

مجموع من رسائل

حافظ آل حكمي

تأليف الشيخ

حافظ بن أحمد آل حكمي

رحمه الله

١٣٤٢ - ١٣٧٧ هـ

تحقيق

ناصر النجار

دار ابن خلدون

للتراث

الإسكندرية : ٠٣/٤٩٥٦٩٨٨

المؤلف: حافظ بن أحمد آل حكمي

اسم الكتاب: مجموع من رسائل

عدد الصفحات صفحة

الموضوع:

١ - فقه وحديث وعقيدة

٢ - العنوان دار ابن خلدون

الإسكندرية: ٠٣/٤٩٥٦٩٨٨

رقم الإيداع: ٢٠٠٧/١٤٩٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنـــا ، وسيئات أعمالنَا ، من يهدِهِ الله فلا مضلَّ لَهُ ، ومن يضللْ فلا هادى له ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَهُ لا شريكَ له ، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُهُ .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

فبين يديك - أخي الكريم - مجموع من رسائل الشيخ حافظ بن أحمد آل حكمي - رحمه الله رحمة واسعة - في علوم شتى: في الفقه، والحديث، والعقيدة، وغيرها، أردنا جمعها، وتحقيق أحاديثها باختصار، وضبط أشعارها.

وقد سبقنا إلى ذلك بعض أهل العلم؛ فاقتفينا أثرهم، وزدنا ضبطًا على ضبطهم، ومراجعة على مراجعتهم...

والله أسأل أن يجعل ذلك في ميزان حسناتنا يوم نلقاه إنه ولي ذلك والقادر عليه.

كتبه

ناصر بن أحمد بن النجار الدمياطي

الاسكندرية - البيطاش



ترجمة الشيخ العلامة حافظ بن أحمد الحكمي

(١٣٤٢ - ١٣٧٧ هـ)

بقلم ابنه
الدكتور أحمد بن حافظ الحكمي
الأستاذ المساعد بكلية اللغة العربية - الرياض
(جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)

الشيخ العلامة حافظ بن أحمد بن علي الحكمي أحد علماء المملكة العربية السعودية السلفيين، وهو علم من أعلام منطقة الجنوب (تهامة) الذين عاشوا حياتهم في الشطر الأول من النصف الثاني من هذا القرن (الرابع عشر الهجري).

والحكمي: نسبة إلى (الحكم بن سعد العشيرة) بطن من (مذحج) من (كهلان بن سبأ ابن يشجب بن يعرب بن قحطان).

□ مولده ونشأته:

ولد الشيخ حافظ لأربع وعشرين ليلة خلت من شهر رمضان المبارك من سنة ١٣٤٢هـ (١٩٢٤م) بقرية (السلام) التابعة لمدينة (المضايا) - الواقعة في الجنوب الشرقي من مدينة «جازان» حاضرة المنطقة، على الساحل، قريبة منها - حيث تقيم قبيلته التي إليها ينتسب.

ثم انتقل مع والده أحمد إلى قرية (الجاضع) التابعة لمدينة (سامطة) في نفس المنطقة، وهو ما يزال صغيرًا، لأن أكثر مصالح والده - من أراض زراعية ومواش

ونحوهما- كانت هناك، وإن بقيت أسرته الصغيرة تنتقل بين قريتي (السلام) و(الجاضع) لظروفها المعيشية.

ونشأ حافظ في كنف والديه نشأة صالحة طيبة، تربى فيها على العفاف والطهارة وحسن الخلق، وكان قبل بلوغه يقوم برعي غنم والديه التي كانت أهم ثروة لديهم آنذاك جريًا على عادة المجتمع في ذلك الوقت، إلا أن حافظًا لم يكن كغيره من فتيان مجتمعه؛ فقد كان آية في الذكاء وسرعة الحفظ والفهم، فلقد ختم القرآن وحفظ الكثير منه وعمره لم يتجاوز الثانية عشرة بعد، وكذلك تعلم الخط وأحسن الكتابة منذ الصغر.

□ طلبه للعلم:

عندما بلغ حافظ من العمر سبع سنوات أدخله والده مع شقيقه الأكبر محمد[1] مدرسة لتعليم القرآن الكريم بقرية (الجاضع) فقرأ على مدرسه بها جزأي (عم، وتبارك)؛ ثم واصل قراءته مع أخيه حتى أتم قراءة القرآن مجودة خلال أشهر معدودة، ثم أكمل حفظه حفظًا تامًّا بعد ذلك.

اشتغل بعدئذ بتحسين الخط فأولاه أكبر جهوده حتى أتقنه، وكان ينسخ من مصحف مكتوب بخط ممتاز، إلى جانب اشتغاله مع أخيه بقراءة بعض كتب الفقه والفرائض والحديث والتفسير والتوحيد مطالعة وحفظًا بمنزل والده إذ لم يكن بالقرية عالم يوثق بعلمه فيتتلمذ على يديه.

وفي مطلع سنة ١٣٥٨هـ قدم من (نجد) الشيخ الداعية المصلح عبد اللّٰه بن محمد ابن حمد القرعاوي[2] إلى منطقة (تهامة) في جنوب المملكة، بعد أن سمع عما كان

---

(١) هو الآن من خيرة علماء المنطقة الجنوبية في المملكة العربية السعودية وذوي الفضل فيها، له نشاط ملموس في الدعوة والإرشاد وإلقاء المحاضرات الإسلامية الرصينة، تولى إدارة معهد سامطة العلمي أكثر من عشرين عامًا بعد رحيل أخيه الشيخ حافظ الذي كان أول مدير لهذا المعهد، أسأل الله أن يطيل في عمره، وأن ينفع به، وأن يمتعه بالصحة ويجعل التوفيق حليفه دائمًا.

(٢) ولد الشيخ عبد الله القرعاوي- وهو جدي لأمي- في مدينة عنيزة بمنطقة القصيم من نجد سنة ١٣١٥هـ، وتوفي بمدينة الرياض سنة ١٣٩٨ هـ- رحمه الله تعالى، وقد كان له الفضل الكبير في النهضة العلمية والأدبية في=

فيها من الجهل والبدع- شأن كل منطقة يقل فيها الدعاة والمصلحون أو ينعدمون- ونذر نفسه مخلصًا على أن يقوم بالدعوة إلى الدين القويم، وتصحيح العقيدة الإسلامية في النفوس، وإلى إصلاح المجتمع وإزاحة ما كان عالقًا في أذهان الجهال من اعتقادات فاسدة وخرافات مضلة.

وفي سنة ١٣٥٩هـ قدم شقيق حافظ عمي (محمد بن أحمد) برسالة منه ومن أخيه حافظ يطلبان فيها من الشيخ القرعاي كتبًا في التوحيد، ويعتذران عن عدم القدرة على المجيء إليه لانشغالهما بخدمة والديهما والعناية بشئونهما، كما يطلبان منه- إن كان في استطاعته- أن يتوجه إليهما بقريتهما ليسمعا منه بعض ما يلقي من دروس، وفعلًا لبَّى الشيخ طلبهما وذهب إلى قريتهما، وهناك التقى بحافظ وعرفه عن كثب، وتوسم فيه النجابة والذكاء، وقد صدقت فيه فراسته.

ومكث الشيخ عدة أيام في (الجاضع) ألقى فيها بعض دروسه العلمية التي حضرها مجموعة من شيوخ القرية وشبابها ومن بينهم حافظ الذي كان أصغرهم سنًّا، لكنه كان أسرعهم فهمًا، وأكثرهم حفظًا واستيعابًا لما يلقي الشيخ من معلومات، يقول عنه الشيخ عبد اللَّه القرعاوي: «**وهكذا جلست عدة أيام في «الجاضع»**، وحافظ يأخذ الدروس وإن فاته شيء نقله من زملائه، فهو على اسمه (حافظ) يحفظ بقلبه وخطه، والطلبة الكبار كانوا يراجعونه في كل ما يشكل عليهم في المعنى والكتابة، لأني كنت أملي عليهم إملاء ثم أشرحه لهم»[1].

وعندما أراد الشيخ العودة إلى مدينة (سامطة) التي جعلها مقرًّا له ومركزًا لدعوته، طلب من والدي حافظ أن يرسلاه معه ليطلب العلم على يديه في (سامطة) على أن يجعل لهما من يرعى غنمهما بدلًا عنه، ولكنهما رفضا طلب الشيخ أول الأمر وأصرًا

= المنطقة الجنوبية من المملكة (تهامة وعسير) وكانت لدعوته السلفية الإصلاحية هناك نتائج إيجابية، وآثار إصلاحية عظيمة على تلك المنطقة وأبنائها من جميع النواحي الدينية والاجتماعية والثقافية- انظر بحثًا عنه وعن دعوته وآثارها كتبته في: مجلة (العرب) التي تصدر في الرياض: (مجلد ٨/ ج٧، ٨، ص ٥٢٣- ٥٣٠).

(١) نقلت هذا من رسالة صغيرة كتبها جدي الشيخ عبد الله القرعاوي بخطه وذكر فيها شيئًا موجزًا عن حياته، احتفظ بها لدي.

على أن يبقى ابنهما الصغير في خدمتهما لحاجتهما الكبيرة إليه .

وتشاء إرادة اللَّه أن لا تطول حياة والدته بعد ذلك إذ توفيت في شهر رجب سنة ١٣٦٠هـ فيسمح والده له ولأخيه محمد بأن يذهبا إلى الشيخ للدراسة لمدة يومين أو ثلاثة في الأسبوع ثم يعودا إليه ؛ فكان حافظ لذلك يذهب إلى الشيخ في (سامطة) فيملي عليه الدروس، ثم يعود إلى قريته، وكان ملهمًا يفهم ويعي كل ما يقرأ أو يسمع من معلومات .

ولم يعمر والده بعد ذلك إذ انتقل إلى جوار ربه وهو عائد من حج سنة ١٣٦٠هـ رَحِمَهُ اللَّهُ فتفرغ حافظ للدراسة والتحصيل، وذهب إلى شيخه ولازمه ملازمة دائمة يقرأ عليه ويستفيد منه .

وكان حافظ في كل دراساته على شيخه مبرزًا ونابغة، فأثمر في العلم بسرعة فائقة، وأجاد قول الشعر والنثر معًا، وألف مؤلفات عديدة في كثير من العلوم والفنون الإسلامية- سنقف على أسمائها- ولقد كان كما قال عنه شيخه : «لم يكن له نظير في التحصيل والتأليف والتعليم والإدارة في وقت قصير»[١] .

□ علمه :

مكث حافظ يطلب العلم على يد شيخه الجليل عبد اللَّه القرعاوي، ويعمل على تحصيله، ويقتني الكتب القيمة والنادرة من أمهات المصادر الدينية واللغوية والتاريخية وغيرها ويستوعبها قراءة وفهمًا .

وعندما بلغ التاسعة عشرة من عمره- ومع صغر سنه- طلب منه شيخه أن يؤلف كتابًا في توحيد اللَّه، يشتمل على عقيدة السلف الصالح، ويكون نظمًا ليسهل حفظه على الطلاب، يعد بمثابة اختبار له يدل على القدر الذي استفاد من قراءاته وتحصيله العلمي ؛ فصنف منظومته (سلم الوصول إلى علم الأصول- في التوحيد) التي انتهى من تسويدها في سنة ١٣٦٢هـ وقد أجاد فيها، ولاقت استحسان شيخه والعلماء المعاصرين له .

---

(١) المصدر السابق .

ثم تابع تصنيف الكتب بعد ذلك، فألف في التوحيد، وفي مصطلح الحديث، وفي الفقه وأصوله، وفي الفرائض، وفي السيرة النبوية، وفي الوصايا والآداب العلمية، وغير ذلك نظمًا ونثرًا، وقد طبعت جميعها طبعتها الأولى على نفقة المغفور له جلالة الملك سعود بن عبد العزيز.

ويتضح لنا من آثاره العلمية أن أبرز مقروءاته ذات الأثر في منهجه العلمي ومؤلفاته هي تلك الكتب التي ألفها علماء السلف الصالح من أهل السنة في العلوم الإسلامية من تفسير وحديث وفقه وأصوله، أما في مجال العقيدة فقد بدا شديد التأثر بشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم كثير الاستفادة من مؤلفاتهما والأخذ عنهما، هذا إلى جانب استيعابه لكثير من مصادر التاريخ والأدب واللغة والنحو والبيان المؤلفة في مختلف العصور الإسلامية.

ولقد كان رحمه الله عميق الفهم سريع الحفظ لما يقرأ، وقد مرّ بنا قول لشيخه يشيد فيه بتلميذه حافظ، الذي كان يحفظ بقلبه وخطه- على حد تعبير الشيخ- وكان زملاؤه الكبار يراجعونه في كل ما يشكل عليهم منذ مراحل تعليمه الأولى.

□ أدبه:

يعَدُّ الشيخ حافظ من أجلِّ علماء منطقة تهامة وأقدرهم على قول الشعر، فقد كان يعشق الشعر منذ صغره، ويحفظه ويقوله سليقة دون تكلف، فلا غرابة إذا رأيناه يخرج أكثر مؤلفاته نظمًا.

ولقد كان أكثر ما يقول الشعر- في غير ما كتبه من منظومات علمية- إما نصيحة أو مساجلة لصديق أو وصفًا أو خاطرة، إلا أنه لم يدون جل ما قال إن لم يكن كله، وما بأيدينا منه الآن نزر يسير جدًّا حفظه عنه بعض تلاميذه.

ومن أهم قصائد الشعر تلك القصيدة الميمية التي أنشأها في الوصايا والآداب العلمية، وهي طويلة جدًّا، نختار منها هذه الأبيات التي يصف فيه العلم ومنزلته:

العلم أغلى وأحلى ما له استمعتْ ... أذن، وأعرب عنه ناطقٌ بفم

العلم غايته القصوى ورتبته الـ ... ـعلياء؛ فاسعوا إليه يا أولي الهمم
العلم أشرف مطلوب وطالبه ... لله أكرم من يمشي على قدم
العلم نور مبين يستضيء به ... أهل السعادة والجهَّال في الظلم
العلم أعلى حياة للعباد، كما ... أهل الجهالة أموات بجهلهم

ثم يقول مرغِّبا في العلم، وحاضًّا على الحرص عليه، والسعي قدر المستطاع لنيل أكبر قسط منه، وعدم الرضا بغيره عوضًا عنه، فمن حصل عليه فقد ظفر، ويوصي طلبة العلم بمساعدة غيرهم في تحصيله وتقريب مباحثه، ويشير عليهم قبل ذلك كله بأن يخلصوا نياتهم- في طلبه- لوجه اللَّه الكريم:

يا طالب العلم لا تبغي به بدلًا ... فقد ظفرت ورب اللوح والقلمِ
وقدس العلم واعرف قدر حرمته ... في القول والفعل، والآداب فالتزمِ
واجهد بعزم قوي لا انثناء له ... لو يعلم المرء قدر العلم لم ينمِ
والنصح فابذله للطلاب محتسبًا ... في السر والجهر والأستاذ فاحترمِ
ومرحبًا قل لمن يأتيك يطلبه ... وفيهم احفظ وصايا المصطفى بهمِ
والنية اجعل لوجه اللَّه خالصة ... إن البناء بدون الأصل لم يقمِ

وهناك أيضًا قصيدته الهمزية التي قالها في تشجيع الإسلام وأهله والدعوة إلى التمسك بأساسه وأصله، وهي لا تزال مخطوطة لم تنشر من قبل، وتقع في أكثر من مائتي بيت، من بحر الكامل على روي الهمزة، استعرض فيها ماضي المسلمين وحاضرهم وما ينبغي أن يكونوا عليه في مستقبلهم، كل ذلك بأسلوب قوي رصين، وتعبير جزل، بالإضافة إلى ما تفجر في جوانب أبياتها من شعور فياض، ومعان سامية، وأهداف نبيلة، وروح عالية؛ تحدث في أولها عن الرسول الكريم محمد بن عبد اللَّه ﷺ وقيامه بالدعوة إلى اللَّه فقال:

ويعز ربي رسله والمؤمنين ... جميعهم بالنصر والإنجاء
حتى استتم بناءهم بمحمد ... أكرم به للرسل ختم بناء

فهو الرسول إلى الخلائق كلهم ... ممن تُقل بسيطة الغبراء
ما لامرئ أبدًا خروج عن شريـ ... ـعته ونهج طريقه البيضاء
لم يقبض المولى تعالى روحه ... حتى أشاد الدين بالإعلاء
وأتم نعمته وأكمل دينه ... ولخلقه أداه أي أداء
ومضى وأمته بأقوم منهج ... وعلى محجة هديه البيضاء

ثم تحدث عن الخلفاء الراشدين ومناهجهم في الحكم، وانتقل بعدهم يصف واقع المسلمين في العصور التي تلت عصر الخلفاء الراشدين، وعندما وصل إلى القرن السابع الهجري عصر شيخ الإسلام (ابن تيمية) وجدناه يقول:

وأتى بقرن سابع من هجرة ... عَلم به يؤتمُّ في الظلماء
أعني بذلك الحبر أحمد من إلى ... عبد الحليم نمى بلا استثناء
كم هاجم البدع الضلال وأهلها ... بدلائل الوحيين خير ضياء
وقواعد التحريف هدَّ أصولها ... أعظم به هدمًا لشر بناء!
... وله جهاد ليس يعهد مثله ... إلا بعهد السادة الخلفاء

وبعد أن ذكر ما قام به ابن تيمية من قمع للفتن وإبادة للطغيان تابع المسيرة إلى العصور الإسلامية التالية، مصورًا طبيعة الحياة التي كان يعيشها المسلمون في تلك الأزمنة، مشيرًا إلى بعض المصلحين الذين سعوا لتصحيح الأوضاع في بلادهم كالشيخ محمد بن عبد الوهاب في القرن الثاني عشر الهجري وغيره.

ثم ذهب يوجه الخطاب إلى العلماء وطلاب العلم في عصره، مستنهضًا هممهم للدعوة إلى اللَّه والإخلاص في العمل، والقيام بالواجب الملقى على عواتقهم نحو إخوانهم المسلمين في كل مكان قائلًا:

هل تسمعون معاشر العلما، ألا ... تصغون نحو مقالتي وندائي؟!
يا طالبي علم الشريعة فانهضوا ... وادعوا عباد اللَّه باستهداء
انحوا بهم نحو الصراط المستقيـ ... ـم ورفض كل طريقة عوجاء

كيف انتصار المسلمين وجلهم عن دينهم في غفلة عمياء؟!

وقد أطال في ذلك، وبهذا نكتفي.

ولعل في هذه المقتطفات من هاتين القصيدتين كفاية كنماذج حية من شعر الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله والتي تدل على تدفق شاعريته، وجودة شعره الإسلامي، وسمو غاياته.

□ أعماله:

عندما لمس الشيخ عبد اللَّه القرعاوي تفوق تلميذه حافظ ونبوغه العلمي أقامه مدرسًا لزملائه والمستجدين من التلاميذ، فألقى عليهم دروسًا نافعة استفادوا منها فائدة كبرى.

ثم عينه شيخه في سنة **١٣٦٣**هـ مديرًا لمدرسة (سامطة) السلفية- أول وأكبر مدرسة افتتحها الشيخ في المنطقة لطلاب العلم- وأسند إليه أمر الإشراف على مدارس القرى المجاورة.

واتسعت بعد ذلك مدارس الشيخ في منطقتي (تهامة وعسير) فما من مدينة أو قرية إلا وأسس بها مدرسة أو أكثر تدرس العلوم الإسلامية[1]، وجعل بها من تلاميذه من يقوم بالتدريس فيها ويتولى شئون إدارتها، ولما كان الشيخ يقوم في فترات متعددة بجولات على مئات المدارس التي كان قد أسسها في المنطقة جعل تلميذه الأول الشيخ حافظًا الحكمي مساعدًا له يتولى الإشراف على سير التعليم وأمور الإدارة أثناء تجوال الشيخ على مدارسه، فنهض حافظ بالعبء الملقى على عاتقه وأدى الأمانة خير الأداء.

ثم تنقل الشيخ حافظ- للقيام بواجبه مع شيخه- في عدة أماكن منها قرية (السلامة

---

(١) انظر شيئًا عن هذه المدارس وافتتاح بعضها في: (مجلة المنهل التي تصدر في جدة: مجلد ٨، عدد ٥ جمادى الأولى سنة ١٣٦٧هـ في المقابلة التي أجريت مع الشيخ عبد الله القرعاوي-: ص ١٨٥- ١٩٦) وعدًا لأوائل هذه المدرسة وأهمها في مقالي الذي كتبته عن الشيخ عبد الله القرعاوي في (مجلة العرب التي تصدر في الرياض: المجلد٨/ ص٥٢٦).

العليا) ومدينة (بيش: أم الخشب) في الجزء الشمالي من منطقة (جازان) وغيرهما، عاد بعدها إلى مدينة (سامطة) مرة أخرى يدير مدارسها ويساعد شيخه في تحمل المسئولية والإشراف على سير التعليم ومواصلة تدعيم مهام الدعوة والإصلاح.

وهكذا مضى الشيخ حافظ يؤدي واجباته في سبيل النهوض بأبناء منطقته، وليرفع من مستواهم الثقافي والاجتماعي، وليفيدهم من علمه قدر ما يستطيع، فقد كان يجتمع إليه طلبة العلم من كل مكان للتتلمذ على يديه فيستفيدون منه فائدة عظمى، ومن طلبته الآن علماء أفاضل يتولون مناصب القضاء والتدريس والوعظ والإرشاد في جميع أنحاء المنطقة الجنوبية وغيرها.

وفي سنة ١٣٧٣ هـ افتتحت وزارة المعارف السعودية مدرسة ثانوية ب(جازان) عاصمة المنطقة، فعين الشيخ حافظ أول مدير لها في ذلك العام.

ثم افتتح معهد علمي تابع للإدارة العامة للكليات والمعاهد العلمية آنذاك (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية حاليا) بمدينة (سامطة) في عام ١٣٧٤هـ فعين الشيخ حافظ مديرًا له؛ فقام بعمله هذا خير قيام، وكان يلقي فيه بعض المحاضرات ويملي على تلاميذه الكثير من المعلومات الشرعية واللغوية المفيدة، ويضع لهم المذكرات الدراسية للفنون التي لم تقرر لها كتب علمية وفق المناهج المحددة، كان يمليها أحيانًا بنفسه، وقد يمليها عن طريق المدرسين بالمعهد أحيانًا أخرى.

□ صفاته:

كان الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ مثالًا يحتذى لكل طالب علم يريد التحصيل والعلم النافع، ومثالًا لكل عالم جليل متواضع يحب لتلاميذه وزملائه كل خير وصلاح.

ويكفي أن أورد هنا ما قاله عنه شقيقه الأكبر (عمي) الشيخ محمد بن أحمد الحكمي- حفظه اللَّه- في رسالة كتبها إلي إجابة لطلبي:

«كان رَحِمَهُ اللَّهُ على جانب كبير من الورع والكرم والعفة والتقوى، قوي الإيمان،

شديد التمسك، صداعًا بالحق، يأمر بالمعروف ويأتيه، وينهى عن المنكر ويبتعد عنه، لا تأخذه في اللَّه لومة لائم».

«كانت مجالسه دائمًا عامرة بالدرس والمذاكرة، وتحصيل العلم، تغص بطلابه في البيت والمسجد والمدرسة، لا يمل حديثه، ولا يسأم جليسه».

«كان جل أوقاته ملازمًا لتلاوة القرآن الكريم، ومطالعة الكتب العلمية، وبالإضافة إلى التدريس والتأليف والمذاكرة».

«وكان خفيف النفس يحب الرياضة والدعابة والمزاح مع زملائه وطلابه وزواره، مما يجذب قلوب الناس إليه، ويحبب إليهم مجالسته والاستفادة منه».

□ وفاته:

لم يزل الشيخ حافظ مديرًا لمعهد (سامطة) العلمي حتى حجَّ في سنة ١٣٧٧هـ، بعد انتهائه من أداء مناسك الحج لبَّى نداء ربه في يوم السبت الثامن عشر من شهر ذي الحجة سنة ١٣٧٧هـ (١٩٥٨م) بمكة المكرمة على إثر مرض ألم به، وفي ريعان شبابه إذ كان عمره آنذاك خمسًا وثلاثين سنة ونحو ثلاثة أشهر ودفن بمكة المكرمة، رحمه اللَّه تعالى رحمة واسعة.

وقد كان وقع خبر وفاته على شيخه وعلى أهله وزملائه وأصدقائه وتلاميذه شديدًا، والمصيبة به فادحة، وقد رثاه بعض تلاميذه رثاءً حارًا يعكس مدى الفاجعة التي أصابتهم بموته، من ذلك قصيدة للشيخ الدكتور زهران بن عواض الألمعي، يقول في أولها:

لقد دوى على (المخلاف) صوت ... نعي النحرير عالمها الهماما
تفجَّعت الجنوب وساكنوها ... على بدر بها يمحو الظلاما
وذاعت في الدنا صيحات خطب ... فهزت من فجائعها الأناما
فكفكفت الدموع على فقيد ... على الإسلام شمَّر واستقاما
وأحيا في الربوع بيوت علم ... وواسى مقعدًا ورعى يتامى

أحافظ كنت للعلياء قطبًا ... وللإسلام طودًا لا يسامَى
وبحرًا في العلوم بعيد غور ... كثير النفع قوامًا إماما
وما مُتُّم فمنهجكم منار ... يضيء دروبنا وبها أقاما[1]

وممن رثاه أيضًا تلميذه الأستاذ إبراهيم بن حسن الشعبي بقصيدة، نقتطف منها قوله:

توفي (حافظ) ركن البلاد ... وخلف حسرة لي في الفؤاد
وقد ضاقت علي الأرض ذرعًا ... بما رحبت ولم تسع البوادي
وساء الحال مني حين وافى ... بنا نعي الفتى البطل العماد
لقد كنت المقدم في المزايا ... من الخيرات يا قطب النوادي
وكنت القائد المدعو فينا ... فمن نختار بعدك للقياد؟
سلاح للمشاكل كنت قدمًا ... ومصباح البحوث بكل وادي
وفي كل العلوم مددت باعًا ... وهمتك العلية في ازدياد

وقد خلَّف الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد رحيله مكتبة علمية كبيرة عامرة بكل علم وفن، أوصى بأن تكون وقفًا على طلاب العلم ورواد المعرفة، فضمت إلى معهد سامطة العلمي لينتفع بها المدرسون والطلاب، ولتبقى تحت إشراف إدارة المعهد.

كما خلف من تأليفه آثارًا علمية نافعة في كثير من الفنون الإسلامية، لا يستغني عنها كل طالب علم، وسنشير إليها.

وله من الأبناء أربعة، هم: أحمد- كاتب هذه الأسطر-، وعبد اللَّه، ومحمد، وعبد الرحمن، وفقهم اللَّه جميعًا، وسدد خطاهم، وأخذ بأيديهم لما فيه خيرهم وصلاحهم.

---

(١) القصيدة في ديوان (الألمعيات) للدكتور زاهر الألمعي: ص ١٢٦- ١٢٧.

□ مؤلفاته:

لوالدي الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي- رحمه الله تعالى- مؤلفات عديدة في: التوحيد، ومصطلح الحديث، والفقه وأصوله، والفرائض، والتاريخ والسيرة النبوية، والنصائح والوصايا والآداب العلمية، من هذه المؤلفات ما هو منظوم، ومنها ما هو منثور، وهي كما يلي:

(أ) في التوحيد:

١- «سلم الوصول إلى علم الأصول في توحيد الله واتباع الرسول ﷺ» أرجوزة في أصول الدين، مطلعها:

أبدأ باسم الله مستعينا راضٍ به مدبِّرًا مُعينا

انتهى من تسويدها في سنة ١٣٦٢هـ، وهي أول ما ألف، طبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة سنة ١٣٧٣ هـ (في ١٦ص).

٢- «معارج القبول، بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول- في التوحيد» وهو شرح مطول لأرجوزة «سلم الوصول»- المتقدم ذكرها- انتهى من تسويده في سنة ١٣٦٦هـ، ويقع في مجلدين كبيرين تزيد صفحاتهما في طبعته الأولى عن ألف ومائة صفحة.

وهذا الكتاب أهم آثار الشيخ وأشهرها وأغناها عن التعريف، يتمتع الآن بقيمة علمية كبيرة بين طلاب العلم وأساتذة الجامعات الإسلامية، وقد دأبت الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية زمنًا طويلًا على توزيعه مجانًا على خريجي الكليات وعلى المدرسين والقضاة، لما فيه من فوائد جمة، وما يحويه من معلومات قيمة في موضعه، ولحسن عرضه وتبويبه، واستيفائه لكثير من نصوص الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح بما لا يدع زيادة لمستزيد.

٣- «أعلام السنة المنشورة، لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة» كتاب مؤلف على طريقة السؤال والجواب، انتهى من تسويده في غرة شهر شعبان سنة ١٣٦٥هـ، وطبع

طبعته الأولى بمكة المكرمة د. ت (في ٦٧ص).

٤- «الجوهرة الفريدة في تحقيق العقيدة» منظومة دالية مطلعها:

الحمد للَّه لا يحصى له عدد ولا يحيط به الأقلام والمدد

طبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة سنة ١٣٧٣ هـ (في ١٩ص).

(ب) في المصطلح:

٥- «دليل أرباب الفلاح، لتحقيق فن الاصطلاح» كتاب جليل حافل في مصطلح الحديث، طبع طبعته الأولى بمكة المكرمة سنة ١٣٧٤هـ (في ١٧٤ص).

٦- «اللؤلؤ المكنون، في أحوال الأسانيد والمتون» منظومة، مطلعها:

الحمد كل الحمد للرحمن ذي الفضل والنعمة والإحسان

انتهى من نظمها في سنة ١٣٦٦هـ، وطبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة د. ت (في ١٨ص).

(ج) في الفقه:

٧- «السبل السوية، لفقه السنن المروية» منظومة طويلة في الفقه وفق أبوابه المعروفة، مطلعها:

أبدأ باسم خالقي محمدلا محسبلا مكتفيا محوقلًا

طبعت طبعتها الأولى بمكة د. ت (في ١٣٤ ص).

(د) في أصول الفقه:

٨- «وسيلة الحصول إلى مهمات الأصول» منظومة في أصول الفقه، مطلعها:

الحمد للعدل الحكيم الباري المستعان الواحد القهار

انتهى من كتابتها في سنة ١٣٧٣هـ، وتقع في ٦٤٠ بيتًا، طبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة د. ت (في ٣٥ص).

٩- متن (لامية المنسوخ) منظومة لامية الروي في النسخ وما يدخله من الكتب الفقهية، مطلعها:

الحمد للَّه في الدارين متصل هو السلام فلا نقص ولا علل

طبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة د. ت (في ١٠ص).

(هـ) في الفرائض:

١٠- «النور الفائض من شمس الوحي في علم الفرائض» رسالة منثورة في علم الفرائض، انتهى من كتابتها في ١٥/٨/ ١٣٦٥هـ، وطبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة سنة ١٣٧٣هـ (في ٤٦ص).

(و) في التاريخ والسيرة النبوية:

١١- «نيل السول من تاريخ الأمم وسيرة الرسول ﷺ» منظومة تاريخية، تزيد أبياتها عن (٩٥٠ بيتًا) مطلعها:

الحمد للَّه المهيمن الأحد وباري الباريا الواحد الفرد الصمد

طبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة د. ت (في ٥٢ ص).

(ز) في النصائح والوصايا والآداب العلمية:

١٢- نصيحة الإخوان المشهورة بـ(القاتية)، وعنوانها: «**هذا سؤال بشأن القات والدخان والشمة**» وهي قصيدة تائية، مطلعها:

حمدًا لمن أسبغ النعما وألهمنا حمدًا عليها بألطاف خفيات

وقد طبع معها رد عليها لأحد أهل اليمن، ثم جواب الشيخ عليه، وفي الجواب الأخير فوائد جليلة، طبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة سنة ١٣٧٣هـ (في ١٥ ص).

١٣- «المنظومة الميمية في الوصايا والآداب العلمية» قصيدة ميمية رائعة في الحث على العلم وطلبه والتمسك بما جاء في كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ، مطلعها:

الحمد للَّه رب العالمين على آلائه وهو أهل الحمد والنعم

طبعت طبعتها الأولى بمكة المكرمة د. ت (في ٤١ص).

وقد طبعت جميع هذه الكتب من مؤلفات الوالد الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله طبعتها الأولى- ما أرخ منها وما لم يؤرخ- في سنتي ١٣٧٣هـ- ١٣٧٤هـ على نفقة جلالة المغفور له الملك سعود بن عبد العزيز بمطابع البلاد السعودية بمكة المكرمة، عدا كتاب «معارج القبول» الذي طبع طبعتها الأولى د. ت (نحو سنة ١٣٧٧هـ) في المطبعة السلفية بمصر.

وللوالد الشيخ- من بعد- بعض الرسائل والمنظومات المخطوطة التي لم تطبع بعد، سنعمل على طبعها ونشرها في وقت قريب إن شاء الله، حتى ينتفع بها كما انتفع بغيرها من مؤلفاته المطبوعة، أهمها:

١- «مفاتح دار السلام بتحقيق شهادتي الإسلام».

٢- «شرح الورقات، في أصول الفقه- لأبي المعالي الجويني».

٣- «همزية الإصلاح في تشجيع الإسلام وأهله، والتمسك كل التمسك بأساسه وأصله».

٤- «مجموعة خطب للجمع والمناسبات الدينية».

وكل مؤلفاته رحمه الله تعطيك الدليل الواضح على مكانته العلمية، وعلى تعمقه في كثير من جوانب المعرفة، وهي كتب قيمة يكفي للدلالة على جودتها وقيمتها أن بعضها عُرض على فضيلة العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ- مفتي الديار السعودية آنذاك، رحمه الله- فاستحسنها، واستجادها، وأشار إلى الحكومة بطبعها وتوزيعها حتى يستفيد منها الخاصة والعامة على السواء، لما فيها من فوائد جمة، ونصائح عامة لجميع المسلمين في دينهم ودنياهم، ولأنها تحضهم على التمسك بكتاب الله وسنة رسوله الأمين ﷺ، وعلى اتباع السلف الصالح والأئمة المبرزين من علماء المسلمين.

رحم اللَّه الشيخ حافظًا الحكمي رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جناته، وجزاه عما قدم خير الجزاء، وغفر له ولوالديه ولشيخه ولجميع المسلمين.

أحمد بن حافظ الحكمي

بسم الله الرحمن الرحيم

(١) سلم الوصول إلى علم الأصول في توحيد الله واتباع الرسول ﷺ

١- أَبْدَأُ بِاسْمِ اللَّهِ مُسْتَعِينَا ... رَاضٍ بِهِ مُدَبِّرًا مُعِينَا
٢- والْحَمْدُ لِلَّهِ كَمَا هَدَانَا ... إلى سَبِيلِ الْحَقِّ واجْتَبَانَا
٣- أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ وأشْكُرُهْ ... ومِن مَسَاوِي عَمَلي أسْتَغْفِرُهْ
٤- واسْتَعِينُهُ على نَيْلِ الرِّضَا ... واسْتَمِدُّ لُطْفَهُ في مَا قَضَى
٥- وبعدُ إني بِالْيَقِينِ أشْهَدُ ... شَهَادَةَ الإخلاصِ ألَّا يُعْبَدُ
٦- بِالْحَقِّ مَأْلُوهٌ سِوَى الرَّحْمنِ ... مَنْ جَلَّ عَن عَيْبٍ وعَنْ نُقْصَانِ
٧- وأن خَيْرَ خَلْقِهِ مُحَمَّدَا ... مَنْ جاءَنا بِالْبَيِّنَاتِ والْهُدَى
٨- رَسُولُهُ إلى جَمِيعِ الْخَلْقِ ... بِالنُّورِ والْهُدَى ودِينِ الْحَقِّ
٩- صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَمَجَّدَا ... وْالآلِ وَالصَّحْبِ دَوَامًا سَرْمَدَا
١٠- وَبَعْدُ هَذَا النَّظْمُ في الأُصولِ ... لِمَنْ أرَادَ مَنْهجَ الرَّسُولِ
١١- سَأَلَنِي إيَّاهُ مَنْ لَا بُدَّ لِي ... مِنِ امْتِثَالِ سُؤْلِهِ الْمُمْتَثَلِ
١٢- فَقُلْتُ مَعْ عَجْزي ومَعْ إشْفَاقِي ... مُعْتَمِدًا على الْقَدِيرِ الْبَاقِي

مُقَدِّمَةٌ تُعَرِّفُ الْعَبْدَ بِمَا خُلِقَ لَهُ، وَبِأَوَّلِ مَا فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَبِمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ المِيثَاقَ فِي ظَهْرِ أَبِيهِ آدَمَ وَبِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ

١٣- اعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا ... لَمْ يَتْرُكِ الْخَلْقَ سُدًى وَهَمَلَا

١٤- بَلْ خَلَقَ الْخَلْقَ لِيَعْبُدُوهُ ... وَبِالإِلَهِيَّةِ يُفْرِدُوهُ
١٥- أَخْرَجَ فِيمَا قَدْ مَضَى مِن ظَهْرِ ... آدمَ ذُرِّيَّتَهُ كَالذَّرِّ
١٦- وأَخَذَ العَهْدَ عَلَيْهِمْ أَنَّهُ ... لَا رَبَّ مَعْبُودٌ بِحَقٍّ غَيْرُهُ
١٧- وَبَعْدَ هَذَا رُسْلَهُ قَدْ أَرْسَلَا ... لَهُمْ وَبِالْحَقِّ الْكِتَابَ أَنْزَلَا
١٨- لِكَيْ بِذَا الْعَهْدِ يُذَكِّرُوهُمْ ... وَيُنْذِرُوهُمْ وَيُبَشِّرُوهُمْ
١٩- كِيْ لَا يَكُونَ حُجَّةٌ لِلنَّاسِ بَلْ ... لِلهِ أَعْلَى حُجَّةٍ عَزَّ وَجَلْ
٢٠- فَمَنْ يُصَدِّقْهُمْ بِلَا شِقَاقِ ... فَقَدْ وَفَى بِذَلِكَ الْمِيثَاقِ
٢١- وَذَاكَ نَاجٍ مِن عَذَابِ النَّارِ ... وَذَلِكَ الْوَارِثُ عُقْبَى الدَّارِ
٢٢- وَمَنْ بِهِمْ وَبِالْكِتَابِ كَذَّبَا ... وَلَازَمَ الإِعْرَاضَ عَنْهُ والإِبَا
٢٣- فَذَاكَ نَاقِضٌ كِلَا الْعَهْدَيْنِ ... مُسْتَوجِبٌ لِلْخِزْيِ فِي الدَّارَيْنِ

فَصْلٌ : فِي كَوْنِ التَّوْحِيدِ يَنْقَسِمُ إِلَى نَوْعَيْنِ وَبَيَانِ النَّوْعِ الأَوَّلِ وَهُوَ تَوْحِيدُ المَعْرِفَةِ وَالإِثْبَاتِ

٢٤- أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعَبِيدِ ... مَعْرِفَةُ الرَّحْمَنِ بِالتَّوْحِيدِ
٢٥- إِذْ هُوَ مِنْ كُلِّ الأَوَامِرِ أَعْظَمُ ... وَهُوَ نَوْعَانِ أَيَا مَنْ يَفْهَمُ
٢٦- إِثْبَاتُ ذَاتِ الرَّبِّ جَلَّ وعَلَا ... أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى صِفَاتِهِ الْعُلَا
٢٧- وَأَنَّهُ الرَّبُّ الْجَلِيلُ الأَكْبَرُ ... الْخَالِقُ الْبَارِئُ وَالْمُصَوِّرُ
٢٨- بَارِي الْبَرَايَا مُنْشِئُ الْخَلَائِقِ ... مُبْدِعُهُمْ بِلَا مِثَالٍ سَابِقِ
٢٩- الأَوَّلُ الْمُبْدِي بِلَا ابْتِدَاءِ ... والآخِرُ الْبَاقِي بِلَا انْتِهَاءِ
٣٠- الأَحَدُ الْفَرْدُ الْقَدِيرُ الأَزَلِي ... الصَّمَدُ الْبَرُّ الْمُهَيْمِنُ الْعَلِي
٣١- عُلُوَّ قَهْرٍ وَعُلُوَّ الشَّانِ ... جَلَّ عَنِ الأَضْدَادِ وَالأَعْوَانِ
٣٢- كَذَا لَهُ الْعُلُوُّ والفَوْقِيَّهْ ... عَلَى عِبَادِهِ بِلَا كَيْفِيَّهْ
٣٣- وَمَعَ ذَا مُطَّلِعٌ إِلَيْهِمُ ... بِعِلْمِهِ مُهَيْمِنٌ عَلَيْهِمُ

٣٤- وَذِكْرُهُ لِلْقُرْبِ وَالْمَعِيَّهْ   لَمْ يَنْفِ لِلْعُلُوِّ وَالْفَوْقِيَّهْ
٣٥- فَإِنَّهُ الْعَلِيُّ فِي دُنُوِّهِ   وَهْوَ الْقَرِيبُ جَلَّ فِي عُلُوِّهِ
٣٦- حَيٌّ وَقَيُّومٌ فَلَا يَنَامُ   وَجَلَّ أَنْ يُشْبِهَهُ الأَنَامُ
٣٧- لَا تَبْلُغُ الأَوْهَامُ كُنْهَ ذَاتِهِ   وَلَا يُكَيِّفُ الْحِجَا صِفَاتِهِ
٣٨- بَاقٍ فَلَا يَفْنَى وَلَا يَبِيدُ   وَلَا يَكُونُ غَيْرُ مَا يُرِيدُ
٣٩- مُنْفَرِدٌ بِالْخَلْقِ وَالإِرَادَهْ   وَحَاكِمٌ جَلَّ بِمَا أَرَادَهْ
٤٠- فَمَنْ يَشَأْ وَفَّقَهُ بِفَضْلِهِ   وَمَن يَشَأْ أَضَلَّهُ بِعَدْلِهِ
٤١- فَمِنْهُمُ الشَّقِيُّ والسَّعِيدُ   وَذَا مُقَرَّبٌ وَذَا طَرِيدُ
٤٢- لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ قَضَاهَا   يَسْتَوْجِبُ الْحَمْدَ عَلَى اقْتِضَاهَا
٤٣- وهْوَ الَّذِي يَرَى دَبِيبَ الذَّرِّ   في الظُّلُمَاتِ فَوْقَ صُمِّ الصَّخْرِ
٤٤- وَسَامِعٌ لِلْجَهْرِ وَالإِخفاتِ   بِسَمْعِهِ الْوَاسِعِ لِلأَصْوَاتِ
٤٥- وَعِلْمُهُ بِمَا بَدَا وَمَا خَفِي   أَحَاطَ عِلْمًا بِالْجَلِيِّ وَالْخَفِي
٤٦- وَهْوَ الْغَنِيُّ بِذَاتِهِ سُبْحَانَهُ   جَلَّ ثَنَاؤُهُ تَعَالَى شَانُهُ
٤٧- وكُلُّ شَيْءٍ رِزْقُهُ عَلَيْهِ   وَكُلُّنَا مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ
٤٨- كَلَّمَ مُوسَى عَبْدَهُ تَكْلِيمَا   وَلَمْ يَزَلْ بِخَلْقِهِ عَلِيمَا
٤٩- جَلَّ كَلَامُهُ عَنِ الإِحْصَاءِ   وَالْحَصْرِ وَالنَّفَادِ وَالْفَنَاءِ
٥٠- لَوْ صَارَ أَقْلَامًا جَمِيعُ الشَّجَرِ   وَالْبَحْرُ تُلْقَى فِيهِ سَبْعَةُ أَبْحُرِ
٥١- وَالْخَلْقُ تَكْتُبُهُ بِكُلِّ آنِ   فَنَتْ وَلَيْسَ الْقَوْلُ مِنْهُ فَانِ
٥٢- وَالْقَوْلُ فِي كِتَابِهِ الْمُفَصَّلْ   بِأَنَّهُ كَلَامُهُ الْمُنَزَّلْ
٥٣- عَلَى الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى خَيْرِ الْوَرَى   لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ ولا بِمُفْتَرَى
٥٤- يُحْفَظُ بِالْقَلْبِ وَبِاللِّسَانِ   يُتْلَى كَمَا يُسْمَعُ بِالآذَانِ
٥٥- كَذَا بِالأَبْصَارِ إِلَيْهِ يُنْظَرُ   وَبِالأَيَادِي خَطُّهُ يُسَطَّرُ

٥٦- وَكُلُّ ذِي مَخْلُوقَةٌ حَقِيقَهْ ... دُونَ كَلامِ بَارِئِ الْخَلِيقَهْ
٥٧- جَلَّتْ صِفَاتُ رَبِّنَا الرَّحْمَنِ ... عَنْ وَصْفِهَا بِالْخَلْقِ وَالْحِدْثَانِ
٥٨- فَالصَّوْتُ والأَلْحَانُ صَوتُ الْقَارِي ... لكِنَّمَا الْمَتْلُوُّ قَوْلُ الْبَارِي
٥٩- مَا قَالَهُ لَا يَقبَلُ التَّبْدِيلَا ... كَلَّا وَلَا أَصْدَقُ مِنهُ قِيلَا
٦٠- وَقَدْ رَوَى الثِّقَاتُ عَن خَيْرِ المَلَا ... بِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَا
٦١- في ثُلُثِ اللَّيْلِ الأخِيرِ يَنْزِلْ ... يَقُولُ: هَلْ مِن تَائِبٍ فَيُقبَلْ
٦٢- هَلْ مِنْ مُسِيءٍ طالِبٍ لِلْمَغْفِرَهْ ... يَجِدْ كَرِيمًا قَابِلًا لِلْمَعْذِرَهْ
٦٣- يَمُنُّ بِالْخَيْرَاتِ وَالْفَضَائِلْ ... وَيَسْتُرُ العَيْبَ ويُعْطِي السَّائِلْ
٦٤- وَأَنَّهُ يَجِيءُ يَوْمَ الفَصْلِ ... كَمَا يَشَاءُ لِلْقَضَاءِ الْعَدْلِ
٦٥- وأَنَّهُ يُرَى بِلَا إِنْكَارِ ... في جَنَّةِ الفِرْدَوْسِ بِالأَبْصَارِ
٦٦- كُلٌّ يَرَاهُ رُؤْيَةَ العِيَانِ ... كَمَا أَتَى في مُحْكَمِ القُرآنِ
٦٧- وَفي حَدِيثِ سَيِّدِ الأَنَامِ ... مِنْ غَيْرِ مَا شَكٍّ وَلا إِيهَامِ
٦٨- رُؤْيَةَ حَقٍّ لَيْسَ يَمْتَرُونَهَا ... كَالشَّمْسِ صَحْوًا لَا سَحَابَ دُونَهَا
٦٩- وَخُصَّ بِالرُّؤْيَةِ أَوْلِيَاؤُهْ ... فَضِيلَةً وَحُجِبُوا أَعْدَاؤُهْ
٧٠- وَكُلُّ مَا لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ ... أَثْبَتَهَا في مُحْكَمِ الآيَاتِ
٧١- أَوْ صَحَّ فِيمَا قَالَهُ الرَّسُولُ ... فَحَقُّهُ التَّسْلِيمُ وَالقَبُولُ
٧٢- نُمِرُّهَا صَرِيحَةً كَمَا أَتَتْ ... مَعَ اعْتِقَادِنَا لِمَا لَهُ اقْتَضَتْ
٧٣- مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلِ ... وغَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلِ
٧٤- بَلْ قَوْلُنَا قَوْلُ أَئِمَّةِ الهُدَى ... طُوبَى لِمَنْ بِهَدْيِهِمْ قَدِ اهْتَدَى
٧٥- وَسَمِّ ذَا النَّوْعَ مِنَ التَّوحِيدِ ... تَوْحِيدَ إِثْبَاتٍ بِلا تَرْدِيدِ
٧٦- قَدْ أَفْصَحَ الوَحيُ المُبِينُ عَنْهُ ... فَالْتَمِسِ الْهُدَى الْمُنِيرَ مِنْهُ
٧٧- لَا تَتَّبِعْ أَقوَالَ كُلِّ مَارِدْ ... غَاوٍ مُضِلٍّ مَارِقٍ مُعَانِدْ

٧٨- فَلَيْسَ بَعْدَ رَدِّ ذَا التِّبْيَانِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الإِيمَانِ

فَصْلٌ: فِي بَيَانِ النَّوْعِ الثَّانِي مِنَ التَّوْحِيدِ: وَهُوَ تَوْحِيدُ الطَّلَبِ وَالْقَصْدِ وَأَنَّهُ هُوَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهِ)

٧٩- هذا وَثَانِي نَوعَي التَّوْحِيدِ إِفْرَادُ رَبِّ الْعَرْشِ عَنْ نَدِيدِ

٨٠- أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ إِلَهًا وَاحِدًا مُعْتَرِفًا بِحَقِّهِ لَا جَاحِدًا

٨١- وَهُوَ الَّذِي بِهِ الإِلهُ أَرْسَلَا رُسْلَهُ يَدْعُونَ إِلَيْهِ أَوَّلَا

٨٢- وأَنْزَلَ الْكِتَابَ والتِّبْيَانَا مِنْ أَجْلِهِ وَفَرَّقَ الْفُرْقَانَا

٨٣- وكَلَّفَ اللَّهُ الرَّسُولَ الْمُجْتَبَى قِتَالَ مَنْ عَنْهُ تَوَلَّى وَأَبَى

٨٤- حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ خَالِصًا لَهُ سِرًّا وَجَهْرًا دِقُّهُ وَجِلُّهُ

٨٥- وَهَكَذَا أُمَّتُهُ قَدْ كُلِّفُوا بِذَا وَفي نصِّ الْكِتَابِ وُصِفُوا

٨٦- وَقَدْ حَوَتْهُ لَفْظَةُ الشَّهَادَهْ فَهْيَ سَبِيلُ الْفَوْزِ وَالسَّعَادَهْ

٨٧- مَن قَالَهَا مُعْتَقِدًا مَعْنَاهَا وَكَانَ عَامِلًا بِمُقْتَضَاهَا

٨٨- في القَوْلِ والفِعْلِ ومَاتَ مُؤمِنَا يُبْعَثُ يَوْمَ الْحَشرِ نَاجٍ آمِنَا

٨٩- فَإِنَّ مَعْنَاهَا الَّذِي عَلَيْهِ دَلَّتْ يَقِينًا وَهَدَتْ إِلَيْهِ

٩٠- أَنْ لَيْسَ بِالْحَقِّ إلهٌ يُعْبَدُ إِلَّا الإِلَهُ الوَاحِدُ المُنْفَرِدُ

٩١- بِالْخَلقِ وَالرِّزْقِ وَبالتَّدْبِيرِ جَلَّ عَنِ الشَّرِيكِ وَالنَّظِيرِ

٩٢- وَبِشُرُوطٍ سَبْعَةٍ قَدْ قُيِّدَتْ وَفي نُصُوصِ الوَحْيِ حَقًّا وَرَدَتْ

٩٣- فَإِنَّهُ لَمْ يَنتَفِعْ قَائِلُهَا بِالنُّطْقِ إِلَّا حَيْثُ يَسْتَكْمِلُهَا

٩٤- الْعِلْمُ وَالْيَقِينُ وَالقَبُولُ وَالانْقِيَادُ فَادْرِ مَا أَقُولُ

٩٥- وَالصِّدْقُ وَالإِخْلَاصُ وَالْمَحَبَّهْ وَفَّقَكَ اللَّهُ لِمَا أَحَبَّهْ

فَصْلٌ : فِي العِبَادَةِ وَذِكْرِ بَعْضِ أَنْوَاعِهَا وَأَنَّ مَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ

٩٦- ثُمَّ الْعِبَادَةُ هِيَ اسْمٌ جَامِعْ ... لِكُلِّ مَا يَرضَى الإلهُ السَّامِعْ
٩٧- وَفِي الْحَدِيثِ مُخُّهَا الدُّعَاءُ ... خَوْفٌ تَوَكُّلٌ كَذَا الرَّجَاءُ
٩٨- وَرَغْبَةٌ وَرَهْبَةٌ خُشُوعُ ... وَخَشْيَةٌ إِنَابَةٌ خُضُوعُ
٩٩- وَالاسْتِعَاذَةُ والاسْتِعَانَةْ ... كَذَا اسْتِغَاثَةٌ بِهِ سُبْحَانَهْ
١٠٠- وَالذَّبْحُ وَالنَّذْرُ وَغَيْرُ ذَلِكْ ... فَافْهَمْ هُدِيتَ أَوْضَحَ الْمَسَالِكْ
١٠١- وَصَرْفُ بَعْضِهَا لِغَيْرِ اللَّهِ ... شِرْكٌ وَذَاكَ أَقْبَحُ الْمَنَاهِي

فَصْلٌ : فِي بَيَانِ ضِدِّ التَّوْحِيدِ وَهُوَ الشِّرْكُ وَأَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ : أَصْغَرَ وَأَكْبَرَ ، وَبَيَانِ كُلٍّ مِنْهُمَا

١٠٢- وَالشِّرْكُ نَوْعَانِ: فَشِرْكٌ أَكْبَرُ ... بِهِ خُلُودُ النَّارِ إِذْ لَا يُغْفَرُ
١٠٣- وَهْوَ اتِّخَاذُ الْعَبْدِ غَيْرَ اللَّهِ ... نِدًّا بِهِ مُسَوِّيًا مُضَاهِي
١٠٤- يَقْصِدُهُ عِنْدَ نُزُولِ الضُّرِّ ... لِجَلْبِ خَيْرٍ أَوْ لِدَفْعِ الشَّرِّ
١٠٥- أَوْ عِنْدَ أَيِّ غَرَضٍ لَا يَقْدِرُ ... عَلَيْهِ إِلَّا الْمَالِكُ الْمُقْتَدِرُ
١٠٦- مَعْ جَعْلِهِ لِذَلِكَ الْمَدْعُوِّ ... أَوِ الْمُعَظَّمِ أَوِ الْمَرْجُوِّ
١٠٧- فِي الْغَيْبِ سُلْطَانًا بِهِ يَطَّلِعُ ... عَلَى ضَمِيرِ مَنْ إِلَيْهِ يَفْزَعُ
١٠٨- وَالثَّانِ شِرْكٌ أَصْغَرٌ وَهْوَ الرِّيَا ... فَسَّرَهُ بِهِ خِتَامُ الأَنْبِيَا
١٠٩- وَمِنْهُ إِقْسَامٌ بِغَيْرِ الْبَارِي ... كَمَا أَتَى فِي مُحْكَمِ الأَخْبَارِ

فَصْلٌ : فِي بَيَانِ أُمُورٍ يَفْعَلُهَا الْعَامَّةُ مِنْهَا مَا هُوَ شِرْكٌ وَمِنْهَا مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ وَبَيَانِ حُكْمِ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

١١٠- وَمَنْ يَثِقْ بِوَدْعَةٍ أَوْ نَابِ ... أَوْ حَلْقَةٍ أَوْ أَعْيُنِ الذِّئَابِ

١١١- أوْ خَيْطٍ اوْ عُضْوٍ مِنَ النُّسُورِ أوْ وَتَرٍ أوْ تُرْبَةِ القُبُورِ
١١٢- لأيِّ أمْرٍ كائِنٍ تَعَلَّقَهْ وَكلَهُ اللَّهُ إلَى مَا عَلَّقَهْ
١١٣- ثُمَّ الرُّقَى مِنْ حُمَةٍ أوْ عَيْنِ فَإنْ تكُنْ مِنْ خَالِصِ الوَحْيَيْنِ
١١٤- فَذَاكَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ وشِرْعَتِهْ وَذَاكَ لَا اخْتِلافَ فِي سُنِّيَّتِهْ
١١٥- أمَّا الرُّقَى الْمَجْهُولَةُ الْمَعَانِي فَذَاكَ وَسْوَاسٌ مِنَ الشَّيْطَانِ
١١٦- وَفِيهِ قَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ أنـَّهْ شِرْكٌ بِلا مِرْيَةٍ فَاحْذَرَنـَّهْ
١١٧- إذْ كُلُّ مَنْ يَقولُهُ لا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَكُونُ مَحْضَ الكُفْرِ
١١٨- أوْ هُوَ مِنْ سِحْرِ الْيَهُودِ مُقْتَبَسْ عَلَى العَوامِ لَبَّسُوهُ فَالْتَبَسْ
١١٩- فَحذرًا ثمَّ حَذَارِ مِنْهُ لا تَعْرِفِ الْحَقَّ وَتَنْأى عَنْهُ
١٢٠- وفي التَّمَائِمِ الْمُعَلَّقَاتِ إن تَكُ آياتٍ مُبَيِّنَاتِ
١٢١- فَالاخْتِلَافُ وَاقِعٌ بَيْنَ السَّلَفْ فَبَعْضُهُمْ أجَازَها والْبَعْضُ كَفْ
١٢٢- وإنْ تَكُنْ مِمَّا سوَى الوَحْيَيْنِ فإنَّهَا شِرْكٌ بِغَيْرِ مَيْنِ
١٢٣- بَلْ إنَّهَا قَسِيمَةُ الأزْلَامِ في الْبُعدِ عَن سِيمَا أُولِي الإسْلَامِ

فَصْلٌ: مِنَ الشِّرْكِ: فِعْلُ مَنْ يَتَبَرَّكُ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ بُقْعَةٍ أَوْ قَبْرٍ أَوْ نَحْوِهَا، يَتَّخِذُ ذَلِكَ المَكَانَ عِيدًا. وَبَيَانُ أَنَّ الزِّيَارَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى: (سُنِّيَّةٍ وَبِدْعِيَّةٍ وَشِرْكِيَّةٍ)

١٢٤- هَذَا ومِنْ أعْمَالِ أهْلِ الشِّرْكِ مِنْ غَيْرِ مَا تَرَدُّدٍ أوْ شَكِّ
١٢٥- مَا يَقْصِدُ الجُهَّالُ مِنْ تَعْظِيمِ مَا لَمْ يَأذَنِ اللَّهُ بِأنْ يُعَظَّمَا
١٢٦- كَمَنْ يَلُذْ ببقعَةٍ أوْ حَجَرِ أوْ قَبْرِ مَيْتٍ أوْ بِبَعْضِ الشَّجَرِ
١٢٧- مُتَّخِذًا لِذَلِكَ المَكَانِ عِيدًا كَفِعْلِ عَابِدِي الأوْثَانِ
١٢٨- ثُمَّ الزِّيَارَةُ عَلَى أقْسَامِ ثَلاثَةٍ يَا أُمَّةَ الإسْلامِ
١٢٩- فإنْ نَوَى الزَّائِرُ فيمَا أضْمَرَهْ فِي نَفْسِهِ تَذْكِرَةً بالآخِرَهْ

١٣٠- ثُمَّ الدُّعَا لَهُ وللأَمْوَاتِ بالعَفْوِ والصَّفْحِ عَنِ الزَّلَّاتِ
١٣١- وَلَمْ يَكُنْ شَدَّ الرِّحَالَ نَحْوَها وَلَمْ يقُلْ هُجْرًا كَقَوْلِ السُّفَهَا
١٣٢- فَتِلْكَ سُنَّةٌ أَتَتْ صَرِيحَهْ في السُّنَنِ المُثْبَتَةِ الصَّحِيحَهْ
١٣٣- أوْ قَصَدَ الدُّعَاءَ وَالتَّوَسُّلَا بِهِمْ إلى الرَّحْمَنِ جَلَّ وَعَلَا
١٣٤- فَبِدْعَةٌ مُحْدَثَةٌ ضَلَالَهْ بَعِيدَةٌ عَنْ هَدْيِ ذِي الرِّسَالَهْ
١٣٥- وإنْ دَعَا الْمَقبُورَ نَفْسَهُ فَقَدْ أشْرَكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَجَحَدْ
١٣٦- لَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ صَرْفًا ولا عَدْلًا فَيَعْفُو عَنْهُ
١٣٧- إذْ كُلُّ ذَنْبٍ مُوشَكُ الغُفْرَانِ إلَّا اتِّخَاذَ النِّدِّ لِلرَّحْمَنِ

فَصْلٌ : فِي بَيَانِ مَا وَقَعَ فِيهِ العَامَّةُ الْيَوْمَ مِمَّا يَفْعَلُونَهُ عِنْدَ الْقُبُورِ وَمَا يَرْتَكِبُونَهُ مِنَ الشِّرْكِ الصَّرِيحِ وَالْغُلُوِّ الْمُفْرِطِ فِي الأَمْوَاتِ

١٣٨- ومَنْ عَلَى القَبْرِ سِرَاجًا أوْقَدَا أوِ ابْتَنَى عَلَى الضَّرِيحِ مَسْجِدَا
١٣٩- فَإنَّهُ مُجَدِّدٌ جِهَارَا لِسُنَنِ الْيَهُودِ والنَّصَارَى
١٤٠- كَمْ حَذَّرَ الْمُخْتَارُ عَنْ ذَا وَلَعَنْ فَاعِلَهُ كَمَا رَوَى أهْلُ السُّنَنْ
١٤١- بَلْ قَدْ نَهَى عَنِ ارْتِفَاعِ الْقَبْرِ وَأَنْ يُزَادَ فِيهِ فَوْقَ الشِّبْرِ
١٤٢- وَكُلُّ قَبْرٍ مُشْرِفٍ فَقَدْ أمَرْ بِأَنْ يُسَوَّى هَكَذَا صَحَّ الْخَبَرْ
١٤٣- وحَذَّرَ الأُمَّةَ عَنْ إطْرَائِهِ فَغَرَّهُمْ إبْلِيسُ باسْتِجْرَائِهِ
١٤٤- فَخَالَفُوهُ جَهْرَةً وارْتَكَبُوا ما قَدْ نَهَى عَنْهُ ولَمْ يَجْتَنِبُوا
١٤٥- فَانْظُرْ إلَيْهِمْ قَدْ غَلَوْا وَزَادُوا وَرَفَعُوا بِنَاءَهَا وَشَادُوا
١٤٦- بِالشِّيدِ والآجُرِّ وَالأَحْجَارِ لا سِيَّمَا في هَذِهِ الأَعْصَارِ
١٤٧- وَلِلْقَنَادِيلِ عَلَيْهَا أوْقَدُوا وَكَمْ لِوَاءٍ فَوْقَهَا قَدْ عَقَدُوا
١٤٨- وَنَصَبُوا الأعْلَامَ وَالرَّايَاتِ وَافْتَتَنُوا بِالأَعْظُمِ الرُّفَاتِ
١٤٩- بَلْ نَحَرُوا في سَوَاحِهَا النَّحَائِرْ فِعْلَ أُولِي التَّسْيِيبِ والْبَحَائِرْ

١٥٠- والْتَمَسُوا الْحَاجَاتِ مِنْ مَوْتَاهُمْ ... وَاتَّخَذُوا إِلَهَهُمْ هَوَاهُمْ

١٥١- قَدْ صَادَهُمْ إِبْلِيسُ في فِخَاخِهْ ... بَلْ بَعْضُهُمْ قَدْ صَارَ مِنْ أَفْرَاخِهْ

١٥٢- يَدْعو إلى عِبَادَةِ الأوْثَانِ ... بِالْمَالِ والنَّفْسِ وبِاللِّسَانِ

١٥٣- فَلَيْتَ شِعْري مَنْ أَبَاحَ ذَلِكْ ... وَأَوْرَطَ الأُمَّةَ في المَهَالِكْ

١٥٤- فَيَا شَدِيدَ الطَّوْلِ والإِنْعَامِ ... إِلَيْكَ نَشْكُو مِحْنَةَ الإِسْلَامِ

فَصْلٌ: فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ السِّحْرِ وَحَدِّ السَّاحِرِ وَأَنَّ مِنْهُ عِلْمُ التَّنْجِيمِ وَذِكْرِ عُقُوبَةِ مَنْ صَدَّقَ كَاهِنًا

١٥٥- وَالسِّحْرُ حَقٌّ وَلَهُ تَأْثِيرُ ... لَكِنْ بِمَا قَدَّرَهُ الْقَدِيرُ

١٥٦- أَعْنِي بِذَا التَّقْدِيرِ مَا قَدْ قَدَّرَهْ ... في الْكَوْنِ لا في الشِّرْعَةِ الْمُطَهَّرَهْ

١٥٧- واحْكُمْ عَلَى السَّاحِرِ بِالتَّكْفِيرِ ... وَحَدُّهُ الْقَتْلُ بِلا نَكِيرِ

١٥٨- كَمَا أَتَى في السُّنَّةِ الْمُصَرَّحَهْ ... بِمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِي وَصَحَّحَهْ

١٥٩- عَنْ جُنْدُبٍ وَهَكَذَا فِيهِ أَثَرْ ... أَمْرٌ بِقَتْلِهِمْ رُوِي عَنْ عُمَرْ

١٦٠- وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ عِنْدَ مَالِكْ ... مَا فِيهِ أَقْوَى مُرْشِدٍ لِلسَّالِكْ

١٦١- هَذَا وَمِنْ أَنْوَاعِهِ وَشُعَبِهْ ... عِلْمُ النُّجُومِ فَادْرِ هَذَا وَانْتَبِهْ

١٦٢- وَحَلُّهُ بِالْوَحْيِ نَصًّا يُشْرَعُ ... أَمَّا بِسِحْرٍ مِثْلِهِ فَيُمْنَعُ

١٦٣- وَمَنْ يُصَدِّقْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرْ ... بِمَا أَتَى بِهِ الرَّسُولُ الْمُعْتَبَرْ

فَصْلٌ: يَجْمَعُ مَعْنَى حَدِيثِ جِبْرِيلَ الْمَشْهُورِ فِي تَعْلِيمِنَا الدِّينَ وَأَنَّهُ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبَ: الإِسْلَامِ، وَالإِيمَانِ، وَالإِحْسَانِ، وَبَيَانِ أَرْكَانِ كُلٍّ مِنْهَا

١٦٤- اعْلَمْ بِأَنَّ الدِّينَ قَوْلٌ وعَمَلْ ... فَاحْفَظْهُ وَافْهَمْ مَا عَلَيْهِ ذَا اشْتَمَلْ

١٦٥- كَفَاكَ مَا قَدْ قَالَهُ الرَّسُولُ ... إِذْ جَاءَهُ يَسْأَلُهُ جِبْرِيلُ

١٦٦- عَلَى مَرَاتِبٍ ثَلَاثٍ فَصَّلَهْ ... جَاءَتْ عَلَى جَمِيعِهِ مُشْتَمِلَهْ

١٦٧- الإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ وَالإِحْسَانِ ... وَالْكُلُّ مَبْنِيٌّ عَلَى أَرْكَانِ

١٦٨- فَقَدْ أَتَى الإِسْلَامُ مَبْنِيٌّ عَلَى ... خَمْسٍ، فَحَقِّقْ وَادْرِ مَا قَدْ نُقِلَا

١٦٩- أَوَّلُهَا الرُّكْنُ الأَسَاسُ الأَعْظَمُ ... وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الأَقْوَمُ

١٧٠- رُكْنُ الشَّهَادَتَيْنِ فَاثْبُتْ وَاعْتَصِمْ ... بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الَّتِي لا تَنْفَصِمْ

١٧١- وَثَانِيًا إِقَامَةُ الصَّلَاةِ ... وَثَالِثًا تَأْدِيَةُ الزَّكَاةِ

١٧٢- وَالرَّابِعُ الصِّيَامُ فَاسْمَعْ وَاتَّبِعْ ... وَالْخَامِسُ الحَجُّ عَلَى مَنْ يَسْتَطِعْ

١٧٣- فَتِلْكَ خَمْسَةٌ، وَلِلإِيمَانِ ... سِتَّةُ أَرْكَانٍ بِلَا نُكْرَانِ

١٧٤- إِيمَانُنَا بِاللَّهِ ذِي الْجَلَالِ ... وَمَا لَهُ مِنْ صِفَةِ الْكَمَالِ

١٧٥- وَبِالْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَهْ ... وَكُتْبِهِ الْمُنْزَلَةِ الْمُطَهَّرَهْ

١٧٦- وَرُسْلِهِ الْهُدَاةِ لِلأَنَامِ ... مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ وَلَا إِيهَامِ

١٧٧- أَوَّلُهُمْ نُوحٌ بِلا شَكٍّ كَمَا ... أَنَّ مُحَمَّدًا لَهُمْ قَدْ خَتَمَا

١٧٨- وَخَمْسَةٌ مِنْهُمْ أُولُو الْعَزْمِ الأُلَى ... فِي سُورَةِ الأَحْزَابِ وَالشُّورَى تَلا

١٧٩- وَبِالْمَعَادِ ايْقِنْ بِلَا تَرَدُّدِ ... وَلا ادِّعَا عِلْمٍ بِوَقْتِ الْمَوْعِدِ

١٨٠- لَكِنَّنَا نُؤْمِنُ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا ... بِكُلِّ مَا قَدْ صَحَّ عَنْ خَيْرِ الْوَرَى

١٨١- مِنْ ذِكْرِ آيَاتٍ تَكُونُ قَبْلَهَا ... وَهْيَ عَلَامَاتٌ وَأَشْرَاطٌ لَهَا

١٨٢- وَيَدْخُلُ الإِيمَانُ بِالْمَوْتِ وَمَا ... مِنْ بَعْدِهِ عَلَى الْعِبَادِ حُتِمَا

١٨٣- وَأَنَّ كُلًّا مُقْعَدٌ مَسْئُولُ: ... مَا الرَّبُّ مَا الدِّينُ وَمَا الرَّسُولُ؟

١٨٤- وَعِنْدَ ذَا يُثَبِّتُ الْمُهَيْمِنُ ... بِثَابِتِ الْقَوْلِ الَّذِينَ آمَنُوا

١٨٥- وَيُوقِنُ الْمُرْتَابُ عِنْدَ ذَلِكْ ... بِأَنَّ مَا مَوْرِدُهُ الْمَهَالِكْ

١٨٦- وَبِاللِّقَا وَالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ ... وَبِقِيَامِنَا مِنَ الْقُبُورِ

١٨٧- غُرْلًا حُفَاةً كَجَرَادٍ مُنْتَشِرْ ... يَقُولُ ذُو الْكُفْرَانِ: ذَا يَوْمٌ عَسِرْ

١٨٨- وَيُجْمَعُ الْخَلْقُ لِيَوْمِ الْفَصْلِ ... جَمِيعُهُمْ عُلْوِيُّهُمْ والسُّفْلِي

١٨٩- في مَوْقِفٍ يَجِلُّ فِيهِ الْخَطْبُ ... وَيَعْظُمُ الْهَوْلُ بِهِ والْكَرْبُ

١٩٠- وأُحْضِرُوا لِلْعَرْضِ والْحِسَابِ ... وَانْقَطَعَتْ عَلائِقُ الأَنْسَابِ

١٩١- وارْتَكَمَتْ سَحَائِبُ الأَهْوَالِ ... وانْعَجَمَ الْبَلِيغُ في الْمَقَالِ

١٩٢- وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْقَيُّومِ ... وَاقْتُصَّ مِنْ ذِي الظُّلْمِ لِلْمَظْلُومِ

١٩٣- وَسَاوَتِ الْمُلُوكُ لِلأَجْنَادِ ... وَجِيءَ بِالْكِتَابِ والأَشْهَادِ

١٩٤- وَشَهِدَتِ الأَعْضَاءُ وَالْجَوَارِحُ ... وَبَدَتِ السَّوْءَاتُ والْفَضَائِحُ

١٩٥- وَابْتُلِيَتْ هُنَالِكَ السَّرَائِرْ ... وانْكَشَفَ الْمَخْفِيُّ في الضَّمَائِرْ

١٩٦- ونُشِرَتْ صَحَائِفُ الأَعْمَالِ ... تُؤْخَذُ بِالْيَمِينِ والشِّمَالِ

١٩٧- طُوبَى لِمَنْ يَأْخُذُ بِالْيَمِينِ ... كِتَابَهُ بُشْرَى بِحُورٍ عِينِ

١٩٨- وَالْوَيْلُ لِلآخِذِ بِالشِّمَالِ ... وَرَاءَ ظَهْرٍ لِلْجَحِيمِ صَالِي

١٩٩- وَالْوَزْنُ بِالْقِسْطِ فَلَا ظُلْمَ وَلَا ... يُؤْخَذُ عَبْدٌ بِسِوَى مَا عَمِلَا

٢٠٠- فَبَيْنَ نَاجٍ رَاجِحٍ مِيزَانُهُ ... وَمُقْرِفٍ أَوْبَقَهُ عُدْوَانُهُ

٢٠١- وَيُنْصَبُ الْجِسْرُ بِلَا امْتِرَاءِ ... كَمَا أَتَى في مُحْكَمِ الأَنْبَاءِ

٢٠٢- يَجُوزُهُ النَّاسُ عَلَى أَحْوَالِ ... بِقَدْرِ كَسْبِهِمْ مِنَ الأَعْمَالِ

٢٠٣- فَبَيْنَ مُجْتَازٍ إلى الجِنَانِ ... وَمُسْرِفٍ يُكَبُّ في النِّيرَانِ

٢٠٤- والنَّارُ والْجَنَّةُ حَقٌّ وَهُمَا ... مَوْجُودَتَانِ لا فَنَاءَ لَهُمَا

٢٠٥- وَحَوْضُ خَيْرِ الْخَلْقِ حَقٌّ وبِهِ ... يَشْرَبُ في الأُخْرَى جَمِيعُ حِزْبِهِ

٢٠٦- كَذَا لَه لِوَاءُ حَمْدٍ يُنْشَرُ ... وَتَحْتَهُ الرُّسْلُ جَمِيعًا تُحْشَرُ

٢٠٧- كَذَا لَهُ الشَّفَاعَةُ العُظْمَى كَمَا ... قَدْ خَصَّهُ اللَّهُ بِهَا تَكَرُّمَا

٢٠٨- مِنْ بَعْدِ إِذْنِ اللَّهِ لا كَمَا يَرَى ... كُلُّ قُبُورِيٍّ عَلَى اللَّهِ افْتَرَى

٢٠٩- يَشْفَعُ أَوَّلًا إلى الرَّحْمَنِ في ... فَصْلِ القَضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْمَوْقِفِ

٢١٠- مِنْ بَعْدِ أنْ يَطْلُبَهَا النَّاسُ إِلَى ... كُلِّ أُولِي الْعَزْمِ الْهُدَاةِ الْفُضَلَا
٢١١- وثَانِيًا يَشْفَعُ في اسْتِفْتَاحِ ... دَارِ النَّعِيمِ لأُولِي الْفَلاحِ
٢١٢- هَذَا وَهَاتَانِ الشَّفَاعَتَانِ ... قَدْ خُصَّتَا بِهِ بِلَا نُكْرَانِ
٢١٣- وثَالِثًا يَشْفَعُ في أقْوَامِ ... مَاتُوا عَلَى دِينِ الهُدَى الإسْلَامِ
٢١٤- وأوْبَقَتْهُمْ كَثْرَةُ الآثَامِ ... فَأُدْخِلُوا النَّارَ بِذَا الإجْرَامِ
٢١٥- أنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا إلى الْجِنَانِ ... بِفَضْلِ رَبِّ العَرْشِ ذِي الإحْسَانِ
٢١٦- وَبَعْدَهُ يَشْفَعُ كُلُّ مُرْسَلِ ... وَكُلُّ عَبْدٍ ذِي صَلاحٍ وَوَلِي
٢١٧- وَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنَ النِّيرَانِ ... جَمِيعَ مَنْ مَاتَ عَلَى الإيمَانِ
٢١٨- في نَهَرِ الْحَيَاةِ يُطْرَحُونَا ... فَحْمًا فَيَحْيَوْنَ وَيَنْبُتُونَا
٢١٩- كَأنَّمَا يَنْبُتُ في هَيْئَاتِهِ ... حَبُّ حَمِيلِ السَّيْلِ في حَافَاتِهِ
٢٢٠- والسَّادِسُ الإيمَانُ بِالأقْدَارِ ... فَأيْقِنَنْ بِهَا ولا تُمَارِ
٢٢١- فَكُلُّ شَيْءٍ بِقَضَاءٍ وَقَدَرْ ... والكُلُّ في أُمِّ الكِتَابِ مُسْتَطَرْ
٢٢٢- لا نَوْءَ لا عَدْوَى ولا طِيَرَ وَلا ... عَمَّا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى حِوَلَا
٢٢٣- لَا غُولَ لَا هَامَةَ لَا ولاصَفَرْ ... كَمَا بِذَا أخْبَرَ سَيِّدُ الْبَشَرْ
٢٢٤- وثَالِثٌ مَرْتَبَةُ الإحْسَانِ ... وَتِلْكَ أعْلَاهَا لَدَى الرَّحْمَنِ
٢٢٥- وَهْوَ رُسُوخُ الْقَلْبِ في الْعِرْفَانِ ... حَتَّى يَكُونَ الْغَيْبُ كَالْعِيَانِ

فَصْلٌ: فِي كَوْنِ الإيمَانِ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ وَأَنَّ فَاسِقَ أَهْلِ المِلَّةِ لَا يَكْفُرُ بِذَنْبٍ دُونَ الشِّرْكِ إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّهُ وَأَنَّهُ تَحْتَ المَشِيئَةِ، وَأَنَّ التَّوْبَةَ مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ

٢٢٦- إيمَانُنَا يَزِيدُ بِالطَّاعَاتِ ... وَنَقْصُهُ يَكُونُ بِالزَّلَّاتِ
٢٢٧- وَأهْلُهُ فِيهِ عَلَى تَفَاضُلِ ... هَلْ أنْتَ كَالأمْلاكِ أوْ كَالرُّسُلِ
٢٢٨- وَالْفَاسِقُ الْمِلِّيُّ ذُو الْعِصْيَانِ ... لَمْ يُنْفَ عَنْهُ مُطْلَقُ الإيمَانِ

٢٢٩- لَكنْ بقَدْر الْفِسْقِ والْمعَاصِي إيْـمَـانُـهُ مَـا زالَ فـي انْـتِـقَـاصِ
٢٣٠- ولَا نَـقُـولُ إنَّـهُ فـي الـنَّـارِ مُـخَـلَّـدٌ، بَـلْ أَمْـرُهُ لِـلْـبَـارِي
٢٣١- تَـحْـتَ مَـشِـيـئَـةِ الإلَـهِ الـنَّـافِـذَهْ إنْ شَـا عَـفَـا عَـنْـهُ وإنْ شَـا آخَـذَهْ
٢٣٢- بِـقَـدْرِ ذَنْـبِـهِ، وإلـى الـجِـنَـانِ يُـخْـرَجُ إنْ مَـاتَ عَـلَـى الإيْـمَـانِ
٢٣٣- والْعَرْضُ تَيْسِيرُ الْحِسَابِ في النَّبَا وَمَـنْ يُـنَـاقَـشِ الْـحِـسَـابَ عُـذِّبَـا
٢٣٤- ولا نُكَفِّرْ بِالْمَعَاصِي مُؤْمِنَا إلا مَـعَ اسْـتِـحْـلَالِـهِ لِـمَـا جَـنَـى
٢٣٥- وَتُقْبَلُ التَّوْبَةُ قَبْلَ الغَرْغَرَهْ كَمَا أَتَى في الشِّرْعَةِ الْمُطَهَّرَهْ
٢٣٦- أمَّا مَتَى تُغْلَقُ عَنْ طَالِبِهَا؟ فَبِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا

فَصْلٌ: فِي مَعْرِفَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَتَبْلِيغِهِ الرِّسَالَةَ وَإِكْمَالِ اللَّهِ لَنَا بِهِ الدِّينَ، وَأَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ أَجْمَعِينَ، وَأَنَّ مَنِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ بَعْدَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ

٢٣٧- نَـبِـيُّـنَـا مُـحَـمَّـدٌ مِـنْ هَـاشِـمِ إلى الـذَّبِـيـحِ دُونَ شَـكٍّ يَـنْـتَـمِي
٢٣٨- أَرْسَـلَـهُ الـلَّـهُ إلـيْـنَـا مُـرْشِـدَا وَرَحْـمَـةً لـلـعَـالَـمِـيـنَ وَهُـدَى
٢٣٩- مَـوْلِـدُهُ بِـمَـكَّـةَ الْـمُـطَـهَّـرَهْ هِـجْـرَتُـهُ لِـطَـيْـبَـةَ الْـمُـنَـوَّرَهْ
٢٤٠- بَعْدَ ارْبَعِينَ بَدَأَ الْوَحْيُ بِهِ ثُـمَّ دَعَـا إلـى سَـبِـيـلِ رَبِّـهِ
٢٤١- عَشْرَ سِنِينَ أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبًّـا تَـعَـالَـى شَـانُـهُ وَوَحِّـدُوا
٢٤٢- وَكَانَ قَبْلَ ذَاكَ في غَارِ حِرَا يَـخْـلُـو بِـذِكْـرِ رَبِّـهِ عَـنِ الـوَرَى
٢٤٣- وَبَعْدَ خَمْسِينَ مِنَ الأَعْوَامِ مَـضَـتْ لِـعُـمْـرِ سَـيِّـدِ الأَنَـامِ
٢٤٤- أَسْرَى بِهِ اللَّهُ إلَيْهِ في الظُّلَمْ وَفَـرَضَ الـخَـمْـسَ عَـلَـيْـهِ وَحَـتَـمْ
٢٤٥- وَبَـعْـدَ أعْـوَامٍ ثَـلاثَـةٍ مَـضَـتْ مِنْ بَعْدِ مِعْرَاجِ النَّبِيِّ وانقَضَتْ
٢٤٦- أُوذِنَ بِالْهِجْرَةِ نَحْوَ يَثْرِبَا مَـعْ كُـلِّ مُـسْـلِـمٍ لَـهُ قَـدْ صَـحِـبَـا
٢٤٧- وَبَـعْـدَهَـا كُـلِّـفَ بِـالـقِـتَـالِ لِـشِـيـعَـةِ الْـكُـفْـرَانِ والـضَّـلَالِ

٢٤٨- حَتَّى أتَوْا لِلدِّينِ مُنْقَادِينَا ... وَدَخَلُوا فِي السِّلْمِ مُذْعِنِينَا
٢٤٩- وَبَعْدَ أنْ قَدْ بَلَّغَ الرِسَالَهْ ... وَاسْتَنقَذَ الْخَلْقَ مِنَ الْجَهَالَهْ
٢٥٠- وأكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الإسْلَامَا ... وقَامَ دِينُ الْحَقِّ وَاسْتَقَامَا
٢٥١- قَبَضَهُ اللَّهُ الْعَلِيُّ الأعْلَى ... سُبْحَانَهُ إلى الرَّفِيقِ الأعْلَى
٢٥٢- نَشْهَدُ بِالْحَقِّ بِلَا ارْتِيَابِ ... بِأنَّهُ الْمُرْسَلُ بِالْكِتَابِ
٢٥٣- وأنَّهُ بَلَّغَ مَا قَدْ أرْسِلَا ... بِهِ وَكُلَّ مَا إلَيْهِ أُنزِلَا
٢٥٤- وكُلُّ مَنْ مِنْ بَعْدِهِ قَدِ ادَّعى ... نُبُوَّةً فَكَاذِبٌ فِيمَا ادَّعَى
٢٥٥- فَهْوَ خِتَامُ الرُّسْلِ بِاتِّفَاقِ ... وأفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الإطْلَاقِ

فَصْلٌ: فِيمَنْ هُوَ أَفْضَلُ الأُمَّةِ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ، وَذِكْرِ الصَّحَابَةِ بِمَحَاسِنِهِمْ وَالْكَفِّ عَنْ مَسَاوِيهِمْ وَمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

٢٥٦- وَبَعْدَهُ الْخَلِيفَةُ الشَّفِيقُ ... نِعْمَ نَقِيبُ الأُمَّةِ الصِّدِّيقُ
٢٥٧- ذَاكَ رَفِيقُ المُصْطَفَى في الْغَارِ ... شَيْخُ الْمُهَاجِرِينَ والأنْصَارِ
٢٥٨- وهُوَ الَّذِي بِنَفْسِهِ تَوَلَّى ... جِهَادَ مَنْ عَنِ الْهُدَى تَوَلَّى
٢٥٩- ثَانِيهِ في الفَضْلِ بِلَا ارْتِيَابِ ... الصَّادِعُ النَّاطِقُ بِالصَّوَابِ
٢٦٠- أَعْني بِهِ الشَّهْمَ أبَا حَفْصٍ عُمَرْ ... مَنْ ظَاهَرَ الدِّينَ الْقَوِيمَ ونَصَرْ
٢٦١- الصَارِمُ الْمَنْكِي عَلَى الكُفَّارِ ... وَمُوسِعُ الْفُتُوحِ فِي الأمْصَارِ
٢٦٢- ثَالِثُهُمْ عُثْمَانُ ذُو النُّورَيْنِ ... ذو الْحِلْمِ والْحَيَا بِغَيْرِ مَيْنِ
٢٦٣- بَحْرُ الْعلُومِ جَامِعُ الْقُرْآنِ ... مِنْهُ اسْتَحَتْ مَلائِكُ الرَّحْمَنِ
٢٦٤- بَايَعَ عَنْهُ سَيِّدُ الأكْوَانِ ... بِكَفِّهِ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ
٢٦٥- والرَّابِعُ ابْنُ عَمِّ خَيْرِ الرُّسُلِ ... أعْنِي الإمَامَ الْحَقَّ ذا الْقَدْرِ الْعَلِي
٢٦٦- مُبِيدُ كُلِّ خَارِجِيٍّ مَارِقِ ... وَكُلِّ خِبٍّ رَافِضِيٍّ فَاسِقِ
٢٦٧- مَنْ كَانَ لِلرَّسُولِ في مَكَانِ ... هَارُونَ مِنْ مُوسَى بِلَا نُكْرَانِ

٢٦٨- لَا في نُبُوَّةٍ فَقَدْ قَدَّمْتُ مَا ... يَكْفي لِمَنْ مِنْ سُوْءِ ظَنٍّ سَلِمَا

٢٦٩- فَالسِّتَّةُ الْمُكَمِّلُونَ الْعَشَرَهْ ... وَسَائِرُ الصَّحْبِ الكِرَامِ الْبَرَرَهْ

٢٧٠- وأهْلُ بَيْتِ الْمُصْطَفَى الأطْهَارُ ... وَتَابِعُوهُ السَّادَةُ الأَخْيَارُ

٢٧١- فَكُلُّهُمْ في مُحْكَمِ القُرْءَانِ ... أثْنَى عَلَيْهِمْ خَالِقُ الأكْوَانِ

٢٧٢- في الفَتْحِ والْحَدِيدِ والْقِتَالِ ... وَغَيْرِهَا بِأكْمَلِ الْخِصَالِ

٢٧٣- كَذَاكَ في التَّوْرَاةِ والإنْجِيلِ ... صِفَاتُهُمْ مَعْلُومَةُ التَّفْصِيلِ

٢٧٤- وذِكْرُهُمْ في سُنَّةِ الْمُخْتَارِ ... قَدْ سَارَ سَيْرَ الشَّمْسِ فِي الأَقْطَارِ

٢٧٥- ثُمَّ السُّكُوتُ واجِبٌ عَمَّا جَرَى ... بَيْنَهُمْ مِنْ فِعْلِ مَا قَدْ قُدِّرَا

٢٧٦- فَكُلُّهُمْ مُجْتَهِدٌ مُثَابُ ... وَخِطْؤُهُمْ يَغْفِرُهُ الوَهَّابُ

خَاتِمَةٌ فِي وُجُوبِ التَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالرُّجُوعِ عِنْدَ الِاخْتِلَافِ إِلَيْهِمَا، فَمَا خَالَفَهُمَا فَهُوَ رَدٌّ

٢٧٧- شَرْطُ قَبُولِ السَّعْيِ أنْ يَجْتَمِعَا ... فِيهِ إصَابَةٌ وَإخْلَاصٌ مَعَا

٢٧٨- لِلهِ رَبِّ العَرْشِ لا سِوَاهُ ... مُوَافِقَ الشَّرْعِ الَّذِي ارْتَضَاهُ

٢٧٩- وَكُلُّ مَا خَالَفَ لِلْوَحْيَيْنِ ... فَإنَّهُ رَدٌّ بِغَيْرِ مَيْنِ

٢٨٠- وكُلُّ مَا فِيهِ الخِلَافُ نُصِبَا ... فَرَدُّهُ إلَيْهِمَا قَدْ وَجَبَا

٢٨١- فَالدِّينُ إنَّمَا أتَى بِالنَّقْلِ ... لَيْسَ بِالأوْهَامِ وَحَدْسِ الْعَقْلِ

٢٨٢- ثُمَّ إلى هُنَا قَدْ انْتَهَيْتُ ... وَتَمَّ مَا بِجَمْعِهِ عَنَيْتُ

٢٨٣- سَمَّيْتُهُ بِسُلَّمِ الوُصُولِ ... إلى سَمَا مَبَاحِثِ الأصُولِ

٢٨٤- والْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى انتِهَائِي ... كَمَا حَمِدْتُ اللَّهَ في ابْتِدَائِي

٢٨٥- أسْألُهُ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ ... جَمِيعِهَا وَالسِّتْرَ لِلعُيُوبِ

٢٨٦- ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أبَدَا ... تَغْشَى الرَّسُولَ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدَا

٢٨٧- ثُمَّ جَمِيعَ صَحْبِهِ والآلِ ... السَّادَةِ الأئِمَّةِ الأبْدَالِ

٢٨٨- تَـدُومُ سَـرْمَـدًا بِـلَا نَـفَـادِ   مَـا جَـرَتِ الأَقْـلَامُ بِـالْـمِـدَادِ
٢٨٩- ثُـمَّ الـدُّعَـا وَصِـيَّـةُ الـقُـرَّاءِ   جَـمِـيـعِـهِـمْ مِـنْ غَـيْـرِ مَـا اسْـتِـثْـنَـاءِ
٢٩٠- أَبْـيَـاتُـهَـا (يُـسْـرٌ) بِـعَـدِّ الْـجُـمَـلِ   تَـأْرِيـخُـهَـا(الْـغُـفْـرَانُ) فَـافْـهَـمْ وَادْعُ لِـي

* * *

فهرس الموضوعات

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

(٢) الجوهرة الفريدة لتحقيق العقيدة

١- الحَمْدُ للهِ لا يُحْصَى لَهُ عَدَدُ	ولا يُحِيطُ بِهِ الأَقْلامُ والـمُدَدُ
٢- حَمْدًا لِرَبِّي كَثِيرًا دَائمًا أبَدًا	في السِّرِّ والْجَهْرِ في الدَّارَيْنِ مُسْتَرَدُ
٣- مِلْءَ السَّمواتِ وَالأَرْضِيْنَ أَجْمَعِهَا	وَمِلْءَ مَا شَاءَ بَعْدُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ
٤- ثُمَّ الصَّلاةُ على خَيْرِ الأَنَامِ رَسُو	لِ اللَّهِ أَحْمَدَ مَعْ صَحْبٍ بِهِ سَعِدوا
٥- وأَهْلِ بَيْتِ النَّبِيْ وَالآلِ قاطِبَةً	وَالتَّابعينَ الأُلَى للدِّيْنِ هُمْ عَضُدُ
٦- وَالرُّسْلِ أجْمَعِهِمْ وَالتَّابِعِيْنَ لَهُمْ	مِنْ دُوْنِ أَنْ يَعْدِلوا عَمَّا إليهِ هُدُوا
٧- أَزْكَى صَلاةٍ مَعَ التَّسْلِيْمِ دَائِمَةً	مَا إنْ لَهَا أَبَدًا حَدٌّ وَلَا أَمَدُ
٨- وبعد ذِي في أُصُوْلِ الدِّيْنِ «جَوهَرَةٌ	فَرِيْدَةٌ» بِسَنَا التَّوحِيْدِ تَتَّقِدُ
٩- بِشَرْحِ كُلِّ عُرَى الإِسْلامِ كَافِلَةٌ	وَنَقْضِ كُلِّ الذي أعْداؤهُ عَقَدُوا
١٠- وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي مِنْ لَوازِمِهَا	وَ أَحْمَدُ اللَّهَ مِنْهُ الْعَوْنُ والرَّشَدُ
١١- وَاللَّهَ أَسْأَلُ مِنْهُ رَحْمَةً وهُدىً	فَضْلًا وَمَا لِيَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنَدُ

مُقَدِّمَةٌ: فِي بَرَاءَةِ المُتَّبِعِينَ مِنْ جَرَاءَةِ المُبْدِّعِينَ وَافْتِرَاءَاتِ المُبْتَدِعِينَ

١٢- إِنّي بَرَاءٌ مِنَ الأَهْوا وَمَا وَلَدَتْ	وَوَالِدِيْها الحَيَارى سَاءَ مَا وَلَدُوا
١٣- وَاللَّهِ لَستُ بِجَهْمِيٍّ أَخَا جَدَلٍ	يَقُوْلُ في اللَّهِ قَوْلًا غَيْرَ مَا يَرِدُ
١٤- يُكَذِّبُونَ بِأَسْمَاءِ الإلهِ وَأَوْ	صَافٍ لَهُ بَلْ لِذاتِ اللَّهِ قَدْ جَحَدُوا

١٥- كَلَّا وَلَسْتُ لِرَبِّي مِنْ مُشَبِّهَةٍ ... إِذْ مَنْ يُشَبِّهُهُ مَعْبُوْدُهُ جَسَدُ
١٦- وَلَا بِمُعْتَزِلِيٍّ أَوْ أَخَا جَبْرٍ ... في السَّيئاتِ عَلى الأَقْدَارِ يَنْتَقِدُ
١٧- كَلَّا وَلَستُ بِشِيْعيٍّ أَخَا دَغَلٍ ... في قَلْبِهِ لِصِحَابِ الْمُصْطَفَى حُقَدُ
١٨- كَلاّ وَلَا نَاصِبيٍّ ضِدّ ذَلِك بَلْ ... حُبُّ الصَّحَابَةِ ثُمَّ الآلِ نَعْتَقِدُ
١٩- وَمَا أَرِسْطُو وَلَا الطُّوْسِيْ أَئمَّتَنَا ... وَلَا ابنُ سَبْعِيْنَ ذَاكَ الْكَاذِبُ الفَنِدُ
٢٠- وَلَا ابنُ سِيْنَا وَفَارَابِيْهِ قُدْوَتَنَا ... وَلَا الّذِي لِنُصُوصِ الشَّرِّ يَسْتَنِدُ
٢١- مُؤَسِّسُ الزَّيْغِ وَالإِلْحَادِ حَيْثُ يَرَى ... كُلَّ الْخَلائقِ بِالْبَارِي قَدِ اتَّحدوا
٢٢- مَعْبُودُهُ كُلُّ شَيءٍ في الْوُجُوْدِ بَدَا ... الكَلْبُ وَالقِرْدُ وَالخِنْزِيْرُ وَالأَسَدُ
٢٣- وَلَا الطَّرَائقُ وَالأَهْوَاءُ وَالْبدعُ الـ ... ضُلَّالُ مِمَّنْ عَلَى الوَحْيَيْنِ يَنْتَقِدُ
٢٤- وَلَا نُحَكِّمُ في النَّصِّ الْعُقُوْلَ وَلَا ... نَتَائِجَ الْمَنْطِقِ الْمَمْحُوْقِ نَعْتَمِدُ
٢٥- لَكِنْ لَنَا نَصُّ آيَاتِ الْكِتَابِ وَمَا ... عَنِ الرَّسُوْلِ رَوَى الأَثْبَاتُ مُعْتَمَدُ
٢٦- لَنَا نُصُوْصُ الصَّحِيْحَيْنِ اللَّذَيْنِ لَهَا ... أَهْلُ الوِفَاقِ وَأَهْلُ الخُلْفِ قَدْ شَهِدُوا
٢٧- وَالأَرْبَعُ السُّنَنُ الغُرُّ التي اشْتَهَرَتْ ... كُلٌّ إِلَى الْمُصْطَفَى يَعْلو لَهُ سَنَدُ
٢٨- كَذَا الْمُوَطّا مَعَ الْمُسْتَخْرَجَاتِ لَنَا ... كَذَا الْمَسَانِيْدُ لِلْمُحْتَجِّ مُسْتَنَدُ
٢٩- مُسْتَمْسِكِيْنَ بِهَا مُسْتَسْلِمِيْنَ لَهَا ... عَنْهَا نَذُبُّ الْهَوَى إِنّا لَهَا عَضُدُ
٣٠- وَلَا نُصيْخُ لِعَصْرِيٍّ يَفُوْهُ بِمَا ... يُنَاقِضُ الشَّرْعَ أَوْ إِيَّاهُ يَعْتَقِدُ
٣١- يَرَى الطَّبِيعَةَ في الأَشْيَا مُؤَثِّرَةً ... أَيْنَ الطَّبِيعَةُ يَا مَخْذُوْلُ إِذْ وُجِدُوا؟
٣٢- وَمَا مَجَلَّاتُهُمْ وِرْدِي وَلَا صَدَرِي ... وَمَا لِمُعْتَنِقِيْهَا في الفَلَاحِ يَدُ
٣٣- إِذْ يُدْخِلُوْنَ بِهَا عَادَاتِهِمْ وَسَجَا ... يَاهُمْ وحكمَ طَوَاغِيْتٍ لَهُمْ طَرَدوا
٣٤- مُحَسِّنِيْنَ لَهَا كيما تَرُوْجُ عَلَى ... عُمْي الْبَصَائِرِ مِمَّن فَاتَهُ الرَّشَدُ
٣٥- مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَدْ أَضْحَى زَنَادِقَةٌ ... كَثِيْرُهُمْ لِسَبِيْلِ الغَيِّ قَدْ قَصَدُوا
٣٦- يَرَوْنَ أَنْ تَبْرُزَ الأُنْثَى بِزِيْنَتِهَا ... وَبَيْعَهَا الْبُضْعَ تَأْجِيْلًا وَتَنْتقِدُ

٣٧- مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بِالإِفْرَنْجِ قَدْ شُغِفُوْا ... بِهُمْ تَزَيَّوا وَفي زَيِّ التُّقى زَهِدُوا

٣٨- وَبِالْعَوَائِدِ مِنْهُمْ كُلِّهَا اتَّصَفُوا ... وَفِطْرَةَ اللَّهِ تَغَييرًا لَهَا اعْتَمَدُوا

٣٩- عَلَى صَحَائِفِهِمْ يَا صَاحِ قَدْ عَكَفُوا ... وَلَوْ تَلَوْتَ كِتَابَ اللَّهِ مَا سَجَدُوا

٤٠- وَعَنْ تَدَبُّرِ حُكْمِ الشَّرْعِ قَدْ صُرِفُوا ... وَفي الْمَجَلَّاتِ كُلَّ الذَّوْقِ قَدْ وَجَدُوا

٤١- وَلِلشَّوَارِبِ أَعْفَوْا واللِّحَى نَتَفُوا ... تَشَبُّهًا وَمَجَارَاةً وَمَا اتَّأَدُوا

٤٢- قالوا رُقِيًّا فَقُلْنَا لِلْحَضِيْضِ نَعَمْ ... تُفْضُوْنَ مِنْهُ إِلَى سِجِّيْنَ مُؤْتَصَدُ

٤٣- ثَقَافَةٌ مِنْ سَمَاجٍ سَاءَ مَا أَلِفُوا ... حَضَارَةٌ مِنْ مُرُوْجٍ هُمْ لَهَا عَمَدُوا

٤٤- عَصْرِيَّةٌ عَصَرَتْ خُبْثًا فَحَاصِلُهَا ... سُمٌّ نَقِيْعٌ وَيَا أَغْمَارُ فَازْدَرِدُوا

٤٥- مَوْتٌ وَسَمُّوْهُ تَجْدِيْدَ الْحَيَاةِ فَيَا ... لَيْتَ الدُعَاةَ لَهَا في الرَّمْسِ قَدْ لُحِدُوا

٤٦- دُعَاةُ سُوْءٍ إِلَى السَّوْأى تَشَابَهَتِ الْ ... قُلُوْبُ مِنْهُمْ و في الإِضْلَالِ قَدْ جَهِدُوا

٤٧- مَا بَيْنَ مُسْتَعْلِنٍ مِنْهُمْ وَمُسْتَتِرٍ ... وَمُسْتَبِدٍّ وَمَنْ بِالْغَيْرِ مُحْتَشِدُ

٤٨- لَهُمْ إِلَى دَرَكَاتِ الشَّرِّ أَهْوِيَةٌ ... لَكِنْ إِلَى دَرَجَاتِ الخَيْرِ مَا صَعَدُوا

٤٩- وَفي الضَّلَالَاتِ والأَهْوَا لَهُمْ شُبَهٌ ... وَعَنْ سَبِيْلِ الْهُدَى والحَقِّ قَدْ بَلِدُوا

٥٠- صُمٌّ وَلَوْ سَمِعُوْا، بُكْمٌ وَلَوْ نَطَقُوا ... عُمْيٌ وَلَوْ نَظَرُوا، بُهْتٌ بِمَا شَهِدُوا

٥١- عَمُوا عَنِ الحَقِّ صُمُّوا عَنْ تَدَبُّرِهِ ... عَنْ قَوْلِهِ خَرِسُوْا في غَيِّهِم سَمَدُوا

٥٢- كَأَنَّهُمْ إِذْ تَرَى خُشْبٌ مُسَنَّدَةٌ ... وَتَحْسَبُ الْقَوْمَ أَيْقَاظًا وَقَدْ رَقَدُوا

٥٣- بَاعُوا بِهَا الدِّيْنَ طَوْعًا عَنْ تَرَاضٍ وَمَا ... بَالَوا بِذَا حَيْثُ عِنْدَ اللَّهِ قَدْ كَسَدُوا

٥٤- يَا غُرْبَةَ الدِّيْنِ والمُسْتَمْسِكِيْنَ بِهِ ... كَقَابِضِ الْجَمْرِ صَبْرًا وَهْوَ يَتَّقِدُ

٥٥- الْمُقْبِلِيْنَ عَلَيْهِ عِنْدَ غُرْبَتِهِ ... وَالمُصْلِحِيْنَ إِذا مَا غَيْرُهُمْ فَسَدُوا

٥٦- إِنْ أَعْرَضَ النَّاسُ عَنْ تِبْيَانِهِ نَطَقُوا ... بِهِ وَإِنْ أَحْجَمُوا عَنْ نَصْرِهِ نَهَدُوا

٥٧- هَذَا وَقَدْ آنَ نَظْمُ الْعِقْدِ مُعْتَصِمًا ... بِاللَّهِ حَسْبِي عَلَيْهِ جَلَّ أَعْتَمِدُ

أَبْوَابُ أُمُورِ الدِّينِ

٥٨- والدِّيْنُ قَوْلٌ بِقَلْبٍ واللِّسَانِ واعْـ ... ـمَالٌ بِقَلْبٍ وَبِالأَرْكَانِ مُعْتَمِدُ

٥٩- يَزْدَادُ بالذِّكْرِ وَالطَّاعَاتِ ثُمَّ لَهُ ... بِالذَّنْبِ وَالْغَفْلَةِ النُّقْصَانُ مُطَّرِدُ

٦٠- وَأَهْلُهُ فِيْهِ مَفْضُوْلٌ وَفَاضِلُهُ ... مِنْهُمْ ظَلُومٌ وَسَبَّاقٌ وَمُقْتَصِدُ

٦١- وَهَاكَ مَا سَأَلَ الرُّوْحُ الأَمِيْنُ رَسُوْ ... لَ اللَّهِ عَنْ شَرْحِهِ وَالصَّحْبُ قَدْ شَهِدُوا

٦٢- فَكَانَ ذَاكَ الْجَوَابُ الدِّيْنَ أَجْمَعَهُ ... شَهِدُوا فَافْهَمْهُ عِقْدًا صَفَا ما شَابَهُ عُقَدُ

بَابٌ : الإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ

٦٣- بِاللَّهِ نُؤْمِنُ فَرْدٌ وَاحِدٌ أَحَدٌ ... وَلَمْ يَلِدْ لَا وَلَمْ يُولَدْ هُوَ الصَّمَدُ

٦٤- وَلَا إِلَـهَ وَلَا رَبَّ سِوَاهُ وَلَـمْ ... يَكُنْ لَهُ كُفُوًا مِنْ خَلْقِهِ أَحَدُ

٦٥- حَيٌّ سَمِيْعٌ بَصِيْرٌ جَلَّ مُقْتَدِرٌ ... عَدْلٌ حَكِيْمٌ عَلِيْمٌ قَاهِرٌ صَمَدُ

٦٦- هُوَ الْعَلِيُّ هُوَ الأَعْلى هُوَالمُتَعَا ... لي كُلُّ مَعْنَى عُلُوِّ اللَّهِ نَعْتَقِدُ

٦٧- قَهْرًا وَقَدْرًا وَذَاتًا جَلَّ خَالِقُنَا ... مَا حَلَّ فِينَا وَلَا بِالْخَلْقِ مُتَّحِدُ

٦٨- في سَبْعِ آيٍ مِنَ القُرآنِ صَرَّحَ بِاسْـ ... ـتَوَى عَلَى العَرْشِ رَبِّي فَهْوَ مُنْفَرِدُ

٦٩- وَلَفْظُ فُوقٍ أَتَى مَعَ الاقْتِرانِ بِمِنْ ... وَدُوْنَهَا لِمُرِيْدِ الحَقِّ مُسْتَنَدُ

٧٠- وَفي السَّماءِ اتلُهَا في المُلْكِ وَاضِحَةً ... وَكَمْ حَدِيْثًا بِهَا يَعْلُو بِهِ السَّنَدُ

٧١- وَتَعْرُجُ الرُّوْحُ وَالأَمْلاكُ صَاعِدَةً ... أَمَا إلى رَبِّهِمْ نَحْوَ الْعُلَا صَعِدُوا

٧٢- وَهَكَذَا يَصْعَدُ المَقْبُوْلُ مِنْ عَمَلٍ ... مِنَ العِبَادِ لِمَنْ إِيَّاهُ قَدْ عَبَدُوا

٧٣- كَذا عُرُوْجُ رَسُولِ اللَّهِ حِيْنَ سَرَى ... قُلْ لي إلى مَنْ لَهُ قَدْ كَانَ مُصْطَعَدُ؟

٧٤- وَحِيْنَ خُطْبَتِهِ في جَمْعِ حَجَّتِهِ ... أَشَارَ رَأْسٌ لَهُ نَحْوَ العُلَا وَيَدُ

٧٥- أَلَيْسَ يَشْهَدُ رَبُّ الْعَرْشِ جَلَّ عَلَى ... تَبْلِيْغِهِ ثُمَّ أَهْلُ الجَمْعِ قَدْ شَهِدُوا؟

٧٦- وَسَنَّ رَفْعَ المَصَلِّي في تَشَهُّدِهِ ... سَبَّاحَةً لِعُلُوِّ اللَّهِ يَعْتَقِدُ

٧٧- وَكُلُّ دَاعٍ إلى مَنْ رَافعٌ يَدَهُ؟   إِلَّا إلى مَنْ يَجِي مِنْ عِنْدِهِ الـمَدَدُ

٧٨- وَكَمْ لِهَـٰذَا بِرَاهِيْنًا مُؤَيِّدَةً   وَحِيْنَ يَسْمَعُهَا الجَهْمِيُّ يَرْتَعِدُ

٧٩- وَنَحْنُ نُثْبِتُ مَا الْوَحْيَانِ تُثْبِتُهُ   مِنْ أَنَّ ذَا الْعَرْشِ فَوْقَ الْعَرْشِ مُنْفَرِدُ

٨٠- يَدْنُو كَمَا شَاءَ مِمَّنْ شَا وَيَفْعَلُ مَا   يَشَا وَلَا كَيْفَ في وَصْفٍ لَهُ يَرِدُ

٨١- وَكُلُّ أَسْمَائهِ الحُسْنَى نُقِرُّ بِهَا   مِمَّا عَلِمْنَا وَ مِمَّا اسْتأْثَرَ الأَحَدُ

٨٢- مُسْتَيْقِنِيْنَ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ وَمِنْ   ثَلاثَةِ الأَوْجُهِ اعْلَمْ ذِكْرَها يَرِدُ

٨٣- دَلَّتْ عَلَى ذَاتِ مَوْلَانَا مُطَابقةً   بِهِ تَلِيْقُ بِهَا الرَّحْمنُ مُنْفَرِدُ

٨٤- كَذَا تَضَمَّنَتِ الْمُشْتَقَّ مِنْ صِفَةٍ   نَحْوَ الْعَلِيْمِ بِعِلْمٍ ثُمَّ تَطَّرِدُ

٨٥- كَذَلِكَ اسْتَلْزَمَتْ بَاقي الصِّفَاتِ كَمَا   لِلْقُدْرَةِ اسْتَلْزَمَ الرَّحْمنُ وَالصَّمَدُ

٨٦- وَكُلُّ مَا جَاءَ في الْوحْيَيْنِ مِنْ صِفَةٍ   لِلهِ نُثْبِتُهَا والنَّصَّ نَعْتَمِدُ

٨٧- صِفَاتُ ذَاتٍ وَأَفْعَالٌ نُمِرُّ وَلَا   نَقُوْلُ كَيْفَ وَلَا نَنْفي كَمَنْ جَحَدُوا

٨٨- لَكِنْ عَلَى مَا بِمَوْلَانَا يَلِيْقُ كَمَا   أَرَادَهُ وَعَنَاهُ اللَّهُ نَعْتَقِدُ

٨٩- وَفي الشَّهادَةِ عِلْمُ القَلْبِ مُشْتَرَطٌ   يَقِيْنُهُ انْقَدْ قَبُوْلٌ لَيْسَ يُفْتَقَدُ

٩٠- إِخْلاصُكَ الصِّدْقُ فِيْهَا مَعْ مَحَبَّتِهَا   كَذَا الْوَلَا وَالْبَرا فيها لَهَا عُمُدُ

٩١- فيهِ تُوالي أولي التَّقْوَى وَتنصُرُهُمْ   وَكُلُّ أَعْدائهِ إِنَّا لَهُمْ لَعَدُو

فَصْلٌ: فِي بَيَانِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ تعالى

٩٢- والشِّرْكُ جَعْلُكَ نِدًّا لِلإِلهِ وَلَمْ   يُشارِكِ اللَّهَ في تَخْلِيْقِنَا أَحَدُ

٩٣- تَدْعُوْهُ تَرْجُوْهُ تَخْشَاهُ وَتَقْصِدُهُ   لِدَفْعِ شَرٍّ وَمِنهُ الْخَيْرَ تَرْتَفِدُ

٩٤- وَعِلْمُهُ بِكَ مَعْ سَمْعِ الدُّعَاءِ وَقُدْ   رَةٍ وسُلْطَانِ غَيْبٍ فيْهِ تَعْتَقِدُ

٩٥- مِثْلَ الأُلى بِدُعَا الأَمْوَاتِ قَدْ هَتَفُوا   يَرْجُوْنَ نَجدَتَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا لُحِدُوا

٩٦- وَكَمْ نُذُوْرًا وَقُرْبَانًا لَهَا صَرَفُوا   ظُلْمًا وَمِنْ أَنْفسِ الْمَنْقُوْشِ كَمْ نَقَدُوا

٩٧- وَكَم قِبَابًا عَلِيْهَا زُخْرِفَتْ وَلَهَا   أُعْلِي النَّسِيْجُ كِسَاءً لَيْسَ يُفْتَقَدُ

٩٨- فَهُمْ يَلُوذُوْنَ في دَفْعِ الشُّرُورِ بِهَا ... كَمَا لَهَا فِي قَضَا الحَاجَاتِ قَدْ قَصَدُوا

٩٩- وَيَصْرِفُونَ لَهَا كُلَّ العِبَادَةِ دُوْ ... نَ اللَّهِ جَهْرًا وَلِلتَّوحِيْدِ قَدْ جَحَدُوا

١٠٠- إِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الأَفْعَالُ يَا عُلَمَا ... شِرْكًا فَمَا الشِّرْكُ؟ قولوا لي أَوِ ابْتَعِدُوا

١٠١- إِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ شِرْكًا فَلَيْسَ عَلَى ... وَجْهِ الْبَسِيْطَةِ شِرْكٌ قَطُّ يُنْتَقَدُ

بَابٌ: الإيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ

١٠٢- وَبِالْمَلَائِكَةِ الرُّسْلِ الْكِرامِ عِبَا ... دِ اللَّهِ نُؤْمِنُ خَابوا مَنْ لَهُمْ عَبَدُوا

١٠٣- مِنْ دُوْنِ رَبِّي تَعَالَى وَالتَّبَابُ لِمَنْ ... كَانُوا لَهُ وَلَهُمْ والْمُرْسَلِيْنَ عَدُو

١٠٤- بَلْ هُمْ عِبَادٌ كِرَامٌ يَعْمَلُوْنَ بِأَمْ ... رِ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ نِدٌّ وَلَا وَلَدُ

١٠٥- مِنْهُمْ أَمِيْنٌ لِوَحْيِ اللَّهِ يُبْلِغُهُ ... لِرُسْلِهِ وَهْوَ جِبْرِيْلٌ بِهِ يَفِدُ

١٠٦- وَللرِّيَاحِ وَقَطْرٍ وَالسَّحَابِ فَمِيْ ... كَالٌ بِذَاكَ إِلَيْهِ الْكَيْلُ وَالْعَدَدُ

١٠٧- كَذَاكَ بالصُّوْرِ إِسْرافِيْلُ وُكِّلَ وَهْ ... وَ الآنَ مُنْتَظِرٌ أَنْ يَأْذَنَ الصَّمَدُ

١٠٨- وَحَامِلُو الْعَرْشِ مَعْ مَنْ حَوْلَهُمْ ذُكِرُوا ... وَزَائِرُو بَيْتِهِ الْمَعْمُوْرِ مَا افْتُقِدُوا

١٠٩- والحَافِظُوْنَ عَلَيْنَا الكَاتِبُوْنَ لِمَا ... نَسْعَى وفي الْحَشْرِ إِذْ يُؤْتَى بِهِمْ شَهِدُوا

١١٠- وَآخَرُوْنَ بِحِفْظِ العَبْدِ قَدْ وُكِلُوا ... حَتَّى إِذا جَاءهُ المَقْدُورُ لَمْ يَفِدُوا

١١١- وَالْمَوْتُ وُكِّلَ حَقًّا بِالْوَفَاة لِرُو ... حِ الْعَبْدِ قَبْضًا إِذَا مِنْهَا خَلا الجَسَدُ

١١٢- وَمُنْكَرٌ وِنَكِيْرٌ وُكِّلا بِسُؤَا ... لِ العَبْدِ في القَبْرِ عَمَّا كَانَ يَعْتَقِدُ

١١٣- كَذَاكَ رِضْوَانُ في أَعْوَانِهِ خَزَنُوا ... لِجَنَّةِ الخُلْدِ بُشْرَى مَنْ بِهَا وُعِدُوا

١١٤- كَذَا زَبَانِيَةُ النِّيْرَانِ يَقْدُمُهُمْ ... في شَأْنِهَا مَالِكٌ بِالْغَيْظِ يَتَّقِدُ

١١٥- وَآخَرُوْنَ فَسَيَّاحُوْنَ حَيْثُ أَتَوا ... مَجَالِسَ الذِّكْرِ حَفُّوا مَنْ بِهَا قَعَدُوا

١١٦- وَغَيْرُهُمْ مِن جُنُوْدٍ لَيْسَ يَعْلَمُهَا ... إِلَّا الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ الْوَاحِدُ الأَحَدُ

بَابٌ: الإيمَانُ بِكُتُبِ اللَّهِ المُنَزَّلَةِ

١١٧- وَكُتْبُهُ بِالْهُدَى وَالْحَقِّ مُنْزَلَةٌ ... نُوْرًا وَذِكْرَىً وَبُشْرَى لِلَّذِيْنَ هُدُوا
١١٨- ثُمَّ القُرَآنُ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ كَمَا ... قَالَ الَّذِيْنَ عَلى الإلْحَادِ قَدْ مَرَدُوا
١١٩- جَعْدٌ وَجَهْمٌ وَبِشْرٌ ثُمَّ شِيْعَتُهُمْ ... أَلَا فَبُعْدًا لَهُمْ بُعْدًا وَقَدْ بَعِدُوا
١٢٠- تَكَلَّمَ اللَّهُ رَبُّ العَالَمِيْنَ بِهِ ... قَوْلًا وَأَنْزَلَهُ وَحْيًا بِهِ الرَّشَدُ
١٢١- نَتْلُوْهُ نَسْمَعُهُ نَرَاهُ نَكْتُبُهُ ... خَطًّا وَنَحْفَظُهُ بِالْقَلْبِ نَعْتَقِدُ
١٢٢- وَكُلُّ أَفْعَالِنَا مَخْلُوْقَةٌ وَكَذَا ... آلاتُنَا الرَّقُّ والأَقْلامُ وَالْمُدَدُ
١٢٣- وَلَيْسَ مَخْلُوْقًا الْقُرآنُ حَيْثُ تُلِي ... أَوْ خُطَّ فَهْوَ كَلامُ اللَّهِ مُسْتَرَدُ
١٢٤- وَالْوَاقِفُوْنَ فَشَرٌّ نِحْلَةً وَكَذَا ... لَفْظِيَّةٌ سَاءَ مَا رَاحُوا وَمَا قَصَدُوا

بَابٌ: الإيمَانُ بِالرُّسُلِ عليهم السلام

١٢٥- وَالرُّسْلُ حَقٌّ بِلَا تَفْرِيْقَ بَيْنَهُمُو ... وَكُلُّهُمْ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ هُدُوا
١٢٦- وَبِالْخَوَارِقِ وَالإعْجَازِ أَيَّدَهُمْ ... رَبِّي عَلَى الْحَقِّ مَا خَانُوْا وَمَا فَنَدُوا
١٢٧- وَفَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَ الْمُرْسَلِيْنَ عَلَى ... بَعْضٍ بِمَا شَاءَ في الدُّنْيَا وَمَا وُعِدُوا
١٢٨- مِنْ ذَاكَ أَعْطَى لإبْرَاهِيْمَ خُلَّتَهُ ... كَذَا لأَحْمَدَ لَمْ يَشْرُكْهُمَا أَحَدُ
١٢٩- وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوْسَى دُوْنَ وَاسِطَةٍ ... حَقًّا وَخَطَّ لَهُ التَّوْرَاةَ فاعْتَمِدُوا
١٣٠- وَكَانَ عِيْسَى بِإِذْنِ اللَّهِ يُبْرِئُ مِنْ ... عِلَّاتِ سُوْءٍ ويُحْيي الْمَيْتَ قَدْ فُقِدُوا
١٣١-والكُلُّ في دَعْوةِ التَّوْحِيْدِ مَا اخْتَلَفُوا ... أَمَّا الْفُرُوْعُ فَفِيْهَا النَّسْخَ قَدْ تَجِدُ
١٣٢- إِلَّا شَرِيْعَتَنَا الْغَرَّا فَلَيْسَ لَهَا ... مِنْ نَاسِخٍ مَا رَسَا في أَرْضِهِ أُحُدُ
١٣٣- إِذْ كَانَ أَحْمدُ خَتْمَ الْمُرْسَلِيْنَ فَمَنْ ... مِنْ بَعْدِهِ رَامَ وَحْيًا كَاذِبٌ فَنِدُ
١٣٤- وكَانَ بِعْثَتُهُ لِلْخَلْقِ قَاطِبَةً ... وَشَرْعُهُ شَامِلٌ لَمْ يَعْدُهُ أَحَدُ
١٣٥-وَلَمْ يَسعْ أَحَدًا عَنْها الخروجُ وَلَوْ ... كَانَ النَّبِيُّونَ أَحْيَاءً لَهَا قَصَدُوا

بَابٌ : الإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الآخِرِ

١٣٦- وَالْيَومُ الآخِرُ حَقٌّ ثُمَّ سَاعَتُهُ ... بِمُنْتَهى عِلْمِهَا الرَّحْمنُ مُنْفَرِدُ

١٣٧- وَالْمَوْتُ حَقٌّ وَمَنْ جَاءَتْ مَنِيَّتُهُ ... بِأَيِّ حَتْفٍ فَبِالْمَقْدُوْرِ مُفْتَقَدُ

١٣٨- مَا إِنْ لَهُ عَنْهُ مِنْ مُسْتَأْخِرٍ أَبَدًا ... كَلَّا وَلَا عَنْهُ مِنْ مُسْتَقْدِمٍ يَجِدُ

١٣٩- كُلٌّ إِلَى أَجَلٍ يَجْرِي عَلَى قَدَرٍ ... مَا لامْرِئٍ عَنْ قَضَاءِ اللَّهِ مُلْتَحَدُ

١٤٠- وَفِتْنَةُ الْقَبْرِ حَقٌّ وَالْعَذَابُ بِهِ ... لِكَافِرٍ وَنَعِيْمٌ لِلأُلى سَعِدُوا

١٤١- وَلِلْقِيَامَةِ آيَاتٌ إِذَا وَجَبَتْ ... فَلَيْسَ مِنْ تَوْبَةٍ تُجْدِي وَتَلْتَحِدُ

١٤٢- مِنْ ذَاكَ أَنْ تَسْتَبِينَ الشَّمْسُ طَالِعَةً ... مِنْ حَيْثُ مَغْرِبُهَا والخَلْقُ قَدْ شَهِدُوا

١٤٣- كَذَاكَ دَابَّةُ أَرْضٍ أَنْ تُكَلِّمَهُمْ ... جَهْرًا وَتَفْرُقَ بِالتَّمْيِيزِ مَنْ تَجِدُ

١٤٤- نُزُوْلُ عِيْسَى لِدَجَّالٍ فَيَقْتُلَهُ ... وَفَتْحُ سَدِّ عِبَادٍ مَا لَهُمْ عَدَدُ

١٤٥- كَذَا الدُّخَانُ وَرِيْحٌ وَهْيَ مُرْسَلَةٌ ... لَقَبْضِ أَنْفُسِ مَنْ لِلدِّيْنِ يَعْتَقِدُ

١٤٦- وَغَيْرُهَا مِنْ أُمُوْرٍ في الْكِتَابِ جَرَتْ ... ذِكْرَى وَصَحَّ بِهَا في السُّنَّةِ السَّنَدُ

١٤٧- وَالنَّفْخُ في الصُّوْرِ حَقٌّ أَوَّلًا فَزَعٌ ... فَصَعْقَةٌ فَقِيَامٌ بَعْدَ مَا رَقَدُوا

١٤٨- وَالْوَزْنُ بِالْقِسْطِ وَالأَعْمَالُ مُحْضَرَةٌ ... في الصُّحُفِ تُنْشَرُ وَالأَشْهَادُ قَدْ شَهِدُوا

١٤٩- وَالْجِسْرُ مَا بَيْنَ ظَهْرَانِي الْجَحِيْمِ كَمَا ... في النَّصِّ إِنْ أَحَدٌ إِلَّا لَهَا يَرِدُ

١٥٠- يَجُوْزُهُ النَّاسُ بِالأَعْمَالِ تَحْمِلُهُمْ ... عَلَيْهِ لَيْسَ الْقُوى وَالْعَدُّ وَالْعُدَدُ

١٥١- كَالْبَرْقِ والطَّرْفِ أَوْ مَرِّ الرِّيَاحِ وَكَالْ ... جِيَادِ أَوْ كَرِكَابِ النُّوْقِ تَنْشَرِدُ

١٥٢- وَذَاكَ يَعْدُو وَذَا يَمْشِي عَلَيْهِ وَذَا ... زَحْفًا وَذَا كُبَّ في نَارٍ بِهِ تَقِدُ

١٥٣- وَالنَّارُ حَقٌّ وَجَنَّاتُ النَّعِيْمِ وَلَا ... نَقُوْلُ تَفْنَى وَلَا ذَا الآنَ تُفْتَقَدُ

١٥٤- هَذي لأَعْدائهِ قَدْ أُرْصِدَتْ أَبَدًا ... وَذِي لأَحْبَابِهِ وَالْكُلُّ قَدْ خَلَدُوا

١٥٥- وَحَوْضُ أَحْمَدَ قَدْ أَعْطَاهُ خَالِقُهُ ... غَوْثًا لأُمَّتِهِ في الْحَشْرِ إِذْ تَرِدُ

١٥٦- وَالرُّسْلُ تَحْتَ لَوَاءِ الْحَمْدِ تُحْشَرُ إِذْ ... ذَاكَ اللِّوَا لِخِتَامِ الرُّسْلِ يَنْعَقِدُ

١٥٧- كَذَا المَقَامُ لَهُ الْمَحْمُودُ حَيْثُ بِهِ ... في شَأْنِهِ كُلُّ أَهْلِ الْجَمْعِ قَدْ حَمِدُوا
١٥٨- وَهْوَ الشَّفَاعَةُ في فَصْلِ الْقَضَاءِ وفي ... فَتْحِ الْجِنَانِ لأهْلِيْهَا إِذَا وَفَدُوا
١٥٩- وَفي عُصَاةِ أُولِي التَّوْحِيْدِ يُخْرِجُهُمْ ... مِنَ الْجَحِيْمِ وَيُدْرِيْهِمْ بِمَا سَجَدُوا
١٦٠- وَبَعْدَهُ يَشْفَعُ الأَمْلَاكُ وَالشُّهَدَا ... وَالأَنْبِيَاءُ وَأَتْبَاعٌ لَهُمْ سَعِدُوا
١٦١- فَيُخْرِجُوْنَهُمو فَحْمًا قَدِ امْتَحَشُوا ... مِنَ الجَحِيْمِ قَدِ اسودُّوا وَقَدْ خَمَدُوا
١٦٢- فَيُطْرَحُوْنَ بِنَهْرٍ يَنْبُتُونَ بِهِ ... نَبْتَ الْحُبُوبِ بِسَيْلٍ جَاءَ يَطَّرِدُ
١٦٣- ثُمَّ الشَّفَاعَةُ مُلْكٌ لِلإلَهِ وَلَا ... شَرِيْكَ جَلَّ لَهُ في مُلْكِهِ أَحَدُ
١٦٤- فَلَيْسَ يَشْفَعُ إِلَّا مَنْ يَشَاءُ وَفي ... مَنْ شَاءَ حِيْنَ يَشَاءُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ
١٦٥- وَيُخْرِجُ اللَّهُ أَقْوَامًا بِرَحْمَتِهِ ... بِلَا شَفَاعَةٍ لَا يُحْصَى لَهُمْ عَدَدُ
١٦٦- وَلَيْسَ يَخْلُدُ فِي نَارِ الجَحِيمِ سِوَى ... مَنْ كَانَ بِالْكُفْرِ عَنْ مَوْلَاهُ يَبْتَعِدُ
١٦٧- يَا عُظْمَ مَا رَكِبُوا يَا سُوءَ مَا نَكَبُوا ... عَنْ رَبِّهِمْ حُجِبُوا مِنْ فَضْلِهِ بُعِدُوا

بَابٌ: الإِيمَانُ بِالنَّظَرِ إِلَى اللَّهِ ﷻ فِي الدَّارِ الآخِرَةِ

١٦٨- وَالْمُؤْمِنُوْنَ يَرَوْنَ اللَّهَ خَالِقَهُمْ ... يَوْمَ اللِّقَا وَعْدُهُ الصِّدْقُ الذِي وُعِدُوا
١٦٩- يَرَوْنَهُ في مَقَامِ الْحَشْرِ حِيْنَ يُنَا ... دِيْهِمْ لِيَتَّبِعَ الأَقْوَامُ مَا عَبَدُوا
١٧٠- فَيَتْبَعُ الْمُجْرِمُ الأَنْدَادَ تَقْدُمُهُمْ ... إِلَى جَهَنَّمَ وِرْدًا سَاءَ مَا وَرَدُوا
١٧١- وَالْمُؤْمِنُوْنَ لِمَوْلَاهُمْ قَدِ انْتَظَرُوا ... إِذَا تَجَلَّى لَهُمْ سُبْحَانَهُ سَجَدُوا
١٧٢- إِلَّا الْمُنَافِقُ يَبْقَى ظَهْرُهُ طَبَقًا ... إِذْ فِي الْحَيَاةِ إِذَا قِيْلَ اسْجُدُوا مَرَدُوا
١٧٣- كَذَا الزِّيَادَةُ في يَوْمِ الْمَزِيْدِ إِذَا ... عَلَى النَّجَائِبِ لِلرَّحْمَانِ قَدْ وَفَدُوا
١٧٤- فَالأَنبِيَاءُ كَذَا الصِّدِّيْقُ وَالشُّهَدَا ... عَلَى مَنَابِرَ نُوْرٍ في الْعُلا قَعَدُوا
١٧٥- وَغَيْرُهُمْ مِنْ أُولِي التقْوَى مَجَالِسُهُمْ ... كُثْبَانُ مِسْكٍ أَلَا يَا نِعْمَتِ الْمُهُدُ
١٧٦- مِنْ فَوْقِهِمْ أَشْرَفَ الرَّحْمَنُ جَلَّ وَنَا ... دَاهُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كُلُّهم شَهِدُوا
١٧٧- يَرَوْنَهُ جَهْرَةً لَا يَمْتَرُوْنَ كَمَا ... لِلشَّمسِ صَحْوًا يَرَى مَنْ مَا بِهِ رَمَدُ

١٧٨- هُنَاكَ يَذْهَلُ كُلٌّ عَنْ نَعِيْمِهِمُو بِذَا النَّعِيْمِ فَيَا نُعْمَى لَهُمْ حُمِدُوا

١٧٩- وَذَا لَهُمْ أَبَدًا في كلِّ جُمْعَتِهِمْ بُشْرَى وَطُوْبَى لِمَنْ في وَفْدِهِمْ يَفِدُ

بَابُ: الإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ

١٨٠- كَذَاكَ بَالْقَدَرِ الْمَقْدُوْرِ نُؤْمِنُ مِنْ خَـيْـرٍ وَشَـرٍّ وَذَا فـي دِيْـنِـنَـا عُـمُـدُ

١٨١- وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الشَّرْعِ وَالْقَدَرِ الْ مَحْتُومِ لَكِنْ أُوْلُو الأَهْوَاءِ قَدْ مَرَدُوا

١٨٢- فَإِنَّ الايـمَـانَ بِـالأَقْـدَارِ مُـرْتَـبِـطٌ بِـالـشَّـرْعِ ذَا دُوْنَ هَـذَا لَـيْـسَ يَـنْـعَـقِـدُ

١٨٣- إِيَّـاهُ نَـعْـبُـدُ إِذْعَـانًـا لِـشِـرْعَـتِـهِ بِـالـنَّـهْـي مُـنْـزَجِـرِيْـنَ الأَمْـرَ نَـعْـتَـمِـدُ

١٨٤- وَنَسْتَعِيْنُ عَلى كُلِّ الأُمُوْرِ بِهِ إِذْ كُـلُّـهَـا قَـدَرٌ مِـنْ عِـنْـدِهِ تَـرِدُ

١٨٥- أَحَاطَ عِلْمًا بِهَا رَبِّي وَقَدَّرَهَا دِقًّا وَجُلًّا وَمَنْ يَشْقَى وَ مَنْ سَعِدُوا

١٨٦- مِنْ قَبْلِ إِيْجَادِهَا حَقًّا وَسَطَّرَهَا في اللَّوْحِ جَفَّتْ بِهَا الأَقْلَامُ وَالْمُدَدُ

١٨٧- كَـيْـفِـيَّـةٌ وَزَمَـانٌ وَالْـمَـكَـانُ فَـلَا يَعْدُو امْرُؤٌ مَا قَضَاهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ

١٨٨- بِقَوْلِ كُنْ مَا يَشَا أَمْضَى بِقُدْرَتِهِ بِالْخَلْقِ وَالأَمْرِ ربُّ الْعَرْشِ مُنْفَرِدُ

١٨٩- وَقُدْرَةُ الْعَبْدِ حَقًّا مَعْ مَشِيْئَتِهِ لَـكِـنْ لِـمَـا شَـاءَ مِـنْـهُ الـلَّـهُ نَـعْـتَـقِـدُ

١٩٠- إِذْ كَـانَ ذَاتًـا وَفِـعْـلًا كُـلُّـهُ عَـدَمٌ إِلَّا إِذَا جَـــاءَهُ مِـــنْ رَبِّـــهِ الْـــمَـــدَدُ

١٩١- مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَهْوَ الْمُهْتَدي وَكَذَا مَـنْ شَـاءَ إِضْـلَالَـهُ أَنَّـى لَـهُ الـرَّشَـدُ

مُجْمَلُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ

١٩٢- هَذَا وَقَدْ بُنِيَ الإِسْلَامُ فَادْرِ عَلَى خَمْسٍ دَعَائِمَ فَاحْفَظْ إِنَّـها العُمُدُ

١٩٣- هِيَ الشَّهَادَةُ فَاعْلَمْ وَالصَّلَاةُ مَعَ الزَّ كَـاةِ وَالـصَّـوْمِ ثُـمَّ الـحَـجِّ فَـاعْـتَـمِـدُوا

١٩٤- وَذِرْوَةُ الدِّيْنِ أَعْلَاهَا الْجِهَادُ حِمًى لِـحَـقِّـهِ وَلأَهْـلِ الْـكُـفْـرِ مُـضْـطَـهَـدُ

جَامِعُ وَصْفِ الإِحْسَانِ

١٩٥- هَذَا وِالاِحْسَانُ في سِرٍّ وَفي عَلَنٍ أَصْـلٌ وَمَـعْـنَـاهُ عَـنْ خَـيْـرِ الْـوَرَى يَـرِدُ

١٩٦- أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ بِاسْتِحْضَارِ رُؤْيَتِهِ إِيَّاكَ ثُمَّ كَمَنْ إِيَّاهُ قَدْ شَهِدُوا

بَابٌ: نَوَاقِضُ الإِسْلَامِ -أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْهَا-

١٩٧- ولَيْسَ يُخْرِج مِنَ الإِسْلَامِ دَاخِلَهُ إِلَّا بِإِنْكَارِ مَا فِيهِ بِهِ يَرِدُ
١٩٨- أَمَّا الْمَعَاصِي الَّتِي مِنْ دُوْنِ ذَاكَ فَلَا تَكْفِيرَ إِلَّا لِمَنْ لِلْحِلِّ يَعْتَقِدُ
١٩٩- وَالْكُفْرُ إِنْ كَانَ عَنْ جَهْلِ الْكَفُوْرِ فَتَكْ ذِيبٌ كَكُفْرِ قُرَيْشٍ حِيْنَمَا مَرَدُوا
٢٠٠- أَوْ كَانَ عَنْ عِلْمِهِ فَهُوَ الْجُحُوْدُ كَكُفْ ارِ الْيهودِ الأُلَى بِالْمُصْطَفَى جَحَدُوا
٢٠١- أَوْ بِالإِبَاءِ مَعَ الإِقْرَارِ فَهْوَ عِنَا دٌ كَالرَّجِيْمِ إِذِ الأَمْلاكُ قَدْ سَجَدُوا
٢٠٢- أَوْ أَبْطَنَ الْكُفْرَ بِالإِسْلَامِ مُسْتَتِرًا فَهْوَ النِّفَاقُ فَهَذِي أَرْبَعٌ تَرِدُ
٢٠٣- مُقَابِلَاتٌ لِقَوْلِ الْقَلْبِ مَعْ عَمَلٍ مِنْهُ وَقَوْلِ لِسَانٍ مَعْهُ يَنْعَقِدُ
٢٠٤- كَذَا لِسَائِرِ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ فَاعْ لَمْ أَرْبَعٌ قَابَلَتْهَا فَاسْتَوَى الْعَدَدُ

بَابٌ: شِرْكٌ دُونَ شِرْكٍ وَكُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ وَظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ وَفُسُوقٌ دُونَ فُسُوقٍ وَنِفَاقٌ دُونَ نِفَاقٍ

٢٠٥- وَالشِّرْكُ قَدْ جَاءَ مِنْهُ أَصْغَرٌ وَهْوَ الـ رِّيَاءُ مِمَّنْ سِوَى الرَّحْمَنِ مَا عُبِدُوا
٢٠٦- كَمَنْ يُصَلِّي لِرَبِّي ثُمَّ زَيَّنَهَا لِمَا يَرَى أَنْ إِلَيْهِ نَاظِرٌ أَحَدُ
٢٠٧- كَذَلِكَ الْحَلْفُ بِالْمَخْلُوقِ مِنْ وَثَنٍ كَذَا الأَمَانَةُ وَالآبَاءُ وَالْوَلَدُ
٢٠٨- وَبِالشَّهَادَةِ فَالسَّاهِي يُكَفِّرُ كَيْ يَقَرَّ فِي الْقَلْبِ مَعْنَاهَا وَيَرْتَصِدُ
٢٠٩- وَنَحْوُ لَوْلَا فُلانٌ كَانَ كَيْتَ وَمَا شَاءَ الإِلَهُ وَشِئْتَ الْكُلُّ مُنْتَقَدُ
٢١٠- وَهَكَذَا كُلُّ لَفْظٍ فِيهِ تَسْوِيَةٌ بِاللَّهِ جَلَّ وَلَكِنْ لَيْسَ يُعْتَقَدُ
٢١١- وَلانْتِفَاءِ التَّسَاوِي جَازَ ثُمَّ مَكَا نَ الوَاوِ نَصًّا وَأَهْلُ الْعِلْمِ مَا انْتَقَدُوا
٢١٢- وَالْكُفْرُ وَالظُّلْمُ فَاعْلَمْ وَالفُسُوقُ كَذَا الـ نِّفَاقُ كُلٌّ عَلَى نَوْعَيْنِ قَدْ يَرِدُ
٢١٣- فَالْكُفْرُ بِاللَّهِ مَعْلُومٌ وَسُمِّيَ بِالـ كُفْرِ الْقِتَالُ لِذِي الإِسْلَامِ يُعتَمَدُ

٢١٤- وَالظُّلْمُ لِلشِّرْكِ وَصْفٌ ثُمَّ أُطْلِقَ فِي — تَظَالُمِ الْخَلْقِ مِنْهُ الْغِشُّ وَالْحَسَدُ

٢١٥- وَالْفِسْقُ فِي وَصْفِ إِبْلِيسَ اللَّعِيْنِ أَتَى — وَقَاذِفٍ مَا عَنِ الإِسْلَامِ يَبْتَعِدُ

٢١٦- كَذَا النِّفَاقُ أَتَى فِي الْكُفْرِ أَقْبَحُهُ — وَجَاءَ فِي وَصْفِ ذِي خُلْفٍ لِمَا يَعِدُ

٢١٧- أَوْ خَاصَمُوا فَجَرُوا أَوْ عَاهَدُوا غَدَرُوا — وَالْخَائِنِينَ وَمَنْ إِنْ حَدَّثُوا فَنَدُوا

بَابٌ: مَعْنَى النُّصُوصِ الَّتِي فِيهَا نَفْيُ الإِيمَانِ عَنْ مُرْتَكِبِ بَعْضِ المَعَاصِي

٢١٨- وَحَيْثُ مَا نُفِيَ الإِيْمَانُ في أَثَرٍ — عَمَّنْ عَصَى وَمِنَ التَّوحِيْدِ قَدْ عَقَدُوا

٢١٩- فَالْمُسْتَحِلُّ أَوِ الْمَقْصُوْدُ فَارَقَهُ — إِيمَانُهُ حَالَةَ الْعِصْيَانِ يَصْطَعِدُ

٢٢٠- أَوِ الْمُرَادُ بِهِ نَفْيَ الْكَمَالِ وَعَنْ — تَفْسِيْرِهَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ قَصَدُوا

٢٢١- تَكُوْنُ أَرْهَبَ أَمَّا أَنْ نُكَفِّرَهُ — فَقَدْ رَدَدْنَا عَلَى الْقُرْآنِ إِذْ نَجِدُ

٢٢٢- أَنْ أَثْبَتَ اللَّهُ لِلْجَانِي الأُخُوَّةَ والْـ — إِيمَانَ مَا قَالَ فِيْهِ كَافِرٌ وَعَدُو

بَابٌ: التَّوْبَةُ وَشُرُوطُهَا

٢٢٣- وَتُقْبَلُ التَّوْبَةُ اعْلَمْ قَبْلَ حَشْرَجَةِ الـ — صُدُوْرِ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ نَالَهُ أَحَدُ

٢٢٤- شُرُوْطُهَا يَا أَخِي الإِقلاعُ مَعْ نَدَمٍ — وَلَا يَعُوْدُ لَهُ بَلْ عَنْهُ يَبْتَعِدُ

٢٢٥- وَإِنْ يَكُنْ فِيْهِ حَقُّ الآدَمِي فَتَحَلَّـ — لْ حَيْثُ أَمْكَنَ وَلْيَعْرِضْ لَهُ القَوَدُ

بَابٌ: حُكْمُ السِّحْرِ وَالْكَهَانَةِ وَالتَّنْجِيمِ وَالتَّطَيُّرِ وَالِاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ وَالْعَيْنِ

٢٢٦- وَالسِّحْرُ حَقٌّ وُقُوْعًا بَاطِلٌ عَمَلًا — فَمِنْهُ حِرْزٌ وَمِنْهُ النَّفْثُ وَالْعُقَدُ

٢٢٧- وَحُكْمُهُ الْكُفْرُ في نَصِّ الكِتَابِ أَتى — وَحَدُّ فَاعِلِهِ بِالسَّيْفِ يُحْتَصَدُ

٢٢٨- ثُمَّ الكَهَانَةُ كُفْرٌ والتَّطَيُّرُ وَالتَّـ — نْجِيْمُ وَالنَّوْءُ مِمَّنْ فيْهِ يَعْتَقِدُ

٢٢٩- وَالْعَيْنُ حَقٌّ وَبِالْمَقْدُورِ نَوْرَتُها — وَلْيَغْتَسِلْ عَائِنٌ مِنْهَا لِمَنْ يَجِدُ

بَابٌ : حُكْمُ الرُّقَى وَالتَّعَالِيقِ

٢٣٠- ثُمَّ الرُّقَى إِنْ تَكُنْ بِالْوَحْي دُوْنَ تَصَـ رُّفٍ وَلَا صَرْفِ قَلْبٍ لَيْسَ يُنْتَقَدُ

٢٣١- وَلِلْصَّحَابَةِ خُلْفٌ في تَعَلُّقِ آيِ الْكِتَابِ وَوِرْدٍ لِلْنَّبِي يَرِدُ

٢٣٢- وَالْمَنْعُ أَوْلَى فَأَمَّا مَا عَدَاهُ فَلَا خِلَافَ فِي مَنْعِهِ إِذْ فِيْهِ مُسْتَنَدُ

بَابٌ : الخِلَافَةُ وَمَحَبَّةُ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ ﷺ

٢٣٣- ثُمَّ الْخَلِيْفَةُ مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ هُوَ الـ صِّدِّيْقُ أَسْعَدُ مَنْ بِالمُصْطَفَى سُعِدُوا

٢٣٤- وَبَعْدَهُ عُمَرُ الْفَارُوْقُ ذَاكَ أَبُو حَفْصٍ لَهُ الضِّدُّ وَالأَعْوَانُ قَدْ شَهِدُوا

٢٣٥- كَذَاكَ عُثْمَانُ ذو النُّوْرَيْنِ ثَالِثُهُمْ بِظُلْمِهِ بَاءَ أَهْلُ البَغْيِ إِذْ قَصَدُوا

٢٣٦- كَذَا عَلِيٌّ أَبو السِّبْطَيْنِ رَابِعُهُمْ بِالْحَقِّ مُعْتَضِدٌ لِلْكُفْرِ مُضْطَهِدُ

٢٣٧- فَهَؤُلَاءِ بِلَا شَكٍّ خِلافَتُهُمْ بِمُقْتَضَى النَّصِّ وَالإِجْمَاعُ مُنْعَقِدُ

٢٣٨- وَأَهْلُ بَيْتِ النَّبِيِّ وَالصَّحْبُ قَاطِبَةً عَنْهُمْ نَذُبُّ وَحُبَّ الْقَوْمِ نَعْتَقِدُ

٢٣٩- وَالْحَقُّ في فِتْنَةٍ بَيْنَ الصِّحَابِ جَرَتْ هُوَ السُّكُوْتُ وَأَنَّ الْكُلَّ مُجْتَهِدُ

٢٤٠- وَالنَّصْرُ أَنَّ أَبَا السِّبْطَيْنِ كَانَ هُوَ الْـ مُحِقُّ مَنْ رَدَّ هَذَا قَوْلُهُ فَنَدُ

٢٤١- تَبًّا لِرَافِضَةٍ سُحْقًا لِنَاصِبَةٍ قُبْحًا لِمَارِقَةٍ ضَلُّوا وَمَا رَشَدُوا

بَابٌ : وُجُوبُ طَاعَةِ أُولِي الأَمْرِ

٢٤٢- ثُمَّ الأَئِمَّةُ في المَعْرُوْفِ طَاعَتُهُمْ مَفْرُوْضَةٌ وَفِ بِالْعَهْدِ الَّذِي عَقَدُوا

٢٤٣- وَلَا يَجُوْزُ خُرُوْجٌ بِالسِّلَاحِ عَلَيْـ هِمْ مَا أَقَامُوا عَلَى السَّمْحَاءِ وَاقتَصَدُوا

٢٤٤- أَمَّا إِذَا أَظْهَرُوا الْكُفْرَ الْبَوَاحَ فَقَا تِلُوا أَئِمَّةَ كُفْرٍ حَيْثُمَا وُجِدُوا

بَابٌ : وُجُوبُ النَّصِيحَةِ فِي الدِّينِ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

٢٤٥- ثُمَّ النَّصِيْحَةُ قُلْ فَرْضٌ بِكُلِّ مَعَا نِيْهَا هِيَ الدِّيْنُ فَاعْلَمْ إِذْ هِيَ العُمُدُ

٢٤٦- للهِ وَالرُّسْلِ وَالْقُرْآنِ ثُمَّ وُلَا ةِ الأَمْرِ ثُمَّ عُمُوْمِ الْمُسْلِمِيْنَ هُدُوا
٢٤٧- وَالأَمْرُ بِالْعُرْفِ مَعْ عِلْمٍ بِهِ وَلِعَفْـ ـوٍ خُذْ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجُهَّالِ يَتَّئِدُوا
٢٤٨- كَذَلِكَ النَّهْي عَنْ نُكْرٍ وَمَوْرِدِهِ قَوْلٌ فَسُخْطًا إِذَا لَمْ تَسْتَطِعْهُ يَدُ

بَابٌ: الشَّرْعُ وَأُصُولُ الْفِقْهِ

٢٤٩- وَالشَّرْعُ مَا أَذِنَ اللَّهُ الْعَظِيْمُ بِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَآثَارِ النَّبِي تَرِدُ
٢٥٠- مِمَّا رَوَى الْعَدْلُ مَحْفُوْظًا وَمُتَّصِلًا عَنْ مِثْلِهِ صَحَّ مَرْفوعًا بِهِ السَّنَدُ
٢٥١- وَالْقَوْلُ وَالْفِعْلُ وَالتَّقْرِيْرُ حَيْثُ أَتَى عَنِ الرَّسُولِ فلِلتَّشْرِيْعِ يُعْتَمَدُ
٢٥٢- إِلَّا إِذَا جَاءَ بُرْهَانٌ يُخَصِّصُهُ بِالْمُصْطَفَى أَوْ بِشَخْصٍ فِيْهِ يَنْفَرِدُ
٢٥٣- وَالأَصْلُ في الأَمْرِ فَاعْلَمْ لِلْوُجُوْبِ فَلَا يُصَارُ لِلنَّدْبِ إِذْ لَا صَارِفٌ يَرِدُ
٢٥٤- وَالنَّهْيُ لِلْحَظْرِ إِذْ لَا نَصَّ يَصْرِفُهُ إِلَى الكَرَاهَةِ هَذا الحَقُّ يُعْتَقَدُ
٢٥٥- وَمُسْتَوِي الطَّرَفَيْنِ ادْعُ الْمُبَاحَ فَلا يُلامُ في فِعْلِهِ أَوْ تَرْكِهِ أَحَدُ
٢٥٦- وَمَا بِهِ يَنْتَفِي حُكْمٌ فَمَانِعُهُ وَعَكْسُهُ سَبَبٌ يَدْرِيْهِ مُجْتَهِدُ
٢٥٧- وَالشَّرْطُ مَا رَتَّبَ الإِجْزَا وَصِحَّتُهُ عَلَيْهِ أَوْ نَفْيُ حُكْمٍ حِيْنَ يُفْتَقَدُ
٢٥٨- وَنَافِذٌ وَبِهِ اعْتُدَّ الصَّحِيْحُ كَمَا نَقِيْضُهُ بَاطِلٌ لَيْسَتْ لَهُ عُمُدُ
٢٥٩- ثُمَّ الْوَسِيْلَةُ تُعْطَى حُكْمَ غَايَتِهَا فَرْضًا وَنَدْبًا وَحَظْرًا عَنْهُ يُبْتَعَدُ
٢٦٠- وَالرُّخْصَةُ الإِذْنُ في أَصْلٍ لِمَعْذِرَةٍ وَضِدُّهَا عَزْمَةٌ بِالأَصْلِ تَنْعَقِدُ
٢٦١-وَالأَصْلُ أَنَّ نُصُوْصَ الشَّرْعِ مُحْكَمَةٌ إِلَّا إِذَا جَا بِنَقْلِ الأَصْلِ مُسْتَنَدُ
٢٦٢- وَأَيُّ نَصٍّ أَتَى مِثْلٌ يُعَارِضُهُ وَأَمْكَنَ الْجَمْعُ فَهْوَ الْحَقُّ يُعْتَمَدُ
٢٦٣- وَحَيْثُ لَا وَدَرَيْتَ الآخِرَ اقْضِ بِهِ نَسْخًا لِحُكْمِ الَّذي مِنْ قَبْلِهِ يَرِدُ
٢٦٤- أَوْ لَا فَرَجِّحْ مَتَى تَبْدُو قَرَائِنُ تَرْ جِيْحٍ عَلَيْهَا احْتَوَى مَتْنٌ أَوِ السَّنَدُ
٢٦٥- وَالْمُطْلَقَ احْمِلْ عَلَى فَحْوَى مُقَيَّدِهِ وَخُصَّ مَا عَمَّ بِالتَّخْصِيْصِ إِذْ تَجِدُ
٢٦٦- وَالْحَظْرَ قَدِّمْ عَلَى دَاعِي إِبَاحَتِهِ كَذَا عَلَى النَّفْيِ فَالإِثْبَاتُ مُعْتَضِدُ

٢٦٧- كَذَا الصَّرِيْحُ عَلَى الْمَفْهُوْمِ فَاقْض بِهِ ... وَهَكَذَا فَاعْتَبِرْ إِنْ أَنْتَ مُنْتَقِدُ

٢٦٨- وَأَيُّ فَرْعٍ أَتَتْ فِي الأَصْلِ عِلَّتُهُ ... أَوْ كَانَ أَوْلَى بِهَا فَالْحُكْمُ يَطَّرِدُ

٢٦٩- وَلَا تُقَدِّمْ أَقَاوِيْلَ الرِّجَالِ عَلى ... نَصِّ الشَّرِيْعَةِ كَالْغَالِيْنَ إِذْ جَحَدُوا

٢٧٠- وَلَا تُقَلِّدْ وَكُنْ في الْحَقِّ مُتَّبِعًا ... إِنَّ اتِّبَاعَكَ فَلْتَعْلَمْ هُوَ الرَّشَدُ

٢٧١- إِذِ الأئمَّةُ بِالتَّقْلِيْدِ مَا أَذِنُوا ... لَكِنْ رِدِ الْمَوْرِدَ الْعَذْبَ الّذي وَرَدُوا

٢٧٢- وَلْتَسْتَعِنْ بِفُهُوْمِ الْقَوْمِ إِنَّ لَهُمْ ... بَصَائرًا كَمْ بِهَا يَنْحَلُّ مُنْعَقِدُ

٢٧٣- وَأَعْلَمُ الأُمَّةِ الصَّحْبُ الأُلى حَضَرُوا ... مَوَاقِعَ الشَّرْعِ وَالتَّنْزِيْلَ قَدْ شَهِدُوا

٢٧٤- أَدْرَى الأَنَامِ بِتَفْسِيْرِ الْكِتَابِ وَأَفْـ ... ـعَالِ الرَّسُوْلِ وأَقْوَالٍ لَهُ تَرِدُ

٢٧٥- إِجْمَاعُهُمْ حُجَّةٌ قَطْعًا وَخُلْفُهُمُو ... لَمْ يَعْدُهُ الْحَقُّ فَلْيَعْلَمْهُ مُجْتَهِدُ

٢٧٦- أُرْدُدْ أَقَاوِيْلَهُمْ نَحْوَ النُّصُوْصِ فَمَا ... يُوَافِقُ النَّصَّ فَهْوَ الْحَقُّ مُعْتَضَدُ

٢٧٧- مَا لَمْ تَجِدْ فِيْهِ نَصًّا قَدِّمِ الْخُلَفَا ... إِذْ هُمْ بِنَصِّ رَسُوْلِ اللَّهِ قَدْ رَشَدُوا

٢٧٨- فَالتَّابِعُوْنَ بِإِحْسَانٍ فَتَابِعُهُمْ ... مِنَ الأَئمَّةِ لِلْحَقِّ الْمُبِيْنِ هُدُوا

٢٧٩- كَالسَّبْعَةِ الأَنْجُمِ الزُّهْرِ الذيْنَ يَرَى ... إِجْمَاعَهُمْ مَالِكٌ كَالنَّصِّ يُعْتَمَدُ

٢٨٠- وَابنِ الْمُبَارَكِ وَالْبَصْرِيْ هُوَ الْحَسَنُ الْـ ... ـمَرْضِيُّ حَقًّا وَحَمَّادًا هُمُو حَمَدُوا

٢٨١- كَذَاكَ سُفْيَانُ مَعْ سُفْيَانَ ثُمَّ فَتَى الْـ ... أَوْزَاعِ فَاعْلَمْ وَمِنْ أَقْرَانِهِمْ عَدَدُ

٢٨٢- ثُمَّ الأَئمَّةُ نُعْمَانٌ وَمَالِكُهُمْ ... وَالشَّافعيْ أَحْمَدُ في دِيْنِنَا عُمُدُ

٢٨٣- وَغَيْرُهُمْ مِنْ أُولي التَّقْوَى الذينَ لَهُمْ ... بَصَائِرٌ بِضِيَاءِ الْوَحْي تَتَّقِدُ

٢٨٤- أُولئِكَ الْقَوْمُ يَحْيَا الْقَلْبُ إِنْ ذُكِرُوا ... وَيُذْكَرُ اللَّهُ إِنْ ذِكْرَاهُمُو تَرِدُ

٢٨٥- أَئمَّةُ النَّقْلِ وَالتَّفْسِيْرِ لَيْسَ لَهُمْ ... سِوَى الْكِتَابِ وَنَصِّ الْمُصْطَفَى سَنَدُ

٢٨٦- أَحْبَارُ مِلَّتِهِ أَنْصَارُ سُنَّتِهِ ... لَا يَعْدِلُوْنَ بِهَا مَا قَالَهُ أَحَدُ

٢٨٧- أَعْلَامَهَا نَشَرُوا أَحْكَامَهَا نَصَرُوا ... أَعْدَاءَهَا كَسَرُوا نُقَّالَهَا نَقَدُوا

٢٨٨- هُمُو الرُّجُوْمُ لِسُرَّاقِ الْحَدِيْثِ كَمَا ... لِكُلِّ مُسْتَرِقٍ شُهْبُ السَّما رَصَدُ

٢٨٩- بُدُوْرُ تِمٍّ سِوَى أَنّ الْبُدُوْرَ لَهَا غَـيْـبُـوْبَـةٌ أَبَـدًا وَالـنَّـقْـصُ مُـطَّـرِدُ

٢٩٠- وَهُمْ مَدَى الدَّهْرِ مَا زَالَتْ مَآثِرُهُمْ في جِدَّةٍ وَانْـجِلاءٍ مُـنْـذُ مَـا وُسِـدُوا

٢٩١- أُولئكَ الْمَلأُ الْغُرُّ الأُلى مَلَئُوا الْ أَقْطَارَ عِلْمًا وَغيْرَ النَّصِّ مَا اعْتَقَدُوا

٢٩٢- كُلٌّ لَهُ قَدَمٌ في الدِّيْنِ رَاسِخَةٌ وَكُـلُّـهُـمْ فـي بَـيَـانِ الْـحَـقِّ مُـجْـتَـهِـدُ

٢٩٣- فَإِنْ أَصَابَ لَهُ أَجْرَانِ قَدْ كَمُلَا وَالأَجْـرُ مَـعْ خَـطَـإٍ وَالْـعَـفْـوُ مُـتَّـعَـدُ

٢٩٤- وَالْحَقُّ لَيْسَ بِفَرْدٍ قَطُّ مُنْحَصِرًا إِلَّا الرَّسُوْلُ هُوَ الْـمَـعْـصُومُ لَا أَحَدُ

٢٩٥- صَلّى عَلَيْهِ إِلَهُ الْعَرْشِ فَاطِرُهُ مُـسَـلِّـمًـا مَـا بِـأَقْـلَامٍ جَـرَى الـمُـدَدُ

٢٩٦- وَالآلِ وَالصَّحْبِ ثُمَّ التَّابِعِيْنَ لَهمْ وَالْـحَـمْـدُ لـلـهِ لَا يُـحْـصَـى لَـهُ عَـدَدُ

❊ ❊ ❊

فهرس الموضوعات

* * *



(٣) أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة

مقدمة المؤلف

الحمد للَّه الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون. هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلًا وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون. وهو اللَّه في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون.

وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له أحد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد بل ما في السموات والأرض كل له قانتون. بديع السموات والأرض وإذا قضى أمرًا فإنما يقول له كن فيكون. وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان اللَّه وتعالى عما يشركون. لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. صلى اللَّه عليه وسلم وعلى آله وصحبه الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون. وعلى التابعين لهم بإحسان الذين لا ينحرفون عن السنة ولا يعدلون. بل إياها يقتفون وبها يتمسكون، وعليها يوالون ويعادون وعندها يقفون، وعنها يذبون ويناضلون، وعلى جميع من سلك سبيلهم وقفا أثرهم إلى يوم يبعثون.

أما بعد: فهذا مختصر جليل نافع، عظيم الفائدة جم المنافع، يشتمل على قواعد الدين، ويتضمن أصول التوحيد الذي دعت إليه الرسل، وأنزلت به الكتب، ولا نجاة

لمن بغيره يدين، ويدل ويرشد إلى سلوك المحجة البيضاء ومنهج الحق المستبين شرحت فيه أمور الإيمان وخصاله، وما يزيل جميعه أو ينافي كماله، وذكرت فيه كل مسألة مصحوبة بدليلها، ليتضح أمرها وتتجلى حقيقتها ويبين سبيلها، واقتصرت فيه على مذهب أهل السنة والاتباع وأهملت أقوال أهل الأهواء والابتداع، إذ هي لا تذكر إلا للرد عليها، وإرسال سهام السنة عليها، وقد تصدى لكشف عوارها الأئمة الأجلة، وصنفوا في ردها وإبعادها المصنفات المستقلة، مع أن الضد يعرف بضده ويخرج بتعريف ضابطه وحده، فإذا طلعت الشمس لم يفتقر النهار إلى استدلال، وإذا استبان الحق واتضح فما بعده إلا الضلال ورتبته على طريقة السؤال ليستيقظ الطالب وينتبه، ثم أردفه بالجواب الذي يتضح الأمر به ولا يشتبه وسميته «أعلام السنة المنشورة، لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة» والله أسأل أن يجعله ابتغاء وجهه الأعلى وأن ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا نعمة منه وفضلًا، إنه على كل شيء قدير، وبعباده لطيف خبير، وإليه المرجع والمصير وهو مولانا فنعم المولى ونعم النصير.

* * *

س ١: ما أول ما يجب على العباد؟

ج: أول ما يجب على العباد معرفة الأمر الذي خلقهم الله له؛ وأخذ عليهم الميثاق به وأرسل به رسله إليهم وأنزل به كتبه عليهم، ولأجله خلقت الدنيا والآخرة والجنة والنار وبه حقت الحاقة ووقعت الواقعة وفي شأنه تنصب الموازين وتتطاير الصحف وفيه تكون الشقاوة والسعادة وعلى حسبه تقسم الأنوار ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور.

* * *

س ٢: ما هو ذلك الأمر الذي خلق الله الخلق لأجله؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَٰهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [الدخان: ٣٨، ٣٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [ص: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ وَلِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الجاثية: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦] الآيات.

* * *

س ٣: ما معنى العبد؟

ج: العبد إن أريد به المعبد أي المذلل المسخر فهو بهذا المعنى شامل لجميع المخلوقات من العوالم العلوية والسفلية من عاقل وغيره ورطب ويابس ومتحرك وساكن وظاهر وكامن ومؤمن وكافر وبر وفاجر وغير ذلك، الكل مخلوق للَّه ﷻ مربوب له، مسخر بتسخيره، مدبر بتدبيره، ولكل منها رسم يقف عليه، وحد ينتهي إليه وكل يجري لأجل مسمى لا يتجاوزه مثقال ذرة ذلك تقدير العزيز العليم، وتدبير العدل الحكيم، وإن أريد به العابد المحب المتذلل خص ذلك بالمؤمنين الذين هم عباده المكرمون، وأولياؤه المتقون الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

* * *

س ٤: ما هي العبادة؟

ج: العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه اللَّه ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، والبراءة مما ينافي ذلك ويضاده.

* * *

س ٥: متى يكون العمل عبادة؟

ج: إذا كمل فيه شيئان وهما كمال الحب مع كمال الذل.

قال اللَّه تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ۝٥٧﴾ [المؤمنون: ٥٧]

وقد جمع اللَّه تعالى بين ذلك في قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠]

* * *

س ٦: ما علامة محبة العبد ربه ﷻ؟

ج: علامة ذلك أن يحب ما يحبه اللَّه تعالى ويبغض ما يسخطه فيمتثل أوامره ويجتنب مناهيه، ويوالي أولياءه، ويعادي أعداءه، ولذا كان أوثق عرى الإيمان الحب في اللَّه، والبغض فيه.

* * *

س ٧: بماذا عرف العباد ما يحبه اللَّه ويرضاه؟

ج: عرفوه بإرسال اللَّه تعالى الرسل وإنزاله الكتب آمرًا بما يحبه اللَّه ويرضاه، ناهيًا عما يكرهه ويأباه وبذلك قامت عليهم حجته الدامغة، وظهرت حكمته البالغة.

قال اللَّه تعالى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣١﴾ [آل عمران: ٣١]

* * *

س ٨: كم شروط العبادة؟

ج: ثلاثة: الأول: صدق العزيمة وهو شرط في وجودها.

والثاني: إخلاص النية.

والثالث: موافقة الشرع الذي أمر اللَّه تعالى أن لا يدان إلا به.

وهما الشرطان في قبولها .

* * *

س ٩ : ما هو صدق العزيمة؟

ج : هو ترك التكاسل والتواني وبذل الجهد في أن يصدق قوله بفعله .

قال اللّه تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾ [الصف: ٢، ٣]

* * *

س ١٠ : ما معنى إخلاص النية؟

ج : هو أن يكون مراد العبد بجميع أقواله وأعماله الظاهرة والباطنة ابتغاء وجه اللّه تعالى .

قال اللّه ﷻ : ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: ٥].

وقال تعالى : ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ۝١٩ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [الليل: ١٩، ٢٠]. وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ۝٩﴾ [الإنسان: ٩].

وقال تعالى : ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ۝٢٠﴾ [الشورى: ٢٠]. وغيرها من الآيات .

* * *

س ١١ : ما هو الشرع الذي أمر اللّه تعالى أن لا يدان إلا به؟

ج : هي الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام .

قال اللّه تبارك وتعالى : ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]

وقال تعالى : ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [آل عمران: ٨٣]

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة: ١٣٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٥].

وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]. وغيرها من الآيات.

* * *

س ١٢: كم مراتب دين الإسلام؟

ج: هو ثلاث مراتب: الإسلام، والإيمان، والإحسان. وكل واحد منها إذا أطلق شمل الدين كله.

* * *

س ١٣: ما معنى الإسلام؟

ج: معناه الاستسلام للَّه بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشرك.

قال اللَّه تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [لقمان: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤].

* * *

س ١٤: ما الدليل على شموله الدين كله عند الإطلاق؟

ج: قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩].

وقال النبي ﷺ: «**بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ**»[(١)].

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٣٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

وقال ﷺ: «**أفضل الإسلام إيمان بالله**»[١].

وغير ذلك كثير.

* * *

س ١٥ : ما الدليل على تعريفه بالأركان الخمسة عند التفصيل؟

ج: قوله ﷺ في حديث سؤال جبريل إياه عن الدين: «**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا**»[٢].

وقوله ﷺ: «**بني الإسلام على خمس**»[٣].

فذكر هذه غير أنه قدم الحج على صوم رمضان. وكلاهما في الصحيحين.

* * *

س ١٦ : ما محل الشهادتين من الدين؟

ج: لا يدخل العبد في الدين إلا بهما. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النور: ٦٢].

وقال النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله**»[٤] الحديث. وغير ذلك كثير.

* * *

س ١٧ : ما دليل شهادة أن لا إله إلا الله؟

ج: قول الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ والْمَلائِكَةُ وأُوْلُو العِلْمِ قَائِمًا

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦) ومسلم (٨٣) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة ﷺ، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر ﷺ.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢) من حديث عبد الله بن عمر ﷺ.

بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

وقوله تعالى: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [ص: ٦٥].

وقوله تعالى: ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ﴾ [المؤمنون: ٩١] الآيات.

وقوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّٱبْتَغَوْا۟ إِلَىٰ ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [الإسراء: ٤٢] الآيات وغيرها.

* * *

س ١٨: ما معنى شهادة أن لا إله إلا اللَّه؟

ج: معناها: نفي استحقاق العبادة عن كل ما سوى اللَّه، وإثباتها للَّه ﷻ وحده لا شريك له في عبادته، كما أن ليس له شريك في ملكه.

قال اللَّه تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٦٢﴾﴾ [الحج: ٦٢]

* * *

س ١٩: ما هي شروط شهادة أن لا إله إلا اللَّه التي لا تنفع قائلها إلا باجتماعها فيه؟

ج: شروطها سبعة:

الأول: العلم بمعناها نفيًا وإثباتًا.

الثاني: استيقان القلب بها.

الثالث: الانقياد لها ظاهرًا وباطنًا.

الرابع: القبول لها فلا يرد شيئًا من لوازمها و مقتضياتها.

الخامس: الإخلاص فيها.

السادس: الصدق من صميم القلب لا باللسان فقط.

السابع: المحبة لها ولأهلها؛ والموالاة والمعاداة لأجلها.

* * *

س ٢٠: ما دليل اشتراط العلم من الكتاب والسنة؟

ج: قول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ﴾ أي بلا إله إلا الله ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]. بقلوبهم معنى ما نطقوا به بألسنتهم.

وقول النبي ﷺ: «**من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة**»[١].

* * *

س ٢١: ما دليل اشتراط اليقين من الكتاب والسنة؟

ج: قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ إلى قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥].

وقول النبي ﷺ: «**أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة**»[٢].

وقال ﷺ لأبي هريرة: «**من لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنًا بها قلبه فبشره بالجنة**»[٣]. كلاهما في الصحيح.

* * *

س ٢٢: ما دليل اشتراط الانقياد من الكتاب والسنة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [لقمان: ٢٢]. وقال النبي ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما**

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦) من حديث عثمان ﷺ.
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٣١) من حديث أبي هريرة ﷺ.

جئت به»[١].

س ٢٣ : ما دليل اشتراط القبول من الكتاب والسنة؟

ج : قال اللَّه تعالى في شأن من لم يقبلها : ﴿ ۞ ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ ﴿٣٦﴾ ﴾ الآيات [الصافات: ٢٢ - ٣٦].

وقال النبي ﷺ: «**مثل ما بعثني اللَّه به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير، أصاب أرضًا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع اللَّه به الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا؛ وأصاب منها**

---

(١) ضعيف : أخرجه الحسن بن سفيان في «الأربعين» (٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (٤/ ٣٦٨)، من طريق نعيم بن حماد، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا بعض مشيختنا هشام أو غيره عن محمد بن سيرين عن عقبة بن أوس، عن عبد اللَّه بن عمرو مرفوعًا.

قلت : رجاله ثقات غير نعيم ففيه كلام.

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في «جامع العلوم والحكم» في شرح هذا الحديث : هذا الحديث مختلف فيه على نعيم وقيل فيه حدثنا بعض مشيختنا مثل هشام وغيره، قلت : تصحيح هذا الحديث بعيد جدًا من وجوه منها أنه حديث ينفرد به نعيم بن حماد المروزي، ونعيم هذا وإن كان وثقه جماعة من الأئمة وخرج له البخاري : فإن أئمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته في السنة وتشدده على أهل الرد في الأهواء وكانوا ينسبونه إلى أنه يهم ويشبه عليه في بعض الأحاديث فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه بالضعف فروى صالح بن محمد الحافظ عن ابن معين أنه سئل عنه فقال : ليس بشيء، إنما هو صاحب سنة قال صالح : وكان يحدث من حفظه وعنده مناكير لا يتابع عليها، وقال أبو داود : عند نعيم نحو عشرين حديث عن النبي ﷺ ليس لها أصل. وقال النسائي : ضعيف، وقال مرة : ليس بثقة، وقال مرة : قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين في أحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به. وقال أبو زرعة الدمشقي : يصل أحاديث يوقفها الناس. يعني أنه يرفع الموقوفات. وقال أبو عروبة الخوافي : هو مظلم الأمر. وقال أبو سعيد بن يونس : روى أحاديث مناكير عن الثقات ونسبه آخرون إلى أنه كان يضع الحديث وأين كان أصحاب عبد الوهاب الثقفي وأصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى ينفرد به نعيم.

ومنها أنه قد اختلف على نعيم في إسناده فروى عنه الثقفي عن هشام وروى عنه الثقفي حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام أو غيره وعلى هذه الرواية يكون الشيخ الثقفي غير معروف عنه، وروى عن الثقفي حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام أو غيره، وعلى هذه الرواية فالثقفي رواه عن شيخ مجهول، وشيخه رواه عن غير معين فتزداد الجهالة في إسناده، ومنها أن في إسناده عقبة بن أوس السدوسي البصري، ويقال فيه : يعقوب بن أوس أيضًا. وقد خرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه حديثًا عن عبد اللَّه بن عمرو، ويقال عبد اللَّه بن عمر، وقد اضطرب في إسناده وقد وثقه العجلي وابن سعد وابن حبان، وقال ابن خزيمة : روى عنه ابن سيرين مع جلالته، وقال ابن عبد البر : هو مجهول، وقال الغلابي في «تاريخه» : يزعمون أنه لم يسمع من عبد اللَّه بن عمرو، وإنما يقول : قال عبد اللَّه بن عمرو، فعلى هذا تكون رواياته عن عبد اللَّه بن عمرو منقطعة. اهـ.

طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به، فعلم وعلّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»(١).

* * *

س ٢٤ : ما دليل اشتراط الإخلاص من الكتاب والسنة؟

ج : قال الله تعالى : ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣].

وقال تعالى : ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ﴾ [الزمر: ٢].

وقال النبي ﷺ: «**أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه**»(٢).

وقال ﷺ: «**إن الله تعالى حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**»(٣).

س ٢٥ : ما دليل الصدق من الكتاب والسنة؟

ج : قال الله تعالى : ﴿الٓمٓ ۝١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ١- ٣] إلى آخر الآيات.

وقال النبي ﷺ: «**ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار**»(٤).

وقال للأعرابي الذي علَّمه شرائع الإسلام إلى أن قال: والله لا أزيد عليها ولا أنقص منها. فقال رسول الله ﷺ: «**أفلح إن صدق**»(٥).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٧٩) ومسلم (٢٢٨٢) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٥٤٠١) من حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه.
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٨) ومسلم (٣٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٤٦) ومسلم (١١) من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

س ٢٦ : ما دليل اشتراط المحبة من الكتاب والسنة؟

ج : قال اللّٰه تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤].

وقال النبي ﷺ: «**ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون اللّٰه ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا للّٰه وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه اللّٰه منه كما يكره أن يقذف في النار**»(١).

❊ ❊ ❊

س ٢٧ : ما دليل الموالاة للّٰه والمعاداة لأجله؟

ج : قال اللّٰه ﷻ : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [المائدة: ٥١ - ٥٥] إلى آخر الآيات.

وقال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ﴾ [التوبة: ٢٣] الآيتين.

وقال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١] إلى آخر السورة، وغير ذلك من الآيات.

❊ ❊ ❊

س ٢٨ : ما دليل شهادة أن محمدًا رسول اللّٰه ﷺ؟

ج : قول اللّٰه تعالى : ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٦) ومسلم (٤٣) من حديث أنس ؓ.

عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [التوبة: ١٢٨].

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ﴾ [المنافقون: ١] وغيرها من الآيات.

* * *

س ٢٩: ما معنى شهادة أن محمدًا رسول الله ﷺ؟

ج: هو التصديق الجازم من صميم القلب المواطئ لقول اللسان بأن محمدًا عبده ورسوله إلى كافة الناس إنسهم وجنهم ﴿شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦] فيجب تصديقه في جميع ما أخبر به من أنباء ما قد سبق، وأخبار ما سيأتي، وفيما أحل من حلال وحرم من حرام، والامتثال والانقياد لما أمر به، والكف والانتهاء عما نهى عنه، واتباع شريعته والتزام سنته في السر والجهر مع الرضا بما قضاه، والتسليم له، وأن طاعته هي طاعة الله، ومعصيته معصية الله لأنه مبلغ عن الله رسالته، ولم يتوفه الله حتى أكمل به الدين، وبلغ البلاغ المبين، وترك أمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك. وفي هذا الباب مسائل ستأتي إن شاء الله.

* * *

س ٣٠: ما شروط شهادة أن محمدًا رسول الله ﷺ وهل تقبل الشهادة الأولى بدونها؟

ج: قد قدمنا لك أن العبد لا يدخل في الدين إلا بهاتين الشهادتين وأنهما متلازمتان فشروط الشهادة الأولى هي شروط في الثانية كما أنها هي شروط في الأولى.

س ٣١: ما دليل الصلاة والزكاة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وقال تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]. وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَوٰةَ﴾ الآية [البينة: ٥] وغيرها.

* * *

س ٣٢: ما دليل الصوم؟

ج: قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وقال تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥] الآيات.

وفي حديث الأعرابي: أخبرني ما فرض الله عليَّ من الصيام. فقال: «**شهر رمضان إلا أن تطوع شيئًا**»[1] الحديث.

* * *

س ٣٣: ما دليل الحج؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]. وقال النبي ﷺ: «**إن الله تعالى كتب عليكم الحج**»[2]، الحديث في الصحيحين، وتقدم حديث جبريل، وحديث «**بني الإسلام على خمس**»[3]، وغيرها كثير.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٦) ومسلم (١١) من حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا، وأصل الحديث أخرجه أيضًا البخاري (٧٢٨٨) من حديث أبي هريرة ﷺ أيضًا.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر ﷺ.

س ٣٤: ما حكم من جحد واحدًا منها أو أقرَّ به واستكبر عنه؟

ج: يقتل كفرًا كغيره من المكذبين والمستكبرين مثل إبليس وفرعون.

* * *

س ٣٥: ما حكم من أقرّ بها ثم تركها لنوع تكاسل أو تأويل؟

ج: أما الصلاة فمن أخرها عن وقتها بهذه الصفة فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل حدًّا لقوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وحديث: «**أمرت أن أقاتل الناس**»[1] الحديث وغيره.

وأما الزكاة: فإن كان مانعها من لا شوكة له أخذها الإمام منه قهرًا ونكله بأخذ شيء من ماله لقوله ﷺ: «**ومن منعها فإنا آخذوها وشطر ماله معها**»[2] الحديث.

وإن كانوا جماعة ولهم شوكة وجب على الإمام قتالهم حتى يؤدوها للآيات والأحاديث السابقة وغيرها. وفعله أبو بكر والصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

وأما الصوم: فلم يرد فيه شيء ولكن يؤدبه الإمام أو نائبه بما يكون زاجرًا له ولأمثاله. وأما الحج فكل عمر العبد وقت له لا يفوت إلا بالموت والواجب فيه المبادرة وقد جاء الوعيد الأخروي في التهاون فيه، ولم ترد فيه عقوبة خاصة في الدنيا.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٧٥) والنسائي (٢٤٤٤)، وأحمد (٥/ ٤) والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٤١٠) وغيرهم من حديث بهز ابن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعًا.

وقال الحافظ في «التلخيص» (٢/ ١٦٠): وقد قال يحيى بن معين في هذه الترجمة: إسناد صحيح إذا كان من دون بهز ثقة، وقال أبو حاتم: هو شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به.

وقال الشافعي: ليس بحجة. وهذا الحديث لا يثبته أهل العلم بالحديث ولو ثبت لقلنا به، وكان قال به في القديم، وسئل عنه أحمد فقال: ما أدري ما وجهه فسئل عن إسناده فقال: صالح الإسناد. وقال ابن حبان: كان يخطئ كثيرًا، ولولا هذا الحديث لأدخلته في الثقات وهو ممن أستخير الله فيه. وقال ابن عدي: لم أر له حديثًا منكرًا. وقال ابن الطلاع في أوائل «الأحكام»: بهز مجهول. وقال ابن حزم: غير مشهور بالعدالة. وهو خطأ منهم فقد وثقه خلق من الأئمة.

وحسن الحديث الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٤٢٦٥).

س ٣٦: ما هو الإيمان؟

ج: الإيمان قول وعلم، قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح ويزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ويتفاضل أهله فيه.

* * *

س ٣٧: ما الدليل على كونه قولًا وعملًا؟

ج: قال اللَّه تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ الآية [الحجرات: ٧]. وقال تعالى: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وهذا معنى الشهادتين اللتين لا يدخل العبد في الدين إلا بهما، وهي من عمل القلب اعتقادًا ومن عمل اللسان نطقًا لا تنفع إلا بتواطئهما.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، يعني صلاتكم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة. سمى الصلاة كلها إيمانًا وهي جامعة لعمل القلب واللسان والجوارح.

وجعل النبي ﷺ الجهاد وقيام ليلة القدر وصيام رمضان وقيامه وأداء الخمس وغيرها من الإيمان، وسئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «**إيمان باللَّه ورسوله**»[١].

* * *

س ٣٨: ما الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه؟

ج: قوله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

- ﴿نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِٱلْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣]
- ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى﴾ [مريم: ٧٦].

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦) ومسلم (٨٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

- ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧].
- ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١].
- ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤].
- ﴿فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣].
- ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢]. وغير ذلك من الآيات.

وقال ﷺ: **«لو أنكم تكونون في كل حالة كحالتكم عندي لصافحتكم الملائكة»**[١]. أو كما قال.

* * *

س ٣٩: ما الدليل على تفاضل أهل الإيمان فيه؟

ج: قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾﴾ إلى ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴿٢٧﴾﴾ [الواقعة: ١٠ - ٢٧].

وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّا إِن كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٩١﴾﴾ [الواقعة: ٨٨ - ٩١]. وقال تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢] الآيات.

وفي حديث الشفاعة: **«إن الله يخرج من النار من كان في قلبه وزن دينار من إيمان ثم من كان في قلبه نصف دينار من إيمان»**.

وفي رواية: **«يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة»**[٢].

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٥٠) من حديث حنظلة الأسدي ﷺ.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٧٤٣٩) ومسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

س ٤٠ : ما الدليل على أن الإيمان يشمل الدين كله عند الإطلاق؟

ج : قال النبي ﷺ في حديث وفد عبد القيس : «**آمركم بالإيمان بالله وحده**» قال : «**أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟**» قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : «**شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تؤدوا من المغنم الخمس**»[١] .

❊ ❊ ❊

س ٤١ : ما الدليل على تعريف الإيمان بالأركان الستة عند التفصيل؟

ج : قول النبي ﷺ لما قال له جبريل عليه السلام : أخبرني عن الإيمان؟ قال : «**أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره**»[٢] .

❊ ❊ ❊

س ٤٢ : ما دليلها من الكتاب جملة؟

ج : قال الله تعالى : ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [البقرة: ١٧٧] . وقوله تعالى : ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩] .

وسنذكر إن شاء الله دليل كل على انفراده .

❊ ❊ ❊

س ٤٣ : ما معنى الإيمان بالله ﷻ؟

ج : هو التصديق الجازم من صميم القلب بوجود ذاته تعالى الذي لم يسبق بضد ولم يعقب به هو الأول فليس قبله شيء، والآخر فليس بعده شيء، والظاهر فليس

(١) **صحيح** : أخرجه البخاري (٥٢٣) ومسلم (١٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .
(٢) **صحيح** : أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

فوقه شيء، والباطن فليس دونه شيء، حي، قيوم، أحد، صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، وتوحيده بإلهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته.

* * *

س ٤٤: ما هو توحيد الإلهية؟

ج: هو إفراد الله ﷻ بجميع أنواع العبادة الظاهرة والباطنة قولًا وعملًا، ونفي العبادة عن كل ما سوى الله كائنًا من كان، كما قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦]

وقال تعالى: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴿١٤﴾﴾ [طه: ١٤]. وغير ذلك من الآيات.

وهذا قد وفت به شهادة أن لا إله إلا الله.

* * *

س ٤٥: ما هو ضد توحيد الإلهية؟

ج: ضده الشرك وهو نوعان: شرك أكبر. ينافيه بالكلية. وشرك أصغر ينافي كماله.

* * *

س ٤٦: ما هو الشرك الأكبر؟

ج: هو اتخاذ العبد من دون الله ندًا يسويه برب العالمين يحبه كحب الله، ويخشاه كخشية الله، ويلتجئ إليه، ويدعوه، ويخافه، ويرجوه، ويرغب إليه، ويتوكل عليه أو يطيعه في معصية الله أو يتبعه على غير مرضاة الله، وغير ذلك.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن

﴿يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا بَعِيدًا ١١٦﴾ [النساء: ١١٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٤].

وغير ذلك من الآيات.

وقال النبي ﷺ: «**حق اللَّه على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على اللَّه أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا**»[1]. وهو في الصحيحين، ويستوي في الخروج بهذا الشرك عن الدين المجاهر به ككفار قريش وغيرهم، والمبطن له كالمنافقين المخادعين الذين يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر.

قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ١٤٥ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤٥، ١٤٦].

وغير ذلك من الآيات.

* * *

س ٤٧: ما هو الشرك الأصغر؟

ج: هو يسير الرياء الداخل في تحسين العمل المراد به اللَّه تعالى.

قال اللَّه تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

وقال النبي ﷺ: «**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**» فسئل عنه فقال: «**الرياء**». ثم فسره بقوله ﷺ: «**يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر**

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٩٦٧) ومسلم (٣٠) من حديث معاذ بن جبل ﷺ.

الرجل إليه»[1] .

ومن ذلك الحلف بغير اللَّه كالحلف بالآباء والأنداد والكعبة والأمانة وغيرها .

قال ﷺ : «لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد»[2] .

وقال ﷺ : «لا تقولوا : والكعبة ، ولكن قولوا : ورب الكعبة»[3] .

وقال ﷺ : «لا تحلفوا إلا باللَّه»[4] .

وقال ﷺ : «من حلف بالأمانة فليس منا»[5] .

وقال ﷺ : «من حلف بغير اللَّه فقد كفر أو أشرك» . وفي رواية : «وأشرك»[6] .

ومنه قول : ما شاء اللَّه وشئت .

---

(١) حسن : أخرجه ابن ماجه (٤٢٠٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ بسند ضعيف .
وقال البوصيري في «الزوائد» : إسناده حسن ، وكثير بن زيد وربيح بن عبد الرحمن مختلف فيهما .
قلت : السند ضعيف إلا أن له شاهدًا آخر من حديث محمود بن لبيد عند البيهقي في «الشعب» (٣١٤١) وفي «الكبرى» (٢/ ٢٩٠) . وحسنه الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٢٦٠٧) .

(٢) صححه الألباني .
أخرجه أبو داود (٣٢٤٨) والنسائي في «الكبرى» (٤٧١٠) وفي «المجتبى» (٣٧٦٩) وابن حبان (٤٣٥٧) وأبو يعلى في «المسند» (٦٠٤٨) والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٩) وفي «الشعب» (٣١٤١) والطبراني في «الأوسط» (٤٥٧٥) وابن عبد البر في «الاستذكار» (٥/ ٢٥) و«التمهيد» (١٤/ ٣٦٧) من طريق عبيد اللَّه بن معاذ ، قال : حدثنا أبي قال : حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا .
وصححه الألباني- عليه رحمة اللَّه- في «صحيح الجامع» (٧٢٤٩) .
قلت : سئل الدارقطني عن هذا الحديث في «العلل» (١٠/ ٥٧) فقال : يرويه عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة .
وغيره يرويه عن ابن سيرين مرسلًا وهو الصحيح .
قلت (ناصر) : فعلى هذا فالسند ضعيف ؛ لإرساله . واللَّه أعلم .

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (٦/ ٣٧١ ، ٣٧٢) من حديث قتيلة بنت صيفي رضي الله عنها مطولًا .
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٦٢١٤) .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٦٤٦) ومسلم (١٦٤٦) من حديث عمر بن الخطاب .

(٥) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢٥٣) وأحمد (٥/ ٣٥٢) وابن حبان (٤٣٦٣) والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٣٠) وفي «الشعب» (١١١١٦) والخطيب في «تاريخه» (١٤/ ٣٥) من طريق الوليد بن ثعلبة الطائي عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعًا .
وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٦٠٧) : رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة .
وقال المنذري في «الترغيب والتراهيب» (٣/ ٥٩) : رواه أحمد بإسناد صحيح .
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٦٢٠٣) .

(٦) صحيح : أخرجه أبو داود (٣٢٥١) والترمذي (١٥٣٥) وغيرهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٦٢٠٤) .

قال النبي ﷺ للذي قال له ذلك: «**أجعلتني للّٰه ندًا بل ما شاء اللّٰه وحده**»[١].

ومنه قول: لولا اللّٰه وأنت، وما لي إلا اللّٰه وأنت، وأنا داخل على اللّٰه وعليك، ونحو ذلك.

قال ﷺ: «**لا تقولوا: ما شاء اللّٰه وشاء فلان ولكن قولوا: ما شاء اللّٰه ثم شاء فلان**»[٢].

قال أهل العلم: ويجوز لولا اللّٰه ثم فلان، ولا يجوز لولا اللّٰه وفلان.

* * *

س ٤٨: ما الفرق بين الواو وثم في هذه الألفاظ؟

ج: لأن العطف بالواو يقتضي المقارنة والتسوية فيكون من قال: ما شاء اللّٰه وشئت، قارنًا مشيئة العبد بمشيئة اللّٰه مسويًا بها بخلاف العطف بثم المقتضية للتبعية، فمن قال: ما شاء اللّٰه ثم شئت، فقد أقر بأن مشيئة العبد تابعة لمشيئة اللّٰه تعالى لا تكون إلا بعدها كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠] وكذلك البقية.

* * *

س ٤٩: ما هو توحيد الربوبية؟

ج: هو الإقرار الجازم بأن اللّٰه تعالى رب كل شيء ومليكه، وخالقه ومدبره، والمتصرف فيه، لم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الذل، ولا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، ولا مضاد له ولا مماثل ولا سمي له ولا منازع في شيء من

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٢١٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (١٥٧).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٨٠) والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٢٤٥) وأحمد في «المسند» (٥/ ٣٨٤، ٣٩٤، ٣٩٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٣٤٠) و(٦/ ٧٤) والبيهقي في «الكبرى» (٣/ ٢١٦) من حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعًا
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (١٣٧).

معاني ربوبيته ومقتضيات أسمائه وصفاته .

قال الله تعالى : ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١] الآيات بل السورة كلها .

وقال تعالى : ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفاتحة : ١] .

وقال تعالى : ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِى ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ ۗ أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ ۝١٦﴾ [الرعد: ١٦] الآيات.

وقال تعالى : ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ۖ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَىْءٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٤٠﴾ [الروم: ٤٠] .

وقال تعالى : ﴿هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِى مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ۚ﴾ [لقمان: ١١] .

وقال تعالى : ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا۟ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ۝٣٦﴾ [الطور: ٣٥، ٣٦] الآيات.

وقال تعالى : ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] .

وقال تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] .

وقال تعالى : ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ ۖ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًۢا ۝١١١﴾ [الإسراء: ١١١] .

وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۝٢٢ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣] .

* * *

س ٥٠ : ما ضد توحيد الربوبية؟

ج : هو اعتقاد متصرف مع الله ﷻ في أي شيء من تدبير الكون من إيجاد أو إعدام أو إحياء أو إماتة أو جلب خير أو دفع شر أو غير ذلك من معاني الربوبية أو اعتقاد منازع له في شيء من مقتضيات أسمائه وصفاته كعلم الغيب وكالعظمة والكبرياء ونحو ذلك.

قال الله تعالى: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۚ﴾ [فاطر: ٢، ٣] الآيات.

وقال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ﴾ [يونس: ١٠٧] الآية.

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ﴾ [الأنعام: ٥٩] الآيات.

وقال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ﴾ [النمل: ٦٥] الآية.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقال النبي ﷺ: «**يقول الله تعالى: العظمة إزاري والكبرياء ردائي فمن نازعني واحدًا منهما أسكنته ناري**»[١]، وهو في الصحيح.

* * *

س ٥١ : ما هو توحيد الأسماء والصفات؟

ج : هو الإيمان بما وصف الله تعالى به نفسه في كتابه ووصفه به رسوله ﷺ من

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأسماء الحسنى والصفات العلى، وإمرارها كما جاءت بلا كيف كما جمع اللَّه تعالى بين إثباتها ونفي التكييف عنها في كتابه في غير موضع كقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾ [طه: ١١٠].

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣] وغير ذلك.

وفي الترمذي[١] عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن المشركين قالوا لرسول اللَّه ﷺ - يعني لما ذكر آلهتهم -: انسب لنا ربك فأنزل اللَّه تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾﴾ [الإخلاص: ١، ٢].

والصمد: الذي ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾﴾. لأنه ليس شيء يولد إلا سيموت وليس شيء يموت إلا سيورث وإن اللَّه تعالى لا يموت ولا يورث ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾ لم يكن له شبيه ولا عديل، وليس كمثله شيء.

* * *

س ٥٢: ما دليل الأسماء الحسنى من الكتاب والسنة؟

ج: قال اللَّه ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ﴾ [الأعراف: ١٨٠]. وقال سبحانه: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠].

وقال ﷻ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴿٨﴾﴾ [طه: ٨] وغيرها من الآيات.

وقال النبي ﷺ: «**إن للَّه تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة**»[٢]. وهو في الصحيح.

---

(١) (٣٣٦٤) بسند ضعيف.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢٧٣٦) ومسلم (٢٦٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال ﷺ: «أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدًا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي»(١) الحديث.

* * *

س ٥٣: ما مثال الأسماء الحسنى من القرآن؟

ج: مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

﴿إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣، ١٠٦].

﴿إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧].

﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٣].

﴿إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣].

﴿إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَفِيظٌ﴾ [هود: ٥٧].

﴿إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [هود: ٦١].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١، ١٣٢، ١٧١، الأحزاب: ٣، ٤٨].

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦، الأحزاب: ٣٩].

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد في المسند (١/ ٣٩١، ٤٥٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. وصححه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (١٩٩).

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ مُّقِيتٗا﴾[النساء: ٨٥] .

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ شَهِيدٌ﴾[الحج: ١٧] .

﴿إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيْءٖ مُّحِيطُۢ﴾[فصلت: ٥٤] .

وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾[البقرة: ٢٥٥، آل عمران: ٢] .

وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ۝٣﴾[الحديد: ٣] .

وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِۖ هُوَ ٱلرَّحۡمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ۝٢٢ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلۡمُؤۡمِنُ ٱلۡمُهَيۡمِنُ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡجَبَّارُ ٱلۡمُتَكَبِّرُۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ۝٢٣ هُوَ ٱللَّهُ ٱلۡخَٰلِقُ ٱلۡبَارِئُ ٱلۡمُصَوِّرُۖ لَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾[الحشر: ٢٢ - ٢٤]

❋ ❋ ❋

س ٥٤ : ما مثال الأسماء الحسنى من السنة؟

ج : مثل قوله ﷺ : «لا إله إلا اللّٰه العظيم الحليم، لا إله إلا اللّٰه رب العرش العظيم، لا إله إلا اللّٰه رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم»[1] .

وقوله ﷺ : «يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام يا بديع السموات والأرض»[2] .

وقوله ﷺ : «بسم اللّٰه الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم»[3] .

وقوله ﷺ : «اللّٰهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والأرض رب كل شيء

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٤٥) ومسلم (٢٧٣٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٩٥) والترمذي (٣٥٤٤) والنسائي (١٣٠٠) وابن ماجه (٣٨٦٩) وغيرهم من حديث أنس رضي الله عنه . وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح سنن أبي داود» (١٣٥٤).

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٨٨) والترمذي (٣٣٨٨) والنسائي (٣٤٦) وابن ماجه (٣٨٦٩) وغيرهم من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه .

وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٥٧٤٥) (٦٤٢٦).

ومليكه»[١] الحديث.

وقوله ﷺ: **«اللَّهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منَزل التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء»**[٢] الحديث.

وقوله ﷺ: **«اللَّهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن»**[٣] الحديث.

وقوله ﷺ: **«اللَّهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت اللَّه لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد»**[٤].

وقوله ﷺ: **«يا مقلب القلوب»**[٥] الحديث.

وغير ذلك كثير.

* * *

س ٥٥: على كم نوع دلالة الأسماء الحسنى؟

ج: هي على ثلاثة أنواع دلالتها على الذات مطابقة، ودلالتها على الصفات المشتقة منها تضمنًا، ودلالتها على الصفات التي ما اشتقت منها التزامًا.

* * *

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٥٠٦٧) والترمذي (٣٣٩٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٤٤٠٢).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧١٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١١٢٠) ومسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٩٣) والترمذي (٣٤٧٥) وابن ماجه (٣٨٥٧) وغيرهم من حديث بريدة رضي الله عنه.
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح سنن أبي داود» (١٣٤١).

(٥) صحيح: أخرجه الترمذي (٢١٤٠) وغيره من حديث أنس رضي الله عنه.
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٩٨٧).

س ٥٦ : ما مثال ذلك؟

ج : مثال ذلك : اسمه تعالى الرحمن الرحيم يدل على ذات المسمى وهو الله ﷻ مطابقة، وعلى الصفة المشتق منها وهي الرحمة تضمنًا، وعلى غيرها من الصفات التي لم تشتق منها كالحياة والقدرة التزامًا، وهكذا سائر أسمائه وذلك بخلاف المخلوق فقد يسمى حكيمًا وهو جاهل، وحكمًا وهو ظالم، وعزيزًا وهو ذليل، وشريفًا وهو وضيع، وكريمًا وهو لئيم، وصالحًا وهو طالح، وسعيدًا وهو شقي، وأسدًا وحنظلة وعلقمة وليس كذلك، فسبحان الله وبحمده هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه.

* * *

س ٥٧ : على كم قسم دلالة الأسماء الحسنى من جهة التضمن؟

ج : هي على أربعة أقسام :

الأول: الاسم العلم المتضمن لجميع معاني الأسماء الحسنى، وهو الله ولهذا تأتي الأسماء جميعها صفات له كقوله تعالى : ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤] ونحو ذلك، ولم يأت هو قط تابعًا لغيره من الأسماء.

الثاني: ما يتضمن صفة ذات الله ﷻ كاسمه تعالى السميع المتضمن سمعه الواسع جميع الأصوات، سواء عنده سرها وعلانيتها، واسمه البصير المتضمن بصره النافذ في جميع المبصرات؛ سواء دقيقها وجليلها. واسمه العليم المتضمن علمه المحيط الذي ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَآ أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرُ﴾ [سبأ: ٣]. واسمه القدير المتضمن قدرته على كل شيء إيجادًا وإعدامًا وغير ذلك.

الثالث: ما يتضمن صفة فعل الله كالخالق، الرازق، البارئ، المصور، وغير ذلك.

الرابع: ما يتضمن تنزهه تعالى وتقدسه عن جميع النقائص كالقدوس السلام.

س ٥٨ : كم أقسام الأسماء الحسنى من جهة إطلاقها على الله ﷻ؟

ج : منها ما يطلق على الله مفردًا أو مع غيره : وهو ما تضمن صفة الكمال بأي إطلاق كالحي، القيوم، الأحد، الصمد، ونحو ذلك.

ومنها ما لا يطلق على الله إلا مع مقابله : وهو ما إذا أفرد أوهم نقصًا كالضار النافع، والخافض الرافع، والمعطي المانع، والمعز المذل، ونحو ذلك فلا يجوز إطلاق الضار، ولا الخافض، ولا المانع، ولا المذل كل على انفراده؛ ولم يطلق قط شيء منها في الوحي كذلك، لا في الكتاب ولا في السنة؛ ومن ذلك اسمه تعالى المنتقم لم يطلق في القرآن إلا مع تعلقه كقوله تعالى : ﴿إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢] أو بإضافة ذو إلى الصفة المشتق منها كقوله تعالى : ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ [آل عمران: ٤، والمائدة: ٩٥].

* * *

س ٥٩ : تقدم أن صفات الله تعالى منها ذاتية وفعلية، فما مثال صفات الذات من الكتاب؟

ج : مثل قوله تعالى : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤].

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨].

﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ [الرحمن: ٢٧].

﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾ [طه: ٣٩]. ﴿أَبْصِرْ بِهِۦ وَأَسْمِعْ﴾ [الكهف: ٢٦].

﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦].

﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾ [طه: ١١٠].

﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱئْتِ ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠﴾﴾ [الشعراء: ١٠].

﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢].

﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [القصص: ٦٥]. وغير ذلك.

س ٦٠ : ما مثال صفات الذات من السنة؟

ج : كقوله ﷺ : «حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»[١].

وقوله ﷺ : «يمين اللَّه ملأى لا تغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه وعرشه على الماء وبيده الأخرى الفيض أو القبض يرفع ويخفض»[٢].

وقوله ﷺ في حديث الدجال : «إن اللَّه لا يخفى عليكم إن اللَّه ليس بأعور»[٣] وأشار بيده إلى عينه . . . الحديث .

وفي حديث الاستخارة : «اللَّهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب»[٤] الحديث .

وقوله ﷺ : «إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا ، تدعون سميعًا بصيرًا قريبًا»[٥] .

وقوله ﷺ : «إذا أراد اللَّه أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي»[٦] الحديث ، وفي حديث

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم (١٩٧) من حديث أبي موسى رضي الله عنه .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٧٤١٩)، ومسلم (٩٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٧١٣١)، ومسلم (٢٩٣٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (١١٦٦) من حديث جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤) من حديث أبي موسى رضي الله عنه .

(٦) ضعيف : أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٥)، والطبري في «التفسير» (١٠/ ٣٧٢)، وابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ٢٣٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٢٠٣) من طريق نعيم بن حماد، ثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبد اللَّه بن أبي زكريا، عن رجاء بن حيوة، عن النواس بن سمعان القلابي مرفوعًا مطولًا .
قلت : هذا إسناد ضعيف : نعيم بن حماد متكلم فيه ، والوليد بن مسلم يدلس تدليس التسوية ، وقد عنعن .
وقال الشيخ الألباني رحمه الله : إسناده ضعيف ، نعيم بن حماد سيئ الحفظ ، خرج له البخاري مقرونًا بغير . اتهمه الأزدي .
وقال الحافظ في «التقريب» : صدوق يخطئ كثيرًا .
والوليد بن مسلم ثقة ، ولكنه كان يدلس تدليس التسوية .
ثم نقل عن «الميزان» : «وقال أبو زرعة الدمشقي : عرضت على دحيم حديث حدثناه نعيم بن حماد عن الوليد بن مسلم . . .
(قلت : فذكر هذا الحديث) فقال دحيم : لا أصل له . اهـ.

البعث: «**يقول الله تعالى: يا آدم فيقول لبيك**»[١] الحديث، وأحاديث كلام الله لعباده في الموقف وكلامه لأهل الجنة وغير ذلك ما لا يحصى.

❋ ❋ ❋

س ٦١: ما مثال صفات الأفعال من الكتاب؟

ج: مثال قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ٢٩].

وقوله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ الآية [البقرة: ٢١٠].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧].

وقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص: ٧٥].

وقوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأعراف: ١٤٥].

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ [الحج: ١٨]. وغيرها من الآيات.

❋ ❋ ❋

س ٦٢: ما مثال صفات الأفعال من السنة؟

ج: مثل قوله ﷺ: «**ينْزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر**»[٢] الحديث.

وقوله ﷺ في حديث الشفاعة: «**فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول: أنا ربكم فيقولون: أنت ربنا**»[٣] الحديث.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٣٠) ومسلم (٢٢٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١١٤٥) ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٧٤٣٧) ومسلم (١٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ونعني بصفة الفعل هنا الإتيان لا الصورة فافهم.

وقوله ﷺ: «**إن اللَّه يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السموات بيمينه ثم يقول: أنا الملك**»[1] الحديث.

وقوله ﷺ: «**لما خلق اللَّه الخلق كتب بيده على نفسه إن رحمتي تغلب غضبي**»[2].

وفي حديث احتجاج آدم وموسى: «**فقال آدم: يا موسى اصطفاك اللَّه بكلامه وخط لك التوراة بيده**»[3].

فكلامه تعالى ويده صفتا ذات، وتكلمه صفة ذات وفعل معًا، وخطه التوراة صفة فعل.

وقوله ﷺ: «**إن اللَّه تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل**»[4] الحديث. وغيرها كثير.

* * *

س ٦٣: هل يشتق من كل صفات الأفعال أسماء أم أسماء اللَّه كلها توقيفية؟

ج: لا، بل أسماء اللَّه تعالى كلها توقيفية، لا يسمى إلا بما سمى به نفسه في كتابه أو أطلقه عليه رسوله ﷺ، وكل فعل أطلقه اللَّه تعالى على نفسه فهو فيما أطلق فيه مدح وكمال، ولكن ليس كلها وصف اللَّه به نفسه مطلقًا، ولا كلها يشتق منها أسماء، بل منها ما وصف به نفسه مطلقًا كقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ [الروم: ٤٠]، وسمى نفسه الخالق، الرزاق، المحيي، المميت، المدبر، ومنها أفعال أطلقها اللَّه تعالى على نفسه على سبيل الجزاء والمقابلة وهي فيما سيقت له مدح وكمال كقوله تعالى: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢]، ﴿وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [آل عمران: ٥٤]، ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] ولكن

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٨١٢) ومسلم (٢٧٨٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣١٩٤) ومسلم (٢٧٥١) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٦١٤) ومسلم (٢٦٥٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧٥٩) من حديث أبي موسى ﷺ.

لا يجوز إطلاقها على اللَّه في غير ما سيقت فيه من الآيات، فلا يقال إنه تعالى يمكر ويخادع ويستهزئ ونحو ذلك، وكذلك لا يقال ماكر، مخادع، مستهزئ، ولا يقوله مسلم ولا عاقل، فإن اللَّه ﷻ لم يصف نفسه بالمكر والكيد والخداع إلا على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق وقد علم أن المجازاة على ذلك بالعدل حسنة من المخلوق فكيف من الخلاق العليم العدل الحكيم.

* * *

س ٦٤: ماذا يتضمن اسمه العلي الأعلى، وما في معناه كالظاهر والقاهر والمتعالي؟

ج: يتضمن اسمه العلي الأعلى الصفة المشتقة منها وهو ثبوت العلو له ﷻ بجميع معانيه، علو فوقيته تعالى على عرشه، عال على جميع خلقه، بائن منهم، رقيب عليهم، يعلم ما هم عليه، قد أحاط بكل شيء علمًا لا تخفى عليه منهم خافية.

وعلو قهره، فلا مغالب له ولا منازع ولا مضاد ولا ممانع، بل كل شيء خاضع لعظمته، ذليل لعزته، مستكين لكبريائه، تحت تصرفه وقهره، لا خروج له من قبضته.

وعلو شأنه، فجميع صفات الكمال له ثابتة، وجميع النقائص عنه منتفية، ﷻ، وتبارك وتعالى، وجميع هذه المعاني للعلو متلازمة لا ينفك معنى منها عن الآخر.

* * *

س ٦٥: ما دليل علو الفوقية من الكتاب؟

ج: الأدلة الصريحة عليه لا تعد ولا تحصى، فمنها هذه الأسماء وما في معناها.

ومنها قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥].

في سبعة مواضع من القرآن.

ومنها قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦] الآيتين.

ومنها قوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوۡقِهِمۡ﴾ [النحل: ٥٠].

ومنها قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّـٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠].
وقوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤].
وقوله: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ [السجدة: ٥].
وقوله تعالى: ﴿يَـٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]. وغير ذلك كثير.

* * *

س ٦٦: ما دليل ذلك من السنة؟

ج: أدلته من السنة كثيرة لا تحصى:

منها قوله ﷺ في حديث الأوعال: «**والعرش فوق ذلك والله فوق العرش وهو يحكم الملك من فوق سبعة أرقعة**»[١].

وقوله ﷺ للجارية: «**أين الله؟**» قالت: في السماء. قال: «**أعتقها فإنها مؤمنة**»[٢]. وأحاديث معراج النبي ﷺ.

وقوله ﷺ في حديث تعاقب الملائكة: «**ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم**»[٣] الحديث.

وقوله ﷺ: «**من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد إلى الله إلا الطيب**»[٤] الحديث.

وقوله ﷺ في حديث الوحي: «**إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان**»[٥] الحديث.

وغير ذلك كثير، وقد أقر بذلك جميع المخلوقات إلا الجهمية.

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٧٢٣) والترمذي (٣٣٢٠) وغيرهما بسند ضعيف من حديث العباس رضي الله عنه. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في «ضعيف الجامع» (٦٠٩٣).
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه.
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٥٥٥) ومسلم (٦٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (١٤١٠) ومسلم (١٠١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٤٧٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

س ٦٧ : ماذا قال أئمة الدين من السلف الصالح في مسألة الاستواء؟

ج : قولهم بأجمعهم رحمهم اللّه تعالى: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، ومن اللّه الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم، وهكذا قولهم في جميع آيات الأسماء والصفات وأحاديثها ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢]

* * *

س ٦٨ : ما دليل علو القهر من الكتاب؟

ج : أدلته كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٨، ٦١] وهو متضمن لعلو القهر والفوقية.

وقوله تعالى: ﴿سُبْحَـٰنَهُۥ ۖ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ﴾ [الزمر: ٤].

وقوله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ ۖ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ مُنذِرٌ ۖ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٦٥﴾﴾ [ص: ٦٥].

وقوله تعالى: ﴿مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ﴾ [هود: ٥٦].

وقوله تعالى: ﴿يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَـٰنٍ ﴿٣٣﴾﴾ [الرحمن: ٣٣] وغير ذلك من الآيات.

* * *

س ٦٩ : ما دليل ذلك من السنة؟

ج : أدلته من السنة كثيرة، منها قوله ﷺ: «**أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها**»[(١)].

وقوله ﷺ: «**اللّهم إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في**

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٧١٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

حكمك، عدل في قضاؤك»[١] الحديث.

وقوله ﷺ: «**إنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت**»[٢] وغير ذلك كثير.

❊ ❊ ❊

س ٧٠: ما دليل علو الشأن وما الذي يجب نفيه عن الله ﷻ؟

ج: اعلم أن علو الشأن هو ما تضمنه اسمه القدوس السلام الكبير المتعال وما في معناها، واستلزمته جميع صفات كماله، ونعوت جلاله، فتعالى في أحديته أن يكون لغيره ملك أو قسط منه أو يكون عونًا له أو ظهيرًا أو شفيعًا عنده بدون إذنه أو عليه يجير، وتعالى في عظمته وكبريائه وملكوته وجبروته عن أن يكون له منازع أو مغالب أو ولي من الذي أو نصير، وتعالى في صمديته عن الصاحبة والولد والوالد والكفؤ والنظير، وتعالى في كمال حياته وقيوميته وقدرته عن الموت والسِّنة والنوم والتعب والإعياء، وتعالى في كمال علمه عن الغفلة والنسيان، وعن عزوب مثقال ذرة من علمه في الأرض أو في السماء، وتعالى في كمال حكمته وحمده عن خلق شيء عبثًا وعن ترك الخلق سدى بلا أمر ولا نهي ولا بعث ولا جزاء، وتعالى في كمال عدله عن أن يظلم أحدًا مثقال ذرة أو أن يهضمه شيئًا من حسناته، وتعالى في كمال غناه عن أن يُطعم أو يُرزق أو يفتقر إلى غيره في شيء، وتعالى في جميع ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ عن التعطيل والتمثيل، وسبحانه وبحمده، و ﷻ، وتبارك وتعالى، وتنزه وتقدس عن كل ما ينافي إلهيته وربوبيته وأسمائه الحسنى وصفاته العلى: ﴿وَلَهُ ٱلۡمَثَلُ

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٣٩١، ٤٥٢) والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٦٩) وأبو يعلى في «مسنده» (٥٢٩٧) وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعًا.
وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٩٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار إلا أنه قال: «ذهاب غمي». مكان «همي» والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان.
وصححه أيضًا الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (١٩٩).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٢٥)، والترمذي (٤٦٤)، والنسائي (١٧٤٥)، والبيهقي (٣/ ٣٨)، والطبراني (٣/ ٧٣)، وغيرهم من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٢٨١).

ٱلْأَعْلَىٰ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [الروم: ٢٧]. ونصوص الوحي من الكتاب والسنة في هذا الباب معلومة مفهومة مع كثرتها وشهرتها.

* * *

س ٧١: ما معنى قوله ﷺ في الأسماء الحسنى: «من أحصاها دخل الجنة»[(١)]؟

ج: قد فسر ذلك بمعاني منها حفظها ودعاء اللّٰه بها والثناء عليه بجميعها.

ومنها أن ما كان يسوغ الاقتداء به كالرحيم والكريم فيمرن العبد نفسه على أن يصح له الاتصاف بها فيما يليق به. وما كان يختص به نفسه تعالى كالجبار والعظيم والمتكبر فعلى العبد الإقرار بها والخضوع لها وعدم التحلي بصفة منها، وما كان فيه معنى الوعد كالغفور الشكور العفو الرءوف الحليم الجواد الكريم فليقف منه عند الطمع والرغبة؛ وما كان فيه معنى الوعيد كعزيز ذي انتقام شديد العقاب سريع الحساب فليقف منه عند الخشية والرهبة؛ ومنها شهود العبد إياها وإعطاؤها حقها معرفة وعبودية مثاله من شهد علو اللّٰه تعالى على خلقه وفوقيته عليهم واستواءه على عرشه بائنًا من خلقه مع إحاطته بهم علمًا وقدرة وغير ذلك وتعبد بمقتضى هذه الصفة بحيث يصير لقلبه صمدًا يعرج إليه مناجيًا له مطرقًا واقفًا بين يديه وقوف العبد الذليل بين يدي الملك العزيز فيشعر بأن كلمه وعمله إليه معروض عليه فيستحي أن يصعد إليه من كلمه وعمله ما يخزيه ويفضحه هنالك ويشهد نزول الأمر والمراسيم الإلهية إلى أقطار العوالم كل وقت بأنواع التدبير والتصرف من الإماتة والإحياء والإعزاز والخفض والرفع والعطاء والمنع وكشف البلاء وإرساله ومداولة الأيام بين الناس إلى غير ذلك من التصرفات في المملكة التي لا يتصرف فيها سواه فمراسيمه نافذة فيها كما يشاء ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥٓ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [السجدة: ٥] فمن وفى هذا المشهد حقه معرفة وعبودية فقد استغنى بربه وكفاه،

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

وكذلك من شهد علمه المحيط وسمعه وبصره وحياته وقيوميته وغيرها ولا يُرزق هذا المشهد إلا السابقون المقربون.

* * *

س ٧٢: ما ضد توحيد الأسماء والصفات؟

ج: ضده الإلحاد في أسماء اللَّه وصفاته وآياته، وهو ثلاثة أنواع:

الأول: إلحاد المشركين الذين عدلوا بأسماء اللَّه تعالى عما هي عليه وسمّوا بها أوثانهم فزادوا ونقصوا، فاشتقوا اللات من الإله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان.

الثاني: إلحاد المشبهة الذين يكيفون صفات اللَّه تعالى، ويشبهونها بصفات خلقه وهو مقابل لإلحاد المشركين فأولئك سووا المخلوق برب العالمين، وهؤلاء جعلوه بمنزلة الأجسام المخلوقة، وشبهوه بها تعالى وتقدس.

الثالث: إلحاد النفاة المعطلة وهم قسمان:

قسم أثبتوا ألفاظ أسمائه تعالى ونفوا عنه ما تضمنته من صفات الكمال فقالوا: رحمن رحيم بلا رحمة، عليم بلا علم، سميع بلا سمع، بصير بلا بصر، قدير بلا قدرة، وأطردوا بقيتها كذلك.

وقسم صرحوا بنفي الأسماء ومتضمناتها بالكلية ووصفوه بالعدم المحض الذي لا اسم له ولا صفة، سبحان اللَّه وتعالى عما يقول الظالمون الجاحدون الملحدون علوًّا كبيرًا ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾﴾ [مريم: ٦٥]، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾ [طه: ١١٠].

* * *

س ٧٣: هل جميع أنواع التوحيد متلازمة فينافيها كلها ما ينافي نوعًا منها؟

ج: نعم هي متلازمة فمن أشرك في نوع منها فهو مشرك في البقية، مثال ذلك: دعاء غير اللَّه وسؤاله ما لا يقدر عليه إلا اللَّه، فدعاؤه إياه عبادة بل مخ العبادة صرفها لغير اللَّه من دون اللَّه، فهذا شرك في الإلهية، وسؤاله إياه تلك الحاجة من جلب خير أو دفع شر معتقدًا أنه قادر على قضاء ذلك؛ هذا شرك في الربوبية حيث اعتقد أنه متصرف مع اللَّه في ملكوته، ثم إنه لم يدعه هذا الدعاء من دون اللَّه إلا مع اعتقاده أنه يسمعه على البعد والقرب في أي وقت كان، وفي أي مكان ويصرحون بذلك وهو شرك في الأسماء والصفات حيث أثبت له سمعًا محيطًا بجميع المسموعات لا يحجبه قرب ولا بعد فاستلزم هذا الشرك في الإلهية، الشرك في الربوبية والأسماء والصفات.

❊ ❊ ❊

س ٧٤: ما الدليل على الإيمان بالملائكة من الكتاب والسنة؟

ج: أدلة ذلك من الكتاب كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩﴾ [الأعراف: ٢٠٦]

وقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَـٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [البقرة: ٩٨].

وتقدم الإيمان بها في السنة في حديث جبريل وغيره، وفي صحيح مسلم: «**أن اللَّه تعالى خلقهم من نور**»[1]، والأحاديث في شأنهم كثيرة.

❊ ❊ ❊

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٩٩٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

س ٧٥: ما معنى الإيمان بالملائكة؟

ج: هو الإقرار الجازم بوجودهم، وأنهم خلق من خلق الله مربوبون مسخرون و﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦، ٢٧]، ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠]، ولا يسأمون ولا يستحسرون.

* * *

س ٧٦: اذكر بعض أنواعهم باعتبار ما هيأهم الله له ووكلهم به؟

ج: هم باعتبار ذلك أقسام كثيرة:

فمنهم الموكل بأداء الوحي إلى الرسل وهو الروح الأمين جبريل عليه السلام.

ومنهم الموكل بالقطر وهو ميكائيل عليه السلام.

ومنهم الموكل بالصور وهو إسرافيل عليه السلام.

ومنهم الموكل بقبض الأرواح وهو ملك الموت وأعوانه.

ومنهم الموكل بأعمال العباد وهم الكرام الكاتبون.

ومنهم الموكل بحفظ العبد من بين يديه ومن خلفه وهم المعقبات.

ومنهم الموكل بالجنة ونعيمها وهو رضوان ومن معه.

ومنهم الموكل بالنار وعذابها وهم مالك، ومن معه من الزبانية، ورؤساؤهم تسعة عشر.

ومنهم الموكل بفتنة القبر وهم منكر ونكير.

ومنهم حملة العرش.

ومنهم الكروبيون.

ومنهم الموكل بالنطف في الأرحام من تخليقها وكتابة ما يراد بها .

ومنهم ملائكة يدخلون البيت المعمور ، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه آخر ما عليهم .

ومنهم ملائكة سياحون يتبعون مجالس الذكر .

ومنهم صفوف قيام لا يفترون .

ومنهم ركع وسجد لا يرفعون .

ومنهم غير من ذكر ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٣١] ونصوص هذه الأقسام من الكتاب والسنة لا تخفى .

س ٧٧ : ما دليل الإيمان بالكتب؟

ج : أدلته كثيرة منها قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ﴾ [النساء: ١٣٦] .

وقوله تعالى : ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٣٦] . الآيات وغيرها كثير ، ويكفي قوله تعالى : ﴿وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ﴾ [الشورى: ١٥] .

* * *

س ٧٨ : هل سميت جميع الكتب في القرآن؟

ج : سمى اللّه منها في القرآن التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وموسى ، وذكر الباقي جملة فقال تعالى : ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ﴾ [آل عمران: ٢- ٤] . وقوله تعالى : ﴿وآتَيْنَا دَاودَ زَبُورًا﴾ [النساء: ١٦٣، الإسراء: ٥٥] .

وقال تعالى : ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ﴾ [النجم: ٣٦-٣٧] ،

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].

فما ذكر اللّه منها تفصيلًا وجب علينا الإيمان به تفصيلًا.

وما ذكر منها إجمالًا وجب علينا الإيمان به إجمالًا، فنقول فيه ما أمر اللّه به ورسوله: ﴿وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ﴾ [الشورى: ١٥].

* * *

س ٧٩: ما معنى الإيمان بكتب اللّه ﷻ؟

ج: معناه التصديق الجازم بأن جميعها منزل من عند اللّه ﷻ وأن اللّه تكلم بها حقيقة، فمنها المسموع منه تعالى من وراء حجاب بدون واسطة الرسول الملكي، ومنها ما بلغه الرسول الملكي إلى الرسول البشري، ومنها ما كتبه اللّه تعالى بيده، كما قال تعالى: ﴿۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ [الشورى: ٥١].

وقال تعالى لموسى: ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]. ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

وقال تعالى في شأن التوراة: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٤٥].

وقال في عيسى: ﴿وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ﴾ [المائدة: ٤٦، الحديد: ٢٧]

وقال تعالى: ﴿وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾ [النساء: ١٦٣، الإسراء: ٥٥]

وتقدم ذكرها بلفظ التنزيل.

وقال تعالى في شأن القرآن: ﴿لَّٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ۖ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦].

وقال تعالى فيه: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢- ١٩٥] الآيات.

وقال تعالى فيه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢] الآيات وغيرها كثير.

* * *

س ٨٠: ما منزلة القرآن من الكتب المتقدمة؟

ج: قال اللَّه تعالى فيه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ﴾ [المائدة: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [يونس: ٣٧].

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: ١١١].

قال أهل التفسير: مهيمنًا مؤتمنًا وشاهدًا على ما قبله من الكتب، ومصدقًا لها يعني يصدق ما فيها من الصحيح، وينفي ما وقع فيها من تحريف وتبديل وتغيير ويحكم عليها بالنسخ أو التقرير، ولهذا يخضع له كل متمسك بالكتب المتقدمة ممن لم ينقلب على عقبيه، كما قال تبارك وتعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [القصص: ٥٢، ٥٣] وغير ذلك.

* * *

س ٨١: ما الذي يجب التزامه في حق القرآن على جميع الأمة؟

ج: هو اتباعه ظاهرًا وباطنًا والتمسك به والقيام بحقه، قال اللَّه تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟﴾ [الأنعام: ١٥٥].

وقال اللَّه تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الأعراف: ٣]. وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَـٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠].

وهي عامة في كل كتاب، والآيات في ذلك كثيرة.

وأوصى النبي ﷺ بكتاب اللَّه فقال: «**فخذوا بكتاب اللَّه وتمسكوا به**»[1].

وفي حديث علي مرفوعًا: «**إنَّها ستكون فتن**» قلت: ما المخرج منها يا رسول اللَّه؟ قال: «**كتاب اللَّه**»[2] وذكر الحديث.

* * *

س ٨٢: ما معنى التمسك بالكتاب والقيام بحقه؟

ج: حفظه وتلاوته، والقيام به آناء الليل والنهار، وتدبر آياته، وإحلال حلاله، وتحريم حرامه، والانقياد لأوامره، والانزجار بزواجره، والاعتبار بأمثاله، والاتعاظ بقصصه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والوقوف عند حدوده، والذب عنه لتحريف الغالين وانتحال المبطلين، والنصيحة له بكل معانيها، والدعوة إلى ذلك على بصيرة.

* * *

س ٨٣: ما حكم من قال بخلق القرآن؟

ج: القرآن كلام اللَّه ﷻ حقيقة حروفه ومعانيه، ليس كلامه الحروف دون المعاني، ولا المعاني دون الحروف، تكلم اللَّه به قولًا وأنزله على نبيه وحيًا، وآمن به المؤمنون حقًّا، فهو وإن خط بالبنان وتلي باللسان وحفظ بالجنان وسمع بالآذان

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(٢) **ضعيف جدًا**: أخرجه الترمذي (٢٩٠٦)، والدارمي (٣٣٣١)، (٣٣٣٢)، والبزار (٨٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٥٣)، وغيرهم بسند ضعيف جدًا من حديث علي رضي الله عنه.

وقال الصغاني: موضوع. وقال الشيخ الألباني: ضعيف جدًا.

وأبصرته العينان لا يخرجه ذلك عن كونه كلام الرحمن، فالأنامل والمداد والأقلام والأوراق مخلوقة والمكتوب بها غير مخلوق، والألسن والأصوات مخلوقة والمتلو بها على اختلافها غير مخلوق، والصدور مخلوقة والمحفوظ فيها غير مخلوق، والأسماع مخلوقة والمسموع غير مخلوق.

قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾﴾[الواقعة: ٧٧، ٧٨].

وقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٩﴾﴾[العنكبوت: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ ۖ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾[الكهف: ٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[التوبة: ٦]. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «أديموا النظر في المصحف».

والنصوص في ذلك لا تحصى.

ومن قال: القرآن أو شيء من القرآن مخلوق فهو كافر كفرًا أكبر يخرجه من الإسلام بالكلية، لأن القرآن كلام اللَّه تعالى منه بدأ وإليه يعود وكلامه صفته، ومن قال شيء من صفات اللَّه مخلوق فهو كافر مرتد يعرض عليه الرجوع إلى الإسلام فإن رجع وإلا قتل كفرًا. ليس له شيء من أحكام المسلمين.

* * *

س ٨٤: هل صفة الكلام ذاتية أو فعلية؟

ج: أما باعتبار تعلق صفة الكلام بذات اللَّه عز وجل واتصافه تعالى بها فمن صفات ذاته كعلمه تعالى بل هو من علمه وأنزله بعلمه وهو أعلم بما يُنَزِّل، وأما باعتبار تكلمه بمشيئته وإرادته فصفة فعل كما قال النبي ﷺ: «**إذا أراد اللَّه أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي**»[1] الحديث.

---

(١) ضعيف: أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٥)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٣٧٢)، وابن نصر في «تعظيم قدر=

ولهذا قال السلف الصالح رحمهم اللَّه في صفة الكلام: إنها صفة ذات وفعل معًا. فاللَّه ﷻ لم يزل ولا يزال متصفًا بالكلام أزلًا وأبدًا وتكلمه وتكليمه بمشيئته وإرادته فيتكلم إذا شاء، متى شاء، وكيف شاء بكلام يسمعه من يشاء، وكلامه صفة لا غاية له ولا انتهاء. ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الكهف: ١٠٩]. ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧]، ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ١١٥﴾ [الأنعام: ١١٥]

❊ ❊ ❊

س ٨٥: من هم الواقفة، وما حكمهم؟

ج: الواقفة: هم الذين يقولون في القرآن: لا نقول هو كلام اللَّه ولا نقول مخلوق.

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «من كان منهم يحسن الكلام فهو جهمي، ومن كان لا يحسنه بل كان جاهلًا بسيطًا فهو تقام عليه الحجة بالبيان والبرهان فإن تاب وآمن بأنه كلام اللَّه تعالى غير مخلوق، وإلا فهو شر من الجهمية».

❊ ❊ ❊

= الصلاة» (١/ ٢٣٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٢٠٣) من طريق نعيم بن حماد، ثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبد اللَّه بن أبي زكريا، عن رجاء بن حيوة، عن النواس بن سمعان الكلابي مرفوعًا مطولًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف، نعيم بن حماد متكلم فيه والوليد بن مسلم يدلس تدليس التسوية وقد عنعن.

وقال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: إسناده ضعيف، نعيم بن حماد سيئ الحفظ، خرج له البخاري مقرونًا بغيره، واتهمه الأزدي.

وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطئ كثيرًا.

والوليد بن مسلم ثقة، لكنه كان يدلس تدليس التسوية.

ثم نقل عن «الميزان»: وقال أبو زرعة الدمشقي: عرضت على دحيم حديث حدثناه نعيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم... (قلت: فذكر هذا الحديث) فقال دحيم: لا أصل له. اهـ.

س ٨٦: ما حكم من قال: لفظي بالقرآن مخلوق؟

ج: هذه العبارة لا يجوز إطلاقها نفيًا ولا إثباتًا لأن اللفظ معنى مشترك بين التلفظ الذي هو فعل العبد، وبين الملفوظ به الذي هو القرآن، فإذا أطلق القول بخلقه شمل المعنى الثاني، ورجع إلى قول الجهمية، وإذا قيل: غير مخلوق شمل المعنى الأول الذي هو فعل العبد وهذا من بدع الاتحادية، ولهذا قال السلف الصالح رحمهم اللَّه تعالى: من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع.

* * *

س ٨٧: ما دليل الإيمان بالرسل؟

ج: أدلته كثيرة من الكتاب والسنة: منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمۡ يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ أُوْلَٰٓئِكَ سَوۡفَ يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡۚ﴾ [النساء: ١٥٠- ١٥٢].

وقال النبي ﷺ: «آمنت باللَّه ورسله»[١].

* * *

س ٨٨: ما معنى الإيمان بالرسل؟

ج: هو التصديق الجازم بأن اللَّه تعالى بعث في كل أمة رسولًا منهم، يدعوهم إلى عبادة اللَّه وحده، والكفر بما يُعبد من دونه، وأن جميعهم صادقون مصدَّقون بارون راشدون كرام بررة أتقياء أمناء هداة مهتدون؛ وبالبراهين الظاهرة والآيات الباهرة من ربهم مؤيدون، وأنهم بلغوا جميع ما أرسلهم اللَّه به لم يكتموا، ولم يغيروا، ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفًا، ولم ينقصوه ﴿فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النحل:

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (١٣٥٤)، ومسلم (٢٩٣٠) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

٣٥]، وأنهم كلهم كانوا على الحق المبين .

وأن اللَّه اتخذ إبراهيم خليلًا ، واتخذ محمدًا ﷺ خليلًا ، وكلم موسى تكليمًا ، ورفع إدريس مكانًا عليًّا ، وأن عيسى عبد اللَّه ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، وأن اللَّه فضل بعضهم على بعض ، ورفع بعضهم درجات .

* * *

س ٨٩ : هل اتفقت دعوة الرسل فيما يأمرون به وينهون عنه؟

ج : اتفقت دعوتهم من أولهم إلى آخرهم على أصل العبادة وأساسها ، وهو التوحيد بأن يفرد اللَّه تعالى بجميع أنواع العبادة اعتقادًا وقولًا وعملًا ، ويُكفر بكل ما يعبد من دونه .

وأما الفروض المتعبد بها ، فقد يفرض على هؤلاء من الصلاة والصوم ونحوها ما لا يفرض على الآخرين ، ويحرم على هؤلاء ما يحل للآخرين امتحانًا من اللَّه تعالى : ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧] .

* * *

س ٩٠ : ما الدليل على اتفاقهم في أصل العبادة المذكورة؟

ج : الدليل على ذلك من الكتاب والسنة على نوعين مجمل ومفصل :

أما المجمل : فمثل قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] .

وقوله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] .

وقوله تعالى : ﴿وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] الآيات .

وأما المفصل : فمثل قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ

مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [المؤمنون: ٢٣].

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ [الأعراف: ٧٣]، ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٦٥، هود: ٥٠]، ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ [الأعراف: ٨٥، هود: ٨٤]، ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]. وقال موسى: ﴿إِنَّمَآ إِلَٰهُكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴿٩٨﴾﴾ [طه: ٩٨]. ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]. ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ مُنذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٦٥﴾﴾ [ص: ٦٥]. وغيرها من الآيات.

* * *

س ٩١: ما دليل اختلاف شرائعهم في فروعها من الحلال والحرام؟

ج: قول اللَّه ﷻ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [المائدة: ٤٨].

قال ابن عباس ﵄: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ سبيلًا وسنة، ومثله قال مجاهد وعكرمة والحسن البصري وقتادة والضحاك والسدي وأبو إسحاق السبيعي.

وفي صحيح البخاري قال النبي ﷺ: «**نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلات ديننا واحد**»[1] يعني بذلك التوحيد الذي بعث اللَّه به كل رسول أرسله وضمنه كل كتاب أنزله، وأما الشرائع فمختلفة في الأوامر والنواهي، والحلال والحرام ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧].

* * *

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٣٤٤٣)، ومسلم (٢٣٦٥) من حديث أبي هريرة ﵁.

س ٩٢ : هل قص اللَّه جميع الرسل في القرآن؟

ج : قد قص اللَّه علينا من أنبائهم ما فيه كفاية وموعظة وعبرة ثم قال تعالى : ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤] فنؤمن بجميعهم تفصيلًا فيما فصل، وإجمالًا فيما أجمل.

* * *

س ٩٣ : كم سمى منهم في القرآن؟

ج : سمى منهم فيه : آدم، ونوح، وإدريس، وهود، وصالح، وإبراهيم، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، ويوسف، ولوط، وشعيب، ويونس، وموسى، وهارون، وإلياس، وزكريا، ويحيى، واليسع، وذا الكفل، وداود، وسليمان وأيوب، وذكر الأسباط جملة، وعيسى، ومحمد ﷺ وعليهم أجمعين.

* * *

س ٩٤ : من هم أولو العزم من الرسل؟

ج : هم خمسة ذكرهم اللَّه ﷻ على انفرادهم في موضعين من كتابه :

الموضع الأول: في سورة الأحزاب وهو قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧].

الموضع الثاني: في سورة الشورى وهو قوله تعالى : ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ الآية [الشورى: ١٣].

* * *

س ٩٥ : من أول الرسل؟

ج : أولهم بعد الاختلاف نوح عليه السلام كما قال تعالى : ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

وقال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [غافر: ٥].

* * *

س ٩٦: متى كان الاختلاف؟

ج: قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان بين نوح وآدم عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣][١].

* * *

س ٩٧: من هو خاتم النبيين؟

ج: خاتم النبيين محمد ﷺ.

* * *

س ٩٨: ما الدليل على ذلك؟

ج: قال الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقال النبي ﷺ: «**إنه سيكون بعدي كذابون ثلاثون كلهم يدعي أنه نبي وأنا خاتم النبيين ولا نبي بعدي**»[٢].

وفي الصحيح قوله لعلي رضي الله عنه: «**ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي**»[٣].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٨٠) وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وأقره الذهبي.

(٢) **صحيح**: أخرجه أبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢٢١٩)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، وأحمد (٥/ ٢٧٨)، والحاكم في «المستدرك» (٨٣٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٨٩) من طريق أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان مرفوعًا. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه الشيخ الألباني- عليه رحمة الله- في «صحيح الجامع» (١٧٧٣).

(٣) **صحيح**: أخرجه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

وقوله ﷺ في حديث الدجال: «**وأنا خاتم النبيين ولا نبي بعدي**»[١]، وغير ذلك كثير.

* * *

س ٩٩: بماذا اختص نبينا محمد ﷺ عن غيره من الأنبياء؟

ج: له ﷺ خصائص كثيرة، قد أفردت بالتصنيف، منها: كونه خاتم النبيين كما ذكرنا.

ومنها: كونه ﷺ سيد ولد آدم كما فسر به قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]

وقال ﷺ: «**أنا سيد ولد آدم ولا فخر**»[٢].

ومنها: بعثه ﷺ إلى الناس عامةً جنهم وإنسهم كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ الآية [الأعراف: ١٥٨].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨].

وقال ﷺ: «**أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة**»[٣].

وقال ﷺ: «**والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني**

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٣٥٣٥)، ومسلم (٢٢٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) **صحيح**: أخرجه الترمذي (٣١٤٨)، (٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، وأحمد (٣/ ٢)، وغيرهم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (١٤٦٨).

(٣) **صحيح**: أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه.

ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»[(١)].

وله ﷺ من الخصائص غير ما ذكرنا فتتبعها من النصوص.

* * *

س ١٠٠: ما هي معجزات الأنبياء؟

ج: المعجزات: هي أمر خارق للعادة، مقرون بالتحدي، سالم عن المعارضة، وهي إما حسية، تشاهد بالبصر أو تسمع؛ كخروج الناقة من الصخرة، وانقلاب العصا حية، وكلام الجمادات، ونحو ذلك.

وإما معنوية: تشاهد بالبصيرة، كمعجزة القرآن.

وقد أوتي نبينا ﷺ من كل ذلك، فما من معجزة كانت لنبي، إلا وله ﷺ أعظم منها في بابها، فمن المحسوسات: انشقاق القمر، وحنين الجذع، ونبع الماء من بين أصابعه الشريفة، وكلام الذراع، وتسبيح الطعام، وغير ذلك مما تواترت به الأخبار الصحيحة، ولكنها كغيرها من معجزات الأنبياء التي انقرضت بانقراض أعصارهم ولم يبق إلا ذكرها، وإنما المعجزة الباقية الخالدة هي هذا القرآن الذي لا تنقضي عجائبه و﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾ [فصلت: ٤٢].

* * *

س ١٠١: ما دليل إعجاز القرآن؟

ج: الدليل على ذلك نزوله في أكثر من عشرين سنة متحديًا به أفصح الخلق وأقدرها على الكلام، وأبلغها منطقًا، وأعلاها بيانًا، قائلًا: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [الطور: ٣٤]. ﴿قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ﴾ [هود: ١٣]، ﴿قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [يونس: ٣٨] فلم يفعلوا ولم يروموا ذلك مع شدة حرصهم على رده بكل ممكن مع كون حروفه وكلماته من جنس كلامهم الذي به يتحاورون؛ وفي مجاله

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يتسابقون، ويتفاخرون ثم نادى عليهم ببيان عجزهم وظهور إعجازه: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء: ٨٨].

وقال ﷺ: «**ما من الأنبياء من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما على مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحيًا أوحى الله إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة**»[(١)].

وقد صنف الناس في وجوه إعجاز القرآن من جهة الألفاظ، والمعاني، والأخبار الماضية والآتية من المغيبات، وما بلغوا من ذلك إلا كما يأخذ العصفور بمنقاره من البحر.

* * *

س ١٠٢: ما دليل الإيمان باليوم الآخر؟

ج: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱطْمَأَنُّوا۟ بِهَا وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ ﴿٧﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨﴾﴾ [يونس: ٧، ٨]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ ﴿٥﴾ وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٌ ﴿٦﴾﴾ [الذاريات: ٥، ٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا﴾ [غافر: ٥٩] إلى غير ذلك من الآيات.

* * *

س ١٠٣: ما معنى الإيمان باليوم الآخر، وما الذي يدخل فيه؟

ج: معناه التصديق الجازم بإتيانه لا محالة والعمل بموجب ذلك: ويدخل في ذلك الإيمان بأشراط الساعة وأماراتها التي تكون قبلها لا محالة، وبالموت وما بعده من فتنة القبر وعذابه ونعيمه، وبالنفخ في الصور وخروج الخلائق من القبور، وما في موقف القيامة من الأهوال والأفزاع، وتفاصيل المحشر ونشر الصحف ووضع

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٧٨)، ومسلم (١٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الموازين، وبالصراط والحوض والشفاعة وغيرها، وبالجنة ونعيمها الذي أعلاه النظر إلى وجه الله ﷻ، وبالنار وعذابها الذي أشده حجبهم عن ربهم ﷻ.

❊ ❊ ❊

س ١٠٤: هل يعلم أحد متى تكون الساعة؟

ج: مجيء الساعة من مفاتيح الغيب التي استأثر الله تعالى بعلمها كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤].

وقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ الآية. [الأعراف: ١٨٧]. وقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴿٤٤﴾﴾ الآيات [النازعات: ٤٢- ٤٤].

ولما قال جبريل للنبي ﷺ: فأخبرني عن الساعة؟ قال: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل**»[١] وذكر أماراتها وزاد في رواية: «**خمس لا يعلمهن إلا الله تعالى**»[٢] وتلا الآية السابقة.

❊ ❊ ❊

س ١٠٥: ما مثال أمارات الساعة من الكتاب؟

ج: مثل قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨].

وقوله تعالى: ﴿۞ وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [النمل: ٨٢].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٧٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٖ يَنسِلُونَ ۝٩٦ وَٱقۡتَرَبَ ٱلۡوَعۡدُ ٱلۡحَقُّ﴾ الآيات[الأنبياء: ٩٦، ٩٧]

وقوله تعالى: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ ۝١٠﴾ الآيات[الدخان: ١٠] .

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡۚ إِنَّ زَلۡزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيۡءٌ عَظِيمٞ ۝١﴾ الآيات[الحج: ١] وغيرها .

* * *

س ١٠٦ : ما مثال أمارات الساعة من السنة؟

ج: مثل أحاديث طلوع الشمس من مغربها، وأحاديث الدابة، وأحاديث الفتن كالدجال والملاحم، وأحاديث نزول عيسى، وخروج يأجوج ومأجوج، وأحاديث الدخان، وأحاديث الريح التي تقبض كل نفس مؤمنة، وأحاديث النار التي تظهر، وأحاديث الخسوف، وغيرها .

* * *

س ١٠٧ : ما دليل الإيمان بالموت؟

ج: قال اللّه تعالى: ﴿۞ قُلۡ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلۡمَوۡتِ ٱلَّذِي وُكِّلَ بِكُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمۡ تُرۡجَعُونَ﴾[السجدة: ١١] .

وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوۡنَ أُجُورَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ﴾[آل عمران: ١٨٥] . وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٞ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾[الزمر: ٣٠] . وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلۡنَا لِبَشَرٖ مِّن قَبۡلِكَ ٱلۡخُلۡدَۖ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلۡخَٰلِدُونَ ٣٤﴾[الأنبياء: ٣٤] . وقال تعالى: ﴿كُلُّ مَنۡ عَلَيۡهَا فَانٖ ۝٢٦ وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ ذُو ٱلۡجَلَٰلِ وَٱلۡإِكۡرَامِ ۝٢٧﴾[الرحمن: ٢٦، ٢٧] . وقال تعالى: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ﴾[القصص: ٨٨] .

وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱلۡحَيِّ ٱلَّذِي لَا يَمُوتُ﴾[الفرقان: ٥٨] .

وغير ذلك من الآيات .

وفيه من الأحاديث ما لا يحصى، والأمر مشاهد لا يجهله أحد، وليس فيه شك ولا تردد، ولكن عناد واستكبار، ولا يعمل على موجب إيمانه به وبما بعده إلا عباد اللَّه المخلصون، ونؤمن أن كل من مات أو قتل أو بأي سبب كان إنّ ذلك بأجله لم ينقص منه شيئًا.

قال اللَّه تعالى: ﴿كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الرعد: ٢، فاطر: ١٣، الزمر: ٥].

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]

* * *

س ١٠٨: ما دليل فتنة القبر ونعيمه أو عذابه من الكتاب؟

ج: قال اللَّه تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٥، ٤٦].

وقال تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ الآية [إبراهيم: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأنعام: ٩٣].

وقال تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١].

وغير ذلك من الآيات.

* * *

س ١٠٩: ما دليل ذلك من السنة؟

ج: الأحاديث الصحيحة في ذلك بلغت مبلغ التواتر:

فمنها حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ لمحمد ﷺ. فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله. فيقول له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدًا من الجنة فيراهما جميعًا**». قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح في قبره ثم رجع إلى حديث أنس - قال: «**وأما المنافق والكافر فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس فيقال: لا دريت ولا تليت ويُضرب بمطارق من حديد ضربة، فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين**»(١).

وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، فيقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة**»(٢). وحديث القبرين وفيه - «**إنَّهما ليعذبان**»(٣).

وحديث أبي أيوب رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ وقد وجبت الشمس، فسمع صوتًا، فقال: «**يهود تعذب في قبورها**»(٤).

وحديث أسماء: «قام رسول الله ﷺ خطيبًا فذكر فتنة القبر التي يفتن فيها المرء فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة»(٥).

وقالت عائشة رضي الله عنها: «ما رأيت رسول الله ﷺ بعدُ صلى صلاةً إلا تعوذ من عذاب القبر»(٦).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مختصرًا.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢١٨)، ومسلم (٢٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٢٨٦٩) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه.
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٧٣) من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.
(٦) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٧٢)، ومسلم (٥٨٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وفي قصة الكسوف أمرهم ﷺ أن يتعوذوا من عذاب القبر[١].

وكل هذه الأحاديث في الصحيح، وقد سقنا منها نحو ستين حديثًا من طرق ثابتة عن جماعة من الصحابة يرفعونها في شرحنا على «السلم»، فليراجع.

* * *

س ١١٠: ما دليل البعث من القبور؟

ج: قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ ۚ وَنُقِرُّ فِي ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الحج: ٥] إلى قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝٦ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي ٱلْقُبُورِ ۝٧﴾ [الحج: ٦، ٧].

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۚ﴾ [الروم: ٢٧].

وقوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ﴾ الآيات [الأنبياء: ١٠٤].

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ۝٦٦ أَوَلَا يَذْكُرُ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْـًٔا ۝٦٧﴾ الآيات [مريم: ٦٦، ٦٧].

وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ۝٧٧ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ۝٧٨ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ﴾ [يس: ٧٧- ٧٩] إلى آخر السورة.

وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧيَ ٱلْمَوْتَىٰ ۚ بَلَىٰٓ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝٣٣﴾ [الأحقاف: ٣٣] إلى آخر السورة.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِيٓ أَحْيَاهَا لَمُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝٣٩﴾ [فصلت: ٣٩] وغيرها من الآيات.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٤٩، ١٠٥٠)، ومسلم (٩٠٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وكثيرًا ما يضرب اللَّه تعالى لذلك مثلًا بإحيائه الأرض بالماء فتصبح تهتز مخضرة بالنبات بعد موتها بالجدب إذ كانت قبلُ هامدة، وبذلك ضرب النبي ﷺ المثل في حديث العقيلي الطويل حيث قال: «**ولعمرُ إلهك ما يدَع على ظهرها من مَصرع قتيل، ولا مدفن ميت إلا شقَّت عنه القبر حتى تخلقه من قبل رأسه فيستوي جالسًا يقول: ربك (مهيم) [أي ما أمرك وما شأنك؟] لما كان منه يقول: رب أمس، اليوم، لعهده بالحياة، يحسبه حديثًا بأهله**». قلت: يا رسول اللَّه كيف يجمعنا بعد ما تمزقنا الرياح والبِلَى والسباع؟ قال: «**أنبئك بمثل ذلك في آلاء اللَّه: الأرض أشرفت عليها وهي مَدَرة بالية، فقلت: لا تحيا أبدًا؟ فأرسل اللَّه عليها السماء فلم تلبَثْ عنها إلا أيامًا حتى أشرفت عليها فإذا هي مشربة واحدة، ولعمر إلهك لهو أقدرُ على أن يجمعكم من الماء على أن يجمع نبات الأرض فتخرجون من الأصواء، ومن مصارعكم**»[1] الحديث. وغيره كثير.

* * *

س ١١١: ما حكم من كذَّب بالبعث؟

ج: هو كافر باللَّه ﷻ وبكتبه ورسله.

قال اللَّه تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا وَءَابَآؤُنَآ أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [النمل: ٦٧]. وقال تعالى: ﴿۞ وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٥﴾﴾ [الرعد: ٥].

وقال تعالى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَن لَّن يُبْعَثُوا۟ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [التغابن: ٧]. وغيرها من الآيات.

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٣٦)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٣)، وأخرج بعضه أبو داود (٣٢٦٦) بسند ضعيف من حديث لقيط بن عامر ﷺ.
وضعفه الشيخ الألباني ﷺ في «ظلال الجنة» (٦٣٦).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**قال اللَّه تعالى: كذّبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقوله لن يعيدني كما بدأني، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأما شتمه إياي فقوله اتخذ اللَّه ولدًا، وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوًا أحد**»[1].

* * *

س ١١٢: ما دليل النفخ في الصور وكم نفخات ينفخ فيه؟

ج: قال اللَّه تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [الزمر: ٦٨].

ففي هذه الآية ذكر نفختين، الأولى للصعق، والثانية للبعث.

وقال اللَّه تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ الآية [النمل: ٨٧].

فمن فسر الفزع في هذه الآية بالصعق فهي النفخة الأولى المذكورة في آية الزمر، ويؤيده حديث مسلم، وفيه: «**ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى ليتًا ورفع ليتًا - قال: - وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله - قال: - فيصعق ويصعق الناس، ثم يرسل اللَّه - أو قال: - يُنْزل اللَّه مطرًا كأنه الطلُّ - أو قال: - الظل (شعبة الشاك) فتنبت منه أجساد الناس ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون**»[2] الحديث.

ومن فسر الفزع بدون الصعق فهي نفخة ثالثة متقدمة على النفختين ويؤيده ما في حديث الصور الطويل، فإن فيه ذكر ثلاث نفخات: نفخة الفزع، ونفخة الصعق، ونفخة القيام لرب العالمين.

* * *

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٧٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.
(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٩٤٠) من حديث عبد اللَّه بن عمر ﷺ.

س ١١٣ : كيف صفة الحشر من الكتاب؟

ج : في صفته آيات كثيرة، منها :

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ الآية [الأنعام ٩٤].

وقوله تعالى : ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ الآيات [الكهف: ٤٧]

وقوله تعالى : ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا﴾ الآيات [مريم: ٨٥، ٨٦].

وقوله تعالى : ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ﴿٧﴾ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ﴿٩﴾ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾﴾ الآيات [الواقعة: ٧ - ١٠]. وقوله تعالى : ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُ ۖ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ [طه: ١٠٨] وهو نقل الأقدام إلى المحشر كأخفاف الإبل.

وقوله تعالى : ﴿وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِ ۖ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ [الإسراء: ٩٧].

وغير ذلك من الآيات كثير.

* * *

س ١١٤ : كيف صفته من السنة؟

ج : قال النبي ﷺ : «**يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين راهبين، واثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا**»[(١)].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلًا قال : يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه؟ قال : «**أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرًا على أن يُمشيه على وجهه يوم القيامة**»[(٢)].

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٤٧٦٠)، ومسلم (٢٨٠٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وقال ﷺ: «**إنكم محشورون حفاة عراة غرلا** ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ الآية [الأنعام: ٩٤] **وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم**»[1] الحديث.

وقالت عائشة رضي الله عنها في ذلك: يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ فقال: «**الأمر أشدّ من أن يهمهم ذلك**»[2].

* * *

س ١١٥: كيف صفة الموقف من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٢، ٤٣].

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا ۖ لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ الآيات [النبأ: ٣٨].

وقال تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْءَازِفَةِ إِذِ ٱلْقُلُوبُ لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَ ۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ الآيات [غافر: ١٨].

وقال تعالى: ﴿فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ الآيات [المعارج: ٤].

وقال تعالى: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴿٣١﴾﴾ [الرحمن: ٣١] الآيات. وغير ذلك كثير.

* * *

س ١١٦: كيف صفة الموقف من السنة؟

ج: فيها أحاديث كثيرة، منها:

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦﴾﴾ [المطففين: ٦] قال:

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٢٤)، ومسلم (٢٨٦٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٢٧)، ومسلم (٢٨٥٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

«يقوم أحدهم في رَشْحِه إلى أنصاف أذنيه»[١].

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعًا ويلجمهم حتى يبلغ آذانَهم**»[٢].

وهذه في الصحيح وغيرها كثير.

*   *   *

س ١١٧: كيف صفة العرض والحساب من الكتاب؟

ج: قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾﴾ الآيات [الحاقة: ١٨].

وقال تعالى: ﴿وَعُرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ الآيات [الكهف: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ ٨٣ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُم بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ٨٤ وَوَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِم بِمَا ظَلَمُوا فَهُمْ لَا يَنطِقُونَ ٨٥﴾ [النمل: ٨٣ - ٨٥].

وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: ٦ - ٨].

وقال تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الآيات. [الصافات: ٢٤]. وقال تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ الآيات [الصافات: ٢٤] وغيرها كثيرة.

*   *   *

س ١١٨: كيف صفة ذلك من السنة؟

ج: فيه أحاديث كثيرة: منها: قوله ﷺ: «**من نوقش الحساب عُذب**». قالت عائشة رضي الله عنها: «**أليس يقول الله تعالى**: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الانشقاق: ٨]؟

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٩٣٨)، ومسلم (٢٨٦٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٣٢)، ومسلم (٢٨٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: «ذلك العرض»(١).

وقال ﷺ: «يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له: أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبًا أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم، فيقال: قد سئلت ما هو أيسر من ذلك»(٢).

وفي رواية: «فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي فأبيت إلا الشرك»(٣).

وقال ﷺ: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه، فلا يرى إلا ما قدم من عمله، وينظر أشأم منه، فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة، ولو بكلمة طيبة»(٤).

وقال ﷺ: «يدنو أحدكم - يعني المؤمنين - من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول: عملت كذا وكذا، فيقول: نعم، ويقول: عملت كذا وكذا، فيقول: نعم، فيقرره ثم يقول: إني سترت عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»(٥). وغير ذلك من الأحاديث.

* * *

س ١١٩: كيف صفة نشر الصحف من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾﴾ [الإسراء: ١٣، ١٤]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلصُّحُفُ نُشِرَتْ ﴿١٠﴾﴾ [التكوير: ١٠].

وقال تعالى: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٣)، ومسلم (٢٨٧٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٣٨) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢٨٠٥) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (١٤١٣، ١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ﴾ إلى قوله: ﴿الْخَاطِئُونَ﴾ [الحاقة: ١٩ - ٣٧].

وفي آية الانشقاق: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ [الانشقاق: ٧].

وقال: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ﴿١٠﴾﴾ [الانشقاق: ١٠]

فهذا يدل على أن من يؤتى كتابه بيمينه يؤتاه من أمامه، ومن يؤتى كتابه بشماله يؤتاه من وراء ظهره. والعياذ بالله عز وجل.

* * *

س ١٢٠: ما دليل ذلك من السنة؟

ج: فيه أحاديث كثيرة، منها: قوله ﷺ: «**يُدنى المؤمن من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقرره بذنوبه: تعرف ذنب كذا؟ يقول: أعرف، يقول: رب أعرف (مرتين) فيقول: سترتُها في الدنيا وأغفرها لك اليوم. ثم تُطوى صحيفة حسناته، وأما الآخرون - أو الكفار - فينادى عليهم على رءوس الأشهاد:** ﴿هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾[هود: ١٨]»[١].

وقالت عائشة رضي الله عنها: قلت: يا رسول الله هل يذكر الحبيب حبيبه يوم القيامة؟ قال: «**يا عائشة أما عند ثلاث فلا، أما عند الميزان حتى يثقل أو يخف فلا، وأما عند تطاير الكتب، إما يعطى بيمينه، وإما يعطى بشماله فلا، وحين يخرج عنق النار**»[٢] الحديث بطوله رواه أحمد وأبو داود، وغير ذلك من الأحاديث.

* * *

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٦٨٥)، ومسلم (٢٧٦٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) ضعيف: أخرجه أحمد (٦/ ١١٠)، وأبو داود (٤٧٥٥) من حديث عائشة رضي الله عنها بسند ضعيف. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في «ضعيف الجامع» (١٢٤٥).

س ١٢١ : ما دليل الميزان من الكتاب وكيف صفة الوزن؟

ج : قال الله تعالى : ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وقال تعالى : ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾﴾ [الأعراف: ٨، ٩]. وقال تعالى في الكافرين : ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

وغير ذلك من الآيات.

* * *

س ١٢٢ : ما دليل ذلك وصفته من السنة؟

ج : فيه أحاديث كثيرة، منها حديث البطاقة التي فيها الشهادتان، وأنها ترجح بتسعة وتسعين سجلًا من السيئات كل سجل منها مد البصر[١].

ومنها قوله ﷺ لابن مسعود رضي الله عنه : «**أتعجبون من دقة ساقيه والذي نفسي بيده لهما في الميزان أثقل من أحد**»[٢].

وقال ﷺ : «**إنه ليؤتى بالرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة - وقال : - اقرءوا** ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]»[٣]. وغير ذلك من الأحاديث.

* * *

(١) **صحيح** : أخرجه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (١٧٧٦).

(٢) **حسنه الألباني** : أخرجه أحمد (١/ ٤٥)، وابن حبان (٧٠٦٩)، الطيالسي في «مسنده» (٣٥٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٧٨)، وابن الجعد في «مسنده» (١٠٩٢)، والبزار (١٨٢٧)، وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود به.
وحسن هذا الإسناد الشيخ الألباني رحمه الله في «غاية المرام» (٤١٦).

(٣) **صحيح** : أخرجه البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

س ١٢٣ : ما دليل الصراط من الكتاب؟

ج : قال الله ﷻ : ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا (٧١) ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا (٧٢)﴾ [مريم: ٧١، ٧٢] .

وقال تعالى : ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم﴾ الآيات [الحديد: ١٢] .

* * *

س ١٢٤ : ما دليل ذلك وصفته من السنة؟

ج : فيه أحاديث كثيرة : منها قوله ﷺ في حديث الشفاعة : «**يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم**». قلنا : يا رسول الله وما الجسر؟ قال : «**مدحضة مزلة عليه خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان يمر المؤمن عليها كالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحبًا**»[1] الحديث في الصحيح ، وقال أبو سعيد ﷺ : بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف .

* * *

س ١٢٥ : ما دليل القصاص من الكتاب؟

ج : قال الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (٤٠)﴾ [النساء: ٤٠] .

وقال تعالى : ﴿الْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ إلى قوله : ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾ الآيات . [غافر: ١٧ - ٢٠] . وقوله تعالى : ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٦٩] الآيات .

* * *

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ .

س ١٢٦ : ما دليل القصاص وصفته من السنة؟

ج : فيه أحاديث منها قوله ﷺ : «**أول ما يقضى بين الناس في الدماء**»[١] .

وقوله ﷺ : «**من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحللّه منه اليوم فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه**»[٢] .

وقوله ﷺ : «**يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة**»[٣] . كلها في الصحيح وغيرها كثير.

❊ ❊ ❊

س ١٢٧ : ما دليل الحوض من الكتاب؟

ج : قال اللّه ﷻ لنبيه محمد ﷺ : ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ①﴾ [الكوثر: ١] السورة.

❊ ❊ ❊

س ١٢٨ : ما دليله وصفته من السنة؟

ج : فيه أحاديث كثيرة بلغت مبلغ التواتر منها :

قوله ﷺ : «**أنا فرطكم على الحوض**»[٤] .

وقوله ﷺ : «**إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني واللّه لأنظر إلى حوضي الآن**»[٥] .

وقوله ﷺ : «**حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك**

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨) من حديث عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه .

(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٦٥٣٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٦٥٨٩)، ومسلم (٢٢٨٩) من حديث أبي موسى رضي الله عنه .

(٥) صحيح : أخرجه البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (٢٩٦) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه .

وكيزانه عدد نجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ أبدًا»[١] .

وقوله ﷺ : «**أتيت على نَهر حافتاه قباب اللؤلؤ المجوف فقلت : ما هذا يا جبريل؟ قال : هذا الكوثر**»[٢] . وغير ذلك من الأحاديث فيه كثير .

❊ ❊ ❊

س ١٢٩ : ما دليل الإيمان بالجنة والنار؟

ج : قال اللّه تعالى : ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (٢٤) وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ الآية [البقرة: ٢٤، ٢٥] وغيرها ما لا يحصى .

وفي الصحيح من دعاء النبي ﷺ في صلاة الليل : «**ولك الحمد أنت الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، وقولك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد ﷺ حق، والساعة حق**»[٣] الحديث .

وقوله ﷺ : «**من شهد أن لا إله إلا اله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد اللّه ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه، والجنة حق، والنار حق، أدخله اللّه الجنة على ما كان من العمل**» أخرجاه . وفي رواية : «**من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء**»[٤] .

❊ ❊ ❊

س ١٣٠ : ما معنى الإيمان بالجنة والنار؟

ج : معناه التصديق الجازم بوجودهما وأنهما مخلوقتان الآن، وأنهما باقيتان بإبقاء اللّه لهم لا تفنيان أبدًا، ويدخل في ذلك كل ما احتوت عليه هذه من النعم وتلك

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢) من حديث عبد اللّه بن عمرو رضي الله عنه .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٤٩٦٤) من حديث أنس رضي الله عنه .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٧٤٩٩)، ومسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .
(٤) صحيح : أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه .

من العذاب.

* * *

س ١٣١: ما الدليل على وجودهما الآن؟

ج: أخبرنا اللَّه ﷻ أنهما معدتان فقال في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقال في النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١].

وأخبرنا أنه تعالى أسكن آدم وزوجه الجنة قبل أكلهما من الشجرة، وأخبرنا تعالى بأن الكفار يعرضون على النار غدوًّا وعشيًّا.

وقال النبي ﷺ: «**اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء**»[١] الحديث.

وتقدم في فتنة وعذاب القبر: «**إذا مات أحدكم يعرض عليه مقعده**»[٢] الحديث.

وقال ﷺ: «**أبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم**»[٣] الحديث.

وقال ﷺ: «**اشتكت النار إلى ربِّها ﷻ فقالت: ربي أكل بعضي بعضًا فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فأشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير**»[٤].

وقال ﷺ: «**الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء**»[٥].

وقال ﷺ: «**لما خلق اللَّه الجنة والنار أرسل جبريل إلى الجنة فقال: اذهب فانظر إليها**»[٦]. الحديث.

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٣٢٤١)، ومسلم (٢٧٣٧) من حديث ابن عباس ﵄.

(٢) **صحيح**: أخرجه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦) من حديث ابن عمر ﵄.

(٣) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٣٣، ٥٣٤)، ومسلم (٦١٥) من حديث أبي هريرة ﵁.

(٤) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٣٧)، ومسلم (٦١٧) من حديث أبي هريرة ﵁.

(٥) **صحيح**: أخرجه البخاري (٥٧٢٥)، ومسلم (٢٢١٠) من حديث عائشة ﵂.

(٦) **صحيح**: أخرجه أبو داود (٤٧٤٤)، والترمذي (٢٥٦٠)، والنسائي (٣٧٦٣)، وغيرهم من حديث أبي هريرة ﵁، وصححه الشيخ الألباني ؒ في «صحيح الجامع» (٥٢١٠).

وقد عرضتا عليه ﷺ في مقامه يوم كسفت الشمس.

وعرضت عليه ليلة الإسراء. وفي ذلك من الأحاديث الصحيحة ما لا يحصى.

* * *

س ١٣٢: ما الدليل على بقائهما لا تفنيان أبدًا؟

ج: قال الله تعالى في الجنة: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠، التغابن: ٩]. وقال تعالى: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٨].

وقال تعالى: ﴿لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴿٣٣﴾﴾ [الواقعة: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِن نَّفَادٍ ﴿٥٤﴾﴾ [ص: ٥٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥١ - ٥٦].

وغيرها من الآيات فأخبر تعالى بأبديتها وأبدية حياة أهلها وعدم انقطاعها عنهم وعدم خروجهم منها.

وكذلك النار، قال تعالى فيه: ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [النساء: ١٦٩].
وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾﴾ [الأحزاب: ٦٤، ٦٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].
وقال تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧].

وقال تعالى: ﴿لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [الزخرف: ٧٥].

وقال تعالى: ﴿لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى ﴿٧٤﴾﴾ [طه: ٧٤]. وغير ذلك من الآيات، فأخبرنا الله تعالى في هذه الآيات وأمثالها أن أهل النار الذين هم أهلها

خلقت لهم وخلقوا لها، أنهم خالدون فيها أبدًا، فنفى تعالى خروجهم منها بقوله: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ ونفى انقطاعها عنهم بقوله: ﴿لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ ونفى فناءهم فيها بقوله: ﴿لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾.

وقال النبي ﷺ: «**أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون**» الحديث[1].

وقال ﷺ: «**إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي منادٍ: يا أهل الجنة لا موت، يا أهل النار لا موت، فيزداد أهل الجنة فرحًا إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزنًا إلى حزنهم**»[2].

وفي لفظ: «**كل خالد فيما هو فيه**»[3]. وفي رواية - ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [مريم: ٣٩][4].

وهي في الصحيح، وفي ذلك أحاديث غير ما ذكرنا.

* * *

س ١٣٣: ما الدليل على أن المؤمنين يرون ربهم تبارك وتعالى في ا لدار الآخرة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

وقال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

وقال تعالى في الكفار: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥]. فإذا حجب أعداءه لم يحجب أولياءه.

وفي الصحيحين عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا جلوسًا مع رسول الله ﷺ

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٤٨)، ومسلم (٢٨٥٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٦٥٤٤)، ومسلم (٢٨٥٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة فقال: «**إنكم سترون ربكم عيانًا كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا**»(١).

وقوله: «**كما ترون هذا**» أي كرؤيتكم هذا القمر تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي كما أن قوله في حديث تكلم اللَّه ﷻ بالوحي: «**ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان**»(٢).

وهذا تشبيه للسماع بالسماع لا للمسموع بالمسموع، تعالى اللَّه أن يشبهه في ذاته أو صفاته شيء من خلقه وتنزَّه النبي ﷺ أن يحمل شيء من كلامه على التشبيه وهو أعلم الخلق باللَّه ﷻ.

وفي حديث صهيب عند مسلم: «**فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلى ربِّهم ﷻ**» ثم تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦](٣).

وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة صريحة ذكرنا منها في شرح «سلم الوصول» خمسة وأربعين حديثًا عن أكثر من ثلاثين صحابيًا.

ومن رد ذلك فقد كذب بالكتاب وبما أرسل اللَّه به رسله وكان من الذين قال اللَّه تعالى فيهم: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝١٥﴾ [المطففين: ١٥].

نسأل اللَّه تعالى العفو والعافية وأن يرزقنا لذة النظر إلى وجهه آمين.

* * *

س ١٣٤: ما دليل الإيمان بالشفاعة وممن تكون ولمن تكون ومتى تكون؟

ج: قد أثبت اللَّه ﷻ الشفاعة في كتابه في مواضع كثيرة، بقيود ثقيلة وأخبرنا

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٨٥١)، ومسلم (٦٣٣) من حديث جرير بن عبد اللَّه رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٧٤٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (١٨١) من حديث صهيب رضي الله عنه.

تعالى أنها ملك له ليس لأحد فيها شيء فقال تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

فأما متى تكون؟ فأخبرنا ﷺ أنها لا تكون إلا بإذنه كما قال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ﴿مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾ [يونس: ٣]. ﴿۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦].

﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣].

وأما ممن تكون؟ فكما أخبرنا تعالى أنها لا تكون إلا من بعد إذنه أخبرنا أيضًا أنه لا يأذن إلا لأوليائه المرتضين الأخيار كما قال تعالى: ﴿لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النبأ: ٣٨].

وقال: ﴿لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴿٨٧﴾﴾ [مريم: ٨٧].

وأما لمن تكون؟ فأخبرنا أنه لا يأذن أن يشفع إلا لمن ارتضى، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾﴾ [طه: ١٠٩].

وهو سبحانه لا يرتضي إلا أهل التوحيد والإخلاص. وأما غيرهم فقال تعالى: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨].

وقال تعالى عنهم: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [الشعراء: ١٠٠، ١٠١].
وقال تعالى فيهم: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٨].

وقد أخبرنا النبي ﷺ أنه أوتي الشفاعة ثم أخبر أنه يأتي فيسجد تحت العرش ويحمد ربه بمحامد يعلمه إياها لا يبدأ بالشفاعة أولًا حتى يقال له: «**ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعط واشفع تشفع**»(١) الحديث.

ثم أخبر أنه لا يشفع في جميع العصاة من أهل التوحيد دفعة واحدة بل قال: «**فيحد لي حدًّا فأدخلهم الجنة**» ثم يرجع فيسجد كذلك فيحد له حدًّا إلى آخر حديث

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٧٤٤٠)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

الشفاعة.

وقال له أبو هريرة ﷺ: من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «**من قال لا إله إلا اللَّه خالصًا من قلبه**»(١).

* * *

س ١٣٥: كم أنواع الشفاعة وما أعظمها؟

ج: أعظمها الشفاعة العظمى في موقف القيامة في أن يأتي اللَّه تعالى لفصل القضاء بين عباده وهي خاصة لنبينا محمد ﷺ، وهي المقام المحمود الذي وعده اللَّه ﷺ كما قال تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٩]. وذلك أن الناس إذا ضاق بهم الموقف وطال المقام واشتد القلق وألجمهم العرق التمسوا الشفاعة في أن يفصل اللَّه بينهم فيأتون آدم، ثم نوحًا، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى ابن مريم، وكلهم يقولون نفسي نفسي إلى أن ينتهوا إلى نبينا محمد ﷺ فيقول: «**أنا لها**»(٢). كما جاء مفصلًا في الصحيحين وغيرهما.

الثانية: الشفاعة في استفتاح باب الجنة وأول من يستفتح بابها نبينا محمد ﷺ، وأول من يدخلها من الأمم أمته.

الثالثة: الشفاعة في أقوام قد أمر بهم إلى النار أن لا يدخلوها.

الرابعة: في من دخلها من أهل التوحيد أن يخرجوا منها فيخرجون قد امتحشوا وصاروا فحمًا فيطرحون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحِبَّة في حَمِيل السَّيْل.

الخامسة: الشفاعة في رفع درجات أقوام من أهل الجنة.

وهذه الثلاث ليست خاصة بنبينا محمد ﷺ ولكنه هو المقدم فيها ثم بعده الأنبياء والملائكة والأولياء والأفراط يشفعون ثم يخرج اللَّه تعالى برحمته من النار أقوامًا بدون شفاعة لا يحصيهم إلا اللَّه فيدخلهم الجنة.

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٩٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) **صحيح**: أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

السادسة: الشفاعة في تخفيف عذاب بعض الكفار وهذه خاصة لنبينا محمد ﷺ في عمه أبي طالب كما في مسلم[(١)] وغيره: «**ولا تزال جهنم تقول: هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فتقول: قط قط وعزتك وينْزوي بعضها إلى بعض، ولا يزال في الجنة فضل ينشئ الله خلقًا فيسكن فضول الجنة**»[(٢)].

وفي ذلك من النصوص ما لا يحصى فمن شاءها وجدها من الكتاب والسنة.

❊ ❊ ❊

س ١٣٦: هل يدخل الجنة أو ينجو من النار أحد بعمله؟

ج: قال رسول الله ﷺ: «**قاربوا وسددوا واعلموا أنه لن ينجو أحد منكم بعمله**» قالوا: يا رسول الله ولا أنت؟ قال: «**ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل**»[(٣)]. وفي رواية: «**سددوا وقاربوا وأبشروا فإنه لن يدخل الجنة أحدًا عمله**» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «**ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة واعلموا أن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل**»[(٤)].

❊ ❊ ❊

س ١٣٧: ما الجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]؟

ج: لا منافاة بينهما بحمد الله فإن الباء المثبتة في الآية هي الباء السببية لأن الأعمال الصالحة سبب في دخول الجنة لا يحصل إلا بها إذ المسبب وجوده بوجود سببه؛ والمنفي في الحديث هي الباء الثمنية فإن العبد لو عمِّر عُمْر الدنيا وهو يصوم النهار ويقوم الليل ويجتنب المعاصي كلها لم يقابل كل عمله عشر معشار أصغر نعم

(١) برقم (٢١٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٧٣٨٤)، ومسلم (٢٨٤٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الله عليه الظاهرة والباطنة، فكيف تكون ثمنًا لدخول الجنة.

﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ وَٱرْحَمْ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١١٨].

* * *

س ١٣٨: ما دليل الإيمان بالقدر جملة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

وقال تعالى: ﴿لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢، ٤٤].

وقال تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وقال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ الآية. [التغابن: ١١]. وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٦].

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٦، ١٥٧]. وغير ذلك من الآيات.

وتقدم في حديث جبريل: «**وتؤمن بالقدر خيره وشره**»[1].

وقال ﷺ: «**واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك**»[2].

وقال ﷺ: «**وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت لكان كذا وكذا ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل**»[3].

وقال ﷺ: «**كل شيء بقدر حتى العجز والكيس**»[4].

---

(١) صحيح: تقدم.
(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧)، وغيرهما، وصححه الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٥٢٤٤).
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٤) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٥٥) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وغير ذلك من الأحاديث.

* * *

س ١٣٩: كم مراتب الإيمان بالقدر؟

ج: الإيمان بالقدر على أربع مراتب:

المرتبة الأولى: الإيمان بعلم الله المحيط بكل شيء الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، وأنه تعالى قد علم جميع خلقه قبل أن يخلقهم، وعلم أرزاقهم وآجالهم وأقوالهم وأعمالهم وجميع حركاتهم وسكناتهم وأسرارهم وعلانياتهم ومن هو منهم من أهل الجنة ومن هو منهم من أهل النار.

المرتبة الثانية: الإيمان بكتابة ذلك وأنه تعالى قد كتب جميع ما سبق به علمه أنه كائن وفي ضمن ذلك الإيمان باللوح والقلم.

المرتبة الثالثة: الإيمان بمشيئة الله النافذة، وقدرته الشاملة وهما متلازمتان. من جهة ما كان وما سيكون ولا ملازمة بينهما من جهة ما لم يكن ولا هو كائن، فما شاء الله تعالى فهو كائن بقدرته لا محالة وما لم يشأ الله تعالى لم يكن لعدم مشيئة الله إياه لا لعدم قدرة الله عليه تعالى الله عن ذلك وﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَيْءٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤].

المرتبة الرابعة: الإيمان بأن الله تعالى خالق كل شيء وأنه ما من ذرة في السموات ولا في الأرض ولا فيما بينهما إلا والله خالقها وخالق حركاتها وسكناتها سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه.

* * *

س ١٤٠: ما دليل المرتبة الأولى وهي الإيمان بالعلم؟

ج: قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ﴾ [الحشر: ٢٢]. وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًۢا﴾ [الطلاق: ١٢].

وقال تعالى: ﴿عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَآ أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرُ﴾ [سبأ: ٣].

وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ الآيات [الأنعام: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥، القلم: ٧]. وقال تعالى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣].

وقال تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [البقرة: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وفي الصحيح: قال رجل: يا رسول اللّه أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: «**نعم**»، قال: ففيم يعمل العاملون؟ قال: «**كل يعمل لما خلق له -أو: لما يسر له-**».

وفيه: سئل النبي ﷺ عن أولاد المشركين؟ فقال: «**اللّه أعلم بما كانوا عاملين**»[(١)].

وفي مسلم قال رسول اللّه ﷺ: «**إن اللّه خلق للجنة أهلًا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلًا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم**»[(٢)].

وفيه قال ﷺ: «**إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة**»[(٣)].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٣٨٤)، ومسلم (٢٦٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٨٩٨)، ومسلم (١١٢) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

وفيه قال ﷺ: «**ما منكم من نفس إلا وقد عُلم منْزلها من الجنة والنار**» قالوا: يا رسول الله فلِمَ نعمل أفلا نتكل؟ قال: «**لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له**» ثم قرأ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦﴾ إلى قوله: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل: ٥-١٠][(١)]. وغير ذلك من الأحاديث.

* * *

س ١٤١: ما دليل المرتبة الثانية وهي الإيمان بكتابة المقادير؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ﴾ [الحج: ٧٠].

وقال تعالى في محاجة موسى وفرعون: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ ۝٥١ قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ ۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ۝٥٢﴾ [طه: ٥٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر: ١١].

وغير ذلك من الآيات.

وقال ﷺ: «**ما من نفس منفوسة إلا وقد كتب الله مكانَها من الجنة والنار وإلا وقد كتبت شقية أو سعيدة**»[(٢)] رواه مسلم.

وفيه قال سراقة بن مالك بن جعشم: يا رسول الله بين لنا ديننا كأننا خلقنا الآن فيم العمل اليوم أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير أم فيما نستقبل؟ قال: «**لا بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير**» قال: ففيم العمل؟ فقال: «**اعملوا فكل ميسر**» وفي رواية: «**كل عامل ميسر لعمله**»[(٣)]. وغير ذلك من الأحاديث.

* * *

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم (٢٦٤٧) من حديث علي ﷺ.

(٢) **صحيح**: أخرجه البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي ﷺ.

(٣) **صحيح**: أخرجه مسلم (٢٦٤٨) من حديث سراقة بن مالك ﷺ.

س ١٤٢ : كم يدخل في هذه المرتبة من التقادير؟

ج : يدخل في ذلك خمسة من التقادير كلها ترجع إلى العلم :

التقدير الأول : كتابة ذلك قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة عندما خلق اللّه القلم وهو التقدير الأزلي .

الثاني : التقدير العمري حين أخذ الميثاق يوم قال : ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف : ١٧٢] .

الثالث : التقدير العمري أيضًا عند تخليق النطفة في الرحم .

الرابع : التقدير الحولي في ليلة القدر .

الخامس : التقدير اليومي وهو تنفيذ كل ذلك إلى مواضعه .

❊ ❊ ❊

س ١٤٣ : ما دليل التقدير الأزلي؟

ج : قال اللّه تعالى : ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا﴾ الآيات [الحديد : ٢٢] .

وفي الصحيح قال النبي ﷺ : **«كتب اللّه مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»** قال : **«وعرشه على الماء»**[(١)] .

وقال ﷺ : **«إن أول ما خلق اللّه القلم فقال له : اكتب فقال : رب وما أكتب؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة»**[(٢)] . الحديث في السنن .

وقال ﷺ : **«يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق»**[(٣)] الحديث في البخاري .

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم (٢٦٥٣) من حديث عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٣٣١٩)، وأحمد (٥/ ٣١٧)، والطيالسي في «مسنده» (٥٧٧)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٠٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٤٨) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه .
وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح الجامع» (٢٠١٨).

(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٥٠٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وغير ذلك كثير.

❊ ❊ ❊

س ١٤٤: ما دليل التقدير العمري يوم الميثاق؟

ج: قال اللَّه تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ﴾ الآيات [الأعراف: ١٧٢].

وروى إسحق بن راهويه أن رجلًا قال: يا رسول اللَّه أتبتدأ الأعمال أم قد مضى القضاء؟ فقال: «**إن اللَّه تعالى لما أخرج ذرية آدم من ظهره أشهدهم على أنفسهم ثم أفاض بهم في كفه فقال: هؤلاء للجنة وهؤلاء للنار. فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار**»[1].

وفي الموطأ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فقال عمر بن الخطاب: سمعت رسول اللَّه ﷺ يسأل عنها فقال رسول اللَّه ﷺ: «**إن اللَّه تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه حتى استخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون**»[2] الحديث بطوله.

وفي الترمذي من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما قال: خرج علينا رسول اللَّه ﷺ

---

(١) **صحيح:**

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٦٨)، وفي «مسند الشاميين» (١٦٥٤)، (٢٠٤٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٦٨)، وفي «الآحاد والمثاني» (٥٩٩) من حديث هشام بن حكيم.

وصححه الألباني رحمه الله في «ظلال الجنة».

(٢) **صحيح لغيره:**

أخرجه مالك في «الموطأ» (١٥٩٣)، ومن طريقه أبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، وأحمد (١/ ٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٤٧)، وابن حبان (٦١٦٦) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وصححه لغيره الشيخ الألباني رحمه الله في «الطحاوية» (ص٢٦٦).

وفي يده كتابان، فقال: «**أتدرون ما هذان الكتابان؟**» فقلنا: لا يا رسول اللَّه إلا أن تخبرنا فقال للذي في يده اليمنى: «**هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا**»، ثم قال للذي في شماله: «**هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا**». فقال أصحابه: ففيم العمل يا رسول اللَّه إن كان أمر قد فرغ منه؟ فقال: «**سددوا وقاربوا فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل أي عمل**». ثم قال رسول اللَّه ﷺ بيديه فنبذهما ثم قال: «**فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير**»[1] قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

* * *

س ١٤٥: ما دليل التقدير العمري الذي عند أول تخليق النطفة؟

ج: قال اللَّه تعالى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ [النجم: ٣٢].

وفي الصحيحين قال النبي ﷺ: «**إن أحدكم ليجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها**»[2].

وفيه روايات غير هذه عن جماعة من الصحابة بألفاظ أخر والمعنى واحد.

* * *

(١) أخرجه الترمذي (٢١٤١)، وأحمد (٢/ ١٦٧) بسند ضعيف فيه أبو قبيل المعافري، وهو ضعيف.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣) من حديث ابن مسعود ﷺ.

س ١٤٦ : ما دليل التقدير الحولي في ليلة القدر؟

ج : قال اللَّه تعالى : ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ﴾ الآيات[الدخان: ٤، ٥] . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : «يكتب من أم الكتاب ليلة القدر ما يكون في السنة من موت أو حياة ورزق ومطر حتى الحجاج، يقال: يحج فلان ويحج فلان»(١) وكذا قال الحسن وسعيد بن جبير ومقاتل وأبو عبد الرحمن السلمي وغيرهم .

❊ ❊ ❊

س ١٤٧ : ما دليل التقدير اليومي؟

ج : قال اللَّه تعالى : ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾[الرحمن: ٢٩] .

وفي صحيح الحاكم قال ابن عباس رضي الله عنهما : «إن مما خلق اللَّه تعالى لوحًا محفوظًا من درة بيضاء دفتاه من ياقوتة حمراء قلمه نور وكتابه نور ينظر فيه كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة أو مرة ففي كل نظرة منها يخلق ويرزق ويحيي ويميت ويعز ويذل، ويفعل ما يشاء فذلك قوله تعالى : ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾[الرحمن: ٢٩] »(٢) .

وكل هذه التقادير كالتفصيل من القدر السابق وهو الأزلي الذي أمر اللَّه تعالى القلم عندما خلقه أن يكتبه في اللوح المحفوظ وبذلك فسر ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم قوله تعالى : ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[الجاثية: ٢٩] .

وكل ذلك صادر عن علم اللَّه الذي هو صفته تبارك وتعالى .

❊ ❊ ❊

س ١٤٨ : ماذا يقتضيه سبق المقادير بالشقاوة والسعادة؟

ج : اتفقت جميع الكتب السماوية والسنن النبوية على أن القدر السابق لا يمنع العمل ولا يوجب الاتكال عليه بل يوجب الجد والاجتهاد والحرص على العمل

---

(١) لم أقف عليه مسندًا .

(٢) ضعيف : أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٦٠)، وغيرهما بسند ضعيف .

الصالح، ولهذا أخبر النبي ﷺ أصحابه بسبق المقادير، وجريانها، وجفوف القلم بها، قال بعضهم: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: «**لا اعملوا فكل ميسر**» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥﴾ الآية [الليل: ٥](١).

فالله ﷻ قدر المقادير وهيأ لها أسبابًا، وهو الحكيم بما نصبه من الأسباب في المعاش والمعاد وقد يسر كلًا من خلقه لما خلقه له في الدنيا والآخرة فهو مهيأ له ميسر له فإذا علم العبد أن مصالح آخرته مرتبطة بالأسباب الموصلة إليها كان أشد اجتهادًا في فعلها والقيام بها وأعظم منه في أسباب معاشه ومصالح دنياه وقد فقه هذا كل الفقه من قال من الصحابة لما سمع أحاديث القدر: ما كنت أشد اجتهادًا مني الآن.

وقال النبي ﷺ: «**احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز**»(٢).

وقال ﷺ لما قيل له: أرأيت دواء نتداوى به ورقى نسترقيها هل ترد من قدر الله شيئًا؟ قال: «**هي من قدر الله**»(٣) يعني أن الله تعالى قدر الخير والشر وأسباب كل منهما.

* * *

س ١٤٩: ما دليل المرتبة الثالثة وهو الإيمان بالمشيئة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]. وقال تعالى: ﴿مَن يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [المائدة: ٤٨، والنحل: ٩٣].

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الشورى: ٨].

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٤٧) من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) ضعيف: أخرجه الترمذي (٢٠٦٥)، وابن ماجه (٢٤٧٣)، وأحمد (٣/ ٤٢١) بسند ضعيف من حديث أبي خزامة عن أبيه. وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في «ضعيف سنن ابن ماجه» (٧٤٩).

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ﴾ [محمد: ٤].

وقال تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦].

﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس: ٨٢].

﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٠﴾﴾ [النحل: ٤٠]. ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وغير ذلك من الآيات ما لا يحصى.

وقال ﷺ: **«قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفها كيف يشاء»**(١).

وقال ﷺ في نومهم في الوادي: **«إن اللَّه تعالى قبض أرواحكم حين شاء وردها حين شاء»**(٢).

وقال: **«اشفعوا تؤجروا ويقضي اللَّه على لسان رسوله ما شاء»**(٣).

وقال ﷺ: **«من يرد اللَّه تعالى به خيرًا يفقهه في الدين»**(٤).

«إذا أراد اللَّه تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها وإذا أراد اللَّه هلكة أمة عذبَها ونبيها حي»(٥).

وغير ذلك من الأحاديث في ذكر المشيئة والإرادة ما لا يحصى.

* * *

س ١٥٠: قد أخبرنا اللَّه تعالى في كتابه وعلى لسان رسوله وبما علمنا من صفاته أنه يحب المحسنين والمتقين والصابرين، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٥٤) من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٥٩٥) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضي الله عنه.
(٥) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٨٨) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

الصالحات ولا يحب الكافرين ولا الظالمين ولا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد، مع كون كل ذلك بمشيئة اللَّه وإرادته وأنه لو شاء لم يكن ذلك فإنه لا يكون في ملكه ما لا يريد، فما الجواب لمن قال: كيف يشاء ويريد ما لا يرضى ولا يحبه؟

ج: اعلم أن الإرادة في النصوص جاءت على معنيين: إرادة كونية قدرية هي المشيئة ولا ملازمة بينها وبين المحبة والرضا بل يدخل فيها الكفر والإيمان والطاعات والعصيان والمرضي والمحبوب والمكروه وضده، وهذه الإرادة ليس لأحد خروج منها ولا محيص عنها كقوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ﴾ الآيات [المائدة: ٤١] وغيرها.

وإرادة دينية شرعية مختصة بمراضي اللَّه ومحابه وعلى مقتضاها أمر عباده ونهاهم كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النساء: ٢٦].

وغيرها من الآيات.

وهذه الإرادة لا يحصل اتباعها إلا لمن سبقت له بذلك الإرادة الكونية، فتجتمع الإرادة الكونية والشرعية في حق المؤمن الطائع، وتنفرد الكونية في حق الفاجر العاصي، فاللَّه سبحانه دعا عباده عامة إلى مرضاته وهدى لإجابته من شاء منهم كما قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [يونس: ٢٥] فعمم سبحانه الدعوة وخص الهداية بمن شاء: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱهْتَدَىٰ﴾ [النجم: ٣٠].

* * *

س ١٥١ : ما دليل المرتبة الرابعة من الإيمان بالقدر وهي مرتبة الخلق؟

ج : قال الله تعالى : ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾﴾ [الزمر: ٦٢]. وقال تعالى : ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِۚ﴾ [فاطر: ٣]. وقال تعالى : ﴿هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِى مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ﴾ [لقمان: ١١].

وقال تعالى : ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْۖ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَيْءٍۚ﴾ [الروم: ٤٠].

وقال تعالى : ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦].

وقال تعالى : ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴿٨﴾﴾ [الشمس: ٧، ٨]. وقال تعالى : ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِىۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾ [الأعراف: ١٧٨]. وقال تعالى : ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَۚ﴾ [الحجرات: ٧]. وغير ذلك من الآيات.

وللبخاري في خلق أفعال العباد عن حذيفة مرفوعًا : **«أن الله يصنع كل صانع وصنعته»** [١].

وقال النبي ﷺ: **«اللّهم آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها إنك وليها ومولاها»** [٢]. وغير ذلك من الأحاديث.

* * *

س ١٥٢ : ما معنى قول النبي ﷺ: «والخير كله في يديك والشر ليس إليك»[٣]. مع أن الله سبحانه خالق كل شيء؟

ج : معنى ذلك أن أفعال الله ﷻ كلها خير محض من حيث اتصافه بها وصدورها

(١) صحيح : أخرجه الحاكم (١/ ٣١)، وأبو بكر القطيعي في جزء الألف دينار (٢١٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (٢/ ٣١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٧)، وغيرهم من حديث حذيفة رضي الله عنه.
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٧٧٧).

(٢) صحيح : أخرجه مسلم (٢٧٢٢) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(٣) صحيح : أخرجه مسلم (٧٧١) من حديث علي رضي الله عنه.

عنه، ليس فيها شر بوجه، فإنه تعالى حكيم عدل، وجميع أفعاله حكمة وعدل، يضع الأشياء مواضعها اللائقة بها كما هي معلومة عنده ﷻ وما كان في نفس المقدور من شر فمن جهة إضافته إلى العبد لما يلحقه من المهالك وذلك بما كسبت يداه جزاءً وفاقًا كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴿٣٠﴾﴾ [الشورى: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمۡنَٰهُمۡ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٧٦﴾﴾ [الزخرف: ٧٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ ٱلنَّاسَ شَيۡـٔٗا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤]

* * *

س ١٥٣: هل للعباد قدرة ومشيئة على أفعالهم المضافة إليهم؟

ج: نعم للعباد قدرة على أعمالهم ولهم مشيئة وإرادة، وأفعالهم تضاف إليهم حقيقة، وبحسبها كُلفوا، وعليها يثابون ويعاقبون، ولم يكلفهم اللَّه إلا وسعهم، وقد أثبت لهم ذلك في الكتاب والسنة ووصفهم به، ولكنهم لا يقدرون إلا على ما أقدرهم اللَّه عليه، ولا يشاءون إلا أن يشاء اللَّه، ولا يفعلون إلا بجعله إياهم فاعلين، كما تقدم في نصوص المشيئة والإرادة والخلق، فكما لم يوجدوا أنفسهم لم يوجدوا أفعالهم، فقدرتهم ومشيئتهم وإرادتهم وأفعالهم تابعة لقدرته ومشيئته وإرادته وفعله، إذ هو خالقهم، وخالق قدرتهم وإرادتهم ومشيئتهم وأفعالهم، وليس مشيئتهم وإرادتهم وقدرتهم وأفعالهم هي عين مشيئة اللَّه وإرادته وقدرته وأفعاله كما ليسوا هم إياه، تعالى اللَّه عن ذلك بل أفعالهم المخلوقة للَّه قائمة بهم لائقة بهم مضافة إليهم حقيقة فاللَّه فاعل حقيقة، والعبد منفعل حقيقة، واللَّه هاد حقيقة؛ والعبد مهتد حقيقة، ولهذا أضاف كلا من الفعلين إلى من قام به فقال تعالى: ﴿مَن يَهۡدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلۡمُهۡتَدِۖ﴾ [الكهف: ١٧] فإضافة الهداية إلى اللَّه حقيقة وإضافة الاهتداء إلى العبد حقيقة، فكما ليس الهادي هو عين المهتدي فكذلك ليس الهداية هي عين الاهتداء، وكذلك يضل اللَّه من يشاء حقيقة، وذلك العبد يكون ضالًا حقيقة، وهكذا جميع تصرف اللَّه في عباده.

فمن أضاف الفعل والانفعال إلى العبد كفر، ومن أضافه إلى اللَّه كفر، ومن أضاف الفعل إلى الخالق والانفعال إلى المخلوق كلاهما حقيقة فهو المؤمن حقيقة.

* * *

س ١٥٤ : ما جواب من قال: أليس ممكنًا في قدرة اللَّه أن يجعل كل عباده مؤمنين مهتدين طائعين مع محبته ذلك منهم شرعًا؟

ج: بلى هو قادر على ذلك كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ الآية [المائدة: ٤٨، والنحل: ٩٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩].

وغيرها من الآيات.

ولكن هذا الذي فعله بهم هو مقتضى حكمته وموجب ربوبيته وإلهيته وأسمائه وصفاته، فقول القائل: لم كان من عباده الطائع والعاصي كقول من قال: لم كان من أسمائه الضار النافع، والمعطي المانع، والخافض الرافع، والمنعم المنتقم، ونحو ذلك إذ أفعاله تعالى هي مقتضى أسمائه وآثار صفاته؛ فالاعتراض عليه في أفعاله اعتراض عليه في أسمائه وصفاته، بل وعلى إلهيته وربوبيته: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝٢٢ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٢، ٢٣].

* * *

س ١٥٥ : ما منزلة الإيمان بالقدر من الدين؟

ج: الإيمان بالقدر نظام التوحيد، كما أن الإيمان بالأسباب التي توصل إلى خيره وتحجز عن شره هي نظام الشرع، ولا ينتظم أمر الدين ويستقيم إلا لمن آمن بالقدر وامتثل الشرع كما قرر النبي ﷺ الإيمان بالقدر ثم قال لمن قال له: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: «**اعملوا فكل ميسر لما خلق له**»(١).

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٤٧) من حديث علي رضي الله عنه.

فمن نفى القدر زاعمًا منافاته للشرع فقد عطل اللَّه عن علمه وقدرته، وجعل العبد مستقلًا بأفعاله خالقًا لها، فأثبت مع اللَّه تعالى خالقًا بل أثبت أن جميع المخلوقين خالقون.

ومن أثبته محتجًّا به على الشرع محاربًا له به نافيًا عن العبد قدرته واختياره التي منحه اللَّه تعالى إياها وكلفه بحسبها زاعمًا أن اللَّه كلف عباده ما لا يطاق كتكليف الأعمى بنقط المصحف، فقد نسب اللَّه تعالى إلى الظلم، وكان إمامه في ذلك إبليس لعنه اللَّه تعالى إذ يقول: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦]. وأما المؤمنون حقًّا فيؤمنون بالقدر خيره وشره، وأن اللَّه خالق ذلك كله، وينقادون للشرع أمره ونهيه ويحكمونه في أنفسهم سرًّا وجهرًا والهداية والإضلال بيدي اللَّه يهدي من يشاء بفضله، ويضل من يشاء بعدله وهو أعلم بمواقع فضله وعدله: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱهْتَدَىٰ﴾ [النجم: ٣٠].

وله في ذلك الحكمة البالغة والحجة الدامغة؛ وأن الثواب والعقاب مترتب على الشرع فعلًا وتركًا لا على القدر وإنما يعزون أنفسهم بالقدر عند المصائب فإذا وفقوا لحسنة عرفوا الحق لأهله فقالوا: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣].

ولم يقولوا كما قال الفاجر: ﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾ [القصص: ٧٨].

وإذا اقترفوا سيئة قالوا كما قال الأبوان: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

ولم يقولوا كقول الشيطان الرجيم: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾ [الحجر: ٣٩].

وإذا أصابتهم مصيبة: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦].

ولم يقولوا كما قال الذين كفروا: ﴿وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٥٦].

س ١٥٦ : كم شعب الإيمان؟

ج : قال اللّه تعالى : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾ [البقرة: ١٧٧] .

وقال النبي ﷺ : «**الإيمان بضع وستون**»[١] وفي رواية : «**بضع وسبعون شعبة، فأعلاها قول: لا إله إلا اللّه وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان**»[٢] .

* * *

س ١٥٧ : بم فسر العلماء هذه الشعب؟

ج : قد عدها جماعة من شراح الحديث، وصنفوا فيها التصانيف فأجادوا وأفادوا، ولكن ليس معرفة تعدادها شرطًا في الإيمان، بل يكفي الإيمان بها جملة، وهي لا تخرج عن الكتاب والسنة، فعلى العبد امتثال أوامرهما، واجتناب زواجرهما، وتصديق أخبارهما، وقد استكمل شعب الإيمان، والذي عددوه حق كله من أمور الإيمان، ولكن القطع بأنه هو مراد النبي ﷺ بهذا الحديث يحتاج إلى توقيف.

* * *

س ١٥٨ : اذكر خلاصة ما عدوه؟

ج : قد لخص الحافظ في الفتح ما أورده ابن حبان بقوله :

(١) صحيح : أخرجه مسلم (٩) من حديث أبي هريرة ﷺ .
(٢) صحيح : أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة ﷺ .

إن هذه الشعب تتفرع عن أعمال القلب، وأعمال اللسان، وأعمال البدن.

فأعمال القلب فيه المعتقدات والنيات، وتشتمل على أربع وعشرين خصلة: الإيمان بالله، ويدخل فيه الإيمان بذاته وصفاته وتوحيده بأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، واعتقاد حدوث ما دونه، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، والقدر خيره وشره، والإيمان باليوم الآخر، ويدخل فيه المسألة في القبر، والبعث، والنشور، والحساب، والميزان، والصراط، والجنة والنار، ومحبة الله، والحب والبغض فيه، ومحبة النبي ﷺواعتقاد تعظيمه، ويدخل فيه الصلاة عليه ﷺواتباع سنته، والإخلاص، ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق، والتوبة، والخوف، والرجاء، والشكر، والوفاء، والصبر، والرضا بالقضاء، والتوكل، والرحمة، والتواضع، ويدخل فيه توقير الكبير ورحمة الصغير، وترك الكبر والعجب، وترك الحسد، وترك الحقد، وترك الغضب.

وأعمال اللسان: وتشتمل على سبع خصال: التلفظ بالتوحيد، وتلاوة القرآن، وتعلم العلم، وتعليمه، والدعاء، والذكر، ويدخل فيه الاستغفار، واجتناب اللغو.

وأعمال البدن: وتشتمل على ثمان وثلاثون خصلة، منها ما يختص بالأعيان، وهي خمس عشرة خصلة: التطهر حسًا وحكمًا، ويدخل فيه اجتناب النجاسات، وستر العورة، والصلاة فرضًا ونفلًا، والزكاة كذلك، وفك الرقاب والجود ويدخل فيه إطعام الطعام وإكرام الضيف، والصيام فرضًا ونفلًا، والحج، والعمرة كذلك، والطواف، والاعتكاف والتماس ليلة القدر، والفرار بالدين، ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك، والوفاء بالنذر، والتحري في الأيمان، وأداء الكفارات.

ومنها ما يتعلق بالأتباع: وهي ست خصال: التعفف بالنكاح، والقيام بحقوق العيال، وبر الوالدين ويدخل فيه اجتناب العقوق، وتربية الأولاد وصلة الرحم، وطاعة السادة، والرفق بالعبيد.

ومنها ما يتعلق بالعامة، وهي سبع عشر خصلة: القيام بالإمارة مع العدل، ومتابعة الجماعة، وطاعة أولي الأمر، والإصلاح بين الناس، ويدخل فيه قتال

الخوارج والبغاة، والمعاونة عل البر، ويدخل فيه: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود، والجهاد ومنه: المرابطة، وأداء الأمانة ومنه أداء الخمس، والقرض مع وفائه، وإكرام الجار، وحسن المعاملة وفيه جمع المال من حلِّه وإنفاق المال في حقه، ويدخل فيه ترك التبذير والإسراف، ورد السلام، وتشميت العاطس، وكف الأذى عن الناس، واجتناب اللَّهو، وإماطة الأذى عن الطريق.

فهذه تسع وستون خصلة، ويمكن عدها تسعًا وسبعين خصلة باعتبار ما ضم بعضه إلى بعض مما ذكر. واللَّه أعلم.

* * *

س ١٥٩: ما دليل الإحسان من الكتاب والسنة؟

ج: أدلته كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [النحل: ١٢٨].

﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [لقمان: ٢٢] ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴿٦٠﴾﴾ [الرحمن: ٦٠].

وقال النبي ﷺ: «**إن اللَّه كتب الإحسان على كل شيء**»[1].

وقال النبي ﷺ: «**نِعِمَّا للعبد أن يتوفى يحسن عبادة اللَّه وصحابة سيده نِعِمَّا له**»[2].

* * *

س ١٦٠: ما هو الإحسان في العبادة؟

ج: فسره النبي ﷺ في حديث سؤال جبريل لما قال له: فأخبرني عن الإحسان؟

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٩٥٥) من حديث شداد بن أوس ﷺ.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢٥٤٩)، ومسلم (١٦٦٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

قال: «أن تعبد اللَّه كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[1].

فبين ﷺ أن الإحسان على مرتبتين متفاوتتين:

أعلاهما: عبادة اللَّه كأنك تراه: وهذا مقام المشاهدة، وهو أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته للَّه تعالى بقلبه، وهو أن يتنور القلب بالإيمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان، وهذا هو حقيقة مقام الإحسان.

الثاني: مقام المراقبة، وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدة اللَّه إياه واطلاعه عليه وقربه منه، فإذا استحضر العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص للَّه تعالى لأن استحضاره ذلك في عمله يمنعه من الالتفات إلى غير اللَّه تعالى وإرادته بالعمل، ويتفاوت أهل هذين المقامين بحسب نفوذ البصائر.

* * *

س ١٦١: ما ضد الإيمان؟

ج: ضد الإيمان الكفر، وهو أصل له شعب، كما أن الإيمان أصل له شعب.

وقد عرفت مما تقدم أن أصل الإيمان هو التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد بالطاعة، فالكفر أصله الجحود والعناد المستلزم للاستكبار والعصيان، فالطاعات كلها من شعب الإيمان، وقد سمي في النصوص كثير منها إيمانًا كما قدمنا، والمعاصي كلها من شعب الكفر وقد سمي في النصوص كثير منها كفرًا كما سيأتي؛ فإذا عرفت هذا عرفت أن الكفر كفران، كفر أكبر: يخرج من الإيمان بالكلية، وهو الكفر الاعتقادي المنافي لقول القلب وعمله أو لأحدهما، وكفر أصغر: ينافي كمال الإيمان ولا ينافي مطلقه، وهو الكفر العملي الذي لا يناقض قول القلب ولا عمله ولا يستلزم ذلك.

* * *

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٠) من حديث أبي هريرة ﷺ، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

س ١٦٢ : بين كيفية منافاة الكفر الاعتقادي للإيمان بالكلية وفصّل ما أجملته في إزالته إياه؟

ج : قد قدمنا لك أن الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح.

فقول القلب هو: التصديق، وقول اللسان هو: التكلم بكلمة الإسلام، وعمل القلب هو النية والإخلاص، وعمل الجوارح هو الانقياد بجميع الطاعات، فإذا زالت جميع هذه الأربعة: قول القلب وعمله وقول اللسان وعمل الجوارح زال الإيمان بالكلية وإذا زال تصديق القلب لم تنفع البقية؛ فإن تصديق القلب شرط في انعقادها وكونها نافعة، وذلك كمن كذب بأسماء اللّه وصفاته، أو بأي شيء مما أرسل اللّه به رسله وأنزل به كتبه، وإن زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق؛ فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان كله بزواله، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول بل ويقرون به سرًّا وجهرًا ويقولون: ليس بكاذب ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به.

* * *

س ١٦٣ : كم أقسام الكفر الأكبر المخرج من الملة؟

ج : علم مما قدمناه أنه أربعة أقسام: كفر جهل وتكذيب، وكفر جحود، وكفر عناد واستكبار، وكفر نفاق.

* * *

س ١٦٤ : ما هو كفر الجهل والتكذيب؟

ج : هو ما كان ظاهرًا وباطنًا كغالب الكفار من قريش ومن قبلهم من الأمم الذين قال اللّه تعالى فيهم: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِٱلْكِتَـٰبِ وَبِمَآ أَرْسَلْنَا بِهِۦ رُسُلَنَا ۖ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٧٠]

وقال تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿٨٣﴾ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُم بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾﴾ الآيات [النمل: ٨٣، ٨٤]

وقال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ الآيات [يونس: ٣٩]

* * *

س ١٦٥: ما هو كفر الجحود؟

ج: هو ما كان بكتمان الحق وعدم الانقياد له ظاهرًا مع العلم به ومعرفته باطنًا ككفر فرعون وقومه بموسى، وكفر اليهود بمحمد ﷺ.

قال اللَّه تعالى في كفر فرعون وقومه: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

وقال تعالى في اليهود: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

* * *

س ١٦٦: ما هو كفر العناد والاستكبار؟

ج: هو ما كان بعدم الانقياد للحق مع الإقرار به ككفر إبليس إذ يقول اللَّه تعالى فيه: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤] وهو لم يمكنه جحود أمر اللَّه بالسجود ولا إنكاره وإنما اعترض عليه وطعن في حكمة الآمر به وعدله وقال: ﴿أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء: ٦١].

وقال: ﴿لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٣٣]. وقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

* * *

س ١٦٧ : ما هو كفر النفاق؟

ج : هو ما كان بعدم تصديق القلب وعمله مع الانقياد ظاهرًا رئاء الناس ككفر ابن سلول وحزبه الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ۝٩ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ۝١٠﴾ إلى قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٨ - ٢٠] وغيرها من الآيات .

* * *

س ١٦٨ : ما هو الكفر العملي الذي لا يخرج من الملة؟

ج : هو كل معصية أطلق عليها الشارع اسم الكفر مع بقاء اسم الإيمان على عامله كقول النبي ﷺ: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»[١].

وقوله ﷺ: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»[٢].

فأطلق ﷺ على قتال المسلمين بعضهم بعضًا أنه كفر ، وسمى من يفعل ذلك كفارًا مع قول الله تعالى : ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ﴾ [الحجرات: ٩، ١٠]. فأثبت الله تعالى لهم الإيمان وأخوة الإيمان ، ولم ينف عنهم شيئًا من ذلك .

وقال تعالى في آية القصاص : ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ﴾ [البقرة: ١٧٨] فأثبت تعالى له أخوة الإسلام ، ولم ينفها عنه . وكذلك قال النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربُها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد**»[٣] زاد في رواية : «**ولا يقتل وهو مؤمن**» وفي رواية : «**ولا ينتهب نُهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم**»[٤]

---

(١) **صحيح** : أخرجه البخاري (٧٠٧٧)، ومسلم (٦٦) من حديث جرير ﷺ.

(٢) **صحيح** : أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤) من حديث ابن مسعود ﷺ.

(٣) **صحيح** : أخرجه البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) **صحيح** : أخرجه مسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

الحديث في الصحيحين مع حديث أبي ذر فيهما أيضًا، قال ﷺ: «**ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة**» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «**وإن زنى وإن سرق**» ثلاثًا، ثم قال في الرابعة: «**على رغم أنف أبي ذر**»[(١)].

فهذا يدل على أنه لم ينف عن الزاني والسارق والشارب والقاتل مطلق الإيمان بالكلية مع التوحيد؛ فإنه لو أراد ذلك لم يخبر بأن من مات على لا إله إلا الله دخل الجنة وإن فعل تلك المعاصي، فلن يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، وإنما أراد بذلك نقص الإيمان ونفي كماله، وإنما يكفر العبد بتلك المعاصي مع استحلاله إياها المستلزم لتكذيب الكتاب والرسول في تحريمها بل يكفر باعتقاد حلها وإن لم يفعلها والله ﷻ أعلم.

* * *

س ١٦٩: إذا قيل لنا: هل السجود للصنم والاستهانة بالكتاب وسب الرسول والهزل بالدين ونحو ذلك هذا كله من الكفر العملي فيما يظهر، فلم كان مخرجًا من الدين وقد عرفتم الكفر الأصغر العملي؟

ج: اعلم أن هذه الأربعة وما شاكلها ليس هي من الكفر العملي إلا من جهة كونها واقعة بعمل الجوارح فيما يظهر للناس ولكنها لا تقع إلا مع ذهاب عمل القلب من نيته وإخلاصه ومحبته وانقياده لا يبقى معها شيء من ذلك، فهي وإن كانت عملية في الظاهر فإنها مستلزمة للكفر الاعتقادي ولابد ولم تكن هذه لتقع إلا من منافق مارق أو معاند مارد، وهل حمل المنافقين في غزوة تبوك على أن ﴿قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ﴾ إلا ذلك مع قولهم لما سئلوا: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥].

قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

ونحن لم نعرف الكفر الأصغر بالعملي مطلقًا بل بالعمل المحض الذي لا يستلزم الاعتقاد ولم يناقض قول القلب ولا عمله.

❊ ❊ ❊

س ١٧٠ : إلى كم قسم ينقسم كل من الظلم والفسوق والنفاق؟

ج : ينقسم كل منها إلى قسمين : أكبر هو الكفر، وأصغر دون ذلك.

❊ ❊ ❊

س ١٧١ : ما مثال كل من الظلم الأكبر والأصغر؟

ج : مثال الظلم الأكبر ما ذكره اللَّه تعالى في قوله : ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يونس: ١٠٦].

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وقوله تعالى : ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

ومثال الظلم الذي دون ذلك ما ذكره اللَّه تعالى بقوله في الطلاق : ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [الطلاق: ١].

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣١]

❊ ❊ ❊

س ١٧٢ : ما مثال كل من الفسوق الأكبر والأصغر؟

ج : مثال الفسوق الأكبر ما ذكره اللَّه تعالى بقوله: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٦٧]. وقوله تعالى : ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ [الكهف: ٥٠].

وقوله تعالى: ﴿وَنَجَّيْنَـٰهُ مِنَ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَت تَّعْمَلُ ٱلْخَبَـٰٓئِثَ ۗ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمَ سَوْءٍ فَـٰسِقِينَ﴾[الأنبياء: ٧٤].

ومثال الفسوق الذي دون ذلك قول الله تعالى في القذفة: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَـٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾[النور: ٤].

وقوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ﴾[الحجرات: ٦]. روي أنها نزلت في الوليد بن عقبة.

* * *

س ١٧٣: ما مثال كل من النفاق الأكبر والأصغر؟

ج: مثال النفاق الأكبر ما قدمنا ذكره في الآيات من صدر البقرة، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ﴾[النساء: ١٤٢] إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ الآيات[النساء: ١٤٥].

وقوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ ۝١﴾[المنافقون: ١]. وغير ذلك من الآيات.

ومثال النفاق الذي دون ذلك ما ذكره النبي ﷺ بقوله: «**آية المنافق ثلاث إذا حدث وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان**»[١]. وحديث: «**أربع من كن فيه كان منافقًا**» الحديث[٢].

* * *

س ١٧٤: ما حكم السحر والساحر؟

ج: السحر متحقق وجوده وتأثيره مع مصادفة القدر الكوني كما قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وتأثيره ثابت في الأحاديث الصحيحة.

وأما الساحر فإن كان سحره مما يتلقى عن الشياطين كما نصت عليه آية البقرة فهو كافر لقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْۖ﴾ إلى قوله: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍۚ﴾ الآيات [البقرة: ١٠٢].

❊ ❊ ❊

س ١٧٥: ما حد الساحر؟

ج: روى الترمذي عن جندب قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**حد الساحر ضربة بالسيف**»[١]. وصحح وقفه قال: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول مالك بن أنس، وقال الشافعي رحمه الله: إنما يقتل الساحر إذا كان يعمل من سحره ما يبلغ الكفر، فإذا عمل عملًا دون الكفر فلم ير عليه قتلًا.

وقد ثبت قتل الساحر عن عمر، وابنه عبد اللَّه، وابنته حفصة، وعثمان بن عفان، وجندب بن عبد اللَّه، وجندب بن كعب، وقيس بن سعد، وعمر بن عبد العزيز وأحمد، وأبي حنيفة، وغيرهم رحمهم اللَّه.

❊ ❊ ❊

س ١٧٦: ما هي النشرة وما حكمها؟

ج: النشرة حل السحر عن المسحور، فإن كان ذلك بسحر مثله فهي من عمل الشيطان، وإن كانت بالرقى والتعاويذ المشروعة فلا بأس بذلك.

(١) الصحيح وقفه: أخرجه الترمذي (١٤٦٠) بسند ضعيف مرفوعًا، وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا مرفوعًا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث، وإسماعيل بن مسلم العبدي البصري قال وكيع: هو ثقة، ويروي عن الحسن أيضًا، والصحيح: عن جندب موقوف.

س ١٧٧ : ما هي الرقى المشروعة؟

ج : هي ما كانت من الكتاب والسنة خالصة، وكانت باللسان العربي، واعتقد كل من الراقي والمرتقي أن تأثيرها لا يكون إلا بإذن الله ﷻ، فإن النبي ﷺ قد رقاه جبريل ﵇، ورقى هو كثيرًا من الصحابة، وأقرهم على فعلها بل وأمرهم بها وأحل لهم أخذ الأجرة عليها كل ذلك في الصحيحين وغيرهما.

* * *

س ١٧٨ : ما هي الرقى الممنوعة؟

ج : هي ما لم تكن من الكتاب ولا السنة خالصة، ولا كانت بالعربية، بل هي من عمل الشيطان واستخدامه والتقرب إليه بما يحبه كما يفعله كثير من الدجالين والمشعوذين، والمخرفين، وكثير ممن ينظر في كتب الهياكل والطلاسم كشمس المعارف وشموس الأنوار وغيرهما مما أدخله أعداء الإسلام عليه وليست منه في شيء ولا من علومه في ظل ولا فيء كما بيناه.

* * *

س ١٧٩ : ما حكم التعاليق من التمائم والأوتار والحلق والخيوط والودع ونحوها؟

ج : قال النبي ﷺ: «**من تعلق شيئًا وكل إليه**»(١).

وأرسل ﷺ في بعض أسفاره رسولًا أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت(٢).

---

(١) حسن لغيره: أخرجه الترمذي (٢٠٧٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٣٥)، والحاكم (٤/ ٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٨٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٦)، وغيرهم من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الله بن عكيم مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى ضعيف، وعبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، إلا أن الحديث له شواهد يُحسن بها.

وقد حسنه الشيخ الألباني ﵀ في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ١٩٢).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥) من حديث أبي بشير الأنصاري ﵁.

وقال ﷺ: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»[(١)].

وقال ﷺ: «من علق تميمة فلا أتم اللَّه له ومن علق ودعة فلا ودع اللَّه له»[(٢)].

وفي رواية: «من تعلق تميمة فقد أشرك»[(٣)].

وقال ﷺ للذي رأى في يده حلقة من صفر: «ما هذا؟» فقال: من الواهنة قال: «انزعها فإنَّها لا تزيدك إلا وهنًا فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا»[(٤)].

وقطع حذيفة رضي الله عنه خيطًا من يد رجل ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦].

وقال سعيد بن جبير رحمه الله: «من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة» وهذا في حكم المرفوع.

* * *

س ١٨٠: ما حكم المعلق إذا كان من القرآن؟

ج: يروى جوازه عن بعض السلف وأكثرهم على منعه كعبد اللَّه بن عكيم، وعبد اللَّه بن عمرو، وعبد اللَّه بن مسعود وأصحابه رضي الله عنهم، وهو الأولى لعموم النهي

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وأحمد (١/ ٣٨١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بسند ضعيف، فيه ابن أخي زينب مجهول.
إلا أن الحديث له شواهد أخرى يصح بها.
والحديث صححه الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيحة» (٢٩٧٢).

(٢) ضعيف: أخرجه أحمد (٤/ ١٥٤)، وابن حبان (٦٠٨٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ٣٥٠) من طريق حيوة بن شريح عن خالد بن عبيد عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر مرفوعًا.
قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن عبيد.
والحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (١٢٦٦).

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٤/ ١٥٦)، وغيره من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٣٩٤).

(٤) ضعيف: أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٥)، وابن ماجه (٣٤٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٩٥، ١٧٩)، وابن حبان (٦٠٨٨)، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ٣٥٠) من حديث عمران بن حصين بسند ضعيف.
وضعفه الشيخ الألباني في «الضعيفة» (١٠٢٩).

عن التعليق، ولعدم ورود شيء من المرفوع يخصص ذلك، ولصون القرآن عن إهانته إذ قد يحملونه غالبًا على طهارة، ولئلا يتوصل بذلك إلى تعليق غيره، ولسد الذريعة عن اعتقاد المحظور والتفات القلوب إلى غير الله ﷻ لا سيما في هذا الزمان.

* * *

س ١٨١ : ما حكم الكهان؟

ج: الكهان من الطواغيت وهم أولياء الشياطين الذين يوحون إليهم كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ الآية [الأنعام: ١٢١].

ويتنزلون عليهم ويلقون إليهم الكلمة من السمع فيكذبون معها مائة كذبة، كما قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ ﴿٢٢٣﴾﴾ [الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٣]

وقال ﷺ في حديث الوحي: «**فيسمعها مسترقو السمع ومسترقو السمع هكذا بعضه فوق بعض فيلقيها إلى من تحته ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة**»[١]. الحديث في الصحيح بكماله.

ومن ذلك الخط بالأرض الذي يسمونه ضرب الرمل وكذا الطرق بالحصى ونحوه.

* * *

س ١٨٢ : ما حكم من صدق كاهنًا؟

ج: قال الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿أَمْ عِندَهُمُ ٱلْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الطور: ٤١].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٢١٠)، من حديث عائشة ؓ.

وقال تعالى: ﴿أَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْغَيْبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ ﴿٣٥﴾﴾ [النجم: ٣٥].

وقال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦، ٢٣٢، آل عمران: ٦٦].

وقال النبي ﷺ: «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**»(١).

وقال ﷺ: «**من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يومًا**»(٢).

* * *

س ١٨٣: ما حكم التنجيم؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٩٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك: ٥]. وقال تعالى: ﴿وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ [النحل: ١٢].

وقال النبي ﷺ: «**من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد**»(٣).

وقال النبي ﷺ: «**إنما أخاف على أمتي التصديق بالنجوم والتكذيب بالقدر وحيف الأئمة**»(٤).

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد والحاكم، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩٣٩).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٢٢٣٠) من حديث صفية ﵂.

(٣) صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٢٣٩)، وعنه أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وأخرجه أيضًا أحمد (١/ ٣١٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ١٣٨)، وغيرهما من طريق عبيد الله بن الأخنس عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس مرفوعًا.
وسنده صحيح.
والحديث صححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٧٤).

(٤) أخرجه بنحوه أحمد في «المسند» (٥/ ٨٩) من حديث جابر بن سمرة ﵁.
وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣٠٢٢).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم: «**ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق**».

وقال قتادة رحمه الله: «خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك فقد أخطأ حظه وأضاع نفسه وتكلف ما لا علم له به».

* * *

س ١٨٤ : ما حكم الاستسقاء بالأنواء؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الواقعة: ٨٢].

وقال النبي ﷺ: «**أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونَهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة**»[١].

وقال ﷺ: «**قال الله تعالى: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر؛ فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب**»[٢].

* * *

س ١٨٥ : ما حكم الطيرة وما يذهبها؟

ج: قال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وقال النبي ﷺ: «**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر**»[٣].

وقال ﷺ: «**الطيرة شرك، الطيرة شرك**». قال ابن مسعود: «وما منا إلا، ولكن

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (٩٣٤) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الله يذهبه بالتوكل»[١].

وقال ﷺ: «**إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك**»[٢].

ولأحمد من حديث عبد الله بن عمرو: «**من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك**» قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: «**أن تقول: اللّهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك**»[٣].

وقال ﷺ: «**أصدقها الفأل ولا ترد مسلمًا فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللّهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك**»[٤].

* * *

س ١٨٦: ما حكم العين؟

ج: قال النبي ﷺ: «**العين حق**»[٥].

ورأى ﷺ جارية في وجهها سفعة فقال: «**استرقوا لها فإن بها النظرة**»[٦].

وقالت عائشة ﵂: أمرني النبي ﷺ أو أمر النبي ﷺ أن يسترقى من العين[٧].

---

(١) صحيح:

لكن جملة «وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل» مدرجة من كلام ابن مسعود.

والحديث في «السنن» وغيرها بإدراج كلام ابن مسعود في قول النبي ﷺ.

والحديث صححه الشيخ الألباني في غير موضع.

(٢) إسناده ضعيف:

أخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٢١٣) بسند ضعيف.

(٣) صحيح:

أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٠) بسند ضعيف من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا ولكن صححه الشيخ الألباني ﵀ في غير موضع.

(٤) ضعيف: أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٤) بسند ضعيف من حديث عقبة بن عامر ﵁.

وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع».

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧) من حديث أبي هريرة ﵁.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧) من حديث أم سلمة ﵂.

(٧) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥) من حديث عائشة ﵂.

وقال ﷺ: «**لا رقية إلا من عين أو حمة**»[١].

وكلها في الصحيح وفيها أحاديث غير ما ذكرنا كثير، ولا تأثير لها إلا بإذن الله، وقد فسر بها قوله ﷻ: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ﴾ [القلم: ٥١] عن كثير من السلف رضي الله عنهم.

* * *

س ١٨٧: إلى كم قسم تنقسم المعاصي؟

ج: تنقسم إلى صغائر هي السيئات، وكبائر هي الموبقات.

* * *

س ١٨٨: بماذا تكفر السيئات؟

ج: قال الله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، فأخبرنا الله تعالى أن السيئات تكفر باجتناب الكبائر وبفعل الحسنات وكذلك جاء في الحديث: «**وأتبع السيئة الحسنة تمحها**»[٢].

وكذلك جاء في الأحاديث الصحيحة أن إسباغ الوضوء على المكاره، ونقل الخطا إلى المساجد، والصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان وقيامه، وقيام ليلة القدر، وصيام عاشوراء وغيرها من الطاعات أنها كفارات للسيئات والخطايا، وأكثر تلك الأحاديث فيها تقييد ذلك باجتناب الكبائر وعليه

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٧٠٥) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه، ومسلم (٢٢٠) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) حسن: أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٥/ ١٥٣)، والدارمي (٢٧٩١)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢١١)، والحاكم (١/ ١٢١)، وغيرهم من طريق حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن أبي ذر مرفوعًا، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وحسنه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٩٧).

يحمل المطلق منها؛ فيكون اجتناب الكبائر شرطًا في تكفير الصغائر بالحسنات وبدونها.

❊ ❊ ❊

س ١٨٩: ما هي الكبائر؟

ج: في ضابطها أقوال للصحابة والتابعين وغيرهم فقيل: هي كل ذنب ترتب عليه حد، وقيل: هي كل ذنب أتبع بلعنة أو غضب أو نار أو أي عقوبة وقيل هي كل ذنب يشعر فعله بعدم اكتراث فاعله بالدين وعدم مبالاته به وقلة خشيته من اللَّه، وقيل غير ذلك، وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة تسمية كثير من الذنوب كبائر على تفاوت درجاتها؛ فمنها كفر أكبر كالشرك باللَّه والسحر، ومنها عظيم كبائر الإثم والفواحش وهو دون ذلك كقتل النفس التي حرم اللَّه إلا بالحق، والتولي يوم الزحف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وقول الزور، ومنه قذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وشرب الخمور، وعقوق الوالدين وغير ذلك.

وقال ابن عباس ﵄: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع.

ومن تتبع الذنوب التي أطلق عليها أنها كبائر وجدها أكثر من السبعين فكيف إذا تتبع جميع ما جاء عليه الوعيد الشديد في الكتاب والسنة من إتباعه بلعنة أو غضب أو عذاب أو محاربة أو غير ذلك من ألفاظ الوعيد فإنه يجدها كثيرة جدًا.

❊ ❊ ❊

س ١٩٠: بماذا تكفر جميع الصغائر والكبائر؟

ج: تكفر جميعها بالتوبة النصوح قال اللَّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [التحريم: ٨] وعسى من اللَّه محققة.

وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ

حَسَنَٰتٍ﴾ الآيات[الفرقان: ٧٠] .

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ الآيات[آل عمران: ١٣٥، ١٣٦] ، وغيرها .

وقال النبي ﷺ: «**التوبة تجب ما قبلها**»[1] . وقال ﷺ: «**للَّه أفرح بتوبة عبده من رجل نزل منزلًا وبه مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتى اشتد عليه الحر والعطش أو ما شاء اللَّه قال: أرجع إلى مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده**»[2] .

* * *

س ١٩١ : ما هي التوبة النصوح؟

ج: هي الصادقة التي اجتمع فيها ثلاثة أشياء: الإقلاع عن الذنب، والندم على ارتكابه، والعزم على أن لا يعود أبدًا، وإن كان فيه مظلمة لمسلم تحللَّها منه إن أمكن فإنه سيطالب بها يوم القيامة إن لم يتحللَّها منه اليوم ويقتص منه لا محالة، وهو من الظلم الذي لا يترك اللَّه منه شيئًا، قال ﷺ: «**من كان عنده لأخيه مظلمة فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم إن كان له حسنات أخذ من حسناته وإلا أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه**»[3] .

* * *

س ١٩٢ : متى تنقطع التوبة في حق كل فرد من أفراد الناس؟

ج: قال اللَّه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾[النساء: ١٧] أجمع أصحاب

(١) لا أصل له: وانظر «الضعيفة» (١٠٩٣).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٦٣٠٨)، ومسلم (٢٧٤٤) من حديث عبد اللَّه بن مسعود ﷺ .

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة ﷺ .

رسول الله ﷺ أن كل شيء عصي الله به فهو جهالة سواء كان عمدًا أو غيره، وإن كل ما كان قبل الموت فهو قريب. وقال النبي ﷺ: «**إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر**»(١). ثبت ذلك في أحاديث كثيرة؛ فأما إذا عاين الملك وحشرجت الروح في الصدر وبلغت الحلقوم وغرغرة النفس صاعدة في الغلاصم فلا توبة مقبولة حينئذ ولا فكاك ولا خلاص ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [ص: ٣] وذلك قوله ﷻ عقب هذه الآية: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ﴾ الآية [النساء: ١٨].

* * *

س ١٩٣: متى تنقطع التوبة من عمر الدنيا؟

ج: قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَـٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَـٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَـٰنِهَا خَيْرًا﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨].

وفي صحيح البخاري قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين لا ينفع نفسًا إيمانُها**» ثم قرأ الآية [الأنعام ١٥٨](٢).

وقد وردت في معناها أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ في الأمهات وغيرها، وقال صفوان بن عسال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله فتح بابًا قبل المغرب عرضه سبعون عامًا للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه**»(٣). رواه الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه في حديث طويل.

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣)، وأحمد (٢/ ١٣٢، ١٥٣)، وابن حبان (٦٢٨)، والحاكم (٤/ ٢٨٦)، وأبو يعلى (٥٦٠٩، ٥٧١٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٣)، وابن الجعد في «مسنده» (٣٤٠٤)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٨٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٩٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وحسنه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (١٩٠٣).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٦٣٥)، ومسلم (١٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) حسن: أخرجه الترمذي (٣٥٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٤٤)، وأحمد (٤/ ٢٤١) من حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه. وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٢٢٩).

س ١٩٤ : ما حكم من مات من الموحدين مصرًّا على كبيرة؟

ج: قال الله ﷻ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وقال تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾﴾ [الأعراف: ٨، ٩].

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾ الآية [آل عمران: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿۞ يَوْمَ تَأْتِى كُلُّ نَفْسٍ تُجَٰدِلُ عَن نَّفْسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١١١﴾﴾ [النحل: ١١١].

وقال: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا۟ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: ٦ - ٨] وغير ذلك من الآيات.

وقال النبي ﷺ: «**من نوقش الحساب عذب**» فقالت عائشة ﵂: أليس يقول الله: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قال: «**بلى إنما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب عذب**»[1].

وقد قدمنا من النصوص في الحشر وأحوال الموقف والميزان ونشر الصحف والعرض والحساب والصراط والشفاعات وغيرها ما يعلم به تفاوت مراتب الناس وتباين أحوالهم في الآخرة بحسب تفاوتهم في الدار الدنيا في طاعة ربهم وضدها من سابق ومقتصد وظالم لنفسه، إذا عرفت هذا فاعلم أن الذي أثبتته الآيات القرآنية والسنن

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٣)، ومسلم (٢٨٧٦) من حديث عائشة ﵂.

النبوية ودرج عليه السلف الصالح والصدر الأول من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أئمة التفسير والحديث والسنة أن العصاة من أهل التوحيد على ثلاث طبقات:

الأولى: قوم رجحت حسناتهم بسيئاتهم فأولئك يدخلون الجنة ولا تمسهم النار أبدًا.

الثانية: قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم فقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار، وهؤلاء هم أصحاب الأعراف الذين ذكر اللَّه تعالى أنهم يوقفون بين الجنة والنار ما شاء اللَّه أن يوقفوا ثم يؤذن لهم في دخول الجنة كما قال تعالى بعد أن أخبر بدخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النار وتناديهم فيها قال: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ وَنَادَوْا أَصْحَابَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ ۞ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ ٱلنَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ إلى قوله: ﴿ٱدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [الأعراف: ٤٦، ٤٩].

الثالثة: قوم لقوا اللَّه تعالى مصرين على كبائر الإثم والفواحش ومعهم أصل التوحيد والإيمان فرجحت سيئاتهم بحسناتهم فهؤلاء هم الذين يدخلون النار بقدر ذنوبهم، فمنهم من تأخذه إلى كعبيه، ومنهم من تأخذه إلى أنصاف ساقيه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه، حتى أن منهم من لم يحرم اللَّه منه على النار إلى أثر السجود، وهذه الطبقة هم الذين يأذن اللَّه تعالى في الشفاعة فيهم لنبينا محمد ﷺ ولغيره من الأنبياء والأولياء والملائكة ومن شاء اللَّه أن يكرمه، فيحد لهم حدًّا فيخرجونهم ثم يحد لهم حدًّا فيخرجونهم ثم هكذا فيخرجون من كان في قلبه وزن دينار من خير، ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار من خير، ثم من كان في قلبه وزن برة من خير، إلى أن يخرجوا منها من كان في قلبه وزن ذرة من خير إلى أدنى من مثقال ذرة إلى أن يقول الشفعاء: ربنا لم نذر فيها خيرًا. ولن يخلد في النار أحد ممن مات على التوحيد ولو عمل أي عمل، ولكن كل من كان منهم أعظم إيمانًا وأخف ذنبًا كان أخف عذابًا في النار وأقل مكثًا فيها وأسرع خروجًا منها، وكل من كان أعظم ذنبًا وأضعف إيمانًا كان بضد ذلك، والأحاديث في هذا الباب لا تحصى كثرة وإلى ذلك أشار النبي ﷺ بقوله: «من

قال لا إله إلا اللَّه نفتعه يومًا من الدهر يصيبه قبل ذلك ما أصابه» [١].

وهذا مقام ضلت فيه الأفهام وزلت فيه الأقدام واختلفوا فيه اختلافًا كثيرًا ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣]

❊ ❊ ❊

س ١٩٥ : **هل الحدود كفارات لأهلها؟**

ج : قال النبي ﷺ وحوله عصابة من أصحابه : **«بايعوني على أن لا تشركوا باللَّه شيئًا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على اللَّه ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره اللَّه فهو إلى اللَّه إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه»** [٢].

يعني غير الشرك قال عبادة: فبايعناه على ذلك.

❊ ❊ ❊

س ١٩٦ : **ما الجمع بين قوله ﷺ في هذا الحديث : «فهو إلى اللَّه إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه». وبين ما تقدم من أن من رجحت سيئاته بحسناته دخل النار؟**

ج : لا منافاة بينهما فإن من يشأ اللَّه أن يعفو عنه يحاسب الحساب اليسير الذي فسره النبي ﷺ بالعرض وقال في صفته : **«يدنو أحدكم من ربه ﷻ حتى يضع عليه كنفه فيقول: عملت كذا وكذا، فيقول: نعم، ويقول: عملت كذا وكذا فيقول: نعم فيقرره ثم يقول: إني سترت عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»** [٣].

---

(١) صحيح: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٨٦)، (٦٣٩٦)، وفي «الصغير» (٣٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٦٤٣٤).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (١٤١٣، ١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

وأما الذين يدخلون النار بذنوبهم فهم ممن يناقش الحساب وقد قال ﷺ: «من نوقش الحساب عذب»[(١)].

* * *

س ١٩٧: ما هو الصراط المستقيم الذي أمرنا الله تعالى بسلوكه ونهانا عن اتباع غيره؟

ج: هو دين الإسلام الذي أرسل به رسله، وأنزل به كتبه ولم يقبل من أحد سواه ولا ينجو إلا من سلكه، ومن سلك غيره تشعبت عليه الطرق وتفرقت به السبل.

قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وخط النبي ﷺ خطًّا ثم قال: «**هذا سبيل الله مستقيمًا**» وخط خطوطًا عن يمينه وشماله، ثم قال: «**هذه سبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه**» ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]»[(٢)].

وقال ﷺ: «**ضرب الله مثلًا صراطًا مستقيمًا وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة وعلى باب الصراط داع يقول: يأيها الناس ادخلوا الصراط المستقيم جميعًا ولا تفرقوا وداع يدعو من فوق الصراط فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئًا من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه، فالصراط: الإسلام، والسوران: حدود الله، والأبواب المفتحة: محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط: كتاب الله، والداعي من فوق الصراط: واعظ الله في قلب كل مسلم**»[(٣)].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٠٣)، ومسلم (٢٨٧٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح: أخرجه أحمد (١/ ٤٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٤٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٦١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وصححه الألباني.

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٨٥٩)، وغيره من حديث النواس بن سمعان.
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٨٨٧).

س ١٩٨ : بماذا يتأتى سلوكه والسلامة من الانحراف عنه؟

ج: لا يحصل ذلك إلا بالتمسك بالكتاب والسنة والسير بسيرهما والوقوف عند حدودهما وبذلك يحصل تجريد التوحيد للَّه وتجريد المتابعة للرسول ﷺ: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ [النساء: ٦٩].

وهؤلاء المنعم عليهم المذكورون ههنا تفصيلًا هم الذين أضاف الصراط إليهم في فاتحة الكتاب بقوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].

ولا أعظم نعمة على العبد من هدايته إلى هذا الصراط المستقيم، وتجنيبه السبل المضلة، وقد ترك النبي ﷺ أمته على ذلك كما قال ﷺ: «**تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك**»[١].

* * *

س ١٩٩ : ما ضد السنة؟

ج: ضدها البدع المحدثة وهي شرع ما لم يأذن به اللَّه وهي التي عناها النبي ﷺ بقوله: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»[٢].

وقوله ﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة ضلالة**»[٣].

وأشار ﷺ إلى وقوعها بقوله: «**وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في**

---

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه (٤٣)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، والحاكم (١/ ١٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٢٤٧)، وغيرهم.
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٣٦٩).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة ﵂.

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، وغيرهم.
وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٤٩).

النار إلا واحدة» وعينها بقوله ﷺ: **«هم من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي»**[1].

وقد برأه اللّه تعالى من أهل البدع بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ الآية[الأنعام: ١٥٩].

* * *

س ٢٠٠: إلى كم قسم تنقسم البدعة باعتبار إخلالها بالدين؟

ج: تنقسم إلى قسمين: بدعة مكفرة، وبدعة دُون ذلك.

* * *

س ٢٠١: ما هي البدع المكفرة؟

ج: هي كثيرة وضابطها من أنكر أمرًا مجمعًا عليه متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل اللّه به رسله كبدعة الجهمية في إنكار صفات اللّه ﷻ، والقول بخلق القرآن أو خلق أي صفة من صفات اللّه ﷻ، وإنكار أن يكون اللّه اتخذ إبراهيم خليلًا وكلم موسى تكليمًا وغير ذلك، وكبدعة القدرية في إنكار علم اللّه تعالى وأفعاله وقضائه وقدره، وكبدعة المجسمة الذين يشبهون اللّه تعالى بخلقه وغير ذلك من الأهواء، ولكن هؤلاء منهم من عُلم أن عين قصده هدم قواعد الدين وتشكيك أهله فيه فهذا مقطوع بكفره بل هو أجنبي عن الدين من أعدى عدو له، وآخرون مغرورون ملبس عليهم، فهؤلاء إنما يحكم بكفرهم بعد إقامة الحجة عليهم وإلزامهم بها.

* * *

س ٢٠٢: ما هي البدعة التي هي غير مكفرة؟

ج: هي ما لم تكن كذلك مما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، وغيره من حديث عبد اللّه بن عمرو رضي الله عنهما.
وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٤٣).

اللّه به رسله كبدعة المروانية التي أنكرها عليهم فضلاء الصحابة ولم يقروهم عليها ولم يكفروهم بشيء منها، ولم ينزعوا يدًا من بيعتهم لأجلها كتأخيرهم بعض الصلوات إلى أواخر أوقاتها، وتقديمهم الخطبة قبل صلاة العيد. والجلوس في نفس الخطبة في الجمعة وغيرها، وسبهم بعض كبار الصحابة على المنابر ونحو ذلك مما لم يكن منهم عن اعتقاد شرعية بل بنوع تأويل وشهوات نفسانية وأغراض دنيوية.

* * *

س ٢٠٣: كم أقسام البدع بحسب ما تقع فيه؟

ج: تنقسم إلى بدع في العبادات وبدع في المعاملات.

* * *

س ٢٠٤: إلى كم قسم تنقسم البدع في العبادات؟

ج: إلى قسمين:

الأول: التعبد بما لم يأذن اللّه أن يعبد به البتة كتعبد جهلة المتصوفة بآلات اللّهو والرقص والصفق والغناء وأنواع المعازف وغيرها مما هم فيه مضاهئون فعل الذين قال اللّه تعالى فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾[الأنفال: ٣٥].

والثاني: التعبد بما أصله مشروع ولكن وضع في غير موضعه ككشف الرأس مثلًا هو في الإحرام عبادة مشروعة فإذا فعله غير المحرم في الصوم أو في الصلاة أو غيرها بنية التعبد كان بدعة محرمة، وكذلك فعل سائر العبادات المشروعة في ما تشرع فيه كالصلوات النفل في أوقات النهي وكصيام يوم الشك وصيام العيدين ونحو ذلك.

* * *

س ٢٠٥: كم حالة للبدعة مع العبادة التي تقع فيها؟

ج: لها حالتان:

الأولى: أن تبطلها جميعًا كمن زاد في صلاة الفجر ركعة ثالثة أو في المغرب

رابعة أو في الرباعية خامسة متعمدًا، وكذلك إن نقص مثل ذلك.

الحالة الثانية: أن تبطل البدعة وحدها كما هي باطلة ويسلم العمل الذي وقعت فيه كمن زاد في الوضوء على ثلاث غسلات، فإن النبي ﷺ لم يقل ببطلانه بل قال: «**فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم**»(١) ونحو ذلك.

❊ ❊ ❊

س ٢٠٦: ما هي البدع في المعاملات؟

ج: هي اشتراط ما ليس في كتاب اللَّه ولا في سنة رسول اللَّه كاشتراط الولاء لغير المعتق كما في قصة بريرة لما اشترط أهلها الولاء، قام النبي ﷺ؛ فحمد اللَّه وأثنى عليه ثم قال: «**أما بعد فما بال رجال يشترطون شروطًا ليست في كتاب اللَّه فأيما شرط ليس في كتاب اللَّه فهو باطل، وإن كان مائة شرط فقضاء اللَّه أحق وشرط اللَّه أوثق، ما بال رجال منكم يقول أحدهم: أعتق يا فلان ولي الولاء، إنما الولاء لمن أعتق**»(٢). وكذلك كل شرط أحل حرامًا أو حرم حلالًا.

❊ ❊ ❊

س ٢٠٧: ما الواجب التزامه في أصحاب رسول اللَّه ﷺ وأهل بيته؟

ج: الواجب لهم علينا سلامة قلوبنا وألسنتنا لهم ونشر فضائلهم والكف عن مساويهم، وما شجر بينهم، والتنويه بشأنهم كما نوه تعالى بذكرهم في التوراة والإنجيل والقرآن وثبتت الأحاديث الصحيحة في الكتب المشهورة من الأمهات وغيرها في فضائلهم.

قال اللَّه ﷻ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود (١٣٥)، والنسائي (١٤٠)، وابن ماجه (٤٢٢) من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٠١٥).

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٢١٦٨)، ومسلم (١٥٠٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾ [الأنفال: ٧٤].

وقال تعالى: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ الآية [التوبة: ١١٧].

وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٨، ٩]. وغيرها كثير.

ونعلم ونعتقد أن اللَّه اطلع على أهل بدر فقال: «**اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**». وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر. وبأنه «**لا يدخل النار ممن بايع تحت الشجرة**». بل قد رضي اللَّه عنهم ورضوا عنه، وكانوا ألفًا وأربعمائة وقيل: وخمسمائة.

قال اللَّه تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ الآية [الفتح: ١٨].

ونشهد بأنهم أفضل القرون من هذه الأمة التي هي أفضل الأمم وأن من أنفق مثل أحد ذهبًا ممن بعدهم لم يبلغ مد أحدهم ولا نصيفه. مع الاعتقاد أنهم لم يكونوا معصومين بل يجوز عليهم الخطأ ولكنهم مجتهدون، للمصيب منهم أجران، ولمن أخطأ أجر واحد على اجتهاده وخطؤه مغفور، ولهم من الفضائل والصالحات والسوابق ما يذهب سيئ ما وقع منهم إن وقع، وهل يغير يسير النجاسة البحر إذا وقعت

فيه رضي اللَّه عنهم وأرضاهم.

وكذلك القول في زوجات النبي ﷺ وأهل بيته الذين أذهب اللَّه عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا.

ونبرأ من كل من وقع في صدره أو لسانه سوء على أصحاب رسول اللَّه ﷺ وأهل بيته أو على أحد منهم، ونشهد اللَّه تعالى على حبهم وموالاتهم والذب عنهم ما استطعنا حفظًا لرسول اللَّه ﷺ في وصيته إذ يقول: «**لا تسبوا أصحابي**»[١].

وقال: «**اللَّه اللَّه في أصحابي**»[٢].

وقال: «**إني تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب اللَّه فخذوا بكتاب اللَّه وتمسكوا به**» ثم قال: «**وأهل بيتي أذكِّركم اللَّه في أهل بيتي**»[٣] الحديث في الصحيحين وغيرهما.

* * *

س ٢٠٨: من أفضل الصحابة إجمالًا؟

ج: أفضلهم السابقون الأولون من المهاجرين ثم من الأنصار، ثم أهل بدر، فأحد، فبيعة الرضوان؛ فمن بعدهم ثم ﴿مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَـٰتَلَ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَـٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحديد: ١٠].

* * *

س ٢٠٩: من أفضل الصحابة تفصيلًا؟

ج: قال عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما: كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم[٤].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٨٦٣) بسند ضعيف من حديث عبد اللَّه بن مغفل رضي الله عنه وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١١٦٠).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٢٤٠٨) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٥٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال النبي ﷺ لأبي بكر في الغار: «**ما ظنك باثنين اللَّه ثالثهما**»(١).

وقال ﷺ: «**لو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا ولكن أخي وصاحبي**»(٢).

وقال ﷺ: «**إن اللَّه بعثني إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت، وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركو لي صاحبي**» مرتين(٣).

وقال النبي ﷺ: «**إيهًا يابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكًا فجًّا قط إلا سلك فجًّا غير فجِّك**»(٤).

وقال ﷺ: «**لقد كان فيما قبلكم مُحدثون فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر**»(٥).

وقال ﷺ في تكلم الذئب والبقرة: «**فإني أومن به وأبو بكر وعمر**». وما هما ثَمَّ(٦).

ولما ذهب عثمان إلى مكة في بيعة الرضوان قال رسول اللَّه ﷺ بيده اليمنى: «**هذه يد عثمان**» فضرب بها على يده فقال: «**هذه لعثمان**»(٧).

وقال ﷺ: «**من يحفر بئر رومة فله الجنة**» فحفرها عثمان(٨).

وقال ﷺ: «**من جهز جيش العسرة فله الجنة**» فجهزه عثمان(٩).

وقال ﷺ فيه: «**ألا أستحيي ممن استحيت منه الملائكة**»(١٠).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١) من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٣) من حديث عبد اللَّه بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٤٦٤٠) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٨٣، ٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٦٩) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٨٩)، ومسلم (٢٣٩٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٩٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٨) أخرجه الترمذي (٣٧٠٣)، والنسائي (٣٦٠٨). وحسنه الألباني.

(٩) صحيح: أخرجه البخاري معلقًا في باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(١٠) صحيح: أخرجه مسلم (٢٤٠١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقال ﷺ لعلي ﷺ : «أنت مني وأنا منك»[١] .

وأخبر ﷺ عنه أنه يحب اللّه ورسوله ويحبه اللّه ورسوله .

وقال ﷺ : «من كنت مولاه فعلي مولاه»[٢] .

وقال ﷺ : «ألا ترضى أن تكون مني بمنْزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»[٣] .

وقال ﷺ : «عشرة في الجنة : النبي في الجنة ، وأبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير بن العوام في الجنة ، وسعد بن مالك في الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة» قال سعيد بن زيد : ولو شئت لسميت العاشر -يعني : نفسه[٤]- رضي اللّه عنهم أجمعين .

وقال ﷺ : «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدها في دين اللّه عمر ، وأصدقها حياء عثمان ، وأعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأقرؤها لكتاب اللّه ﷻ أُبَيٌّ ، وأعلمها بالفرائض زيد بن ثابت ، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح»[٥] .

وقال ﷺ في الحسن والحسين إنهما سيدا شباب أهل الجنة وأنهما ريحانتاه[٦] .

وقال ﷺ : «اللّهم إني أحبهما فأحبهما»[٧] .

وقال في الحسن : «إن ابني هذا سيد وسيصلح اللّه به بين فئتين عظيمتين من

(١) صحيح : أخرجه البخاري (٢٦٩٩) من حديث البراء ﷺ .
(٢) أخرجه الترمذي (٣٧١٣) . وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٥٢٣) .
(٣) صحيح : أخرجه البخاري (٤٤١٦) ، ومسلم (٢٢٠٤) .
(٤) صحيح : أخرجه أبو داود (٤٦٤٩) ، وغيره من حديث سعيد بن زيد ﷺ .
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٠١٠) .
(٥) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٧٩٠) ، وابن ماجه (١٥٤) من حديث أنس ﷺ .
وصححه الألباني في «صحيح الجامع» .
(٦) صحيح : أخرجه الترمذي (٣٧٦٨) ، وغيره من حديث أبي سعيد ﷺ ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٧٩٦) .
(٧) صحيح : أخرجه البخاري (٣٧٤٧) من حديث أسامة بن زيد ﷺ .

المسلمين»[١]، فكان الأمر كما قال.

وقال في أمهما: «**إنَّها سيدة نساء أهل الجنة**»[٢].

وقد ثبت لكثير من الصحابة فضائل على العموم والانفراد كثيرة لا تحصى، ولا يلزم من إثبات فضيلة لأحدهم في شيء أن يكون أفضل من الآخرين من كل وجه إلا الخلفاء الأربعة، أما الثلاثة فلحديث ابن عمر السابق، وأما علي فبإجماع أهل السنة أنه كان بعدهم أفضل من على وجه الأرض.

* * *

س ٢١٠: كم مدة الخلافة بعد رسول الله ﷺ؟

ج: روى أبو داود وغيره عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «**خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء**»[٣] الحديث، فكان ذلك مدة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ، فأبو بكر سنتان وثلاثة أشهر، وعمر عشر سنين وستة أشهر، وعثمان اثنتا عشرة سنة، وعلي أربع سنين وتسعة أشهر، ويكملها ثلاثين بيعة الحسن بن علي على ستة أشهر.

وأول ملوك الإسلام معاوية ﷺ وهو خيرهم وأفضلهم ثم كان بعده ملكًا عضوضًا إلى أن جاء عمر بن عبد العزيز ﷺ فعده أهل السنة خليفة خامسًا لسيره بسيرة الخلفاء الراشدين.

* * *

س ٢١١: ما الدليل على خلافة هؤلاء الأربعة جملة؟

ج: الأدلة عليها كثيرة لا تحصى، فمنها حصر مدتها في ثلاثين سنة فكانت مدة

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري (٢٧٠٤) من حديث أبي بكرة ﷺ.

(٢) **صحيح**: أخرجه البخاري (٣٦٢٤) معلقًا، ومسلم (٢٤٥٠) من حديث عائشة ﷺ.

(٣) **صحيح**: أخرجه أبو داود (٤٦٤٦، والترمذي (٢٢٢٦) من حديث سفينة ﷺ وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٢٥٧).

ولايتهم، ومنها ما تقدم من تفضيلهم على غيرهم وتفاضلهم على ترتيب خلافتهم، ومنها ما روى أبو داود[١] وغيره عن سمرة بن جندب أن رجلًا قال: يا رسول الله إني رأيت كأن دلوًا أدلي من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شربًا ضعيفًا، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتُشطت منه وانتضح عليه منها شيء.

ومنها وهو أقواها إجماع من يعتد بإجماعهم على خلافة هؤلاء الأربعة ولا يطعن في خلافة أحد منهم إلا ضال مبتدع.

❋ ❋ ❋

س ٢١٢: ما الدليل على خلافة الثلاثة إجمالًا؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة: منها ما تقدم، ومنها حديث أبي بكر ﷺ أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «**من رأى منكم رؤيا؟**» فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزانًا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر، ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان[٢].

وقال ﷺ: «**أري الليلة رجلٌ صالحٌ أن أبا بكر نيط برسول الله ﷺ، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر**»[٣]. وكلا الحديثين في السنن.

❋ ❋ ❋

س ٢١٣: ما الدليل على خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما إجمالًا؟

ج: على ذلك أدلة كثيرة: منها ما في الصحيح قال ﷺ: «**بينما أنا نائم رأيتني على**

---

(١) برقم (٤٦٣٧) بسند ضعيف من حديث سمرة.
والحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في «ضعيف سنن أبي داود».
(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٣٤)، والترمذي (٢٢٨٧) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه. وصححه الألباني.
(٣) ضعيف: أخرجه أبو داود (٤٦٣٦) من حديث جابر بسند ضعيف.
وضعفه الشيخ الألباني رحمه الله في «ضعيف الجامع» (٧٨٧).

قليب عليها دلو فنَزعت منها ما شاء اللّه ثم أخذها ابن أبي قحافة، فنَزع منها ذنوبًا أو ذنوبين وفي نزعه ضعف واللّه يغفر له ضعفه، ثم استحالت غربًا فأخذها ابن الخطاب فلم أر عبقريًّا من الناس ينْزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن»[١].

* * *

س ٢١٤: ما الدليل على خلافة أبي بكر وتقديمه فيها؟

ج: الأدلة على ذلك لا تحصى منها ما تقدم، ومنها ما في صحيح البخاري ومسلم: أن أمرأة أتت النبي ﷺ فأمرها أن ترجع قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك؟ - كأنها تعني الموت - قال ﷺ: «**إن لم تجديني فأتي أبا بكر**»[٢].

ومنها ما في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول اللّه ﷺ: «**ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل: أنا أولى ويأبى اللّه والمؤمنون إلا أبا بكر**»[٣].

وهكذا قال ﷺ في تقديمه في الصلاة في مرض موته ﷺ.

وأجمع على بيعته جميع أصحاب رسول اللّه ﷺ من المهاجرين والأنصار فمن بعدهم.

* * *

س ٢١٥: ما الدليل على تقديم عمر في الخلافة بعد أبي بكر؟

ج: أدلته كثيرة: منها ما تقدم، ومنها قوله ﷺ: «**إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي**» وأشار إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما[٤].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٦٤)، ومسلم (٢٣٩٣) من حديث عبد اللّه بن عمر رضي الله عنهما.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٣٦٥٩)، ومسلم (٢٣٨٦) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.
(٣) صحيح: أخرجه البخاري (٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٤) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٦٦٣)، وابن ماجه (٩٧)، وغيرهما من حديث حذيفة. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١١٤٢).

ومنها ما في حديث الفتنة التي تموج كموج البحر، قال حذيفة رضي الله عنه لعمر: إن بينك وبينها بابًا مغلقًا، قال: أيفتح أم يكسر؟ قال: بل يكسر، قال عمر: إذًا لا يغلق[1]. فكان الباب عمر، وكسره قتله فلم يرفع بعده سيف بين الأمة.

وقد أجمعت الأمة على تقديمه في الخلافة بعد أبي بكر رضي الله عنهما.

* * *

س ٢١٦: ما الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة، منها ما تقدم، ومنها حديث كعب بن عجرة قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها فمر رجل مقنَّع رأسه فقال رسول الله ﷺ: «**هذا يومئذ على الهدى**»؛ فوثبت فأخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله ﷺ؛ فقلت: هذا؟ قال: «**هذا**»[2] رواه ابن ماجه، ورواه الترمذي عن مرة بن كعب وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يومًا فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمّصك الله فلا تخلعه**» يقول ذلك ثلاث مرات[3]، رواه ابن ماجه بإسناد صحيح والترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه.

وأجمع على بيعته أهل الشورى ثم سائر الصحابة وأول من بايعه علي رضي الله عنه بعد عبد الرحمن بن عوف ثم الناس بعده.

* * *

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٤٤) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٧٠٤)، وابن ماجه (١١١). وصححه الألباني.

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي (٣٧٠٥)، وابن ماجه (١١٢) من حديث عائشة رضي الله عنها. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٩٤٧).

س ٢١٧ : ما الدليل على خلافة علي وأولويته بالحق بعدهم؟

ج : أدلة ذلك كثيرة، منها ما تقدم، ومنها قول النبي ﷺ : **«ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار»**[١] ، فكان مع علي ﷺ فقتله أهل الشام وهو يدعوهم إلى السنة والجماعة وطاعة الإمام الحق علي بن أبي طالب ﷺ ، والحديث في الصحيح.

وفيه قال ﷺ : **«تمرق مارقة على حين فرقة من الناس يقتلهم أولى الطائفتين بالحق»**[٢] ، فمرقت الخوارج فقتلهم علي ﷺ يوم النهروان وهو الأولى بالحق بإجماع أهل السنة قاطبة رحمهم الله تعالى.

* * *

س ٢١٨ : ما الواجب لولاة الأمور؟

ج : الواجب لهم النصيحة بموالاتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به وتذكيرهم برفق، والصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، والصبر عليهم وإن جاروا، وترك الخروج بالسيف عليهم ما لم يظهروا كفرًا بواحًا وأن لا يُغرُّوا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى لهم بالصلاح والتوفيق.

* * *

س ٢١٩ : ما الدليل على ذلك؟

ج : الأدلة على ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ الآية [النساء: ٥٩].

وقول النبي ﷺ : **«اسمعوا وأطيعوا وإن تأمر عليكم عبد»**[٣].

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٤٧) من حديث أبي سعيد ﷺ.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (١٠٦٥).

(٣) صحيح: أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦) من حديث العرباض بن سارية. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٤٩).

وقال ﷺ: «**من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات إلا مات ميتة جاهلية**»(١).

وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه: دعانا النبي ﷺ فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وألَّا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من اللّٰه فيه برهان(٢).

وقال ﷺ: «**إن أمر عليكم عبد مجدع أسود يقودكم بكتاب اللّٰه فاسمعوا وأطيعوا**»(٣).

وقال ﷺ: «**على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**»(٤).

وقال: «**إنما الطاعة في المعروف**»(٥).

وقال ﷺ: «**وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع**»(٦).

وقال ﷺ: «**من خلع يدًا من طاعة لقي اللّٰه يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**»(٧).

وقال ﷺ: «**من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهو جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان**»(٨).

وقال ﷺ: «**ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن كره برئ ومن أنكر سلم، ولكن**

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.
(٢) صحيح: أخرجه البخاري (٧١٩٩)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٣) صحيح: أخرجه مسلم (١٢٩٨).
(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).
(٥) صحيح: أخرجه البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠).
(٦) صحيح: أخرجه مسلم (١٨٤٧).
(٧) صحيح: أخرجه مسلم (١٨٥١).
(٨) صحيح: أخرجه مسلم (١٨٥٢).

من رضي وتابع» قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلوا»[١].

وغير ذلك من الأحاديث وهذه كلها في الصحيح.

* * *

س ٢٢٠: على من يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما مراتبه؟

ج: قال الله ﷻ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[آل عمران: ١٠٤].

وقال النبي ﷺ: **«من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»**. رواه مسلم[٢].

وفي هذا الباب من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ما لا يحصى وكلها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل من رآه لا يسقط عنه إلا أن يقوم به غيره، كل بحسبه وكل ما كان العبد على ذلك أقدر، وبه أعلم كان عليه أوجب، وله ألزم ولم ينج عند نزول العذاب بأهل المعاصي إلا الناهون عنها، وقد أفردنا هذه المسألة برسالة بها وافية ولطالبي الحق كافية ولله الحمد والمنة.

* * *

س ٢٢١: ما حكم كرامات الأولياء؟

ج: كرامات الأولياء حق، وهو ظهور الأمر الخارق على أيديهم لا صنع لهم فيه ولم يكن بطريق التحدي، بل يجريه الله على أيديهم وإن لم يعلموا به كقصة أصحاب الكهف، وأصحاب الصخرة، وجريج الراهب، وكلها معجزات لأنبيائهم ولهذا كانت في هذه الأمة أكثر وأعظم لعظم معجزات نبيها وكرامته على الله ﷻ، كما وقع لأبي بكر في أيام الردة، وكنداء عمر لسارية وهو على المنبر فأبلغه وهو بالشام،

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم (١٨٥٤).

(٢) صحيح: أخرجه مسلم (٤٩).

وككتابته إلى نيل مصر فجرى وكخيل العلاء بن الحضرمي إذ خاض بها البحر في غزو البحرين، وكصلاة أبي مسلم الخولاني في النار التي أوقدها له الأسود العنسي.

وغير ذلك مما وقع لكثير منهم في زمن النبي ﷺ وبعده في عصر الصحابة والتابعين لهم بإحسان ومن بعدهم إلى الآن وإلى يوم القيامة، وكلها في الحقيقة معجزات لنبينا ﷺ لأنهم إنما نالوا ذلك بمتابعته فإن اتفق شيء من الخوارق لغير متبع النبي فهي فتنة وشعوذة لا كرامة، وليس من اتفقت له من أولياء الرحمن بل من أولياء الشيطان والعياذ بالله.

* * *

س ٢٢٢: من هم أولياء الله؟

ج: هم كل من آمن بالله واتقاه واتبع رضوانه واتبع رسوله ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [يونس: ٦٢]. ثم بينهم فقال: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ الآيات [يونس: ٦٣].

وقال تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [المائدة: ٥٥، ٥٦]

وقال النبي ﷺ: «**إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء إنما أوليائي المتقون**»[(١)]

وقال الحسن رحمه الله: ادعى قوم محبة الله فامتحنهم الله بهذه الآية ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ الآية [آل عمران: ٣١].

وقال الشافعي رحمه الله: إذا رأيتم الرجل يمشي على الماء أو يطير في الهواء فلا تصدقوه ولا تغتروا به حتى تعلموا متابعته للرسول ﷺ.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٩٩٠)، ومسلم (٢١٥).

س ٢٢٣ : من هي الطائفة التي عناها النبي ﷺ بقوله : «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرة لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى**»[1]؟

ج : هذه الطائفة هي الفرقة الناجية من الثلاث وسبعين فرقة كما استثناها النبي ﷺ من تلك الفرق بقوله : «**كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة**» وفي رواية قال : «**هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**»[2] .

نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا وأن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الصافات: ١٨٠ - ١٨٢] .

* * *

يقول جامعه غفر الله تعالى له ولوالديه : فرغت من تسويده نهار الاثنين أول يوم من شهر شعبان عام خمس وستين بعد الثلاثمائة والألف من هجرة خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه والتابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين .

وفرغت من تبييضه نهار الأحد رابع عشر من الشهر المذكور جعل الله جميع سعينا خالصًا لوجهه آمين .

* * *

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم (١٩٢٠) .

(٢) حسن : أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، وغيره وله طرق كثيرة .
والحديث حسنه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٤٣) .

فهرس الموضوعات

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

(٤) اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون

المقدمة

١- الحمدُ كُلَّ الْحَمْدِ لِلرَّحْمَنِ ذِي الْفَضْلِ وَالنِّعْمَةِ وَالإِحْسَانِ
٢- ثُمَّ على رسولِه خَيْرِ الأَنَام وَالآلِ وَالصَّحْبِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَم

أهمية السنة ومنزلتها من القرآن

٣- وَبَعْدُ إِنَّ أَشْرَفَ الْعُلُومِ بَعْدَ كِتَابِ الصَّمَدِ الْقَيُّومِ
٤- عِلْمُ الْحَدِيثِ إِذْ هُوَ الْبَيَانُ لِمَا بِهِ قَدْ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ
٥- فَسُنَّةُ النَّبِيِّ وَحْيٌ ثَانِ عَلَيْهِمَا قد أُطْلِقَ الوحْيَانِ

نشأة علم المصطلح

٦- وَإِنَّمَا طَرِيقُهَا الرِّوَايَهْ فَافْتَقَرَ الرَّاوِي إِلَى الدِّرَايَهْ
٧- لِصِحَّةِ الْمَرْوِيْ عَنِ الرَّسُولِ لِيُعْلَمَ الْمَرْدُودُ مِنْ مَقْبُولِ
٨- لاسِيَّمَا عِنْدَ تَظَاهُرِ الفِتَنْ وَلَبْسِ إِفْكِ الْمُحْدَثِينَ بِالسُّنَنْ
٩- فَقَامَ عِنْدَ ذلك الأَئِمَّهْ بِخِدْمَةِ الدِّينِ وَنُصْحِ الأُمَّهْ
١٠- وَخَلَّصُوا صَحِيحَهَا مِنْ مُفْتَرَى حَتَّى صَفَتْ نَقِيَّةً كَمَا تَرَى
١١- ثُمَّ إِلَيهَا قَرَّبُوا الوُصُولا لِغَيْرِهِمْ فَأَصَّلُوا أُصُولا
١٢- وَلَقَّبُوا ذَاكَ بِعِلْمِ الْمُصْطَلَحْ حَيْثُ عَلَيهَا الكُلُّ مِنْهُمْ اصْطَلَحْ

موضوع علم المصطلح وتعريف الحديث والأثر والخبر

١٣- وَزَادَ مَنْ جَا بَعْدَهُمْ عَلَيْهَا ... بِحَسَبِ احْتِيَاجِهِمْ إِلَيْهَا

١٤- وَكُلُّ بَحْثِ أَهْلِ هَذَا الفَنِّ ... فِي حَالِ الاسْنَادِ وَحَالِ الْمَتْنِ

١٥- عَنُوا بِالاسْنَادِ الطَّرِيقَ الْمُوَصِلَهْ ... لِلْمَتْنِ عَمَّنْ قَالَهُ أَوْ فَعَلَهُ

١٦- وَالْمَتْنِ مَا إِلَيهِ يَنْتَهِي السَّنَدْ ... مِنَ الكَلاَمِ وَالْحَدِيثِ مَا وَرَدْ

١٧- عَنِ النَّبِي وَقَدْ يَقُولُونَ الْخَبَر ... كَمَا أَتَى عَنْ غَيرِهِ كَذَا الأَثَرْ

١٨- وهاك تلخيصُ أُصُولِ نَافِعَهْ ... لِحَلِّ مَا قَدْ أَصَّلُوهُ جَامِعَهْ

١٩- وَلْتُحْفَظ الأَنْوَاعَ منه مُجْمَلَهْ ... مِنْ قَبلِ أن نَخُوضَهَا مُفَصَّلَهْ

٢٠- كُلْ مُتَوَاتِرٌ وَآحَادٌ شُهِرِ ... عَزِيزُ فردٌ وغريبٌ اعتُبِر

٢١- متَابِعٌ وشاهدٌ له انْجَلاَ ... ثُمَّ صَحيحٌ حسنٌ قد قُبِلا

٢٢- وَمُحْكَمٌ مُعَارَضٌ ومُختلفْ ... وَناسخ قَابَل منسوخًا عُرِفْ

٢٣- والراجحُ المرجوح ثم المشكلُ ... مُعَلَّقُ ومرسلٌ ومُعْضَلُ

٢٤- مُنقطع مدلَّس قد احتملْ ... موضوعُ متروكٌ وموهومٌ مُعَلْ

٢٥- ومُنْكَرٌ مقابِلٌ معروفَهُمْ ... وشاذٌّ قابل محفوظًا لَهُمْ

٢٦- مُدرجُ مقلوبٌ مَزِيدٌ مُضْطَرِبْ ... مصحفٌ محرَّفٌ قد اكْتُتِبْ

٢٧- مجهولُ عَيْنٍ ثم مستورٌ وُجِدْ ... مختلطٌ سَيِّئُ حفظٍ انتقِدْ

٢٨- مرفوعُ موقوفٌ ومقطوعٌ أَتَى ... ومُسندٌ مُتَّصِلٌ قد ثَبَتَا

٢٩- معرفةُ الصَّحْبِ وتَابِعِيهِمْ ... وَطَبَقَاتهم وَمَن يليهمْ

٣٠- عالٍ ونازلٌ وِفَاقٌ وبَدَلْ ... تَصَافحٌ كذا التَّسَاوِي لا جدل

٣١- وسابقٌ ولاحقٌ أكابِرُ ... عن الأَصَاغِرِ وَبِعكسٍ يكثُر

٣٢- أقرانُهُمْ ثم مُدَبَّجٌ عُلِمْ ... وإِخْوَةٌ والأخواتُ قد فُهِمْ

٣٣- وصِيَغُ الأدَا والأسما والكُنَى ... ألقابُهُمْ أنْسَابُهم للاعتنا

٣٤- مُـتَّـفِـقٌ مُـفْـتَـرِقٌ والـمـهْـمَـلُ مُـؤْتَـلِـفٌ مُـخْـتَـلِـفٌ قـد سجَّـلُـوا

٣٥- مـشـبّـهٌ والـطَّـبَـقَـات بـالـولا جَـرْحٌ وتَـعْـدِيـل وَأَقْـسَـام الـولا

٣٦- سـنُّ تـحـمُّـل مع الـتَّـحْـدِيـثِ وُحـدانُـهـم وسَـبَـبُ الـحـديـثِ

٣٧- كَـذَا تَـوَارِيـخ الـمـتُـون جـمـعا وَأَدَب الـطَّـالـب والـشَّـيْـخ مَـعَـا

٣٨- كِـتَـابَـة الْـحَـدِيـث والـمقـابَـلَـهْ سـمـاعُـهُ إسـمـاعُـه الـرحـلـة لَـهْ

٣٩- تَـصْـنـيـفـه فَـهَـذِهِ أَلْـقَـاب مَـا يُـشْـهَـر مِـنْـهُ وَالْـجَـمِـيـع قـسـما

٤٠- وَسَـأعـيـد الـكـلَّ في مـواضِـعِهْ في الـنـظم إجـمالاً وتفصيلاً فَعِهْ

٤١- مـبـيِّـنًـا أنـواعَـهُ مُـعْـتَـبِـرا جـهـات تـقـسـيـمـه مـحـرِّرا

٤٢- فـلا يُـمِـلَّـنَّـك مـا تـكـرَّرا لَـعَـلَّـهُ يَـحْـلُـو إذَا تَـقَـرَّرَا

المتواتر

٤٣- اعـلـمْ بِـأَنَّ أَهـلَ هـذا الـشَّـانِ قـد قَـسَّـمُـوا الأخـبـار بِـالـتِّـبْـيَـانِ

٤٤- لِـذِي تَـوَاتـرٍ يُـفـيـدُ الـعـلـمَ لا بِـنَـظـرٍ بـل بـالـضـرورةِ انـجـلا

٤٥- وهـو الَّـذِي جـمـعٌ رواه اتـفـقـوا أحـالـت الْـعَـادةُ أَنْ يَـخْـتَـلِـقُـوا

٤٦- عَـنْ مِـثْـلِـهِـمْ رَوَوْا بِـلا امْـتِـرَاءِ مِـنِ ابْـتِـدَاءِ الإسْـنَـادِ لانْـتِـهَـاءِ

٤٧- واسـتـندَ انـتـهاؤهـمْ لـلـحسِّ لا محضَ اقتضاءِ العقلِ وانضاف إلى

٤٨- ذَلِـك أَنْ يَـصْـحَـبَ ذَاكَ الْـخَـبَـرَا إِفَـادة الـعـلـمِ الـيـقـيـنـي لا مِـرا

٤٩- فَـقَـدْ يجي فـي لَـفْـظِـهِ الـتَّـوَاترُ وَجَـاءَ فـي مَـعْـنَـاه وهـو الأكـثـرُ

٥٠- أَمَّـا الْـقُـرانُ فَـهـو قَـدْ تَـوَاتَـرَا لَـفْـظًـا ومـعـنًـى كـلُّـه لا يُـمْـتَـرَى

أقسام خبر الآحاد وتعريف المشهور

٥١- والـثَّـانِ آحـادٌ فَـمِـنْـهُ مَـا اشْـتَـهَـرْ كـذا عـزيـزٌ ثـم فـردٌ قـد ظـهـرْ

٥٢- فـإن أتـى مـن طُـرُقٍ ثـلاثٍ أو مِـنْ فـوقِـهـا فـذاك مـشـهـورٌ رأوْا

٥٣- وحيث عَمَّتْ شُهْرَةٌ كلَّ السَّنَدْ فالمستفيضُ عندَهُمْ بدون رَدْ

العزيز والغريب

٥٤- وَمَا عَنِ اثْنَيْنِ رَوَاهُ اثْنَانِ فَهو الْعَزِيز فَافْهَمَن تِبْيَانِي
٥٥- وَمَا بِهِ الْوَاحِدُ قَدْ تَفَرَّدَا فَالْفَرْد مطلقًا ونسبيًّا غَدَا
٥٦- فَالْمُطْلَقُ الْفَرْدُ بِهِ الصَّحَابِي عَنِ النَّبِي عَنْ سَائِرِ الأَصْحَابِ
٥٧- وغَيره النِّسْبِيُّ مِنْ دونِ خَفا وبالغريبِ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا
٥٨- وَبِاعْتِبَارِ مَوْضِعِ التفرُّدِ أربعةٌ أنواعُ فردٍ فَاعْدُدِ
٥٩- فَمِنْهُ فَرْدٌ مَتْنُهُ وَالسَّنَدُ وَمِنْهُ مَا فِي السَّنَدِ التَّفَرُّدُ
٦٠- وَفَرْدٌ بعضُ المتنِ أو بعضُ السَّنَدْ ولم نَجد غَرِيبَ مَتْنٍ لا سَنَدْ
٦١- وقيَّدُوا النِّسبيَّ أيضًا بثقهْ كَذَا براوٍ أو بمصرٍ حَقَّقَهْ

المتابع والشاهد

٦٢- وَإِنْ تَجِدْ مُتَابِعًا أَوْ شَاهِدًا لِخَبرِ الآحادِ كانَ عاضِدًا
٦٣- زال بها تَفَرُّدٌ عَنْ فَرْدِ واشْتَهَر العزيزُ دون ردِّ
٦٤- وازدادَ شُهْرَةً بها الذِي اشتهر وكَشْفُهُ بالاعتبار قد ظهرْ
٦٥- فإنما يَحْصُلُ ذَا لِمَنْ سَبَر طُرْقَ الحديث ثم إياه اعتَبَرْ
٦٦- مِنْ سُنَنٍ وَمِنْ جَوامِعٍ وَمِنْ معاجِمٍ وَمِنْ مَسَانِيدَ فَدنْ
٦٧- فَمَا عَلَى مَرْوِيِّهِ قد تَابَعَهْ عَن ذا الصَّحابِيْ آخرٌ مُتَابَعَهْ
٦٨- فَإِنْ تَكُنْ لِنَفْسِه فَوَافِرَهْ أَوْ شَيْخِه فَصَاعِدًا فَقَاصِرَه
٦٩- ومَا لَه يَشْهَدُ مَتْنٌ عَنْ سِوَى ذاكَ الصَّحابِيِّ فشَاهد سوا
٧٠- في اللَّفظِ والْمَعْنَى أو المعنى فَقَط لكِنَّمَا مَرْتَبَةُ الثَّانِي أَحَط
٧١- وَهُوَ يُفِيدُ العِلْمَ أَعْنِي النَّظَرِيْ عِنْدَ ثُبُوتِهِ فَبَعْدَ النَّظَرِ

٧٢- ثلاثةٌ أحكَامُ نقلٍ تُعْرَفُ قَبُولُهُ والرَّدُّ والتَّوَقُّفُ

٧٣- والأَصْلُ في القَبُولِ صِدْقُ مَنْ نَقَلْ وَالكِذْبُ أصلُ الرَّدِّ يا مَن قَدْ عَقَلْ

٧٤- وَلِالْتِبَاسِ الحالِ قِفْ فيهِ إِلَى بَيَانِه إِنْ بالقرائِنِ انْجلا

أقسام المقبول

٧٥- وأَرْبَعٌ مراتبُ المقبولِ بيَّنَها أئمةُ النُّقولِ

٧٦- صَحِيحهم لِذَاتِهِ أَوْ غَيره وَمثل ذين حسن فلتدره

٧٧- وكلها في عملٍ به اشترك وبينها تفاوتٌ بدون شك

تعريف الصحيح

٧٨- فَمَا رَوَى الْعَدْلُ عَن العُدُولِ وتَمَّ ضَبْطُ الكُلِّ لِلْمَنْقُولِ

٧٩- مُتَّصِلاً وَلَمْ يَشِذّ أو يُعَلْ فَهْوَ لِذَاتِهِ صحيحٌ قَدْ حَصَلْ

٨٠- والعَدْلُ مَنْ يَلْزَمْ تُقَى الخلاَّق مُجْتَنِبًا مَسَاوِئَ الأَخْلاقِ

٨١- والضَّبْطُ ضَبْطانِ بِصَدرٍ وَقَلَمْ فالأَوَّلُ الذِي متى يسمعه لَمْ

٨٢- يَنْسَ فَحِينَمَا يَشا أَدَّاهُ مُسْتَحضِرَ اللَّفْظَ الَّذِي وَعَاه

٨٣- والثَّانِ مَنْ في سِفْرِه قد جَمَعَهْ وَصَانَهُ لَدَيْهِ مُنْذُ سَمِعَهْ

٨٤- حَتَّى يُؤَدِّي منه أيَّ وقتِ وسَمِّ ما يجمعه بالثبتِ

٨٥- والاتِّصَالُ كَونُ كُلٍّ سَمِعَا عَنْ شَيْخِهِ مِنَ الرُّواةِ وَوَعَى

٨٦- وَمَا لِشَاذٍ مِنَ التَّعْرِيفِ وللمُعَلِّ يأْتِ في تَعْرِيفي

مراتب الصحيح والجزم بأصح الأسانيد

٨٧- وقَدْ تَفَاوَتْ رُتَبُ الصَّحِيحِ بِحَسَبِ الْمُوجِبِ لِلتَّصْحِيحِ

٨٨- مِنْ أَجْلِ ذَا قالُوا أَصَحُّ سَنَدِ أَصَحُّ سُنَّةٍ لأَهْلِ البَلَدِ

٨٩- وما رَوَى الشَّيخَان فيه قَدَّمُوا ثُمَّ البُخَارِيُّ يَلِيهِ مُسْلِمُ

٩٠- فَمَا عَلَى شَرْطِهِمَا فَمَا عَلَى شرطِ البخاريْ شرطُ مسلِمٍ تَلا

معنى قولهم: على شرط الشيخين

٩١- يَعْنُونَ أَنْ يُنْقَل عن رجالِ قد نَقَلا لَهُمْ مَعَ اتصالِ

الحسن لذاته والصحيح لغيره وزيادة الثقة

٩٢- وما يُمَاثِلُهُ وكان الضَّبْطُ خَفْ فحسنٌ لذاتِهِ فإنْ يُحَفْ

٩٣- بِمِثْلِهِ صُحِّحَ بالمجمُوعِ واكْتَسَبَ القُوَّة بالجُمُوعِ

٩٤- ويُطْلَقُ الوَصْفَانِ لِلتَّرَدُّدِ إن أطْلَقُوهُمَا مع التَّفَرُّدِ

٩٥- ويُطْلِقَانِ باعتبارِ الطُّرُقِ في غيرِ فردٍ فادْرِهِ وحَقِّقِ

٩٦- واقْبَلْ زيادةً بِهَا تَفَرَّدَا راويهما ما لَمْ ينَافِ الأجودا

الحسن لغيره

٩٧- وَمَا رَوَى المستُورُ أو من دلَّسَا والمُرسَلُ الخَفِيْ ومَنْ في الحفظ سَاْ

٩٨- عند اجتماع الطُّرُقِ المُعْتَبَرَه فَحَسَنٌ لِغَيْرِه فاعْتَبِرَهْ

٩٩- وقَولُهُمْ أَصَحُّ شيءٍ فِيهِ أَوْ أحسَنُهُ لَيْسُوا ثُبوتَه عَنَوا

١٠٠- بل زَعَمُوا أَشْبَهُ شيءٍ وأَشَفْ وَأَنَّهُ أَقَلُّ ضَعْفًا وَأَخَفْ

١٠١- ولَيْسَ في القَبُولِ شَرطًا العَدَدْ بل اشتراطُ ذاكَ بِدْعَةٌ تُرَدْ

١٠٢- وَيُقْسَمُ المَقْبُولُ مِنْ حَيثُ العَمَلْ إلى مُعَارَضٍ ومُحْكَمٍ اسْتَقَلْ

المحكم والمعارَض

١٠٣- فالمُحْكَمُ النَّصُّ الذي ما عَارَضَهْ نَصٌّ كَمِثْلِهِ بِحَيْثُ نَاقَضَهْ

١٠٤- فَمَنْ أَتَتْهُ سُنَّةٌ صَحِيحَهْ عَنِ النَّبِي ثَابِتَةٌ صَرِيحَهْ

١٠٥- فَمَا لَهُ عَنْهَا عُدُولٌ الأَبَدْ لأيِّ قولٍ كانَ مِنْ أَيِّ أَحَدْ

١٠٦- وَغَيْرُهُ مُعارَضٌ إنْ أَمْكَنا بَيْنَهُمَا الجَمْعُ فَقَدْ تَعَيَّنَا

١٠٧- كَالأَمْرِ إنْ عُورِض بِالجَوازِ فِي ... تَرْكٍ لِمَأْمُورٍ إِلَى النَّدْب اصْرِفِ
١٠٨- وَمِثْلُهُ النَّهْيُ لِكُرْهٍ صُرِفَا ... بِحِلِّ إِتْيَانٍ وحَظْرٍ انْتَفَى
١٠٩- وَاخْصُصْ بما خَصَّ عُمومًا وَرَدا ... والْمُطْلَقَ احْمِلْهُ عَلَى مَا قُيِّدَا
١١٠- وَهَكَذَا فَاجْمَعْ بِلاَ تَعَسُّفِ ... بل بَيْنَ مَدْلُولَيْهِمَا فَأَلِّفِ
١١١- ولا يَجُوزُ رَدُّكَ الْمُعَارَضَا ... ما أَمْكَنَ الجَمْعُ بِوَجْهٍ يُرْتَضَى
١١٢- وَحَيْثُ لَمْ يُمْكِنْ وسابِقٌ دُرِيْ ... عُيِّن نَسْخُ حُكْمِهِ بالآخِرِ
١١٣- وَيُعْرَف النَّسْخُ بِنَصِ الشارِعِ ... أَوْ صَحْبِهِ ثُمَّ بِتَارِيخٍ فَعِ
١١٤- ولَيْسَ الاجْمَاعُ عَلَى تَرْكِ العَمَلْ ... بِنَاسِخٍ لكنْ عَلَى النَّاسِخِ دَلْ
١١٥- وعند فقدِ العِلْمِ بالْمُقَدَّمِ ... فَأَرْجَحُ النَّصَّينِ فَلْيُقَدَّمِ
١١٦- كَكَونِهِ أَشْهرُ أو أَصَحُّ أَوْ ... ناقِلُهُ أَجَلُّ عند مَنْ رَوَوا
١١٧- أو حُكْمُهُ فِيمَن رواه قد أَتى ... وَمَنْ نَفَى قَدِّم عَلَيْهِ الْمُثْبِتَا
١١٨- كَذَاكَ مَا خَصَّ عَلَى الْعُمُومِ ... وقدِّم المنطوقَ عن مَفْهُومِ
١١٩- إنْ لَمْ تَجِدْ مِنْ هَذِهِ شَيْئًا فَقِفْ ... فِي شَأْنِهِ حَتَّى عَلَى الْحَقِّ تَقِفْ
١٢٠- ودون بُرهَانٍ بِنَصٍّ لا تَرُدْ ... نَصًّا فَإِنَّ بَعْضَهَا بَعْضًا يَشُدْ
١٢١- وَلا تُسِئ الظَّنَّ بِالشَّرْعِ وَلا ... تُحَكِّمَنَّ العَقْلَ فِيما نُقِلاَ
١٢٢- إِيَّاكَ والْقَولَ عَلَى اللَّهِ بِلا ... عِلْمٍ فَلاَ أَعْظَمَ مِنْهُ زَللا

المردود وأسباب الرد وبيان الخبر الموضوع

١٢٣- وكُلُّ ما شَرْطَ القَبُولِ فَقَدا ... فَهُوَ مِنَ المرْدُودِ لَنْ يُعْتَمَدا
١٢٤-والطَّعْنُ في الرَّاوِيْ وسَقْطٌ في السَّنَد ... ضدانِ لِلقَبُولِ أصلانِ لِرَدْ
١٢٥- وجُمْلَةُ الأَسْبَابِ مِنْهَا تُحْصَرُ ... خَمْسَةَ عَشْرٍ فادرِ ما أُسَطِّرُ
١٢٦- فَخَمْسَةٌ تَخْرُجُ بالعَداله ... أَسْوَؤُهَا الكِذْبُ بِلاَ مَحَالَه
١٢٧- فَذَاكَ مَوْضُوعٌ ومَنْ بِهِ اتُّهِمْ ... وَلَمْ يَبِنْ عنه، فَمَتْرُوكٌ وُسِمْ

١٢٨- وَمَنْ عَلَى النَّبِيْ تَعَمُّدًا كَذَبْ فَلْيَرْتَدِ الْمَقْعَدَ مِنْ ذَاتِ لَهَبْ
١٢٩- وَمَنْ يُحدِّثْ بِحَدِيثٍ يَعْلَمُ تَكْذِيبَهُ عليه مِنْهُ قِسمُ

حكم خبر الفاسق والمبتدع

١٣٠- وَالثَّالِثُ الفِسْقُ بِدُونِ الْمُعْتَقَدْ والرَّابِعُ البِدْعَة عند مَنْ نَقَدْ
١٣١- فَمَا رَوَاهُ فَاسِق فَقَدْ دَخَلْ فِي منكَرٍ في رأي بَعْضِ مَنْ نَقَلْ
١٣٢- وفي قَبُولِ خَبَرِ الْمُبْتَدِعِ خُلاصَةُ الْبَحْثِ سَأُمْلِيه فَعِ
١٣٣- مَنْ لَمْ تَكُنْ بِدْعَتُهُ مُكَفِّرهْ ولَيْسَ دَاعِيًا لها فَاعْتَبِرَهْ
١٣٤- مَعْ حِفْظِ دِيْنِهِ وَصِدْقِ لَهْجَتِهْ لا إنْ رَوَى مُقَوِّيًا لِبِدْعَتِهْ

حكم رواية المجهول

١٣٥- خامِسُهَا الْمَجْهُولُ وهو يُقْسَمُ مجهول عَيْنٍ ويُسمّى الْمُبْهَمُ
١٣٦- وسَبَبُ الإِبْهَامِ أَلاَّ يُذْكَرا أو ذِكْرُهُ بِمَا بِهِ اشْتَهَرا
١٣٧- ولاَ يَضُرُّ مُبْهَمُ الصَّحَابِيْ لِثِقَةِ الكُلِّ بِلا ارْتِيَابِ
١٣٨- ثانِيهما مَنْ حَالُهُ قَدْ جُهِلاَ وذَاكَ مَسْتُورٌ وَفِي الذِّكْرِ خَلاَ
١٣٩- وأصْلُهُ قِلَّةُ مَنْ عَنْهُ نَقَلْ لِكَونِهِ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَقَلْ

المعل

١٤٠- وخَمْسَةٌ تَخْرُجُ بالضَّبْطِ وَهِيْ وَهْمٌ وَفُحشُ غَلَطٍ وَغَفْلَةِ
١٤١- وكثرةُ الخلافِ لِلثِّقَاتِ وسوءِ حِفْظٍ فَادْرِ تفصِيلاَتِيْ
١٤٢- فالوَهْمُ أَنْ يَرْوِيْ عَلَى التَّوَهُّمِ وَهْوَ الْمُعَلُّ عِنْدَهُم فَلْيُفْهَمِ
١٤٣- عِلَّتُهُ طَورًا بالاِسْنَادِ تَقَع كَرَفْعِ مَوقُوفٍ وَوَصْلِ مَا انْقَطَعْ
١٤٤- وتارةً في الْمَتْنِ حَيثُ أُدْخِلاَ فِي الْمَتْنِ لَفْظٌ مِنْ سِوَاهُ نُقِلاَ
١٤٥- وقسَّم الْحَاكِمُ عَشْرًا العلَلْ مرجِعُها هَذَينِ مِنْ دُونِ خَلَلْ

١٤٦- وَفَاحِشُ الغَفْلَةِ حيثُ يَنْفَرِدْ كَفَاحِشِ الأَغْلاطِ مُنْكَرٌ يَرِدْ

١٤٧- وفِي الْمُخَالفاتِ أقسامٌ تُعَدْ مِنْ ذاكَ شَاذٌ ومُنْكَرٌ يُرَدْ

١٤٨- ومُدْرَجُ الْمَتْنِ ومَدْرَجُ السَّنَدْ والقَلْبُ والْمَزِيدُ فِيهِ قدْ وَرَدْ

١٤٩- وَمِنْهُ مَا بالاضْطِرَابِ يُعْرَفُ كذلكَ التَّصْحِيفُ والْمُحَرَّفُ

الشاذ والمنكر

١٥٠- فَالشَّاذُ مَا خَالَفَهُم بِهِ الثِّقَهْ قَابَلَهُ مَحْفُوظُهُمْ فَحَقِّقَهْ

١٥١- وما يُخَالِفُهُمْ بِهِ الضَّعِيفُ مُنْكَرٌ قَابَلَهُ الْمَعْرُوفُ

المدرج

١٥٢- ومُدْرَجُ الْمَتْنِ كلامٌ أَجْنَبِيْ يُدْخِله النَّاقِلُ في لَفْظِ النَّبِيْ

١٥٣- فَغَالِبًا يكونُ في آخِرِهِ وَقَلَّ في أَثْنَائِهِ أَوْ صَدْرِهِ

١٥٤- يُعْرَفُ بالبَيَانِ مِمَّنْ قَدْ نَقَلْ أو اسْتَحَالَ أَوْ مِنَ الْمَتْنِ انْفَصَلْ

١٥٥- ومَا بِتَغْيِيرِ سِيَاقَاتِ السَّنَدْ خَالَفَهُمْ فَذاكَ مُدْرَجُ السَّنَدْ

١٥٦- كَأَنْ يَكُونَ الْمَتْنُ عَنْ جَمْعٍ نُقِلْ كُلٌّ له فِيهِ طريقٌ مُسْتَقِلْ

١٥٧- فَيَجْمَع الكل على طريقِ مِنْ غَيرِ تَبْيِينٍ ولا تَفْرِيقِ

١٥٨- رواهُ بِالأَوَّل بالتَّمام ثُمَّ أَضَافَ الزَّيدَ لِلإتْمَامِ

١٥٩- وَمِنْهُ مَتْنَانِ بِإِسْنَادَيْنِ رَوَاهُمَا بِوَاحِدٍ مِنْ ذَيْنِ

١٦٠- مُقْتَصِرًا أَوْ زَادَ مِنْ ذَا الآخَرِ فِي ذَاكَ لَفْظًا كَانَ مِنْهُ قد بَرِيْ

١٦١- وَمِنْهُ أَنْ يَعْرِضَ آخِرَ السَّنَدِ قولٌ يَظُنُّ مَتْنَ ذلكَ السَّنَدْ

المقلوب

١٦٢- وَمَا بِالانْعِكَاسِ والإِبْدَالِ فَذَاكَ مَقْلُوبٌ بِلا جِدالِ

١٦٣- فَمِنْهُ قَلْبُ سَنَدٍ دُونَ مِرا أَنْ يُبْدَلَ الرَّاوِيْ بِرَاوٍ آخَرَا

١٦٤- وَمِنْهُ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي ... الأَسْمَا كَجَعْلِ الأَبِ إِبْنًا فَاعْرِفِ
١٦٥- وَقَلْبُ مَتْنٍ وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ مَا ... يَخْتَصُّ بِالشَّيْءِ لِضِدٍّ عُلِمَا
١٦٦- كَقَوْلِهِ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمُ ... فِي أحدِ السَّبْعَةِ مَنْ لا تَعْلَمُ
١٦٧- يَمِينُهُ مَا بِالشِّمَالِ أَنْفَقَا ... وَالبَذْلُ مِنْ شَأْنِ اليَمِينِ مُطْلَقَا
١٦٨- وَمِنْهُ أَنْ يَجْعَلَ مَتْنًا لِسَنَد ... وَقَلْبُ مَتْنِهِ لِذَلِكَ السَّنَد
١٦٩- وَسَوَّغُوا هَذَا لِلاخْتِبَارِ ... لِحَاجَةٍ مِنْ دُونِمَا إِضْرَارِ

المزيد في متصل الأسانيد

١٧٠- وإِنْ يُزَدْ في السَّنَدِ الْمُتَّصِلِ ... رَاوٍ فَذَا الْمَزِيدُ فِيهِ فَصِّلِ
١٧١- فَإِنْ يَكُنْ مَنْ لَمْ يَزِدْهُ أَتْقَنَا ... وَقَالَ قَدْ سَمِعْتُ أَوْ حَدَّثَنَا
١٧٢- تَرجَّحَ الإِسْقَاطَ لا شَكَّ وَإِنْ ... كَانَ الذِي قَدْ زَادَهُ أَتْقَنُ مِنْ
١٧٣- مُسْقِطِهِ لاسِيَّمَا إِنْ عَنْعَنَا ... فَلْيَكُ تَرْجِيحُ الْمَزِيدِ أَبْيَنَا
١٧٤- وَيَسْتَوِي الأَمْرَانِ حَيْثُ احْتَمَلا ... إِنْ كَانَ عَنْ كِلَيهِمَا قد نَقَلاَ

المضطرب

١٧٥- وإن يَكُنْ رَاوٍ بِرَاوٍ أُبْدِلا ... كَذَاكَ مَرْوِيٌّ بِمَرْوِيٍّ ولا
١٧٦- جَمْعٌ ولا تَرْجِيحٌ فِيهِ حَصَلا ... فَإِنَّهُ مُضْطَرِبٌ لا جَدَلاَ
١٧٧- فِي سَنَدٍ تُلْفِيهِ أَوْ مَتْنٍ وَقَدْ ... يَكُونُ فِي كِلَيهِمَا وَهْوَ أَشَدْ
١٧٨- ولَيْسَ قَدْحًا خُلْفُهُمْ في اسم الثِّقَهْ ... أَوْ فِي صَحَابِيٍّ لَهُ فَحَقِّقَهْ

معرفة المصَحَّف

١٧٩- وما يَكُونُ لَفْظُهُ قَدْ غُيِّرَا ... أَوْ رَسْمًا أَوْ مَعْنىً فَتَصْحِيفٌ يُرى
١٨٠- كاحْتَجَرَ النَّبِيُّ قِيلَ احْتَجَمَا ... وَصَحَّفُوا مُزَاحِمًا مُرَاجِمَا
١٨١- واخْصُصْ مُحَرَّفًا بِشَكْلٍ أُبْدِلاَ ... نَحْوَ سَلِيمٍ بِسُلَيمٍ مَثَلاً

١٨٢- وَمِـنْـهُ إِبْـدَالُ أُبَـيٍّ بِـأَبِـيْ وَصَامَ سِتًّا قِيلَ شَيْئًا فانْسُبِ

حكم رواية سيئ الحفظ

١٨٣- وسَيِّئُ الحِفْظِ الذِي مَا رَجَحَا عَنْ خَطَئِهْ جانِبُ مَا قَدْ صَحَّحَا

١٨٤- فَإِنْ يَكُنْ ذَلِكَ قَدْ لازَمَ لَهْ فَشَاذٌّ في رأي بَعْضِ النَّقَلَهْ

١٨٥- وَسَمِّه مُخْتَلِطًا حَيْثُ طَرا وَرُدَّ مـا بَعْدَ اخْتِلاطٍ خُبِرا

١٨٦- وحَمَلُوا ما في الصَّحِيحَينِ أَتَى مِنْهُ بِأَنْ قَبْلَ اخْتِلاطٍ ثَبَتَا

المعلـق

١٨٧- وخمسَةٌ تَخْرُجُ باتِّصَالِ وَهْيَ مُعَلَّقٌ وذُو إِرْسَالِ

١٨٨- ومُعْضَلٌ مُنْقَطِعٌ مُدَلَّسُ وَالْمُرْسَلُ الخَفِيُّ عُدُّ السَّادِسُ

١٨٩- فحيثُ كان السَّقْطُ مِنْ أَصْلِ السَّنَدْ صُنْعَ مُصنِّفٍ فَتَعْلِيقٌ يُعَدْ

١٩٠- فَمَا يَجِيْءُ في كتابٍ يُلْتَزَمْ صِحَّتُهُ ثُمَّ بِهِ الرَّاوِي جَزَمْ

١٩١- فاقْبَلْهُ مَعْرُوفًا كَنَحْوِ أَخْبَرَا ونَحْو قال وَرَوَى وَذَكَرا

١٩٢- وما كَقِيلَ وكَيُرْوَى قَدْ ذُكِرْ مُمَرَّضًا فَفِيهِ فَتِّشْ واخْتَبِرْ

١٩٣- ومِثْلُهُ مَا جَا بِكُتْبٍ جَامِعَهْ لِذِي قَبُولٍ ولِمَرْدُودٍ مَعَهْ

المرسـل

١٩٤- وَمَا يَكُونُ السَّقْطُ فَوْقَ التَّابِعِيْ مَعْ رَفْعِ مَتْنِهِ فَمُرْسَلٌ فَعِ

١٩٥- فبعْضُهُمْ لِلاحتجاجِ أَطْلَقَا وَالْبَعْضُ لِلرَّد وَبَعْضٌ حَقَّقَا

١٩٦- فَقَبِلُوهُ إِنْ يَكُنْ قَدْ أُسْنِدَا مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى كَذَا إِنْ عُضِدَا

١٩٧- بِمِثْلِهِ أَوْ فِعْلِ صَحْبٍ أَوْ سَلَفْ عَلَيْهِ إِفْتَاءُ جَمَاهِيرِ السَّلَفْ

١٩٨- وغَيْره رُدَّ بلا ارْتِيَابِ وَلا يَضُرُّ مُرْسَلُ الصَّحَابِيْ

المعضل والمنقطع

١٩٩- وَسَاقِطُ اثْنَينِ فَصَاعِدًا وَلاَ ... مِنْ وَسَطِ الإِسْنَادِ سَمِّ مُعْضَلاَ
٢٠٠- وَمِنْهُ حَذْفُ صَاحِبٍ وَالمُصْطَفَى ... وَمَتْنُهُ عَنْ تَابِعِيٍّ وُقِفَا
٢٠١- إنْ مِنْ طَرِيقٍ واقِفٍ قَدْ أُسْنِدَا ... وجازَ غَيْرُ رَفْعِهِ عَنْ أَحْمَدَا
٢٠٢- لِيُخْرِجَ الْمَوقُوفَ قَيدُ الأَوَّلِ ... كَذَاكَ بِالثَّانِي خُرُوجُ الْمُرْسَلِ
٢٠٣- وَوَاحِدٌ مِنْ مَوْضِعٍ أَوْ أَكْثَرَا ... بِلاَ وَلا مُنْقَطِعٌ دُونَ مِرا

التدليس

٢٠٤- وحَذْفُهُ وُاسِطَةً عَمَّنْ لَقِيْ ... بِصِيغَةِ ذَاتِ احْتِمالِ اللُّقِيْ
٢٠٥- كَعَنْ وَأَنَّ مُوهِمًا وَقَالا ... تَدْلِيسُ إِسْنَادٍ يُرى اتِّصَالاَ
٢٠٦- وَمِنْهُ أَنْ يَقْطَعَ صِيغَةَ الأدا ... بِالسَّكْتِ عَنْ محدِّثٍ ثم ابتِدا
٢٠٧- وَمِنْهُ أَنْ يَعْطِفَ شيخًا ما سَمِعْ ... مِنْهُ عَلَى الشَّيْخِ الذِي مِنْهُ سَمِعْ
٢٠٨- وَحَذْفُهُ الضَّعِيفَ بَيْنَ الثِّقَتَينِ ... وَسَمِّهِ تَسْوِيةً بِدُونِ مَيْنِ
٢٠٩- والثان تدليس الشُّيوخ إن ذَكَرْ ... شَيْخًا لَهُ باسم سِوَى الَّذِي اشْتَهَرْ
٢١٠- وكُلُّه غشٌّ شديدٌ وَغَرَرْ ... وضِدُّ نُصْح عند نُقَّادِ الأثَرْ
٢١١- وحَيثُ كَانَ ثقةً مَنْ فَعَلَه ... فَحُكْمُهُ رَدُّ الذِي قَدْ نَقَلَهْ
٢١٢- مَا لَمْ يَقُلْ سمعتُ أو حدَّثَنَا ... أو جاءَ باسمِ شَيْخِهِ مبيَّنا
٢١٣- ويُعْرَفُ التَّدْلِيسُ بالإِقْرارِ ... أَوْ جَزْمِ أَهْلِ العِلْمِ بالآثَارِ

المرسل الخفي

٢١٤- وَالنَّقْلُ عَنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يُعْرَفِ ... لِقَاؤُهُ إِيَّاه مُرْسَلٌ خَفِي
٢١٥- كَالرَّفْعِ مِنْ مُخَضْرَمٍ قَدْ عَاصَرَا ... نَبِيَّنَا دُونَ لِقَاءٍ أُثِرَا

حكم العمل بالحديث الضعيف

٢١٦- وَقَدْ أَتَى أَوْهَى الأَسَانِيدِ كَمَا ... أَصَحُّهَا فِيمَا مَضَى تَقَدَّمَا

٢١٧- وَبِالضَّعِيفِ لا بِتَرْكٍ وُصِفَا ... وَلا لِمَدْلُولِ الصَّحِيحِ قد نَفَى

٢١٨- يُؤْخَذُ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ ... لا الفَرْضِ والْحَرَامِ والْحَلاَلِ

المرفوع

٢١٩- ثُمَّ انْتَها الإِسْنَادِ إِنْ كَانَ إِلَى ... نَبِيِّنَا فَذَاكَ مَرْفُوعٌ عَلاَ

٢٢٠- مِنْ قَولٍ أَوْ فِعْلٍ وَمِنْ تَقْرِيرِ ... تَصْرِيحًا أَوْ حُكْمًا بِلا نَكِيرِ

٢٢١- نَحْوَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَوْ فَعَلْ ... أَوْ فِعْلِ شَخْصٍ مِنْ حُضُورِهِ حَصَلْ

المرفوع حكمًا

٢٢٢- وَأَلِحَقْن يَنْمِيْهِ أَوْ يَبْلُغُ بِهْ ... كَذَا مِنَ السُّنَّةِ أَطْلَقُوا انْتَبِهْ

٢٢٣- كَذَا أُمِرْنَا أَوْ نُهِينَا إِنْ صَدَرْ ... مِنَ الصَّحَابِيِّ كَذَا كُنَّا نُقِرْ

الموقوف والمقطوع

٢٢٤- وَحَيْثُ يَنْتَهِي إِلَى الصَّحَابِيْ ... فَذَاكَ مَوقُوفٌ بِلاَ ارْتِيَابِ

٢٢٥- وَهْوَ الَّذِي لَقِيْ النَّبِيَّ مُؤْمِنَا ... بِهِ وَمَاتَ مُسْلِمًا تَيَقُّنَا

٢٢٦- أَوْ انْتَهَى لِلتَّابِعِيْ وَهْوَ الَّذِي ... لَقِيْ الصَّحَابِيَّ فَمَقْطُوعٌ خُذِ

المسند

٢٢٧- وَمَا الصَّحَابِيْ بِاتِّصَالِ السَّنَدِ ... يَرْفَعُهُ فَسَمِّهِ بِالْمُسْنَدِ

الإسناد العالي وأقسامه والإسناد النازل

٢٢٨- وَمَا يَقِلُّ عَدَدُ الرِّجَالِ ... فِيهِ أَوْ الْمُدَّةُ فَهْوَ الْعَالِي

٢٢٩- فَمُطْلَقٌ إِنْ كَانَ لِلنَّبِيِّ ... وَغَيرُهُ سَمُّوه بِالنِّسْبِيِّ

٢٣٠- وَفِي الأَخِيرِ تُوْجَدُ الْمُوَافَقَهْ وَبَدَلٌ كَذَا التَّسَاوِي لاَحِقَهْ

٢٣١- تَصَافُحٌ وَسَابِقٌ وَلاَحِقُ فَالأَوَّلُ الرَّاوِيْ بِهِ يُوَافِقُ

٢٣٢- مُصَنِّفًا فِي شَيْخِهِ أَيْ مِنْ سِوَى طَرِيقِهِ أَوْ عَنْ سِوَاهُ قَدْ رَوَى

٢٣٣- أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا بَدَلْ ثُمَّ التَّسَاوِي إِنْ إِلَى مَتْنٍ وَصَلْ

٢٣٤- بِسَنَدٍ كَسَنَدِ الْمُصَنِّفِ أَوْ مَنْ رَوَى عَنْهُ تَصَافُحٌ يَفِي

الإسناد النازل

٢٣٥- وَمَا بِضِدِّ ذَاكَ فَهْوَ النَّازِلُ وَهْوَ لأَقْسَامِ الْعُلُوْ مُقَابِلُ

رواية الأكابر عن الأصاغر

٢٣٦- وَهَاكَ أَنْوَاعُ لَطَائِفِ السَّنَدْ وَهْوَ جَلِيلٌ عِلْمُهُ فَلْيُسْتَفَدْ

٢٣٧- مِنْهَا عَنِ الأَصْغَرِ يَرْوِيْ الأَكْبَرُ كَالأَبِ عَنْ ابْنٍ لَهُ قَدْ يُخْبِرُ

٢٣٨- وَالشَّيْخِ عَنْ تِلْمِيذِهِ وَالصَّحْبِ عَنْ تَابِعِهِمْ وَعَكْسُ ذَا الأَكْثَرُ عَنْ

رواية الأبناء عن الآباء

٢٣٩- وَمَنْ رَوَى عَنْ أَبِهِ عَنْ جَدِّهِ فَصَاعِدًا أَرْبَعَةُ عَشْرٍ يَنْتَهِي

٢٤٠- وَامْرَأَةٌ عَنْ أُمِّهَا عَنْ جَدَّةٍ لَهَا وَذَا النَّوْعِ قَلِيلِ الجِدَّةِ

الأقران والمدبج

٢٤١- وَمَا رَوَى الْقَرِينُ عَنْ قَرِينِهِ شَرِيكِهِ فِي شَيْخِهِ وَسِنِّهِ

٢٤٢- مِثْلُ الصَّحَابِيْ عَنْ صَحَابِيٍّ نَمَا كَذَاكَ مَنْ بَعْدُ فَأَقْرَانٌ سِمَا

٢٤٣- فَإِنْ رَوَى عَنْهُ وَذَا عَنْهُ رَوَى فَذَا مُدَبَّجٌ وَأَقْرَانٌ حَوَى

رواية الإخوة عن بعضهم

٢٤٤- وَإِخْوَةٌ وَالأَخَوَاتُ فَلْيُعَدْ لاسِيَّمَا عِنْدَ اجْتِمَاعٍ فِي سَنَدْ

المسلسل

٢٤٥- هَذَا وَمِنْ أَلْطَفِهَا الْمُسَلْسَلُ   وَهْوَ الَّذِي بِصِفَةٍ يَتَّصِلُ
٢٤٦- نَحْوَ اتِّفَاقِ الاسْمِ فِي الرُّوَاةِ   أَوْ فِي انْتِسَابِهِمْ أَوْ الصِّفَاتِ
٢٤٧- أَوْ بِاتِّفَاقِ صِيغَةِ التَّحَمُّلِ   أَوْ زَمَنٍ أَوْ بِمَكَانٍ فَاعْقِلِ
٢٤٨- أَوْ صِفَةٍ قَارَنَتِ الأَدَا مَعَا   مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ كَذَا إِنْ جُمِعَا
٢٤٩- وَأَفْضَلُ الْمُسَلْسَلاَتِ مَا أَتَى   بِصِيغَةٍ تَحْوِي اتِّصَالاً ثَبَتَا
٢٥٠- وَقَدْ يَعُمُّ السَّنَدَ التَّسَلْسُلُ   وَتَارَةً أَثْنَاؤُهُ قَدْ يَحْصُلُ

طرق التحمل وصيغ الأداء

٢٥١- وَصِيَغُ الأَدَا ثَمَانٌ فَاعْتَنِ   سَمِعْتُهُ حَدَّثَنِي أَخْبَرَنِي
٢٥٢- قَرَأْتُهُ قُرِيْ عَلَيْهِ وَأَنَا   أَسْمَعُ ثُمَّ أَنْبَانِي وَالْجَمْعُ نَا
٢٥٣- وَرَمَزُوا (ثَنَا) إِلَى حَدَّثَنَا   وَ(نَا) وَبِالْهَمْزِ إِلَى أَخْبَرَنَا
٢٥٤- وَعَنْ عَلَى السَّمَاعِ مِمَّنْ عَاصَرَا   لاَ مِنْ مُدَلِّسٍ فَلَنْ تُعْتَبَرَا
٢٥٥- وَاشْتَرَطَ الْجُعْفِي لُقِيًّا يُعْلَمُ   وَشَيْخُهُ وَرَدَّ ذَاكَ مُسْلِمُ
٢٥٦- ثُمَّ إِجَازَةٌ مَعَ الْمُنَاوَلَهْ   أَوْ دُونَهَا كِتَابَةٌ أَوْ قَاوَلَهْ
٢٥٧- وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ الإِجَازَهْ   إِنْ عَيَّنَ الشَّخْصَ الَّذِي أَجَازَهْ
٢٥٨- أَمَّا عُمُومًا أَوْ لِمَنْ لَمْ يُوجَدِ   تَوَسُّعًا فَلَيْسَ بِالْمُعْتَمَدِ
٢٥٩- وَالْخُلْفُ فِي مُجَرَّدِ الْمُنَاوَلَهْ   كَذَاكَ فِي الإِعْلاَمِ وَالإِيْصَاءِ لَهْ
٢٦٠- وَحَذَفُوا قَالَ بِصِيغَةِ الأَدَا   كِتَابَةً وَلْيَتْلُهَا مَنْ سَرَدَا
٢٦١- وَكَتَبُوا الْحَاء لِتَحْوِيلِ السَّنَدْ   وَلْفُظْ بِهَا إِذَا قَرَأْتَ دُونَ مَدْ

أسماء الرواة وأنسابهم وكناهم وألقابهم

٢٦٢- ثُمَّ بِأَسْمَاءِ الرُّوَاةِ وَالْكُنَى   أَلْقَابِهِم أَنْسَابِهِم فَلْيُعْتَنَى

مواليد الرواة ووفياتهم وطبقاتهم

٢٦٣- وَالْوَفَيَاتِ وَالْمَوالِيدِ لَهُمْ ... وَطَبَقَاتِهِمْ كَذَا أَحْوَالِهِمْ

٢٦٤- وَكُلُّ هَذِي مَحْضُ نَقْلٍ فَاعْرِفِ ... فَرَاجِعِ الْكُتْبَ الَّتِي بِهَا تَفِي

٢٦٥- كَطَبَقَاتِهِمْ وَكَالتَّذْهِيبِ ... وَمَا حَوَى التَّهْذِيبُ مَعَ تَقْرِيبِ

المتفق والمفترق

٢٦٦- وَمَا بِلَفْظٍ أَوْ بِرَسْمٍ يَتَّفِقْ ... وَاخْتَلَفَ الأَشْخَاصُ فَهْوَ الْمُتَّفِقْ

٢٦٧- نَحْوُ ابْنِ زَيْدٍ فِي الصحابِ اثْنَانِ ... رَاوِيْ الْوُضُوْ وَصَاحِبُ الأَذَانِ

المهمل

٢٦٨- وَإِنْ عَنِ اثْنَيْنِ رَوَى وَاتَّفَقَا ... فِي الاسْمِ وَاسْمِ الأَبِ ثُمَّ أَطْلَقَا

٢٦٩- بِدُونِ تَمْيِيزٍ فَمُهْمَلٌ وَلاَ ... يَضُرُّ إِنْ كِلاَهُمَا قَدْ عُدِلاَ

٢٧٠- وَفِي الْبُخَارِي مِنْهُ جَا كَمْ تَرجَمَه ... أَوضَحَهَا الْحَافِظُ فِي الْمُقَدِّمَهْ

٢٧١- وَيُعْرَفَانِ بِاخْتِصَاصِ النَّاقِلِ ... وَحَيْثُ لا فَبِالْقَرَائِنِ ابْتَلِيْ

المؤتلف والمختلف

٢٧٢- وَمَا يَكُونُ النُّطْقُ فِيهِ يَخْتَلِفْ ... مَعَ اتِّفَاقِ الاسْمِ فَهْوَ الْمُؤْتَلِفْ

٢٧٣- نَحْوُ شُعَيْثٍ بِشُعَيْبٍ يَشْتَبِهْ ... وَكَالنَّشَائِي بِالنَّسَائِي فَانْتَبِهْ

المتشابه

٢٧٤- وَمَا بِهِ الأَسْمَا وَالآبَا تَتَّفِقْ ... فِي الرَّسْمِ وَالآبَاءُ فِيهِ تَفْتَرِقْ

٢٧٥- فِي النُّطْقِ أَوْ بِالْعَكْسِ فَهْوَ الْمُشْتَبِهْ ... وَهْوَ بِالاعْتِنَا جَدِيرٌ فَاعْنَ بِهْ

٢٧٦- كَابْنِ عَقِيلٍ وَعُقَيلٍ وَجِدَا ... كِلاَهُمَا كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدَا

٢٧٧- وَمَثَلُ الْعَكْسُ ابْنَي النُّعْمَانِ ... سُرَيْجُ فَاعْلَمْ وَشُرَيْحُ الثَّانِيْ

أنواع تتركب مما سبق

٢٧٨- وَفِـيـهِ مَـعَ مَـا قَـبْـلَـهُ أَنْـوَاعُ فِـيـهَـا افْـتِـرَاقٌ فَـادْرِ وَاجْـتِـمَـاعُ

الوحـدان

٢٧٩- وَلْيعرف الوُحْدَانَ وَهْوَ مَنْ رَوَى عَـنْ وَاحِـدٍ وَعَـنْـهُ رَاوٍ لا سِـوَى

٢٨٠- وَمَـنْ كِـلاَ هَـذَيـنِ فِـيـهِ وُجِدَا أَوْ مَـا رَوَى إِلاَّ حَـدِيـثًـا وَاحِـدا

٢٨١- وَمَـنْ لَـهُ اسْـمٌ مُـفْـرَدٌ أَوْ لَـقَـبُ أَوْ كُـنْـيَـةٌ مُـفْـرَدَةٌ أَوْ نَـسَـبُ

٢٨٢- كَـسَـنْـدَرٍ أَوْ كَـسَفِـيـنَـةِ الـتَّـقِيْ أَبُـو الْـعُـبَـيـدَيْـنِ وَنَـحْـو الـلـبَـقِيْ

طبقات الرواة

٢٨٣- ولاشْتِـرَاكٍ يُـطْـلِـقُـونَ الـطَّـبَـقَـهْ فِي السِّنِّ مَعَ لِقَا الشُّيُوخ حَقَّقَهْ

٢٨٤- وَاخْتَلَفَ اصْطِلاَحُ مَنْ قَدْ صَنَّفَا فِي الـطَّـبَـقَـاتِ وَهْـوَ عُـرْفٌ لاَ خَـفَـا

٢٨٥- وَقَدْ يَكُونُ الشَّخْصُ أَيْضًا عِنْدَهُم مِـنْ طَـبَـقَـاتٍ بِـاعْـتِـبَـارَاتٍ لَـهُـمْ

مراتب التعديل

٢٨٦- وَالْعِلْمُ بِالتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ مِنْ أَهَـمِّـهِ فَـهْـوَ بِـتَـحْـقِـيـقٍ قَـمِـنْ

٢٨٧- مَـرَاتِـبُ الـتَّـعْـدِيـلِ سَـبْـعًـا رُتِّـبْ أَوَّلُـهَـا ثُـبُـوتُ صُـحْـبَـةِ الـنَّـبِـي

٢٨٨- فَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ أَوْ مَا أَشْبَهَا كَـجَـبَـلِ الْـحِـفْـظِ إِلَـيْـهِ الْـمُـنْـتَـهَـى

٢٨٩- ثُـمَّ مُـوَكَّـدٌ بِـتَـكْـرِيـرِ الـصِّـفَـهْ كَـثِـقَـةٍ ثِـقَـهْ كَـذَا مَـا رَادَفَـهْ

٢٩٠- ثُـمَّ بِـوَصْـفٍ وَاحِـدٍ مَـا أُكِّـدَا كَـحَـافِـظٍ ثَـبْـتٍ ثِـقَـهْ قَـدْ أُفْـرِدَا

٢٩١- ثُـمَّ صَـدُوقٌ أَمِـنُـوا لا بَـأْسَ بِـهْ فَـصَـالِـحُ الْـحَـدِيـثِ مَـعْ مُـقَـارِبِـه

٢٩٢- ثُـمَّ صُـوَيْـلِـحٌ وَمَـا مَـاثَـلَـهَـا مِـنَ الـصِّـفَـاتِ قِـسْ بِـتَـرْتِـيـبٍ لَـهَـا

٢٩٣- وَالْخُلْفُ فِي التَّعْدِيلِ مَعْ إِبْهَامِ وَالـــرَّدُّ قَـــوْلُ أَكْـــثَـــرِ الأَعْـــلاَمِ

٢٩٤- كَـقَـوْلِـهِ أَخْـبَـرَنِـي الْـعَـدْلُ الـثِّـقَـهْ مَـا لَـمْ يَـكُـنْ عُـرْفًـا لَـهُ فَـحَـقِّـقَـهْ

الجرح ممن يقبل ومتى ؟

٢٩٥- وَالجرْحُ عِنْدَ الدَّاعِ نُصْحٌ فَاعلَمَهْ   صِيَانَةً لِلشِّرْعَةِ الْمُكَرَّمَهْ

٢٩٦- وَإِنَّمَا يَجُوزُ مِنْ عَدْلٍ فَقِيهْ   مُطَّلِعٍ يُقْبَلُ مِنْهُ الْقَوْلُ فِيهْ

٢٩٧- وَالرَّاجِحُ اشْتِرَاطُ أن يُفَسَّرَا   وَكَونُهُ مِنْ وَاحِدٍ مُعْتَبَرَا

الحذر من التساهل في التجريح

٢٩٨- وَلْيَحْذَرِ العَبْدُ مِنَ التَّسَاهُلِ   فِيهِ وَمِنْ خَوضٍ بِلاَ تَأَهُّلِ

مراتب التجريح

٢٩٩- مَرَاتِبُ التَّجْرِيحِ سَبْعٌ فَاكْتُبِ   كَأَكْذَبِ النَّاسِ ورُكْنِ الْكَذِبِ

٣٠٠- يَلِيهِ كَذَّابٌ وَوَضَّاعٌ دَعَوا   وَبَعْدَه يَكْذِبُ كَذَاكَ يَضَعُ

٣٠١- رَابِعُهَا مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ   وَالْوَضْعِ سَاقِطٌ هَالِكٌ كَذَاهِبِ

٣٠٢- لَيْسَ بِمَأْمُونٍ كَذَا فِيهِ نَظَرْ   مَتْرُوكٌ عَنْهُ سَكَتُوا لا يُعْتَبَرْ

٣٠٣- يَلِيهِ مَطْرُوحٌ وَواهٍ أَيُّ شَيْ   مُمَوَّهٌ ارْمِ بِهِ لَيْسَ بِشَيْ

٣٠٤- وَهؤلاءِ عَنْهُمُ لا يُكْتَبُ   مَا قَدْ رَوَوهُ بَلْ عَلَيْهِ يُضْرَبُ

٣٠٥- ثُمَّ ضَعِيفٌ مُنْكَرٌ مُضْطَرِبُ   فَفِيهِ ضَعْفٌ أَوْ مَقَالٌ مُوجِبُ

٣٠٦- لَيْسَ بِذَاكَ فِيهِ خُلْفٌ طَعَنُوا   فِيهِ كَذَا سَيِّئُ حِفْظٍ لَيِّنُ

٣٠٧- تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ فِيهِ قَدْ تَكَلَّمُوا   وَكَتَبُوا عَنْ هَؤلاَءِ مَا نَمُوا

٣٠٨- لِلاعْتِبَارِ دُونَ أَنْ يُحْتَجَّ بِهْ   وَعِلْمُ ذَا النَّوعِ مُهِمٌّ فَانْتَبِهْ

حكم تعارض الجرح والتعديل

٣٠٩- وَقَدِّمِ الجَرْحَ عَلَى التَّعْدِيلِ   عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ عَلَى تَفْصِيلِ

المبهم

٣١٠- وَالْمُبْهَمَاتُ مِنْ أَهَمِّ الفَنِّ   فِي سَنَدٍ وُقُوعُهَا أَوْ مَتْنِ

٣١١- وَعِلْمُهَا يُدْرَى بِجَمْعِ الطُّرُقِ أَوْ أَخْذِهَا عَنْ عَالِمٍ مُحَقِّقِ

أسباب ورود الحديث وتاريخه

٣١٢- وَعِلْمُ أَسْبَابِ الْحَدِيثِ وَكَذَا تَارِيخُهُ مِنَ الْمُهِمِّ فَخُذَا

معرفة الولاء

٣١٣- وَلْيُعْرَفِ الْوَلاَ عَلَى أَقْسَامِ بِالْعِتْقِ وَالحِلْفِ وَبِالإِسْلاَمِ

سن التحمل والأداء

٣١٤- وَصَحَّ مَعْ تَمْيِيزِهِ التَّحَمُّلُ إِمَّا الأَدَا فَوقْتَه التَّأَهُّلُ

آداب الشيخ والطالب

٣١٥- وَلْيَعْرِفِ الطَّالِبُ لِلآدابِ مَا يَنْبَغِي لِلشَّيْخِ وَالطُّلاَّبِ

صفة كتابة الحديث وضبطه

٣١٦- وَالصُّنْعَ فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ وَالْعَرْضَ وَالسَّمَاعَ وَالتَّحْدِيثِ

٣١٧- وَاعْتَن بالضَّبْطِ وبِالتَّصْحيحِ له فَاكْتُبْهُ وَاضِحًا وَبَيِّنْ مُشْكِلَه

٣١٨- ورحلةٍ فِيهِ كَذَا التَّصْنِيفِ لَهْ وَمَا بِهِ مِنْ التِباس شَكَّلَهْ

٣١٩- وَاعْرِض على شيْخِكَ أو ثانٍ ثِقَهْ أَوْ فَعَلَى أَصْلٍ صَحِيحٍ حَقَّقَهْ

٣٢٠- وعندما يَسْمَعُهُ لا يَشْتَغِلْ بأيِّ شيءٍ باستماعِهِ يُخِلْ

صفة أداء الشيخ لحديثه

٣٢١- والشّيخ مِنْ أصْلٍ لَهُ يؤدِّيْ ولْيَفصِل الحديثَ دون سَرْد

٣٢٢- وواجبٌ أداؤهُ بِلَفْظِهِ لاَ غيرهُ إلا لِفَوتِ حِفْظِهِ

٣٢٣- وبِحدِيثِ مِصْرِهِ فَلْيَبْتدِيْ ثُمَّ حَدِيثِ غيرِهِ مِنْ بَلَدِ

٣٢٤- وكَثْرةِ المَسْمُوعِ فِيهِ يَعْتَني لَيْسَ بِكَثْرةِ الشُّيوخِ فافْطَنِ

صفة التصنيف في الحديث

٣٢٥- والجمعُ للحديثِ إنْ شَا أَسْنَدَهْ حَدِيثَ كلِ صَاحبٍ عَلَى حِدَهْ
٣٢٦- وَإنْ يَشَا عَلَى حُروفِ الْمُعْجَمِ أَوْ فَعَلَى الأَبوابِ لِلفِقْهِ أَفْهِم
٣٢٧- وَقَصْرهُ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْحَسَنْ أَوْلَى وَمَعْ تَنْبِيهِهِ الجَمْعُ حَسَنْ
٣٢٨- وَإنْ يَشَا رَتبهُ عَلَى العِلَلْ نُبَيِّنًا فِيهِ اخْتِلاَف مَنْ نَقَلْ
٣٢٩- أَوْ فعلى الأطرافِ ثمَّ لْيَسُقِ فِي كُلِّ مَتْنٍ مَا لَهُ مِنْ طُرُقِ
٣٣٠- مُسْتَوْعِبًا جَمِيع مَا قَدْ وَرَدا أَوْ بِخُصُوصِ كُتُبٍ تَقَيَّدا
٣٣١- وَتَمَّ مَا أَمْلَيْتُ بِاقْتِصَارِ عَلَى أُصُولِهِ مَعَ اخْتِصَارِ
٣٣٢- إِذْ كَانَ هَذَا الْعِلْمُ لاَ يُحِيط بِهِ مُطَوَّل وَلاَ بَسِيط
٣٣٣- لَكِنْ مَنْ كَانَ أُصُوله وَعَى لم يعيه مِنْهُ الَّذِي تفرعا
٣٣٤- وَهو فُنُون كُل فَن مِنْهُ قَدْ أَفرَدَ تَصْنِيفًا وَمَنْ جَدَّ وَجَدْ
٣٣٥- وَحِينَ تَمَّتْ قُرَّةُ الْعُيُونِ سَمَّيْتُهَا بِاللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ
٣٣٦- وَالْحَمْدُ لِلَّهِ خِتَامًا وَابْتِدَا ثُمَّ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ سَرْمَدَا
٣٣٧- عَلَى خِتَامِ الأَنْبِيَاءِ أَجْمَعِينَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ
٣٣٨- وَاللَّه أَرْجُو رَحْمَة وَمَغْفِرَهْ بِذَنْبِنَا وَتَوْبَة مُكَفِّرَهْ
٣٣٩- فَهو الرَّحِيمُ الْغَافِرُ التَّوَابُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ هُوَ الْوَهَّابُ
٣٤٠- أَبْيَاتُهَا قُلْ (قمر) بِهِ اسْتَنِرْ تَارِيخا (زجاء غيمٍ ينهمر)

* * *

فهرس الموضوعات

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

(٥) دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح

الحَمْدُ للَّهِ الْفَرْد الصمد، الواحد القهار، المالك المتصرف، مقلب الليل والنهار، الخالق البارئ المصور الرزاق ذي القوة المتين، الَّذِي رفع سبع سموات طباقًا بغير عَمدٍ تَسند إليها، وَبَسَطَ الأَرْض عَلَى متن الماء وأوقفها بالأطواد لئلا تضطرب بِمن عليها ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤]، لَهُ مقاليدُ السموات والأرض فمن شاء أعطاه من فيض خزائنه، ومن شاء منعه، وبيده ميزان العدل فمن شاء أعزه وأعلاه، ومن شاء أَذَلَّهُ ووضعه، لا رادَّ لقضائه، ولا مُعارض لِحكمه، وهو أحكم الحاكمين، أطلع شموس السنة بِحكمته البديعة، فأشرقت أنوارها فِي سماء الشريعة، فاضمحل بذلك دلس الضلالة، وتنفس صبحُ الحق المبين.

أَحْمَدُهُ سبحانه عَلَى تسلسل نعمه الَّتِي لا تُحْصَى، وأشكره عَلَى تواتر فضله الَّذِي لا يستقصى، وأسألُه الأمن من هول يوم يستوي فِيْهِ القوي والضعيف، والوضيع والشريف، والغني والمسكين.

وأَشْهَدُ أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك لَهُ الملك القدوس السلام، شهادة صادرة عَن يقين صادق واعتقاد صحيح لا شكوك تداخلها ولا أوهام، نسألُ اللَّه الثبات عليها والعمل بِمقتضاها حَتَّى يأتينا اليقين.

* وأشهدُ أنّ سيدنا ونبينا مُحَمَّدًا عبده ورسوله، أرسله بأبلغ حجة وأقطع برهان، وخَصَّهُ بِجوامع الكلم وأنزل عليه القرآن. فهو أكرم الأنبياء وخاتم الرسل وسيد الخلق أجمعين صلى اللَّه عليه وسلم وعلى آله وصحبه الذين عرفوا الحق فقبلوه ونصروه،

وأنكروا الباطل فردوه وقهروه، فَعَلا بذلك كَعْبُهم، ورفعت عِنْدَ اللَّه درجاتهم، وحفظ اللَّه بهم الدين، وعلى أتباعهم الذين نفروا فِي طلبِ علوم الدين جماعات وأفرادًا، ونقلوا إلينا أصوله وفروعه تواترًا وآحادًا، وائتلفت قلوبهم عَلَى الحق، واتفقت واجتمعت عَلَى صحة الاعتقاد فما اختلفت ولا افترقت وعلى تابعيهم وتابعي التابعين.

أما بعد: فإنَّ أشرف العلوم بَعد القرآن العظيم وأعلاها، وأحقها بالبحث والتحقيق وأولاها: علم السنة النبوية، والآثار المصطفوية الَّتِي هي موضِّحة للقرآن ومبيِّنَة لَهُ ودالة عليه ومفصلة لِمجمله، وحالَّة لمشكلِه وهادية إليه.

* ولا يتضح هَذَا العلم غاية الاتضاح إلا بتحقيق الاصطلاح الَّذِي هو الآلة المعينة عَلَى تَحليله، والدليل المرشد إِلَى سبيله، فلا وصول إليه إلا بتحقيقه، ولا سبيل إليه إلا من طريقه، ومن رغب عَن هَذَا الفن الجليل، فقد حُرِمَ معرفة المدلول والدليل، وفاته خيرٌ كثير، وفضل جزيل.

* وقد جمعت فِي ذَلِكَ جملة مفيدة ونبذة فريدة، تشتملُ عَلَى المهم من ذَلِكَ، وتدل الطالب الراغب فِي تلك المسالك، وإن كنتُ لقصر باعي وقلة اطلاعي، لستُ من فرسان هَذَا الشأن، ولا مِمّن يَجُوْلُ فِي هَذَا الميدان، مِمّن خَاضوا غِمَارَه، وجمعوا صغاره وكباره، ولكني أحببتُ أن أقدح معهم بزند وأرمي بسهم، وأستضيءُ بنور مَا اقتبسوا، وأقتطفُ من ثِمَارِ مَا غرسوا، وأنقل ذَلِكَ من كتبهم، وأقفو أثرهم تشبهًا بِهم، فمن تشبه بقومٍ فَهُوَ مِنْهُم، فرحمهم اللَّه ورضي عنهم.

* وجعلته عَلَى طريقة السؤال والجواب، ليكون أقرب لفهم الطلاب؛ راجيًا من اللَّهِ جزيل الثواب، وأن يَهَبَ لي من لدنه رحمة إنه هو الوهاب.

* وافتتحته بِمقدمة تفصح عَن تعريف هَذَا الفن رواية ودراية، وما فِي ذَلِكَ من التصانيف المشهورة، وختمته بِخاتِمة تشتملُ عَلَى فوائد منثورة وسميته: «**دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح**».

* نسألُ اللَّه تعالى أن يَجعل أعمالنا كلها صالِحة، ولوجهه خالصة، وأن لا يَجعل لأحد فيها شيئًا إنه عَلَى كل شيء قدير وبالإجابة جدير.

مقدمة

في تعريف علم الحديث رواية ودراية

* فأمّا علم الحديث رواية فهو: نقل السنة من أقوال النَّبِيّ ﷺ، وأفعاله وتقريراته، وخَلْقِهِ، وَخُلُقِهِ، وغير ذَلِكَ وحفظها فِي الصدور، وإثباتها بالسطور، وضبطها، وتَحرير ألفاظها وإسناد ذَلِكَ إِلَى من عُزي إليه بتحديث وإخبار وغير ذَلِكَ.

* وشروطها: تَحمل راويها لِمَا يرويه بنوع من أنواع التحمل: من سماع أَوْ عرض أَوْ إجازة أَوْ نَحوها.

* وأنواعها: الاتصال، والانقطاع ونَحوهما.

* وأحكامها: القبول والرد، وحالة الرواة العدالة والجرح ونَحو ذَلِكَ، وشروطهم فِي التحمل وفي الأداء سيأتي، وأصناف المرويات المصنفات من السنن الصحاح، والحسان، والجوامع، والمسانيد، والمعاجم ونَحوها أحاديث وآثارًا وغيرها.

* وأول تدوين الحديث وقع عَلَى رأس المائة ففي البُخَارِيّ: «كتب عمر بن عَبْد العزيز إِلَى أبي بكر بن حزم: انظر مَا كَانَ من حديث رَسُول اللَّه ﷺ فاكتبه، فإني خفتُ دَروس العلم وذهاب العلماء».

* وفي لفظ أبي نُعيم: «كتب عمر بن عَبْد العزيز إِلَى الآفاق: انظروا مَا كَانَ من حديث رَسُول اللَّه ﷺ فاجمعوه».

* فأول من جمعه عَلَى الأبواب جماعة فِي أثناء المائة الثانية كعبد الملك بن عَبْد العزيز بن جريج بِمكة المشرفة، والإمام مالك، وَمُحَمَّد بن إسحاق، وابن أبي ذئب بالمدينة المنورة، وهشيم بن بشير السلمي بواسط، والربيع بن صبيح، وسعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة بالبصرة، وسفيان الثوري بالكوفة، ومعمر بن راشد باليمن، وعبد اللَّه بن المبارك بِخراسان، وجرير بن عَبْد الحميد بالري، ثُمَّ تلاهم كثيرٌ من أهل عصرهم.

* إِلَى أن رأى بعضهم أن تفرد أحاديث النَّبِيّ خاصة، فصنف عُبَيد اللَّه بن موسى العبسي «مسندًا»، ومسدد البصري «مسندًا»، ونُعيم بن حماد الخزاعي المصري «مسندًا».

* ثُمَّ اقتفى الأئمة آثارهم كأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم.

* وأول من اقتصر عَلَى الصحيح: أبو عَبْد اللَّه: مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَاريّ - رحمه اللَّه تعالى- صَنَّفَ فِي ذَلِكَ كتابه «الجامع الصحيح» وهو مشتمل عَلَى ألفين وستمائة حديث وحديثين من المتون الموصولة بلا تكرير، وبالتكرير: سبعة آلاف وثلثمائة وسبعة وتسعون حديثًا.

* وفيه من المتون المعلقة المرفوعة الَّتِي لم يصلها فِي موضوع آخر من «جامعه»: مائة وستون، أَوْ تسعة وخمسون؛ وبِمَا وصله: ألف وثلثمائة واحد وأربعون حديثًا معلقًا، وجملة ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات: ثلثمائة وواحد وأربعون حديثًا، فجميع مَا فيه عَلَى هَذَا المكرر: تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا. اهـ مقدمة الفتح.

* قَالَ الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذه العدة خارجة عَن الموقوفات عَلَى الصحابة والمقطوعات».

* ومن بعده الإمام الحافظ مُسْلِم بن الحجاج القشيري رَحِمَهُ اللَّهُ صنف صحيحه المشهور، وهو مشتملٌ عَلَى أربعة آلاف حديث بدون تكرار وفيه التكرير كثير.

* وعن أبي الفضل أَحْمَد بن سلمة أنه: اثنا عشر ألف حديث، وَقَالَ الميانجي: ثمانية آلاف. قَالَ ابن حجر: وعندي فِي ذَلِكَ نظر، واللَّه أعلم.

* وَقَالَ السيوطي: «وقد وافق مُسْلِم البُخَاريّ عَلَى مَا فِي صحيحه إلا ثمانمائة وعشرين حديثًا».

* وهُمَا أصح كتاب بعد القرآن العظيم. وسيأتي إن شاء اللَّه بحث فِي أيهما

أفضل.

* ومِمّن صنف بعدهما فِي «الصحيح» إمام الأئمة مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة وكتابه يلي «صحيح مُسْلِم» فِي الصحة؛ ثُمَّ «صحيح ابن حبان» وهو أخف شرطًا؛ ثُمَّ «مستدرك الحاكم» وقد التزم فِيهِ شرط الشيخين أَوْ أحدهما، إلا أنه انتقد عليه كثير فِيهِ وكلهم لم يلتزم استيعاب الأحاديث الصحاح.

* ومِنْ أَجَلِّ مَا جُمِعَ فِي السُّنَّة بعد الكتب الملتزمة صحتها «السنن الأربع»: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه؛ لكنهم لم يلتزموا صحة جميع مَا فيها.

* فأبو داود: يروي فِي الباب أقوى مَا وجد، فإن فقده روى الضعيف ويبينه غالبًا، ويترك مَا اتفقوا عَلَى تركه، واختلفوا فيما سكت عنه، ومثله النسائي.

* وأمّا الترمذي: فقد بَيَّنَ عقب كل حديث درجته من صحة وحسن وضعف وشهرة وغرابة وغير ذَلِكَ، ويُقال لِهذه الثلاثة مَعَ «الصحيحين»: الأصول الخمسة.

* وأمّا ابن ماجه: فهو أكثرها حديثًا ضعيفًا، وقد ثبت أصليته لقوة نفعه وكثرة فقهه، وكثرة زوائده عَلَى «الموطأ»، وأول من ألحقه بِهَا: ابن طاهر المقدسي، وتبعه من صنف فِي الأطراف والرجال وبه صارت الأصول ستة، ويُقالُ لَهَا: الأمهات الست، ويُقالُ لَهُمْ مَعَ أَحْمَد: السبعة، والجماعة.

* ولم يفت هَذِهِ الأصول من الصحيح إلا النزر اليسير، واللَّهُ أعلم.

* وقد استخرج جماعة من الحفاظ عَلَى هَذِهِ الأمهات كُتبًا مستخرجة: فاستخرج الإسماعيلي، والبرقاني، والغطريفي، وابن أبي ذهل، وأبو بكر بن مردويه عَلَى: البُخَاريّ.

واستخرج أبو عوانة، وابن حمدان، وابن النيسابوري، والجوزقي، والشاذكي، وأبو الوليد القرشي، وأبو عمران الجويني، وأبو نصر الطوسي، وأبو سعيد الجيري عَلَى: مُسْلِم.

واستخرج أبو نُعيم، وابن الأخرم، والهروي، والخلال، والماسرجسي،

وأبو مسعود الأصبهاني، واليزدي عَلَى: كل منهما.

واستخرج مُحَمَّد بن أيْمن عَلَى: أبو داود، واستخرج الطوسي عَلَى: الترمذي.

واستخرج أبو نعيم عَلَى: توحيد ابن خزيمة، والعراقي عَلَى: المستدرك.

* وصورة الاستخراج: أن يروي أحاديث كتاب من غير طريق مصنفه مجتمعًا معه فِي شيخه فصاعدًا.

* ومن فوائده: العلو والزيادة فِي قدر الصحيح، وكثرة الطرق وتبيين المبهم والمهمل، وتبيين سماع المدلس والمختلط، وسلامة مَا أُعِلَّ فيما استخرج عليه، واللَّه أعلم، فرحمهم اللَّه ورضي عنهم.

* وأمّا علم الحديث دراية فيعرف: بِمصطلح الحديث.

* وموضوعه: بيان قواعد البحث فِي آحاد السنة عَن أحوال السند والمتن وما يتعلق بهما.

* والسند هو: الإخبار عَن طريق المتن.

* والمتن هو: مَا انتهى إليه السند من الكلام؛ فإن كَانَ من كلام النَّبِيّ ﷺ أَوْ مَا فِي حكمه قيل لَهُ: حديث، وخبر، وأثر.

* ويُقَال لَهُ إِذَا عزاه لربه ﷻ: الحديث القدسي؛ وإن كَانَ من كلام غير النَّبِيّ ﷺ قيل لَهُ: خبر وأثر ولم يقل لَهُ: حديث.

* فيبحث فِي أحوال السند من حَيْثُ انتهائهِ من مرفوع، وموقوف، ومقطوع، وفي ذاته من متصل، ومنقطع، ومسلسل، وعال، ونازل، وأنواع كل منها.

* ويُبحث فِي أحوال المتن باعتبار طرقه من مشهور، وعزيز، وغريب.

* وباعتبار مراتبه من صحيح، وحسن، وضعيف، ومحفوظ، وشاذ، ومعروف، ومنكر، ومتابع وشاهد.

* وباعتبار الاستدلال والعمل بِهِ من محكم، ومُعارض، وناسخ ومنسوخ،

وراجح ومرجوح وما يتعلق بِهَا .

* وباعتبار علله من معلق، ومرسل، ومعضل، ومنقطع، ومدلس، وموضوع، ومتروك، ومعلل، ومدرج، ومقلوب، ومزيد، ومضطرب، ومصحف، ومحرف، ومَجهول، ومُبهم، ومختلط .

* وعن صيغ الأداء من سماع، وتَحديث، وإخبار وإنباء، وقراءة، ومُناولة، ومشافهة، ومكاتبة، وإجازة، وعنعنة، وقول، ووصية، ووجادة .

* وعن أسماء الرواة وكُنَاهم وألقابهم وأنسابهم من متفق ومفترق، ومؤتلف، ومُختلف، ومبهم، ومتشابه وغير ذَلِكَ .

* وعن طبقاتِهم ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم وسيرهم وأحوالهم تعديلاً وجرحًا، ومراتب كل منهما، وآداب الشيخ والطالب، وسن التحمل والأداء، وصفة كتابة الحديث وسماعه وإسماعه، والرحلة فِيْهِ وسببه وتصنيفه وغير ذَلِكَ .

* ومقصوده : معرفة المقبول من المردود .

* وفائدته : حماية الدين من أن يدخل فِيْهِ مَا لَيْسَ منه .

* ونسبته إِلَى العلوم هو : أشرفها لشرف متعلقه .

* واستمداده : بالاستقراء من كتب الفن .

* وواضعه : كما قَالَ الحافظ ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي خطبة «شرحه عَلَى النخبة» : «أول من صنف فِي ذَلِكَ القاضي أبو مُحَمَّد الرامهرمزي فِي كتابه «المحدث الفاصل» لكنه لم يستوعب، والحاكم أبو عَبْد اللَّه النيسابوري لكنه لم يُهَذِّب ولم يُرَتب، وتلاهُ أبو نُعيم الأصبهاني فعمل عَلَى كتابه مستخرجًا وأبقى أشياء للمتعقب .

* ثُمَّ جاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادي فصنف فِي قوانين الرواية كتابًا سماه : «الكفاية»، وفي آدابِها كتابًا سماه : «الجامع لآداب الشيخ والسامع» وقَلَّ فن من فنون الحديث إلا وقد صنَّف فِيْهِ كتابًا مُفردًا فكان كما قَالَ الحافظ أبو بكر بن نقطة : كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال عَلَى كتبه .

* ثُمَّ جاء بعدهم بعض من تأخر عَن الخطيب فأخذ من هَذَا العلم بنصيب؛ فجمع القاضي عياض كتابًا سماهُ: «الإلماع»؛ وأبو حفص الميانجي جزءًا سماه: «مَا لا يسع المحدث جهله»؛ وأمثال ذَلِكَ من التصانيف الَّتِي اشتهرت، وبسطت ليتوفر علمها، واختصرت ليتيسر فهمها إِلَى أن جاء الفقيه الحافظ تقي الدين أبو عمرو عُثْمَان ابن الصلاح: عَبْد الرَّحْمَن الشهرذوري نزيل دمشق فجمعَ لما وُلِيَّ تدريسَ الحديث بالمدرسة الأشرفية كتابه المشهور فهذب فنونه وأملاه شيئًا بعد شيء فلهذا لم يَحصل ترتيبه عَلَى الوضع المتناسب، واعتنى بتصانيف الخطيب المتفرقة فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع فِي كتابه مَا تفرق فِي غيره، فلهذا عكف الناس عليه وساروا بسيره لا يحصى كم ناظم لَهُ ومُختصر، ومستدرك عليه ومقتصر ومعارض لَهُ ومنتصر». اهـ

* قُلْتُ: فمن الناظمين لَهُ العراقي فِي «ألفيته» ومن المختصرين لَهُ: الإمام النووي فِي «تقريبه» وقد شرحه الجلال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ شرحًا سماه: «التدريب» وهو من أجمع المبسوطات.

* ومن أيسر المختصرات وأكثرها فائدة: «نُخبة الفكر وشرحها» كلاهما للحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-.

* واعلم أن هَذَا العلم بَحر لا ساحل لَهُ، وهو أنواع كثيرة، وقد صنف فِي كل نوع مصنفات مستقلة ولم يحيطوا بِهِ، وقد قَالَ الحافظ الحازمي -رحمه اللَّه تعالى-: «إنَّ علم الحديث يشتمل عَلَى أنواع كثيرة تبلغ مائة كل منها علم مستقل لو أنفق الطالب فِيْهِ عمره لما أدرك نِهايته» اهـ.

* وَهَذَا أوان الدخول من أبوابه والخوض فِي عُبابه، واللَّه المستعان وبه التوفيق وعليه التُّكْلاَن ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العلي العظيم.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

س١ : إِلَى كم ينقسم الخبر؟

ج : ينقسم الخبر إِلَى متواتر وآحاد.

* * *

س٢ : مَا هو المتواتر؟ وما حكمه؟ وكم قسم هو؟

ج : المتواتر هو : رواية عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم عَلَى الكذب رووا ذَلِكَ عَن مثلهم فِي الوصف المذكور من الابتداء إِلَى الانتهاء وَكَانَ مستند انتهائهم الحس - أي : الأمر المشاهد أو المسموع- لا ما اقتضاهُ العقل الصرف، وانضاف إلى ذَلِكَ أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه.

* وحكمه : إفادة العلم اليقيني الضروري من غير نظر؛ وهو قسمان : متواتر لفظًا ومعنى -وهو قليل في الحديث-، ومتواتر معنى فقط وهو كثير فيه، وأمّا القرآن فجميعه متواترًا لفظًا ومعنًى.

* * *

س٣ : ما مثال المتواتر لفظًا ومعنى؟ وما مثال المتواتر معنى فقط؟

ج : من أمثلة المتواتر لفظًا ومعنًى حديث : «من كذب عَلَيَّ مُتعمدًا فليتبوأ مقعده من النار» [1] فإنه جاء عن بضعة وسبعين صحابيًّا منهم العشرة المشهود لَهُم بالجنة بهذا اللفظ.

* أمّا بالمعنى فإنه جاء عن مائتين من الصحابة كما نقله النووي -رحمه اللَّه تعالى-.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٠)، ومسلم (٣) من حديث أبي هريرة.

* ومثله حديث: رفع اليدين في الصلاة إذ رَوَاهُ نَحو خَمسين صحابيًّا بلفظ واحد منهم العشرة أيضًا.

* وحديث: «نَضَّرَ اللَّهُ امرأً سمع مقالتي فوعاها»[1] إذ رَوَاهُ نَحو ثلاثين صحابيًّا كذلك.

* ومن أمثلة المتواتر معنى فقط حديث: رفع اليدين في الدعاء إذ رُوِيَ فيه نَحو مائة حديث في قضايا مختلفة.

* ومن المتواتر حديث: المسح عَلَى الخفين، وحديث: نزل القرآن عَلَى سبعة أحرف، وأحاديث: الحوض، وانشقاق القمر، وأحاديث: الهرج والفتن في آخر الزمان، وغير ذَلِكَ.

* وَقَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «ومن أحسن ما يقرر به كونُ المتواتر موجودًا وجودَ كَثْرَةٍ في الأحاديث أنَّ الكتبَ المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقًا وغربًا، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها إذا اجتمعت عَلَى إخراج حديث وتعددت طرقه تعددًا تُحيل العادة تواطؤهم عَلَى الكذب إلى آخر الشروط أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله ومثال ذَلِكَ في الكتب المشهورة كثير» اهـ.

* قَالَ شيخنا -حَفِظَهُ اللَّه-: «يحمل قول من ادعى عزته عَلَى المتواتر لفظًا ومعنًى، وقول من قَالَ بكثرته عَلَى المتواتر معنى فقط» اهـ.

وهو جمع حسن.

* * *

س٤: ما هُوَ الآحاد؟ وإلى كم قسم ينقسم باعتبار طرقه؟

ج: هُوَ: ما كانت طرقه محصورة لم تبلغ حد التواتر السابق، وينقسم باعتبار طرقه إلى ثلاثة أقسام: مشهور، وعزيز، وفرد.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٠٠)، والترمذي (٢٦٥٨)، وابن ماجه (٢٣٦) من حديث زيد بن ثابت ﷺ.

س٥: ما هُوَ المشهور؟ وإلى كم قسم ينقسم؟ وما أمثلته؟

ج: المشهور هُوَ: ما جاء من ثلاث طرق فصاعدًا إلى حد التواتر، ويطلق عَلَى المتواتر الشهرة.

* والفرق بينهما: ما مر في حد المتواتر، فكل متواتر مشهور، ولا عكس.

* وينقسم المشهور باعتبار موضع الشهرة من السند إلى قسمين:

- قسم تكون الشهرة في جَميع سنده من أوله إلى آخره ويُقال له: المستفيض، كحديث: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها»[1] في قضاء الحاجة؛ فإنه مروي عن جماعة من الصحابة في عامة الأصول، منهم: أبو أيوب في «الصحيحين»، وأبو هريرة وسلمان في «مُسْلِم» وغيره، وعبد اللَّه بن الحارث في «ابن ماجه»، و«ابن حبان»، ومعقل بن أبي معقل الأسدي في «أبي داود»، وسهل بن حُنيف في «مسند الدارمي» -رحمهم اللَّه-.

- وقسم تطرأ عليه الشهرة في أثناء السند من عِنْد أحد رواته، وقد يكون في أول سنده فردًا: كحديث عُمر في «الصحيحين» وغيرهما: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّات**»[2] إلخ. فإن أول إسناده فرد تفرّد به يَحْيَى بن سعيد الأنصاري، عن مُحَمَّد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عُمَر بن الخطاب ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول ..... الحديث.

وليس له طريق يصح غير هذا، كما قَالَ علي بن المديني وغيره.

ثم رَوَاهُ عن الأنصاري الجم الغفير والخلق الكثير فقيل: رَوَاهُ عنه أكثر من مائتي راو، وقيل: سبعمائة راو، ومن أعيانهم: الإمام مالك، والثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، والليث بن سعد، وحَمّاد بن زيد، وشعبة، وابن عيينة وغيرهم.

* ثُمَّ ينقسم باعتبار الشهرة عِنْد الناس إلى ثلاثة أقسام:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

* مشهور عِنْد المحدثين وغيرهم: كحديث «الصحيحين» وغيرهما: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[(١)].

* ومشهور عِنْد المحدثين خاصة: كحديث أنس ﷺ: «أنَّ رَسُول اللَّه ﷺ قنت شَهرًا بعد الركوع يدعو عَلَى رعل وذكوان»[(٢)] الحديث. فهذا حديث اتفقَ عليه الشيخان من رواية سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أنس، وَرَوَاهُ عن أنس جَمع غير أبي مجلز، ثُمَّ عنه جماعة غير التيمي، ثُمَّ جماعة عن التيمي بحيث اشتهر بين المحدثين، أمّا غيرهم فربّما استغربه لأن الغالب رواية التيمي، عن أنس بلا واسطة وهذا بواسطة.

* ومشهور عَلَى ألسنة العامة ولو لم يكن له إلا إسناد واحد، بل منها ما لا يوجد له إسناد أصلاً كخبر: «حب الوطن من الإيمان».

* * *

س٦: ما هُوَ العزيز؟ وما مثاله؟

ج: العزيز هُوَ: ما جاء من طريقين فقط بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين.

* ومن أمثلته: ما رَوَاهُ الشيخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة فإن رَسُول اللَّه ﷺ قال: «لا يؤمنُ أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»[(٣)].

* رَوَاهُ عن أنس: قتادة وعبد العزيز بن صهيب، وَرَوَاهُ عن قتادة: شعبة وسعيد، وَرَوَاهُ عن عبد العزيز: إسماعيل بن علية وعبد الوارث، وَرَوَاهُ عن كل جماعة.

* * *

(١)أخرجه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠).
(٢)أخرجه البخاري (٣٠٦٤)، ومسلم (٦٧٧).
(٣)أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

س٧: هل يكون الحديث عزيزًا مشهورًا؟

ج: نعم، ومن أمثلته حديث: «نَحنُ الآخرون السابقون يوم القيامة»[1] الحديث، فهو عزيز عن النَّبِيّ ﷺ رَوَاهُ حذيفة وأبو هريرة، ومشهور عن أبي هريرة رَوَاهُ عنه سبعة: أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو حازم، وطاوس، والأعرج، وهَمّام، وأبو صالح، وعبد الرحمن مولى أم بُرثُن.

* * *

س٨: ما هُوَ الفرد؟ وإلى كم قسم ينقسم باعتبار ما يقع فيه التفرد؟ وإلى كم قسم ينقسم باعتبار المتفرد؟

ج: ينقسم بحسب ما يقع فيه التفرد إلى خمسة أقسام:

الأول: ما وقع التفرد في سنده ومتنه كحديث: «بيع الولاء وهبته»[2] فإنه لم يصح إلا من حديث عبد اللَّه بن دينار، عن ابن عُمَر ﭭ.

وكحديث عُمَر في «النية»[3] قبل أن يصل إلى يَحْيَى بن سعيد.

الثاني: ما وقع التفرد في سنده دون متنه كحديث رَوَاهُ عبد المجيد بن أبي روَّاد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ﭬ، عن النَّبِيّ ﷺ: «الأعمالُ بالنية» قَالَ في الإرشاد: «فقد أخطأ فيه عبد المجيد» لأنه غير محفوظ عن زيد بن أسلم. قَالَ اليعمري: هُوَ إسناد غريب، والمتن صحيح.

الثالث: عكس هذا وهو ما يقع التفرد في متنه دون سنده. وهو الَّذِي لا يوجد له مثال كما قرره ابن الصلاح -رحمه اللَّه تعالى-.

الرابع: ما وقع التفرد في بعض سنده كحديث: «أم زرع»[4] المشهور فإن

(١) أخرجه البخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥).
(٢) أخرجه البخاري (٢٥٣٥)، ومسلم (١٥٠٦).
(٣) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).
(٤) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨).

المحفوظ فيه ما رَوَاهُ: عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أخيه: عبد اللَّه بن عروة، عن أبيهما، عن عائشة.

وَرَوَاهُ الطبراني من حديث: الدراوردي، عن هشام، عن أبيه بدون واسطة أخيه عبد اللَّه.

قَالَ أبو الفتح: «فهذه غرابة تخص موضعًا من السند والحديث صحيح».

الخامس: ما وقع التفرد في بعض متنه، وقد مثَّل له جماعة من أهل الاصطلاح بحديث زكاة الفطر وهو: «فرض رَسُول اللَّه ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعًا من تَمر أو صاعًا من شعير عَلَى العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين»[1].

حيث قالوا فيه: إن مالكًا تفرد عن سائر رواته بقوله: «من المسلمين» اهـ.

وقد نقلته من كتبهم، ثُمَّ رأيت في «الْبُخَاري» متابعًا لِمالك وهو: عُمَر بن نافع، وفي «مُسْلِم» متابعًا له وهو: الضحاك بن عُثْمَان.

ثُمَّ رأيتُ في «شرح العيني عَلَى صحيح البخاري» -رحمهما اللَّه- أنه: قد تابعه أربعة غير من ذُكِرَ وهم: عبد اللَّه بن عُمَر العمري عِنْد الحاكم، وكثير بن فرقد عنده وعند الدَّارَقُطْنِيّ والطحاوي، وعبيد اللَّه بن عُمَر العمري عِنْد الدَّارَقُطْنِيّ، ويونس بن يزيد عِنْد الطحاوي.

فهؤلاء سبعة من الثقات قد تابعوا مالكًا عَلَى هذه اللفظة، فالحمدُ للَّه الَّذِي هدانا لِهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا اللَّه.

والأولى التمثيل لِهذا القسم بِحديث «المستحاضة»[2] فقد رُوِيَ من طرق كثيرة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قَالَ النسائي: «لا أعلمُ أحدًا ذكر في هذا الحديث: «وتَوَضَّئي» غير حَمَّاد بن زيد».

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٠٣)، ومسلم (٩٨٤).
(٢) أخرجه البخاري (٢٢٨)، ومسلم (٣٣٣).

* وينقسم باعتبار المتفرد به إلى قسمين:

- فرد مطلق وهو: ما انفرد به الصحابي كحديث عُمَر المتقدم.

- وفرد نسبي وهو: ما انفرد به غيره ويُقال له: الغريب، ويقل إطلاق الفردية عليه تسمية.

ثُمَّ قد يُطلق إذا لم يكن له طريق سواه كقول الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وقد يقيد والتقييد يقع بثلاثة أشياء:

الأول: ما قُيِّدَ بثقة، فيقال: لم يروه ثقة إلا فلان، كقولِهم في حديث: «قراءته ﷺ في الأضحى والفطر بـ ﴿قٓ﴾ و ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾»[1]: لم يروه ثقة إلا ضمرة بن سعيد، فقد انفرد به عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه، عن أبي واقد الليثي صحابيه، وإنّما قيد بثقة لكونه قد رَوَاهُ غير ثقة.

فقد أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ -رحمه اللَّه تعالى- من رواية ابن لَهِيعة، وقد ضعفه الجمهور، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عائشة.

الثاني: ما قُيِّدَ ببلد معين لم يروه غير أهله: كمكة، والبصرة، كقول الحاكم - رحمه اللَّه تعالى- في حديث أبي سعيد الخدري عِنْد أبي داود في كتابيه «السنن»، و«التفرد» عن أبي الوليد الطيالسي، عن همام، عن قتادة، عن أبي نضرة، عنه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أمرنا رَسُول اللَّه ﷺ أن نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الكتاب وما تيسر»[2]: لم يرو هذا الحديث غير أهل البصرة، قَالَ: إنّهم تفردوا بذكر الأمر فيه من أول الإسناد إلى آخره ولم يشركهم في لفظه سواهم، وكذا قَالَ في حديث عبد اللَّه بن زيد في: صفة وضوء النَّبِيّ ﷺ، إن قوله: «ومسح رأسه بِماء غير فضل يديه»[3]: سنة غريبة تَفَرَّدَ بِهَا أهل مصر لم

---

(١) أخرجه مسلم (٨٩١).

(٢) أخرجه أبو داود (٨١٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٦).

يشركهم أحد. اهـ

ولا يقتضي شيء من ذَلِكَ ضعفه إلا أن يراد تفرّد واحد من أهل البلد فيصير من القسم الأول وهو: ما لم يقيد بصفة فينظر في حال المتفرد.

الثالث: ما قيد براوٍ مخصوص، فيُقال فيه: لم يروه عن فلان إلا فلان، كقول أبي الفضل بن طاهر عقب الحديث المروي في «السنن الأربعة» من طريق سُفْيَان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ولده بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس ﷺ: «أنَّ النَّبِيّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صفية بسويق وتَمر»[1]، لم يروه عن بكر إلا وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة فهو غريب.

وكذا قَالَ الترمذي: إنه حسن غريب، قَالَ: «وقد رَوَاهُ غير واحد عن ابن عيينة عن الزهري -يعني بدون وائل وولده- قَالَ: وَكَان ابن عيينة ربما دلسهما».

* * *

س٩: بماذا تزول الغرابة عن الحديث الَّذِي يظن أنه غريب؟

ج: تزول الغرابة عنه إذا وجد له مُتابع أو شاهد.

* والمتابعة هِيَ: موافقة راوٍ آخر لذلك المتفرد أو لشيخه فصاعدًا وشرطها كونه من رواية ذَلِكَ الصحابي؛ فإن كَانَت للراوي نفسه فمتابعة تامة، أو لشيخه فصاعدًا فقاصرة.

* والشاهد هُوَ: ما إذا وجد متن يشبهه من رواية صحابي آخر لفظًا أو معنى.

* * *

س١٠: ما مثال المتابعة التامة؟ وما مثال المتابعة القاصرة؟

ج: مثال المتابعة التامة: الحديث الَّذِي رَوَاهُ الشافعي -رحمه اللَّه تعالى- في «الأم» عن مالك، عن عبد اللَّه بن دينار، عن ابن عُمَر رضي الله عنهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ:

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٤٤)، والترمذي (١٠٩٥)، وابن ماجه (١٩٠٩).

«الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الْهِلال ولا تُفْطِروا حتى تروه فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين» [١].

* فهذا الحديث بِهذا اللفظ ظَنَّ قومٌ أَنَّ الشافعي تَفَرَّد به عن مالك رحمهما اللَّه تعالى فعدوه في غرائبه لأن أصحاب مالك رووه عنه بِهذا الإسناد وبلفظ: «فإن غم عليكم فاقدروا له» [٢].

لكن وجدنا للشافعي متابعًا وهو: عبد اللَّه بن مسلمة القعنبي: أخرجه الْبُخَاري عنه عن مالك كذلك، فهذه المتابعة للشافعي نفسه.

* ومثال المتابعة القاصرة: في الحديث المذكور قَالَ الإمام مُسْلِم -رحمه اللَّه تعالى-: حَدَّثَنَا أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا أبو أسامة: حَدَّثَنَا عُبَيْد اللَّه: عن نافع، عن ابن عُمَر ﷺ، أنَّ رَسُول اللَّه ﷺذكر رمضان فضرب بيديه فَقَالَ: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا -ثُمَّ عقد إبهامه في الثالثة- فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن أُغْمِيَ عليكم فاقدروا له ثلاثين» [٣].

وكذا ما أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» [٤]من طريق عاصم بن مُحَمَّد بن زيد، عن أبيه، عن جده: ابن عُمَر بلفظ: «فإن غُمَّ عليكم فكملوا ثلاثين».

ففي هذين الإسنادين متابعة من نافع، ومحمد بن زيد لشيخ مالك: عبد اللَّه بن دينار، وهي متابعة تامة لعبد اللَّه قاصرة لمالك وأقصر منها للشافعي -رحمهم اللَّه تعالى-.

* * *

س١١: ما مثال الشاهد لفظًا وما مثاله معنى؟

ج: مثاله لفظًا حديث ابن عَبَّاس ﷺفي النسائي [٥]قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-:

---

(١)أخرجه البخاري (١٩٠٧).
(٢)أخرجه البخاري (١٩٠٠)، ومسلم (١٠٨٠).
(٣)أخرجه مسلم (١٠٨٠).
(٤)برقم (١٩٠٩).
(٥)برقم (٢١٢٤).

أَخْبَرَنَا أَحْمَد بن عُثْمَان أبو الجوزاء -وهو ثقة بصري أخو أبي العالية- قَالَ: أَنْبَأَنَا حَبان بن هلال قَالَ: حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن عبد اللَّه بن يزيد قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَان، عن عمرو بن دينار، عن مُحَمَّد بن حنين، عن ابن عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: عجبتُ مِمّن يتقدم الشهر، وقد قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: **«إذا رأيتم الْهِلاَل فصوموا، وإذا رأيتموهُ فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»** (١).

ومثاله معنى: ما رَوَاهُ الْبُخَارِي (٢) -رحمه اللَّه تعالى- من رواية مُحَمَّد بن زياد: سَمِعْتُ أبا هُرَيْرَة رضي الله عنه يقول: قَالَ النَّبِيّ ﷺ -أو قَالَ: قَالَ أبو القاسم ﷺ-: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غُبِّيَ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين».

ومسلم (٣) من روايته أيضًا بلفظ: «فَإِنْ غُمّيَ عليكم الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثلاثين».

والنسائي (٤) من روايته أيضًا بهذا اللفظ إلا أن فيه: «غُمَّ» بدل «غمي»، وفي لفظ له: «فإن غُمَّ عليكم فاقدروا ثلاثين».

وفيه (٥) من رواية الأعرج، عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه: «إذا رأيْتُموه فصوموا، وإذا رأيتموهُ فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين».

وفيه وفي الترمذي (٦) من رواية عكرمة، عن ابن عَبَّاس رضي الله عنهما: «فإن حالت دونه غَيَايَةٌ فأكملوا ثلاثين». زاد الترمذي: «يومًا»، ومثله في أبي داود (٧) إلا أنه قَالَ:

---

(١) أخرجه النسائي (٢١٢٥).
(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٩).
(٣) أخرجه مسلم (١٠٨١).
(٤) برقم (٢١١٨).
(٥) برقم (٢١٢٣).
(٦) برقم (٦٨٨).
(٧) برقم (٢٣٢٧).

«غمامة» بدل: «غياية».

* * *

س١٢: بماذا يتوصل إلى ذَلِكَ وما كيفيته؟

ج: يتوصل إلى ذَلِكَ بطريقة الاعتبار، وهو: تتبع الطرق من «الجوامع»، و«المسانيد»، و«السنن»، و«المعاجم»، و«الأطراف».

قَالَ القسطلاني: «وقد مَثَّل ابن حبان -رحمه اللَّه تعالى- لكيفية الاعتبار بأن يروي حماد بن سلمة حديثًا -لم يتابع عليه- عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ، عن النَّبِيّ ﷺ فينظر هل روى ذَلِكَ ثقة غير أيوب، عن ابن سيرين؟ فإن وجد عُلِم به أن للحديث أصلاً يرجع إليه وإن لم يوجد ذَلِكَ فثقة غير ابن سيرين رَوَاهُ عن أبي هُرَيْرَة وإلا فصحابي غير أبي هُرَيْرَة رَوَاهُ عن النَّبِيّ ﷺ فأي ذَلِكَ وجد علم به أن للحديث أصلاً يرجع إليه وإلا فلا».

* * *

س١٣: علام يتوقف العمل بالآحاد وإلى كم قسم ينقسم بعد ذَلِكَ؟

ج: يتوقف العمل بخبر الآحاد عَلَى البحث عن أحوال رواته.

وينقسم بعد البحث إلى ثلاثة أقسام:

- قسم ظهر فيه أصل صفة القبول وهو ثبوت صدق ناقله فيقبل.
- وقسم ظهر فيه أصل صفة الرد وهو ثبوت كذب ناقله فيرد.
- وقسم لَم يظهر فيه شيء من ذَلِكَ فيتوقف فيه حتى تُلْحِقه قرينة بأحد القسمين.

س١٤: كم درجات المقبول وما هِيَ؟

ج: للمقبول درجتان: صحيح وحسن.

والصحيح درجتان: لذاته ولغيره.

والحسن درجتان: لذاته ولغيره، فدرجاته إذًا أربع: صحيح لذاته، وحسن لذاته، وصحيح لغيره، وحسنٌ لغيره.

❋ ❋ ❋

س١٥: ما تعريف الصحيح لذاته، وما تعريف شروطه وما يَخرج بكل منها؟

ج: الصحيح لذاته: هُوَ رواية عدل تام الضبط متصل السند غير معلٍّ ولا شاذ.

❋ والمراد بالعدل: من له ملكة تَحمله عَلَى ملازمة التقوى والمروءة.

❋ والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة.

❋ ويَخرج بالعدل خَمسة: الكاذب، والمتهم به، والفاسق بمكفر وغيره، والمبتدع، والمجهول.

❋ والمراد بالضبط: الحزم في الحفظ، وهو ضبطان:

- ضبط صدر وهو: ما إذا سَمِعَ الحديث لم ينسه بل متى شاء استحضره.

- وضبط كتاب وهُوَ: ما إذا سَمِعَ الحديث كتبه وصانه لديه من الغلط والتحريف منذ سَمِعَ فيه إلى أن يؤدي منه.

❋ ويَخرج بالضابط خَمسة: الواهم، وفاحش الغلط، والكثير الغفلة، والكثير المخالفة للثقات، وسيئ الحفظ.

❋ والإشارة بتام إلى: الدرجة العليا في الضبط، ويَخرج به: خفيف الضبط وهو: راوي الحسن لذاته.

❋ والمراد بِمتصل السند: ما سلم سنده من سقوط فيه بِحيث يكون كلٌّ من رجاله سَمِعَ ذَلِكَ المروي من شيخه.

❋ ويَخرج بالمتصل خَمسة: المعلق، والمرسل، والمعضل، والمنقطع، والمدلس.

❋ والمراد بغير معلٍّ: ما سلم من علَّة قادحة.

* والمراد بغير شاذ: ما سلم من الشذوذ وهو: انفراد الثقة مُخالفًا للثقات.

* والخارج بِهذين الآخرين داخل فيما خرج بالضبط، فالخارج بالأول يدخل في الوهم، والخارج بالثاني يدخل في المخالفة.

* * *

س١٦: هل تتفاوت رتب الصحيح؟

ج: نعم تتفاوت رتبه بسبب تفاوت الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة فإنّها لَمَّا كانت مفيدة لغلبة الظن الَّذِي عليه مدار الصحة اقتضت أن يكون لَهَا درجات بعضها فوق بعض بحسب الأمور المقوية.

وإذا كَانَ كذلك فما يكون رُوَاتُهُ في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات المرجحة كَانَ أصح مِمّا دونه.

* ويقع التفاوت في الصحة سندًا ومتنًا وإطلاقًا وتقييدًا، فمن الدرجة العليا في التفاوت بحسب السند ما أطلق عليه: أصح الأسانيد، كرواية: أَحْمَد، عن الشافعي، عن مالك، ومالك، عن نافع، عن ابن عُمَر.

* قَالَ الْبُخَاري: أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عُمَر. وزاد ابن طاهر -رحمه اللَّه تعالى-: الشافعي، عن مالك، وزاد بعض من المتأخرين كالعراقي: أَحْمَد، عن الشافعي.

والزهري، عن سالم، عن ابن عُمَر ﵄ أطلقه عليه: أَحْمَد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه.

وابن سيرين، عن عبيدة السلماني، عن علي بن أبي طالب ﵁. أطلقه عليه: ابن المديني: من رواية عبد اللَّه بن عون، وعمرو بن علي الفلاس من رواية أيوب السختياني.

والأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود ﵁، أطلقه عليه:

يَحْيَى بن معين -رحمه اللَّه تعالى-.

ودونَها: كحماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس، وبريد بن عبد اللَّه بن أبي بردة، عن أبي موسى ﷺ.

ودونَها: كالعلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ، وسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ.

فالجميع يشملهم اسم العدالة والضبط إلا أن في المرتبة الأولى من الصفات المرجحة ما يقتضي تقديم روايتهم عَلَى الَّتِي تليها وفي -أي الَّتِي تليها- من قوة الضبط ما يقتضي تقديمهما عَلَى الثالثة، ومنها -أي الثالثة- من تَمام الضبط ما يقتضي تقديمهما عَلَى الحسن لذاته.

* وهذا التفاوت في الإسناد بِحسب الإطلاق، وقد أطلق عَلَى أسانيد كثيرة غير ما تقدم بأنّها أصح الأسانيد أو أقواها أو أجودها، منها: الزهري، عن زين العابدين، عن أبيه، عن جده، أطلق ذَلِكَ عليه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق.

وعبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة بن مسعود، عن ابن عَبَّاس، عن عُمَر ﷺ أطلقه عليه النسائي.

وشعبة، عن عمرو بن مرة الكوفي، عن أبيه: مرة، عن أبي موسى ﷺ أطلقه عليه وكيع.

وشعبة، عن قتادة بن دعامة السدوسي، عن سعيد بن المسيب، عن عامر أخي أم سلمة، عن أم سلمة، وهذا منقول عن حجاج ابن الشاعر.

وعبد الرحمن بن القاسم بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن عائشة ﷺ أطلقه عليه ابن معين.

وَيَحْيَى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ أطلقه عليه الشاذكوني.

وأيوب، عن نافع، عن ابن عُمَر ﷺ أطلقه عليه أَحْمَد وَقَالَ: فإن كَانَ من رواية حماد بن زيد فيالك.

ومنها ترجيح ابن أبي حاتم ترجمة يَحْيَى بن سعيد القطان، عن عبيد اللَّه بن عُمَر، عن ابن عُمَر رضي الله عنهما.

* وأمّا التفاوت المقيد فيقع تقييده بالتراجم والبلدان.

أمّا المقيد بالتراجم فَقَالَ الحاكم -رحمه اللَّه تعالى-: «أصح أسانيد الصديق رضي الله عنه: إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عنه.

وأصح أسانيد عُمَر رضي الله عنه: الزهري، عن سالم، عن أبيه، عنه.

وأصح أسانيد أهل البيت: جعفر بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن جده.

وأصح أسانيد أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه: الزهري، عن سعيد بن المسيب، عنه، [وأبو الزناد، عن الأعرج، عنه، وحماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن ابن سيرين عنه].

وأصح أسانيد ابن عُمَر رضي الله عنهما: مالك، عن نافع، عنه -وهي سلسلة الذهب المشهورة-.

وأصح أسانيد عائشة رضي الله عنها: عبيد اللَّه بن عُمَر بن حفص، عن القاسم، عن عائشة.

وأصح أسانيد ابن مسعود رضي الله عنه: سُفْيَان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود».

وَقَالَ البزار: «رواية علي بن الحسين بن علي، عن سعيد بن المسيب، عن سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه أصح إسناد يروى عن سعد».

* وأمّا المقيد بالبلدان، فَقَالَ الإمام تقي الدين ابن تيمية -رحمه اللَّه تعالى-: «اتفق أهلُ العلم بالحديث عَلَى أن أصح الأحاديث ما رَوَاهُ أهل المدينة، ثُمَّ أهل البصرة، ثُمَّ أهل الشام».

وَقَالَ الخطيب -رحمه اللَّه تعالى-: «أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين: مكة والمدينة، فإن التدليس فيهم قليل، والكذب ووضع الحديث فيهم عزيز، ولأهل

اليمن روايات جيدة وطرق صحيحة إلا أنّها قليلة ومرجعها إلى أهل الحجاز -أيضًا-، ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم، والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدغل قليلة السلامة من العلل، وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع، وما اتصل منه مِمّا أسنده الثقات، فإن صالحٌ والغالبُ عليه ما يتعلق بالمواعظ، وَقَالَ هشام بن عروة: إذا حدثك العراقي بألف حديث فَأَلْقِ تسعمائة وتسعين وكن من الباقي في شك» اهـ.

* قلتُ: وكما فاوتوا بين البلدان في الثبت كذلك جعلوا لكل بلد سندًا هُوَ أصح أسانيده.

فقالوا: أصح الأسانيد لمكة: سُفْيَان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد الأزدي، عن ابن عَبَّاس ﷺ.

وأصح الأسانيد للمدينة: إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سُفْيَان الحضرمي، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ.

وأصح الأسانيد لليمن: معمر بن راشد، عن همام بن منبه، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ.

وأثبت أسانيد المصريين: الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر ﷺ.

وأثبت أسانيد الخراسانيين: الحسين بن واقد، عن عبد اللَّه بن بريدة، عن أبيه.

وأثبت الأسانيد لأهل الشام: أبو عمرو الأوزاعي، عن حسان بن عطية المحاربي، عن الصحابة ﷺ ذكره الحاكم.

* قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «رَجَّحَ بعضُ أئمتهم رواية سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر ﷺ».

وغير ذَلِكَ من التراجم، وقد جمعَ الحافظ أبو الفضل العراقي فيما عد من أصح الأسانيد إطلاقًا وتقييدًا كتابًا في الأحكام رتبه عَلَى أبواب الفقه سماه: «تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد»، وقد فاته جملة من الأحاديث كما قاله ابن حجر -رحمه

اللَّه تعالى-.

* وأمّا التفاوت بِحسب المتن فأصح متن عَلَى الإطلاق ما جاء من ترجمة وصفت بكونِها أصح الأسانيد.

* وأمّا عَلَى التقييد فأصح الأحاديث: ما اتفق عليه الشيخان: الْبُخَاري ومسلم -رَحِمَهُمَا اللَّهُ تعالى- سندًا ومتنًا، أو متنًا فقط.

ثُمَّ ما انفرد به الْبُخَاري، ثُمَّ ما انفرد به مُسْلِم، ثُمَّ ما كَانَ عَلَى شرْطِهِمَا مِمّا لَمْ يخرجاه، ثُمَّ ما كَانَ عَلَى شرط الْبُخَاري، ثُمَّ ما كَانَ عَلَى شرط مُسْلِم، ثُمَّ ما كَانَ عَلَى شرط غيرهما مِمّن التزم الصحيح.

ومعنى كونه على شرطهما: كون إسناد هذا المتن عندهما، أو عِنْد أحدهما مع باقي شروط الصحة من الضبط والعدالة وغيرهما، وعلى هذا مشى جماعة كابن دقيق العيد، والنووي، والذهبي وغيرهم -رحمهم اللَّه-.

وقيل: إن المراد بشرطهما: أن يخرجا الحديث المجمع عَلَى ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور. وقيل غير ذَلِكَ.

* وَإِنَّمَا قُدِّمَ الْبُخَاري ومسلم: لاتفاق العلماء عَلَى تلقي كتابيهما بالقبول، وعلى أنّهما أصح الكتب بعد كتاب اللَّه ﷻ.

ثُمَّ قَدَّمَ الجمهور «صحيح الْبُخَاري» لكون شرطه من حيث الاتصال أقوى من شرط مُسْلِم وأشد؛ لأنه يشترط اللقى مع المعاصرة، ومسلم يكتفي بِمجرد المعاصرة، ولكون الصفات الَّتِي تدور عليها الصحة من حيث العدالة والضبط في كتاب الْبُخَاري أتم منها في مُسْلِم وأَسَد؛ لأن الذين تُكُلِّمَ فيهم من رجال الْبُخَاري الذين تَفَرَّد بهم دون مُسْلِم أقل عددًا من الذين تُكُلِّمَ فيه من رجال مُسْلِم الذين تفرد بهم دون الْبُخَاري.

وذلك أن جملة الذين انفرد الْبُخَاري بالإخراج لَهُم دون مُسْلِم: أربعمائة وبضع وثَمانون رجلاً. المتكلم فيه بالضعف منهم: ثَمانون رجلاً.

وجملة الذين انفرد مُسْلِم بالإخراج لَهُم دون الْبُخَاري: ستمائة وعشرون رجلاً. المتكلم فيه بالضعف منهم: مائة وستون رجلاً.

مع أن الْبُخَاري لم يكثر من إخراج حديثهم بل غالبهم من شيوخه الذين أخذ عنهم ومارس حديثهم بِخلاف مُسْلِم في الأمرين.

ولأن ما انتقد عَلَى الْبُخَاري من الأحاديث الَّتِي انفرد بِهَا أقل عددًا مِمّا انتقد عَلَى مُسْلِم، وذلك أن جملة ما تكلم فيه من أحاديثهما: مائتان وعشرة أحاديث اشتركا في: اثنين وثلاثين، واختص الْبُخَاري: بثمانية وسبعين حديثًا، ومسلم: بِمائة حديث.

هذا مع اتفاق العلماء عَلَى أن الْبُخَاري كَانَ أجلَّ من مُسْلِم، وأعرفَ بصناعة الحديث وعلله، حتى الإمام مُسْلِم نفسه -رحمه اللَّه تعالى- أَقَرَّ له بذلك وَقَالَ: «دعني أقبل قدميك يا أستاذ الأستاذين وطبيب الحديث في علّله».

وبعض العلماء سوَّى بينهما، وبعضهم رجح الْبُخَاري من حيث الصحة، ومسلمًا من حيث الصناعة -رحمهما اللَّه-.

* ويلي مسلمًا في الصحة: «صحيح أبي بكر بن خزيمة» فهو أعلى رتبة من «صحيح ابن حبان» لشدة تَحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد فيقول: إن صح الخبر أو إن ثبت كذا ونحو ذَلِكَ.

* ويليه «صحيح ابن حبان» فإنه قد وفى بشرطه فيه وإن كَانَ خفيفا فإنه يخرّج في «الصحيح» ما كَانَ روايه ثقة غير مدلِّس سَمِعَ من شيخه وسمع منه الآخذ عنه ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع.

وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل، وكل من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بِحديث منكر؛ فهو عنده ثقة.

وفي كتاب «الثقات» له كثير مِمّن هذه حاله.

* وهذا دون شرط الحاكم في «مستدركه». إذ شَرَطَ أَنْ يُخَرِّج لِرواة خَرَّجَ

الشيخان أو أحدهما لَهُم أو لِمثلهم معبرًا عن الأول بقوله: «صحيح عَلَى شرط الشيخين»، أو «عَلَى شرط الْبُخَارِي أومسلم»، وعن الثاني بقوله: «هذا حديث صحيح الإسناد».

وإِنَّما قالوا فيه أَنَّه أدْنَى رتبة من «صحيح ابن حبان» لكونه لم يف بِهذا الشرط في جَميعه بل وجد فيه تساهل، وسببه كما قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «لأنه سَوَّد الكتاب لينقحه فأعجلته المنية»، قَالَ: «وَجدت قريب نصف الجزء الثاني من تَجزئة ستة من «المستدرك»، إلى هنا انتهى إملاء الحاكم». قَالَ: «وَمَا عدا ذَلِكَ لم يؤخذ منه إلا بطريق الإجازة، والتساهل في القدر المملي قليل جدًّا بالنسبة إلى ما بعده».

وَقَالَ الذهبي: «فيه جملة وافرة عَلَى شرطهما وجملة كثيرة عَلَى شرط أحدهما، لعل مجموع ذَلِكَ نَحو نصف الكتاب وفيه نَحو الربع مِمّا صح سنده، وفيه بعض الشيء أوله علّة وما بقي ليس كذلك واللَّه أعلم».

قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «وهذا التفاوت إنّما هُوَ بالنظر إلى الحيثية المذكورة، أمّا لو رجح قسم عَلَى ما فوقه بأمور أخرى تقتضي الترجيح فإنه يقدَّم عَلَى ما فوقه، إذ قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقًا كما لو كَانَ الحديث عِنْد مُسْلِم مثلاً وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر، لكن حفته قرينة صار بِها يُفيد العلم، فإنه يقدَّم عَلَى الحديث الَّذِي يخرجه الْبُخَارِي إذا كَانَ فردًا مطلقًا، وكما لو كَانَ الحديث الَّذِي لم يخرّجاه من ترجمة وصفت بكونِها أصح الأسانيد: كمالك، عن نافع، عن ابن عُمَر، فإنه يقدَّم عَلَى ما انفرد به أحدهما، لاسيما إذا كَانَ في إسناده من كَانَ فيه مقال».

* * *

س١٧: اذكر لي مثالاً يتبين به تفاضل الأمهات الست في قوة الشرط؟!

ج: مثال ذَلِكَ: أن تعلم أن أصحاب الزهري مثلاً عَلَى خمس طبقات، ولكل طبقة منها مزية عَلَى الَّتِي تليها، فمن كَانَ في الطبقة العليا وهو غاية قصد الْبُخَارِي: كمالك، وابن عيينة، وعبيد اللَّه بن عُمَر، ويونس وعقيل الإيليان، وشعيب بن [أبي]

حمزة، وجماعة سواهم.

* وأمّا أهل الطبقة الثانية: فنحو عبد الرحمن الأوزاعي، والليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وغيرهم. وهم شرط مُسْلِم.

* وأمّا الطبقة الثالثة: نَحو سُفْيَان بن حسين السلمي، وجعفر بن برقان، وعبد اللَّه بن عُمَر بن حفص العمري، وزمعة بن صالح وغيرهم، وهم شرط أبي داود والنسائي.

* والطبقة الرابعة: نَحو إسحاق بن يَحْيَى الكلبي، ومعاوية بن يَحْيَى الصدفي، وإسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة المدني، وإبراهيم بن زيد المكي، والمثنى بن الصباح وجماعة سواهم، وهم شرط الترمذي.

* والطبقة الخامسة: نَحو: بَحر بن كنيز السقَّاء، والحكم بن عبد اللَّه الأيلي وغيرهما، وهم نفر من الضعفاء والمجهولين لا يَجوز لِمن يخرّج حديثهم إلا عَلَى سبيل الاعتبار والاستشهاد عِنْد أبي داود فمن دونه، فأمّا عِنْد الشيخين فلا!.

* * *

س١٨: ما معنى قول الترمذي وغيره رحمهم اللَّه تعالى: أصح شيء في الباب كذا، وهل يلزم منه صحة الحديث؟

ج: قَالَ الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث المطلقة عليه فإنّهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كَانَ ضعيفًا، ومرادهم أرجحه وأقلّه ضعفًا». ذكر ذَلِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْد قول الدَّارَقُطْنِيّ -رحمه اللَّه تعالى-: «أصح شيء في فضائل السور: فضل قل هُوَ اللَّه أحد، وأصح شيء في فضائل الصلوات: فضل صلاة التسبيح».

* * *

س١٩ : ما هُوَ الحسن لذاته، وفيم يشارك الصحيح لذاته، وما مظانه؟

ج : هُوَ : ما جمع شروط الصحيح إلا أن الضبط خف.

* ويشارك الصحيح لذاته في الاحتجاج به وفي انقسامه إلى مراتب بعضها أقوى من بعض، فمن المرتبة العليا في ذَلِكَ ما قيل بصحته :

كحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وبهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده.

ومحمد بن إسحاق، عن عاصم بن عُمَر، عن جابر رضي الله عنه.

ومن أدناها ما اختلف في تَحسينه وتضعيفه كحديث الحارث بن عبد اللَّه، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطأة.

* ومن مظان الحسن : السنن الأربع : أبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، وسنن الدَّارَقُطْنِيّ.

ودونَها المسانيد الَّتِي قدمنا ذكرها وأعلاها مسند الإمام أَحْمَد بن حنبل. قَالَ الهيثمي : «إنه أصح صحيحًا من غيره». وَقَالَ العماد بن كثير : «لا يوازي مسند أَحْمَد كتاب مسند في كثرته وحسن سياقاته».

قيل : أحاديثه أربعون ألفًا بالمكرر، وَقَالَ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- : «ليس في هذا المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أو أربعة، منها : حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زَحْفًا. قَالَ : والاعتذار عنه أنه مِمّا أمر أَحْمَد بالضرب عليه فترك سهوًا».

ومسند إسحاق بن راهويه لأنه يخرّج فيه أمثل ما ورد عن ذَلِكَ الصحابي فيما ذكره أبو زرعة الرازي عنه -رحمهما اللَّه تعالى-.

* * *

س٢٠ : ما هُوَ الصحيح لغيره وما مثاله؟

ج : الحسن لذاته إذا اعتضد بِمثله صار صحيحًا بِمجموع طرقه.

* ومثاله : حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُول اللَّه ﷺ أمره أن يُجهز جيشًا فنفدت الإبل فأمره أن يأخذ في قلائص الصدقة وَكَان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة».

فإنه عِنْد أَحْمَد[١]، وأبي داود[٢]، وعند الدَّارَقُطْنِيّ بِمعناه كلهم من طريق مُحَمَّد بن إسحاق.

وعند البيهقي من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وكلا الطريقين عَلَى انفراده من أعلى درجات الحسن لذاته فبمجموعهما يصير صحيحًا لغيره.

* * *

س٢١ : ما هُوَ الحسن لغيره وما مثاله؟

ج : قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «هُوَ رواية المستور والمرسل والمدلس وسيئ الحفظ إذا اعتضد بِمعتبر؛ لأن كُلاً من الطرق الموصوفة بذلك يحتمل كونه صوابًا أو غير صواب فيتوقف فيه حتى توجد قرينة ترجح أحد الاحتمالين، فبترجيح الاحتمال الأول يرتقي من درجة التوقف إلى درجة القبول ومع ارتقائه فهو منحط عن درجة الحسن لذاته» اهـ.

* قلتُ : ومثاله حديث: «لا ضرر ولا ضرار» أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ[٣]، والحاكم[٤]، والبيهقي[٥]، عن أبي سعيد الخدري[٦].

---

(١) (٦٥٥٧).
(٢) (٣٣٥٧).
(٣) (٢٨٨).
(٤) (٢٣٤٥).
(٥) (٦/ ٦٩).
(٦) (٢٣٤٠).

وابن ماجه[١] من حديث عبادة بن الصامت، من طريق أخرى عن ابن عَبَّاس، فيها: الجُعْفِي.

ومالك في «الموطأ»[٢] عن عمرو بن يَحْيَى، عن أبيه، عن النَّبِيّ ﷺ مرسلاً.

وله طرق كثيرة متعددة يقوي بعضها بعضًا، وقد حسنه الحافظ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه اللَّه تعالى-، وكذا حسنه الإمام النووي -رحمه اللَّه تعالى- في «الأربعين» وحسنه غيرهما.

ولم يعنوا بذلك أنه حسن لذاته لأنه ليس في طرقه ما يقرب من ذَلِكَ لأن في كل منها مقال، وإنّما حسنوه بِمجموع طرقه واللَّه تبارك وتعالى أعلم.

❊ ❊ ❊

س٢٢: ما حكم الحديث الَّذِي يطلق عليه الوصفان الحسن والصحة؟

ج: إن كَانَ فردًا فللتردد، وذلك لأن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين، فيقال فيه: حسن باعتباره عِنْد قوم، وصحيح باعتباره عِنْد آخرين، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد لأن حقه أن يُقال فيه: «حسن أو صحيح»، وعلى هذا فهو دون ما قيل فيه صحيح بصيغة الجزم.

❊ وإن لم يكن فردًا فإطلاق الوصفين عليه باعتبار إسنادين فصاعدًا أحدهما حسن والآخر صحيح، وعلى هذا فهو أقوى مِمّا قيل فيه: «صحيح» فقط وهو فرد لأن كثرة الطرق تقوي.

هذا اختيار ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- في هذه المسألة.

وهو الأصح وما سواه من الأقوال لا يَخلو شيء منها عن اعتراض عليه وإيراد، واللَّه أعلم.

---

(١) (٢٣٤١).
(٢) (١٤٦١).

س٢٣ : ما مثال ما أطلق عليه الوصفان للتردد؟ وما مثال ما أطلقا عليه باعتبار إسنادين فصاعدًا؟

ج : مثال الأولى : الحديث الَّذِي يقول فيه الترمذي -رحمه اللَّه تعالى- «حديث حسن صحيح غريب» .

لأنه لَمّا وصفه بالغرابة ظهر أن إطلاق الوصفين عليه للتردد لا باعتبار طرقه، ومثال ذَلِكَ في سننه كثير .

* ومثال الثاني : حديث : «**لولا أن أشقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَة**»، قَالَ الإمام الترمذي[1] -رحمه اللَّه تعالى- : حَدَّثَنَا أبو كريب : ثَنَا عبدة بن سليمان، عن مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «**لولا أن أشق عَلَى أمتي لأمرتهم**» الحديث .

فهو بهذا الإسناد من أعلى درجات الحسن لذاته لأن مُحَمَّد بن عمرو -رحمه اللَّه تعالى- من المختلف في تصحيح حديثه وتَحسينه .

والحديث في «الصحيحين»، قَالَ الْبُخَاري[2] -رحمه اللَّه تعالى- : حَدَّثَنَا عبد اللَّه بن يوسف، قَالَ : أَخْبَرَنَا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ، أن رَسُول اللَّه ﷺقَالَ . . . . الحديث .

وَقَالَ مُسْلِم[3] -رحمه اللَّه تعالى- : حَدَّثَنَا قتيبة بن سعيد، وعمرو الناقد، وزهير ابن حرب، قالوا : حَدَّثَنَا سُفْيَان، عن أبي الزناد إلخ . . . . الحديث .

فهو من هذا الوجه من أعلى درجات الصحيح لذاته، وقد رَوَاهُ الترمذي من وجه آخر بزيادة وجمع فيه الوصفين فَقَالَ : «حسن صحيح» .

* * *

---

(١)(٢٢) .
(٢)(٨٨٧) .
(٣)(٢٥٢) .

س٢٤: ما حكم زيادة راوي الحسن والصحيح وفيم تقع الزيادة؟

ج: حكمها: القبول بشرط أن لا تكون منافية لرواية من هُوَ أرجح بِحيث يلزم من قبولِها رد الأخرى، فإن كانت منافية لرواية من هو أرجح بحيث يلزم من قبولها رد الأخرى، رجع فيها إلى الترجيح فيقبل الراجح ويُقال لَهُ: المحفوظ، ويرد المرجوح ويُقالُ له: الشاذ.

وكما تقع الزيادة في المتن، تقع في السند: برفع موقوف، أو وصل مقطوع أو نَحوهما.

* * *

س٢٥: ما مثال الزيادة المقبولة في المتن؟ وما مثال المردودة؟

ج: مثال الزيادة المقبولة: حديث المستحاضة المتقدم، رُوِيَ من طرق كثيرة، قَالَ النسائي -رحمه اللَّه تعالى-: لم يذكر فيها: «وتوضئ» إلا حَمّاد بن زيد.

وإليها أشار مُسْلِم بقوله: «وفي حديث حَمّاد بن زيد حرف تركنا ذكره».

ولكن قُبِلَت لكونِها زيادة ثقة، وهي غير منافية لرواية الأكثر بل أفادت حكمًا آخر فصارت كحديث مستقل.

* ومثال الزيادة المردودة: ما وقع في «النسائي»[1] في حديث جابر في النهي عن ثمن السنور والكلب من استثناء كلب الصيد.

قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: أخبرني إبراهيم بن الحسن المقسمي قَالَ: حَدَّثَنَا حجاج ابن مُحَمَّد، عن حَمّاد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ أن رَسُول اللَّه ﷺ «نَهَى عن ثمن السنور والكلب، إلا كلب صيد»

قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «رجاله ثقات».

(١) (٤٢٩٥).

* قلتُ: وهو كما قَالَ، ومع هذا ضَعَّفَ الجمهور هذه الزيادة، وَقَالَ النسائي - رحمه اللَّه تعالى- بعد روايته له: «وحديث حجاج، عن حَمّاد بن سلمة ليس بصحيح». اهـ

وذلك لأن المحفوظ فيه من رواية مُسْلِمٍ[١] بدون الاستثناء، قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: حَدَّثَنِي سلمة بن شبيب: حَدَّثَنَا الحسن بن أعْيَن: حَدَّثَنَا مَعْقِل، عن أبي الزبير، قَالَ: سألتُ جابرًا عن ثَمن الكلب والسنور؟ قَالَ: «زجَر النَّبِيّ ﷺ عن ذلك».

وكذا في المتفق عليه[٢] من حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ أنَّ النَّبِيّ ﷺ «نَهَى عن ثمن الكلب ومهر البغي، وحلوان الكاهن» بلا استثناء.

* * *

س٢٦: ما مثال الزيادة المقبولة في السند؟ وما مثال المردودة؟

ج: مثال الزيادة المقبولة: ما وقع في حديث أم سلمة زوج النَّبِيّ ﷺ ورضي اللَّه عنها، عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل».

رَوَاهُ أبو داود[٣] والنسائي[٤] وغيرهما كلهم من حديث إبراهيم بن طهمان هكذا مرفوعًا وهو ثقة من رجال الصحيحين.

وقد رَوَاهُ البيهقي موقوفًا والرفعُ زيادة ثقة مقبولة، وهذا مثال الزيادة في السند برفع الموقوف.

* ومن أمثلة الزيادة بوصل المنقطع حديث: «لا نِكَاحَ إلا بولي»[٥] رَوَاهُ إسرائيل

---

(١) (١٥٦٩).
(٢) أخرجه البخاري (٢٢٣٧)، ومسلم (١٥٦٧).
(٣) (٢٣٠٤).
(٤) (٣٥٣٥).
(٥) أخرجه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١).

ابن يونس -في آخرين- عن جده: أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

وَرَوَاهُ شعبة والثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عنه ﷺ مرسلاً.

فالحكمُ فيه لِمَنْ وصله، وقد سئل الْبُخَاري

-رحمه اللَّه تعالى- عنه فحكم لِمَن وصله وَقَالَ: «الزيادة من الثقة مقبولة».

هذا مع أنَّ مَنْ أَرْسَلَهُ: شعبة، وسفيان وهُمَا جبلان في الحفظ والإتقان.

* وأمّا مثال الزيادة المردودة: فسيأتي لذلك إن شاء اللَّه زيادة إيضاح في بَحث المزيد في متصل الأسانيد، وفيه بيان حكم المنفرد الضعيف.

* * *

س٢٧: كم شروط المقبول المعلومة مِمّا تقدم، وما المشترك منها وما المختص؟

ج: ستة وهي: العدالة، والضبط، والاتصال، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، وهذه الخمسة مشترك بين الصحيح بقسميه، والحسن لذاته، غير أن الصحيح لذاته يَختص بِتمام الضبط، والحسن لذاته بخفته.

والسادس العاضد عِنْد الاحتياج إليه. وهو خاص بالقسم الرابع، أعني: الحسن لغيره لأن المراتب الأولى حجة بدون اعتضاد.

* * *

س٢٨: إلى كم قسم ينقسم المقبول بدرجاته الأربع؟

ج: ينقسم إلى معمول به مطلقًا وهو: الْمُحْكَم وهو ما سلم من المعارضة بِمثله، وأمثلته كثيرة لا تُحصى يُسْتَغْنَى عن ذكرها بشهرتها.

* ومعمول به عَلَى تفصيل لا مطلقًا وهو: ما عُورض بِمثله، أما إذا كانت المعارضة بدونه فلا تأثير لَهَا.

س٢٩ : ما حكم المعارضة بِمثله؟

ج: له أربعة أحكام عَلَى الترتيب لا ينتقل إلى الثاني إلا عِنْد عدم إمكان الأول، ولا إلى الثالث إلا عِنْد عدم إمكان الثاني وهو: الجمعُ إن أمكن.

ثُمَّ النسخ إن علم المتأخر، ثُمَّ الترجيح إن وجدت قرائنه، ثُمَّ التوقف وهو ليس بِحكم وإنّما هُوَ عدم حكم.

❋ ❋ ❋

س٣٠ : ما حقيقة الجمع، وبماذا يكون، وما أمثلته؟

ج: حقيقته التأليف بين مدلولي النصين بغير تعسف.

❋ قَالَ في التقريب: «هُوَ من أهم الأنواع ويضطر إلى معرفته جميع العلماء، وإنّما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغَوَّاصُونَ عَلَى المعاني الدقيقة، وأول من تكلم فيه الإمام الشافعي -رحمه اللَّه تعالى-، وَكَان ابن خزيمة - رحمه اللَّه تعالى- من أحسن الناس كلامًا فيه حتى قَالَ: «لا أعرف حديثين متعارضين فمن كَانَ عنده فليأتني بِهما لأؤلف بَيْنَهما». اهـ

❋ ويكون الجمع: بتخريج المعارض عَلَى معنى، وجعل المعارض باق عَلَى معناه، أو بِحمل كل منها عَلَى معنى، أو عَلَى شخص، أو عَلَى حالة، أو عَلَى موضع، أو بتخصيص العام، أو بتقييد المطلق، أو بصرف أحدهما بالآخر من الوجوب إلى الندب، أو من التحريم إلى الكراهة، باختلاف الوقائع وتغاير الأحوال وتباين القرائن.

❋ فمثال الجمع بتخريج المعارض عَلَى معنى وجعل الأول باق عَلَى عمومه: حديث: «لا عدوى ولا طيرة» إلخ الحديث. مع حديث: «فر من المجذوم فرارك من الأسد» جَمَع بينهما ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «بأن حديث نفي العدوى باق عَلَى عمومه وأنه لا يعدي شيء شيئًا، وقد قَالَ ﷺ للذي عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الإبل الصحيحة فتجرب حيث أجابه ﷺ بقوله: «فَمن أعدى الأول»[1] يعني: أن

(١) أخرجه البخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ.

اللَّه تعالى ابتدأه في الثاني كما ابتدأه في الأول.

قَالَ: وأمّا الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الَّذِي يُخالطه شيء بتقدير اللَّه تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية فيظن أن ذَلِكَ بسبب مُخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فأمر باجتنابه حسمًا للمادة.

* ومثال الجمع بِحمل كل المتعارضين عَلَى معنى حديث: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»[1]، مع حديث: «من سَمِعَ النداء فلم يأتِ فلا صلاة له إلا من عذر»[2].

قَالَ الجمهور: «يفهم من تفضيله ﷺ صلاة الجماعة عَلَى صلاة الفذ إثبات فضيلة لَهَا، ومن إثبات فضيلة لَهَا إثبات الإجزاء فيحمل حديث لا صلاة إلخ.. عَلَى نفي الكمال لا نفي الإجزاء».

* قلت: وكفى بالعبد خسارة أن يضيع سبعة وعشرين ضعفًا متفقًا عليها ويَختار لنفسه درجة واحدة مختلفًا في ثبوتها.

ثُمَّ قد يغتنم الشيطان وحدته فيستحوذ عليه فيخرجها عن وقتها أو يتركها بالكلية. فإن الذئب إنّما يأخذ من الإبل القاصية. عياذًا باللَّه من ذَلِكَ.

* ومثال الجمع بحمل أحد المتعارضين عَلَى شخص والآخر عَلَى آخر: حديث أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه قَالَ: قيل يا رَسُول اللَّه: أي الصدقة أفضل؟ قَالَ: «جهد المقل وابدأ بِمَن تعول»[3]. رَوَاهُ أَحْمَد وأبو داود وصححه ابن خزيمة، والحاكم، وابن حبان.

مع قوله ﷺ في حديث حكيم بن حزام: «خير الصدقة ما كَانَ عن ظهر غنى»[4]. متفق عليه.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٩٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٣٠٠).

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٧٧)، وغيره.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٢٨)، ومسلم (١٠٣٤).

قَالَ البيهقي -رحمه اللَّه تعالى-: «وجه الجمع بين هذين الحديثين أنه يَختلف باختلاف أحوال الناس في الصبر عَلَى الفاقة والشدة والاكتفاء بأقل الكفاية» اهـ.

وكثيرًا ما كَانَ الشارع ﷺ يلاحظ أحوال الناس ويعتبرها في القوة والضعف ويعلمهم التكاليف وبينها لَهُم عَلَى حسب ذَلِكَ كما في حديث أبي داود[١]: «أنه ﷺ أتاه رجلٌ فسأله عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله: فنهاه». فإذا الَّذِي رخص له: شيخ، وَالَّذِي نَهاهُ: شاب.

ففهمنا الدلالة من الحديث بتلك القرينة، وأن الرخصة لِمن يَملك نفسه كذلك الشيخ لأن الغالب عليه انكسار شهوته فيملك إربه ولا يخشى عليه الفتنة.

والنهي لِمن لا يَملك نفسه كذلك الشاب؛ لأن الغالب عليه هيجان الشهوة وعنفوان الشباب فلا يَملك نفسه فيخاف عليه الوقوع في المحذور.

* ومثال الجمع بِحمل أحدهما عَلَى حالة والآخر عَلَى أخرى: حديث مُسْلِم[٢]: «ألا أخبركم بخير الشهود الَّذِي يأتي بشهادته قبل أن يُسْألَها»، مع حديث الْبُخَارِي[٣]: «خيركم قرني ثُمَّ الَّذِين يلونهم، ثُمَّ الذين يلونَهم»، إلى أن قَالَ: «ثُمَّ يكون قوم يشهدون قبل أن يستشهدوا»

فَحُمِلَ الأول عَلَى ما إذا لم يكن المشهود له عالِمًا بِهَا، والثاني عَلَى ما إذا كَانَ عالِمًا بِهَا.

* ومثال الجمع بِحمل أحد المتعارضين عَلَى موضع والآخر عَلَى آخر حديث: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها»، عن أبي أيوب وغيره في «الصحيحين»[٤] وغيرهما بلفظ: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولكن شرقوا وغربوا»، مع حديث ابن عُمَر رضي الله عنهما الَّذِي أَخْرَجَهُ الجماعة قَالَ: «رقيتُ يومًا عَلَى بيت

---

(١) (٢٣٨٧).
(٢) برقم (١٧١٩).
(٣) (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥).
(٤) البخاري (٢٥٤)، ومسلم (٢٦٤).

حفصة رضي الله عنها فرأيتُ النَّبِيّ ﷺ عَلَى حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة»[١]. وحديث جابر -رضي اللَّه تعالى عنه- عِنْدَ أَحْمَد، وأبي داود، والترمذي وحسنه، وابن ماجه، والبزار، وابن الجارود، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وَالدَّارَقُطْنِيّ -رحمهم اللَّه- قَالَ: «نَهى النَّبِيُّ ﷺ أن نستقبل القبلة ببول، فرأيته قبل أن يُقبض بعام يستقبلها»[٢].

ووجه الجمع بين الأحاديث الدالة عَلَى النهي وبين الأحاديث الدالة عَلَى الإباحة: أنَّ النهي عن فعل ذَلِكَ في الصحاري، والإباحة في العمران لقرينة جاءت بذلك في أحاديث الإباحة كما هُوَ صريح في حديث ابن عُمَر رضي الله عنهما، وقد أفتى بذلك رضي الله عنه فأخرج أبو داود، والحاكم -رحمهما اللَّه تعالى-، عن مروان الأصفر رضي الله عنه قَالَ: «رأيتُ ابن عُمَر رضي الله عنهما أناخَ راحلته مستقبل القبلة يَبُولُ إليها، فقلتُ: يا أبا عبد الرحمن أليس قد نُهِيَ عن ذَلِكَ، فَقَالَ: بلى، إنّما عن هذا في الفضاء فإذا كَانَ بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس». وقد حسن الحافظ في «الفتح» إسناده.

وَقَالَ الإمام الشافعي -رحمه اللَّه تعالى-: «الاستقبال والاستدبار مُحرمان في الصحراء لا في البنيان».

* ومثال الجمع بتخصيص العام: حديث ابن عُمَر رضي الله عنهما في «الْبُخَاري» و«السنن»: أن النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «فيما سقت السماء والعيون أو كَانَ عَثَرِيًّا: العُشْر»[٣]. إلخ الحديث. فظاهره العموم في القليل والكثير فخصص عمومَه حديثُ أبي سعيد في «الصحيحين» وغيرهما عن النَّبِيّ ﷺ: «ليس فيما دون خَمْسَة أَوْسُقٍ صدقة»[٤]. فخرج به ما كَانَ دون خَمْسة أَوْسُقٍ.

* ومثال ذَلِكَ الجمع بتقييد المطلق: حديث ابن عَبَّاس في الْبُخَاري[٥]: «إنّما

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٨)، ومسلم (٢٦٦).
(٢) أخرجه أبو داود (١٣)، والترمذي (٩)، وابن ماجه (٣٢٥)، وغيرهم.
(٣) أخرجه البخاري (١٤٨٣).
(٤) أخرجه البخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩).
(٥) (٥٥٣١).

حَرُمَ من الميتة أكلها». فظاهر إطلاقه حِل ما عدا الأكل كالانتفاع بِجلودها قبل الدباغ فعورض بأحاديث الدباغ المتفق عليها عِنْد «الشيخين» وغيرهما من «السنن» و«المسانيد» وقد رُويت من طرق متعددة.

فعن ابن عَبَّاس حديثان، وعن أم سلمة ثلاثة، وعن أنس حديثان، وعن سلمة ابن المحبق، وعائشة، والمغيرة، وابن مسعود، وأبي أمامة رضي اللَّه عنهم أجمعين، فقيد بِهَا إطلاق الحديث المذكور فلا ينتفع بِهَا حتى تطهر بالدباغ.

* ومثال الجمع بصرف المعارض بالمعارض من الوجوب إلى الندب: حديث: «غسل الجمعة واجب عَلَى كل مُحتلم»[١]. أَخْرَجَهُ السبعة عن أبي سعيد الخدري، وهو صريح في الوجوب، فصرف إلى الندب بِحديث سمرة بن جُندب: «مَنْ تَوضّأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسلَ فالغسلُ أفضل»[٢]. أَخْرَجَهُ الخمسة وحسنه الترمذي.

* ومثال الجمع بصرفه من التحريم إلى الكراهة: حديث أبي هُرَيْرَة في مُسْلِم[٣] قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «لا يشربن أحدكم قائمًا فمن نسي فليستقئ». وهو صريح في التحريم، فصرف إلى الكراهة بِحديث علي رضي الله عنه في الْبُخَارِي[٤]: أنه شرب قائمًا، وَقَالَ: «رأيت رَسُول اللَّهِ ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت».

* * *

س٣١: ما هُوَ النسخ؟ وما هُوَ الناسخ؟ وما هُوَ المنسوخ؟ وبِم يعرف النسخ وإلام يكون؟

ج: النسخ هُوَ: رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه.

---

(١) أخرجه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).
(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٤)، والترمذي (٤٩٧)، والنسائي (١٣٨٠).
(٣) (٢٠٢٦).
(٤) (٥٦١٥).

والناسخ هُوَ: الدليل المتأخر الدال عَلَى رفع الحكم.

والمنسوخ هُوَ: الحكم الَّذِي دل عليه المتقدم فنسخ بالمتأخر.

* ويعرف النسخ بأمور: أصرحها نص الشارع عليه، ثُمَّ تصريح الصحابي بذلك، ثُمَّ معرفة المتأخر بالتاريخ، ويكون النسخ إلى بدل وغيره وأغلظ وأخف.

* * *

س٣٢: ما أمثلة ذَلِكَ؟

ج: مثال ما عرف نسخه بنص الشارع حديث بريدة في «السنن» مرفوعًا: «إني كنتُ نَهيتكم أن تأكلوا لُحوم الأضاحي إلا ثلاثًا فكلوا وأطعموا وادخروا ما بدا لكم، وذكرت لكم أن لا تنتبذوا في الظروف: الدباء والمزفت والنقير والحنتم، انتبذوا فيما رأيتم واجتنبوا كل مسكر، ونَهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر ولا تقولوا هَجرًا»[(١)]. وأصله في مُسْلِم[(٢)].

* ومثال ما عرف بتصريح الصحابي حديث جابر في «السنن» أيضًا: «كَانَ آخر الأمرين من رَسُول اللَّه ﷺ ترك الوضوء مِمَّا مست النار»[(٣)].

* ومثال ما عرف نسخه بالتاريخ حديث شداد بن أوس مرة مرفوعًا: «أفطر الحاجم والمحجوم»[(٤)].

رَوَاهُ الخمسة إلا الترمذي، وصححه أَحْمَد وابن خزيمة وابن حبان والبخاري وغيره.

ذكر الشافعي -رحمه اللَّه تعالى-: أنه منسوخ بحديث ابن عَبَّاس رضي الله عنهما في الْبُخَاري، قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: حَدَّثَنَا معلى بن أسد: حَدَّثَنَا وهيب، عن أيوب،

---

(١) أخرجه النسائي (٢٠٣٣)، وغيره.

(٢) (٩٧٧).

(٣) أخرجه أبو داود (١٩٢)، النسائي (١٨٥)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٦٧)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٢٠٧٨).

عن عكرمة، عن ابن عَبَّاس رضي الله عنهما، «أَنَّ النَّبِيّ ﷺ احتجمَ وهو مُحرم واحتجم وهو صائم»(١).

حَدَّثَنَا أبو معمر: حَدَّثَنَا عبد الوارث: حَدَّثَنَا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: «احتجم النَّبِيّ ﷺ وهو صائم»(٢)؛ لأن ابن عَبَّاس صحب النَّبِيّ ﷺ عام حجة الوداع سنة عشر، وشداد صحبه ﷺ سنة ثَمان عام الفتح. واللَّهُ أعلم.

* * *

س٣٣: هل تكون رواية الصحابي المتأخر الإسلام ناسخة لرواية الصحابي المتقدم الإسلام؟

ج: يتجه فيه النسخ بشرطين:

الأول: أن يكون الصحابي المتأخر الإسلام صرح بالسماع من النَّبِيّ ﷺ، فخرج به من لم يصرح بالسماع فإنه مُحتمل لأن يكون سمعه من صحابي متقدم الإسلام فأرسله.

الثاني: أن لا يكون سَمِعَ من النَّبِيّ ﷺ شيئًا قبل إسلامه، فخرج بذلك ما إذا سَمِعَ من النَّبِيّ ﷺ قبل إسلامه، ثُمَّ لما أسلم رَوَاهُ فإن ذَلِكَ مُحتمل لتقدم سماعه عَلَى الأول فباجتماع هَذَيْن الشرطين ينتفي تقدم حديث المتأخر الإسلام عن متقدمه فيتجه النسخ فيه من قبل التاريخ. واللَّه أعلم.

* * *

س٣٤: هل يكون الإجماع ناسخًا للنص؟

ج: لا يكون الإجماع ناسخًا، ولكن يدل عَلَى وجود الناسخ، فإذا أجمعَ الصحابة عَلَى ترك حكم كَانَ في أول الإسلام، أو عَلَى تغييره دلّ إجماعهم عَلَى نسخ

(١) أخرجه البخاري (١٩٣٨)، ومسلم (١٢٠٢).
(٢) أخرجه البخاري (١٩٣٩)، ومسلم (١٢٠٢).

ذَلِكَ الحكم وإن لم نعلم الناسخ لِحديث: «لا تَجتمعُ أمتي عَلَى ضلالة»[١].

❊ ❊ ❊

س٣٥: ما مثال ذَلِكَ؟

ج: مثالُ ذَلِكَ: حديث مُعَاوِيَة في قتل شارب الخمر في الرابعة، قَالَ الترمذي - رحمه اللَّه تعالى- بعد كلام طويل في نقله عدم العمل به قَالَ: «والعملُ عَلَى هذا عِنْد عامة أهل العلم، لا نعلمُ بينهم اختلافًا في القديم والحديث» إلخ كلامه.

يعني أنه لم يقض أحد بقتله، ولا فعله النَّبِيّ ﷺ، وَقَالَ -رحمه اللَّه تعالى- في آخر «جامعه»: «جميع ما في هذا الكتاب معمول به وبه أخذ بعضُ أهل العلم ما خلا حديثين: حديث ابن عَبَّاس في الجمع بين الصلاتين: «من غير خوف ولا سفر ولا مطر»، وحديث مُعَاوِيَة في شارب الخمر: «فإن عاد في الرابعة فاقتلوه»».

❊ ❊ ❊

س٣٦: متى يتعين الترجيح وبِم يتعين؟

ج: يتعين الترجيح عِنْد عدم إمكان الجمع، وتعذر معرفة المتأخر، وتعيينه بأمور منها ما يرجع إلى السند، ومنها ما يرجع إلى المتن، ومنها ما يرجع إلى المدلول، ومنها ما يرجع إلى أمر خارج.

❊ ❊ ❊

س٣٧: ما هِيَ الأمور المرجحة الَّتِي ترجع إلى السند مع الإشارة إلى بعض أمثلتها؟

ج: من ذَلِكَ: كون رواة أحد الحديثين أكثر أو أقوى، كحديث طلق بن علي في مس الذكر: «إِنَّما هُوَ بضعة منك»[٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٨٤٨).
(٢) صحيح: أخرجه النسائي (١٦٥)، وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي» (١٥٩).

مع حديث بسرة: «من مس ذكره فليتوضأ»[١] فتعارضا وكلاهما صحيح، لكن رجح حديث بسرة عَلَى حديث طلق بن علي لكثرة من صححه، ولكون رجاله مُحتج بهم في «الصحيحين»، بخلاف حديث طلق بن علي في ذَلِكَ كله، ولحديث بسرة من الشواهد عن نَحو سبعة عشر صحابيًا وذكره الترمذي عن ثَمانية منهم بعدها.

* ومن ذَلِكَ: تقديم رواية الأَجَلِّ: كتقديم رواية الخلفاء الأربعة عَلَى سائر الصحابة.

* ومن ذَلِكَ: كون راوي أحد الحديثين هُوَ صاحب الواقعة فترجح عَلَى رواية غيره، كترجيح حديث ميمونة ﵂: «تزوجني النَّبِيّ ﷺ وَنَحْنُ حلالان»[٢] على حديث ابن عباس ﵄: «أَنَّ النبي ﷺ تزوجها وهو مُحرم»[٣] لأنّها هي صاحبة الواقعة.

* ومن ذَلِكَ: رواية المباشر للواقعة ترجح عَلَى رواية غيره، كرواية أبي رافع في الواقعة المذكورة: «تزوج النَّبِيّ ﷺ ميمونة وهو حلال وكنتُ السفير بينهما»[٤]، فرجحت عَلَى رواية ابن عَبَّاس المذكورة وغير ذَلِكَ.

* * *

س٣٨: ما هِيَ الأمور المرجحة الراجعة إلى المتن مع ذكر أمثلة لَهَا؟

ج: هِيَ كثيرة، من ذَلِكَ: المتفق عليه عِنْد الشيخين مقدم عَلَى غيره عِنْد التعارض.

* ومن ذَلِكَ: أن يتفق عَلَى رفع أحد الخبرين ويختلف في رفع الآخر ووقفه، كما رجح عامة أهل الحديث «حديث عَمَّار في التيمم ضربة للوجه والكفين»[٥]، عَلَى حديث جابر، وابن عُمَر في أنه «ضربتان؛ ضربة للوجه وضربة لليدين إلى

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٨١)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٦٦).
(٢) صحيح أخرجه أبو داود (١٨٤٣)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٦٢٦).
(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٧)، ومسلم (١٤١٠).
(٤) أخرجه الترمذي (٨٤١) بسند ضعيف، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي» (١٤٣).
(٥) أخرجه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨).

المرفقين»[١]، للاتفاق عَلَى رفع حديث عمار في «الصحيحين» وغيرهما، بخلاف حديث جابر، وابن عُمَر فإنه لم يتفق عَلَى ثبوت رفعهما بل الصواب فيهما الوقف، فرجح حديث عمار من حيث الصحة والرفع.

* ومن ذَلِكَ: كون الراوي لأحدهما قد روي عنه خلافه فيتعارض روايتاه ويبقى الآخر سليمًا عن المعارضة.

كحديث أم سلمة: «لا يَحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وَكَان قبل الفطام»[٢]، مع حديث عائشة في «الصحيحين»: إنّها كانت ترى رضاع الكبير يؤثر في التحريم، مُحتجة بِحديث سالم مولى أبي حذيفة حيث أمر النَّبِيّ ﷺ امرأة أبي حذيفة أن ترضعه وَكَان كبيرًا وَكَان يدخلُ عليها بتلك الرضاعة.

فتعارض الحديثان، لكن ثبت عن عائشة في الصحيحين أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ لَهَا: «انظرن من إخوانكن فإنّما الرضاعة من المجاعة»، فتعارض روايتا عائشة وبقي حديث أم سلمة سليمًا من المعارضة فرجح.

وهذا هُوَ مذهب الجمهور وهم الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة، والأكثر من الصحابة وسائر أزواج النَّبِيّ ﷺ سوى عائشة -رضي اللَّه عنهن-، ورأوا حديث سالم المتقدم من الخصائص.

* ومن ذَلِكَ: تقديم الخاص عَلَى العام، والمطلق عَلَى المقيد، والمنطوق عَلَى المفهوم، وغير ذَلِكَ.

* * *

س٣٩: ما هِيَ الأمور المرجحة الَّتِي ترجع إلى المدلول مع التمثيل؟

ج: هِيَ كثيرة، من ذَلِكَ: المثبت مقدم عَلَى النافي، كتقديم حديث بلال في صلاة النَّبِيّ ﷺ في جوف الكعبة وَكَان يومئذ بوابه حيث قَالَ: «جعل عمودًا عن يساره،

---

(١) أخرجه الترمذي (١٤٤) بسند ضعيف جدًا.

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (١١٥٢)، وصححه الألباني.

وعمودين عن يَمينه، وثلاثة أعمدة وراءه، وَكَان البيت يومئذ عَلى ستة أعمدة ثُمَّ صلى».

وحديث عُمَر بن الخطاب ﷺ: «أَنَّهُ ﷺ حين دخل الكعبة صلى ركعتين

فَقُدِما عَلَى حديث ابن عَبَّاس ﷺ: «أنه ﷺ دخل البيت فكبر في نواحيه وفي زواياه ثُمَّ خرج ولم يصل فيه»، لكون النافي مُحتملاً لأن يكون خفي عليه الأمر وعلمه غيره، والمثبت لا يَحتمل غير اليقين.

* ومن ذَلِكَ: تقديم الحظر عَلَى الإباحة: كحديث أبي داود: أَنَّهُ ﷺ سُئل عَمَّا يحل للرجل من امرأته وهي حائض فَقَالَ: «ما فوق الإزار» مع حديث مُسْلِم: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح».

فهو يدل بِمفهومه عَلَى حل الاستمتاع بِما بين السرة والركبة، والأول يُحرمه وإن كَانَ ضعفه أبو داود فإن عنه غنية بِما في «الصحيح»: «من أمره ﷺ نساءه بالاتزار عِنْد إرادة المباشرة في الحيض».

ولِحديث: «من رعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه».

فرجح الجمهور التحريم احتياطًا، ومن ذَلِكَ: المقرر للأصل مقدم عَلَى الناقل عنه إلا بقرينة وغير ذَلِكَ.

* * *

س٤٠: ما هِيَ الأمور المرجحة الراجعة إلى أمر خارج مع التمثيل؟

ج: من ذَلِكَ: كون أحدهما أشبه بظاهر القرآن دون الآخر فإنه يقدم عليه كما قُدِمَ «حديث التغليس بالفجر» عَلَى حديث «الإسفار».

* أنْ حُمِلَ عَلَى الإسفار في عرف الفقهاء لِموافقة حديث التغليس عموم قوله ﷻ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾[آل عمران: ١٣٣] الآية، وقوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾[البقرة: ٢٣٨]، فإن من صلى الصلاة في أول وقتها أولى بالمحافظة عليها وأشد مسارعة إلى مغفرة ربه ممن أَخَّرها إلى آخر وقتها بلا شك ولا

مرية، أمّا إذا حمل الإسفار عَلَى ما ذكره المفسرون في قوله ﷻ: ﴿وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ﴾ [المدثر: ٣٤] أي: ظهر وتبيَّن وأضاء وأشرق فلا مُعارضة بين الحديثين حينئذ ولا أراه إلا أرجح الاحتمالين في معنى الإسفار، واللَّه أعلم.

* ومثله: ترجيح ما عضده دليل آخر عَلَى ما لم يعضده.

* ومن ذَلِكَ: تقديم القول عَلَى الفعل، لكون الفعل يحتمل التشريع والاختصاص، والقول لا يَحتمل غير التشريع.

إلى غير ذَلِكَ من المرجحات ومحلها كتب الأصول فليرجع إليها، واللَّه أعلم.

* * *

س٤١: ما معنى التوقف وما المراد به؟

ج: التوقف: هُوَ عدم الحكم عَلَى واحد من الحديثين المتعارضين بشيء [من الأحكام] الثلاثة السابقة عِنْد عدم إمكان شيء منها.

* والمراد به إنّما هُوَ توقف المعتبر بالنسبة إليه في الحالة الراهنة؛ لأن خفاء ذَلِكَ إنَّما هُوَ عليه في تلك الحالة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، أو يظهر له في غير تلك الحالة.

* أمّا كون نصين شرعيين متعارضين عطلا عن العمل بشيء منهما لأجل التعارض فممنوع قطعًا؛ لأن نصوص الشارع يصدق بعضها بعضًا لا يكذبه، فإمّا أن يكون أحد الخبرين مكذوبًا عَلَى الشارع ﷺ، وإلا لزم واحد من الأحكام الثلاثة: الجمع، أو النسخ، أو الترجيح ولابد. واللَّه أعلم.

* * *

مباحث المردود

س٤٢ : ما هُوَ المردود وما ضابط أسباب الرد؟

ج : المردود هُوَ : ما فقد شرطًا من شروط القبول الستة .

* وضابط أسبابه : سقط في إسناد أو طعن في راو .

* * *

س٤٣ : كم أقسام السقط وما هي؟

ج : خَمسة ، وهي : المعلَّق ، والمرسل ، والمعضل ، والمنقطع ، والمدلس .

* * *

س٤٤ : ما هُوَ المعلق ، وما سبب ذكره في باب المردود ، وما حكمه؟

ج : هُوَ ما كَانَ السقط فيه من مبادئ السند من تصرف مصنف .

ومن صوره : أن يَحذف جَميع السند ويقول : قَالَ رَسُول اللَّهﷺ مثلاً .

ومنها : أن يَحذف إلا الصحابي أو إلا الصحابي والتابعي معًا .

ومنها : أن يَحذف من حدثه ويضيفه إلى من فوقه ، فإن كَانَ من فوقه شيخًا لذلك المصنف فقد اختلف فيه هل يسمى تعليقًا أم لا؟ والصحيح في هذا التفصيل ، فإن عُرِفَ بالنصِ أو الاستقراء أن فاعل ذَلِكَ مُدلِّس قضى به ، وإلاَّ فتعليق .

* وسبب ذكره في باب المردود هُوَ الجهل بِحال المحذوف ، وقد يحكم بصحته إن عرف ، بأن يَجيء مسمىً من وجه آخر .

* فإن قَالَ : جميع من أحذفه ثقات جاءت مسألة التعديل عَلَى الإبهام ، وعند الجمهور لا يقبل حتى يسمى .

* وهذا حكمه إذا وجد في كتاب لم تلتزم صحته ، أمّا إذا وجد في كتاب التزمت صحته كالبخاري ، فَقَالَ النووي -رحمه اللَّه تعالى- : «ما كَانَ منه بصيغة الجزم :

كقال، وفعل، وأمر، ورَوَى، وذكر معروفًا؛ فهو حكم بصحته عن المضاف إليه، وما ليس فيه جزم: كيُروى، ويُذْكر، ويُحكى، ويُقال، وحُكي عن فلان ورُوي، وذكر مجهولاً؛ فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه، ومع ذَلِكَ فإيراده في كتاب الصحيح مشعر بصحة أصله إشعارًا يؤنسُ به ويُركن إليه، وعلى المدقق إذا رام الاستدلال به أن ينظر في سنده وحال رجاله ليرى صلاحيته للحجة وعدمها».

* وقريب من هذا قول شيخه ابن الصلاح -رحمه اللَّه تعالى-.

* * *

س٤٥: ما هُوَ المرسل، وما سبب عده في قسم المردود، وما حكمه؟

ج: المرسل هُوَ: ما كَانَ السقط فيه فوق التابعي، كأن يقول التابعي مثلاً: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ كذا.

* وسبب عده في قسم المردود الجهل بِحال المحذوف لأنه يُحتمل أن يكون صحابيًا ويُحتمل أن يكون تابعيًا، وعلى الثاني يُحتمل أن يكون ضعيفًا ويُحتمل أن يكون ثقةً، وعلى الثاني يُحتمل أن يكون حمل عَلَى صحابي، ويُحتمل أن يكون حمل عن تابعي، وعلى الثاني فيعود الاحتمال الأول.

* أمّا بالتجويز العقلي فإلى ما لا نِهاية له، وأمّا بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة وهو أكثر ما وجد من رواية التابعي عن التابعي.

* وفي حكمه ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: التوقف ورَدّ العمل به، حكاهُ النووي عن جَماهير المحدثين، قَالَ: ودليلنا في رد العمل به أنه إذا كانت رواية المجهول المسمى لا تقبل لِجهالة حاله فرواية المرسل أولى؛ لأنه المروي عنه محذوف مجهول العين والحال.

المذهب الثاني: الاحتجاج به مطلقًا، وهذا المذهب نقل عن: مالك، وأبي حنيفة، وأحمد في رواية، حكاهُ النووي وابن القيم وابن كثير.

قالوا: وحجة الجواز أن سكوت الراوي عنه مع عدالة الساكت وعلمه أن روايته

يترتب عليها شرع عام، فيقتضي ذَلِكَ أنه ما سكت عنه إلا وقد جزم بعدالته، فسكوته عنه كإخباره بعدالته وهو لو زَكَّاهُ عندنا قبلنا تزكيته وقبلنا روايته فذلك سكوته عنه.

المذهب الثالث: التفصيل وهذا المذهب مروي عن كثير من الأئمة وهو الاحتجاج بالمرسل بِملاحظات دققوا فيها، منهم الإمام الشافعي -رحمه اللَّه تعالى- قَالَ: واحتُج بِمرسل التابعين إذا أسند من جهة أخرى، أو أرسله من أخذ عن غير رجال الأول، أو وافق قول الصحابي، أو أفتى أكثر العلماء بِمقتضاه.

ذكره الإمام النووي -رحمه اللَّه تعالى-، وذكر البيهقي -رحمه اللَّه تعالى- نص الشافعي كما قدمته قَالَ: قَالَ الإمام الشافعي -رحمه اللَّه تعالى-: نقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليها ما يؤكدها، فإن لم ينضم لم نقبلها سواء كَانَ مرسل ابن المسيب أو غيره.

* * *

س٤٦: ما مثال المرسل المقبول عَلَى ما اشترطه الإمام الشافعي ومن معه؟

ج: مثاله ما رَوَاهُ الإمام الشافعي -رحمه اللَّه تعالى- في «مُختصر المزني» قَالَ: أَخْبَرَنَا مالك، عن زيد بن أسلم، عن سعيد بن المسيب: أن رَسُول اللَّه ﷺ «نَهَى عن بيع اللحم بالحيوان»

وعن ابن عَبَّاس ﷺ، أنَّ جزورًا نُحرت عَلَى عهد أبي بكر ﷺ فجاء رجلٌ بعناق فَقَالَ: أعطوني جزءًا بِهذه العناق، فَقَالَ أبو بكر ﷺ: لا يصلح هذا، وَكَان القاسم ابن مُحَمَّد، وابن المسيب، وعروة بن الزبير، وأبو بكر بن عبد الرحمن يُحرِّمون بيع اللحم بالحيوان، قَالَ: وبِهذا نأخذ ولا نعلم أحدًا من أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ خالف أبا بكر الصديق ﷺ، وإرسال ابن المسيب عندنا حسن. انتهى.

* وروى البيهقي من طريق الشافعي، عن مُسْلِم بن خالد، عن ابن جريج، عن القاسم بن أبي بزة قَالَ: قدمت المدينة فوجدتُ جزورًا قد جزرت فجزئت أربعة أجزاء كل جزء بعناق فأردت أن أبتاع منها جزءًا فَقَالَ لي رجل من أهل المدينة: إنّه ﷺ نَهَى

أن يُباع حي بِميت فسألتُ عن ذَلِكَ الرجل فأُخبِرتُ عنه خَبرًا .

وَرَوَاهُ من حديث الحسن ، عن سمرة عنهﷺ فقد اجتمعت في هذا الحديث جميع الأمور الَّتِي قيدوا قبول المرسل بوجود واحد منها فصلح مثالاً للكل ، ولِلَّه الحمد والمنة .

❊ ❊ ❊

س٤٧ : من أكثر من تروى عنهم المراسيل من أهل البلدان؟

ج : قَالَ الحاكم -رحمه اللَّه تعالى- في «علوم الحديث» : «أكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن ابن المسيب ، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح ، ومن أهل البصرة عن الحسن ، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبي هلال ، ومن أهل الشام عن مكحول» .

❊ ❊ ❊

س٤٨ : ما حكم مرسل الصحابي؟

ج : قَالَ النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : «مَا تقدم من الخلاف في المرسل كله في غير مرسل الصحابي ، أمّا مرسل الصحابي كإخباره عن شيء فعله النَّبِيّﷺ ، أو نَحوه مِمَّا يعلم أنه لَم يَحضره لصغر سنه ، أو لتأخر إسلامه ، أو غير ذَلِكَ فالمذهب الصحيح المشهور الَّذِي قطع به جُمهور أصحابنا وجَماهير أهل العلم أنه حجة ، وأطبق المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بأن المرسل ليس بِحجة عَلَى الاحتجاج به وإدخاله في الصحيح ، وفي صحيحي الْبُخَاري ومسلم من هذا ما لا يُحصى» .

❊ ❊ ❊

س٤٩ : هل للمرسل مراتب بعضها أعلى من بعض مع بيان ذَلِكَ؟

ج : نعم للمرسل مراتب : أعلاها ما أرسله صحابي ثبت سماعه ، ثُمَّ صحابي له رؤية فقط ولم يثبت سماعه ، ثُمَّ المخضرم ، ثُمَّ المتقن من كبار التابعين كابن

المسيب؛ لأنه من أولاد الصحابة، ويُقال إنه أدرك العشرة، وكَان فقيه أهل الحجاز ومفتيهم، وأول الفقهاء السبعة الذين يَعتد مالك بإجماعهم كإجماع كافة الناس، وقد تأمل المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره.

ويليها من كَانَ يتحرى في شيوخه كالشعبي ومُجاهد، ودونها مراسيل من كَانَ يأخذ عن كل أحد كالحسن.

* * *

س٥٠: ما هُوَ المُعضَل، ولم ذكر في المردود، وما حكمه؟

ج: المعضَل هُوَ: ما كَانَ السقط فيه وسط السند اثنان فصاعدًا [على التوالي]، كالشافعي، عن مالك، عن أبي هُرَيْرَة بإسقاط أبي الزناد والأعرج، فخرج بقولنا: «من وسط السند» المعلق والمرسل، وبقولنا: «اثنان فصاعدًا» يَخرج المنقطع من موضع واحد، وبقولنا: «عَلَى التوالي» يَخرج المنقطع من مواضع.

* وذكر في قسم المردود للجهل بِحال المحذوف.

* وحكمه الرد حتى يُسمى المحذوف.

* ونقل ابن الصلاح -رحمه اللَّه تعالى- عن الحاكم -رحمه اللَّه تعالى-: أن من المعضل حذف الصحابي وَالنَّبِيّ ﷺ، ووقف المتن عَلَى التابعي.

ومثل له بِما روى الأعمش، عن الشعبي قَالَ: «يُقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا، فيقول: ما عملته فيختم عَلَى فيه» الحديث أعضله الأعمش.

ووصله فضيل بن عمرو، عن الشعبي، عن أنس ﷺ قَالَ: «كُنَّا عِنْد النَّبِيّ ﷺ» فذكر الحديث.

* وشرطَ ابن حجر لذلك شرطين: كونه مِمّا تجوز نسبته إلى غيره ﷺ ليخرج المرسل، وكونه مسندًا من طريق من وقفه ليخرج الموقوف. واللَّه أعلم.

س٥١ : ما هُوَ المنقطع، ولم ذكر في المردود، وما حكمه؟

ج : المنقطع هُوَ : ما كَانَ السقطُ فيه من وسط السند من موضع أو أكثر بشرط عدم التوالي ليخرج المعضل -كما تقدم- وبشرط الوضوح ككون الراوي لم يُعاصر من روى عنه ليخرج المدلس بالحذف والمرسل الخفي كما سيأتي .

وفي سبب ذكره في المردود وحكمه ما تقدم .

* * *

س٥٢ : ما هُوَ التدليس؟ وكم أقسامه ولم ذكر في المردود، وما حكمه، وما حكم من عرف به؟

ج : التدليس معناه : التلبيس والتغطية مشتق من الدَّلَسِ -بِفَتحتين- وهو الظلام؛ لأن الظلمة تغطي ما فيها، وكذلك المدلس يُغطي المروي عنه بِحذفه أو إبهامه . وهو قسمان :

الأول : تدليس الإسناد وهو بالحذف .

* وتعريفه : كما قَالَ البزار وابن القطان -رحمهما اللَّه تعالى- : أن يروي عمن سَمِعَ منه ما لم يسمعه موهمًا أنه سمعه منه، ويرد بصيغة تَحتمل اللقي وعدمه كعن، وَقَالَ وأن .

ومتى ورد بصيغة صريحة لا تَجوز فيها كَانَ كذبًا .

* وفيه أنواع : منها تدليس القطع وهو : السكوت بين صيغة الأداء في الرواية وبين المروي عنه، ومثَّل له ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- بِمَا رَوَاهُ ابن عدي وغيره، عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كَانَ يقول : حَدَّثَنَا ثُمَّ يسكت وينوي القطع، ثُمَّ يقول هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا .

* ومنه تدليس العطف وهو : أن يصرح بالتحديث عن شيخ له ويعطف عليه شيخًا آخر لم يسمع ذَلِكَ المروي منه .

مثاله: ما رَوَاهُ الحاكم في علوم الحديث: «قَالَ: اجتمع أصحاب هشيم فقالوا: لا نكتب عنه اليوم شيئًا مِمّا يدلسه، ففطن لذلك فلمّا جلس قَالَ: حَدَّثَنَا حصين، ومغيرة، عن إبراهيم وساق عدة أحاديث، فلمّا فرغ قَالَ: هل دلست عليكم شيئًا؟ فقالوا: لا. فَقَالَ: بلى، ما حدثتكم عن حصين فهو سماعي ولم أسمع من مغيرة من ذَلِكَ شيئًا».

ومع ذَلِكَ فهو مَحمول عَلَى أنه نوى القطع.

* ومن ذَلِكَ تدليس التسوية وهو: أن يروي حديثًا عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر فَيُسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه الثقة الثاني بلفظ محتمل فيستوي الإسناد كله ثقات.

ذكر هذا القسم الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-.

وهو شر الأقسام لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفًا بالتدليس ويَجده الواقف عَلَى السند بعد التسوية قد رَوَاهُ عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة وفيه غرر شديد، قَالَ: ومِمّن كَانَ يفعل ذَلِكَ: بقية بن الوليد كما ذكره ابن أبي حاتم، والوليد بن مُسْلِم كما ذكره أبو مسهر.

الثاني: تدليس الشيوخ بالإبهام وهو: أن يصف شيخه أو شيخ شيخه بغير ما اشتهر من اسم أو كنية أو لقب أو نسبة إلى قبيلة أو بلدة أو صنعة أو نَحوها، كي يوعر معرفة الطريق عَلَى السامع منه، كقول أبي بكر بن مُجاهد المقري: حَدَّثَنَا عبد اللَّه بن أبي عبد اللَّه، يريد به عبد اللَّه بن أبي داود السجستاني.

* ويَختلف الحال في كراهة هذا النوع باختلاف القصد الحامل عليه، فَشَرُّه إذا كَانَ الحامل عَلَى الوصف بِمَا ذكر ضعف ذَلِكَ المروي عنه فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء لتضمنه الخيانة والغش، وذلك حرام هنا وفيما مر حيث لم يكن الراوي عنه ثقة عِنْد المدلس.

وقد يكون الحامل عَلَى ذَلِكَ كون المروي عنه أصغر سِنًّا من المدلس أو أكبر لكن

بيسير، أو بكثير كون تأخر موته حتى يشاركه في الأخذ عنه من هُوَ دونه.

وقد يكون لإيهام كثرة الشيوخ بأن يروي عن الشيخ الواحد في مواضع بصفة وفي مواضع بأخرى ليوهم أنه غيره.

* وبالجملة: فالتدليس بقسميه مكروه جدًّا وقد ذَمَّهُ أكثر العلماء، ويثبت بِمرة واحدة.

* وحكم المدلس إذا كَانَ ثقة أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالسماع.

قَالَ الإمام الشافعي -رحمه اللَّه تعالى-: «من عرف بالتدليس مرة واحدة لا يقبل منه ما يقبل من أهل النصيحة في الصدق حتى يقول: حَدَّثَنِي أو سَمِعْتُ» اهـ.

* قلت: وهذا في تدليس الإسناد، وأمّا في تدليس الشيوخ فيكون رواية عن مَجهول فحكمه أن لا يقبل خبره حتى يعرف من روى عنه، فإن كَانَ ثقة قبل وإلا ردّ، واللَّه تعالى أعلم.

* * *

س٥٣: ما الفرق بين المدلس والمرسل الخفي؟

ج: قَالَ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- في «شرح النخبة»: «والفرقُ بين المدلس والمرسل الخفي دقيق حصل تَحريره بِمَا ذكر هنا وهو: أن التدليس يَختص بِمن روى عمن عُرِفَ لقاؤه إيّاه. فأمّا إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما، ويدل عَلَى أن اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لابد منه، بإطباق أهل العلم بالحديث عَلَى أن رواية المخضرمين كأبي عُثْمَان النهدي، وقيس بن أبي حازم عن النَّبِيّ ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس، ولو كَانَ مجرد المعاصرة يكتفي به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النَّبِيّ ﷺ قطعًا، ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا؟؛ ومِمَّن قَالَ باشتراط اللقي في التدليس: الإمام الشافعي، وأبو بكر البزار، وكلام الخطيب في

«الكفاية» يقتضيه وهو المعتمد، ويُعرف عدم الملاقاة بإخباره عن نفسه بذلك أو بِجزم إمام مطلع، ولا يكفي أن يقع في بعض الطرق زيادة راو أو أكثر بينهما لاحتمال أن يكون من المزيد، ولا يحكم في هذه الصورة بِحكم كلي لتعارض احتمال الاتصال والانقطاع، وقد صنف فيه الخطيب كتاب «التفصيل لِمبهم المراسيل»، وكتاب «المزيد في متصل الأسانيد».

* * *

س٥٤ : كم الأسباب الموجبة للطعن، وإلى كم قسم تنقسم، وكيف ترتيبها عَلَى الأشد فالأشد؟

ج: أسباب الطعن عشرة أشياء وهي قسمان:

* خمسة تتعلق بالعدالة، وهي كذب الراوي

-أو تُهمته بذلك- أو فسقه أو بدعته أو جهالته.

* وخمسة تتعلق بالضبط وهي: الوهم وفحش الغلط، والغفلة، والمخالفة للثقات وسوء الحفظ.

* وترتيبها عَلَى الأشد هكذا: كذب الراوي -أو تُهمته بذلك-، أو فحش غلطه، أو غفلته، أو فسقه أو وهمه، أو مخالفته، أو جهالته، أو بدعته، أو سوء حفظه. اهـ «نُخبة».

* * *

س٥٥ : ما حكم حديث من عرف بالكذب عَلَى النَّبيّ ﷺ؟ وما هِيَ القرائن الَّتِي يعرف بهَا الوضع؟ ومن أين يؤخذ المتن الموضوع؟ وما الحامل للواضع عَلَى ذَلِكَ؟ وما حكم الوضع ورواية الموضوع؟

ج: يُقال لِحديث من طعن فيه بهذا الطعن وهو: الكذب عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ: الْمَوضوع.

والحكم عليه بالوضع إنّما هُوَ بالظن الغالب، إذ قد يصدق الكذوب.

* لكن لأهل العلم بالحديث ملكة قوية يُميزون بِهَا ذَلِكَ، وإنّما يقو بذلك منهم من يكون اطلاعه تامًّا وذهنه ثاقبًا قويًّا ومعرفته بالقرائن الدالة عَلَى ذَلِكَ متمكنة.

كما قَالَ الربيع بن خيثم التابعي الجليل: «إن للحديث ضوءًا كضوء النهار يعرف لغيره، وظلمة كظلمة الليل تنكر».

* وقد يعرف الوضع بإقرار واضعه كما قيل لأبي عصمة ابن أبي مريم المروزي: من أين لك عن عكرمة، عن ابن عَبَّاس في فضائل السور سورة سورة، وليس عِنْد أصحاب عكرمة هذا؟ فَقَالَ: «إني رأيتُ الناس أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضعتُ هذه الأحاديث حِسبة».

وقد يُدرك بقرائن أخرى منها ما يُؤخذ من حال الراوي كغالب رواية الرافضة في فضائل أهل البيت، كما رُوِيَ عن الزهري، عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه، عن ابن عَبَّاس قَالَ: نظر النَّبيّ ﷺ إلى علي ﷺ فَقَالَ: «أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة، ومن أحبك فقد أحبني، وحبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب اللَّه، وعدوك عدوي، وعدوي عدو اللَّه، والويلُ لِمن أبغضك بعدي».

وأصله أنه كَانَ لِمعمر ابن أخ رافضي فدس في كتب معمر هذا الحديث فحدث به عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري .. إلخ. وهو باطل موضوع، كما قاله ابن معين -رحمه اللَّه تعالى-.

ومنها: ما يُعرف من حال المروي كمخالفته للكتاب أو صحيح السنة، أو الإجماع القطعي أو العقل السليم.

من ذَلِكَ: ما أسنده الحاكم، عن سيف بن عُمَر التميمي قَالَ: كنتُ عِنْد سعد بن ظريف فجاء ابنه من الكتَّاب يبكي، قَالَ: مَالَكَ؟ قَالَ: ضربني المعلم! قَالَ: لأخزينهم اليوم، حَدَّثَنِي عكرمة، عن ابن عَبَّاس مرفوعًا: «معلمو صبيانكم شراركم أقلّهم رحمة لليتيم وأغلظهم عَلَى المسلمين».

فإن الكتاب والسنة يأمران بتعلم العلم وتعليمه والإجماع منعقد عَلَى ذَلِكَ، والعقل السليم لا يوافق عَلَى كون معلمي الناس الخير هُمْ شرهم وأغلظهم عَلَى المسلمين، بل هُمْ خيرهم وأرأفهم بهم وأشفقهم وأحناهم عليهم.

وكالإفراط بالوعيد الشديد عَلَى الأمر الصغير كخبر: «من أكل الثوم ليلة الجمعة فليهو في النار أربعين خريفًا».

وكذا الوعد العظيم عَلَى فعل الشيء الحقير كخبر: «لقمة في بطن جائع خير من بناء ألف جامع».

* ومنها: ما يؤخذ من حال الراوي والمروي جَميعًا، كما وقع للمأمون بن أَحْمَد المشهور بالوضع أنه ذكر عنده الخلاف في كون الحسن سَمِعَ من أبي هُرَيْرَة أم لا، فساق في الحال إسنادًا إلى النَّبِيّ ﷺ أن قَالَ: «سَمِعَ الحسن من أبي هريرة».

* وأمّا المتن المروي فتارة يخترعه الواضع من عِنْد نفسه: كخبر المأمون هذا، وتارة يأخذ من كلام غيره، كبعض السلف الصالح أو بعض الإسرائيليات، كخبر: «حب الدنيا رأس كل خطيئة». قَالَ العراقي -رحمه اللَّه تعالى-: هُوَ إما من كلام مالك بن دينار كما رَوَاهُ ابن أبي الدنيا بإسناده إليه، أو من كلام عيسى كما رَوَاهُ البيهقي في «الزهد».

أو قدماء الحكماء: كخبر: «المعدة رأس كل داء والحمية رأس كل دواء». قيل: إنه للحارث بن كلدة طبيب العرب.

أو يأخذ حديثًا ضعيف الإسناد فيركب له إسنادًا صحيحًا ليَرُوج.

أو يأخذ حديثًا صحيح الإسناد ويزيد فيه كذبًا من عِنْد نفسه: كفعل مُحَمَّد بن سعيد الشامي حيث روى عن حميد، عن أنس مرفوعًا: «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء اللَّه». وضع هذا الاستثناء لما كَانَ يدعو إليه من الإلحاد والزندقة والدعوة إلى التنبؤ.

* والحامل للواضع عَلَى الوضع إما عدم الدين كالزندقة إذ وضعوا أربعة عشر

ألف حديث كما ذكره حَمَّاد بن زيد ورواهُ العقيلي. منهم: عبد الكريم بن أبي العرجاء الَّذِي قتل وصلب في زمن المهدي، قَالَ ابن عدي: «لما أخذ ليضرب عنقه قَالَ: وضعتُ فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال وأحل فيها الحرام».

ومنهم: بيان بن سمعان النهدي الَّذِي قتله خالد القسري وأحرقه بالنار.

ومنهم: مُحَمَّد بن سعيد الشامي المصلوب. المتقدم ذكره.

* وغالب مقاصدهم إفساد الدين؛ ولِهذا يوجد في موضوعاتِهم الكفر البواح كالاستثناء المتقدم وغيره ما لا يُحصى، وبعضهم لنصر رأيه كالخطابية والرافضة وغيرهم من المبتدعة.

روى ابن أبي حاتم عن شيخ من الخوارج أنه كَانَ يقول بعد ما تاب: «انظروا عمن تأخذون دينكم فإنا كنا إذا هوينا أمرًا صيرناهُ حديثًا». زاد غيره في رواية: «ونَحتسب الخير في إضلالكم».

وَقَالَ حَمَّاد بن سلمة: أخبرني شيخ من الرافضة: «أن كانوا يَجتمعون عَلَى وضع الحديث».

وَقَالَ الحاكم: «كَانَ مُحَمَّد بن القاسم الطَّايْكاني من رءوس المرجئة وَكَان يضعُ الحديث عَلَى مذهبهم».

أو فرط العصبية كبعض المقلدين كما قيل لِمأمون بن أَحْمَد الْهَروي: ألا ترى إلى الشافعي ومن تبعه بِخراسان؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَد بن عبيد اللَّه: حَدَّثَنَا عبد اللَّه بن معدان الأزدي، عن أنس مرفوعًا: «يكون في أمتي رجل يُقالُ له: مُحَمَّد بن إدريس، هُوَ أضر عَلَى أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجلٌ يُقالُ له: أبو حنيفة، هُوَ سراج أمتي هُوَ سراج أمتي».

أو غلبة الجهل كبعض المتعبدين كما قيل: إن أبا داود النخعي كَانَ أطول الناس قيامًا بليل وأكثرهم صيامًا بنهار وَكَان يضع.

وإن وهب بن حفص مكث عشرين سنة لا يكلم أحدًا لاشتغاله بالعبادة وَكَان

يكذب كذبًا فاحشًا.

أو اتباع هَوى بعض الرؤساء والأمراء تقربًا إليهم بوضع ما يوافق فعلهم، كما فعل غياث بن إبراهيم حيث دخل عَلَى المهدي فوجده يلعب بالحمام، فساقَ في الحال إسنادًا إلى النَّبِيّ ﷺ وَقَالَ: «لا سبق إلا في نصل، أو خف، أو حافر، أو جناح». فأمر له المهدي بعشرة آلاف درهم، فلمّا خرج قَالَ: «أشهدُ أن قفاك قفا كذاب عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ، ما قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ أو جناح، وأمر بذبح الحمام وترك ما كَانَ عليه، وَقَالَ: أنا الَّذِي حملته عَلَى ذلك».

أو الإغراب لقصد الاشتهار.

أو حسبة كالصوفية الذين وضعوا في فضائل العبادات وفضائل السور كما تقدم، وموضوعاتهم شر الموضوعات لكثرة الاغترار بِهَا ولِحسن الظن بِهم مِمّن لا يعرفهم، وغير ذَلِكَ من المقاصد الفاسدة وكل ذَلِكَ حرام بإجماع من يعتد به، إلا أن بعض الكرامية وبعض المتصوفة نقل عنهم إباحة الوضع في الترغيب والترهيب وهو خطأ من قائله نشأ عن جهل؛ لأن الترغيب والترهيب من جملة الأحكام الشرعية.

واتفقوا عَلَى أن تعمد الكذب عَلَى النَّبِيّ ﷺ من الكبائر لِحديث: «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار».

وبالغ أبو محمد الجويني فكفر من تعمد الكذب على النبي ﷺ ولعله أراد بذلك من استحله.

واتفقوا على تحريم رواية الموضوع إلا مقرونًا ببيانه لقوله ﷺ: «من حدث عني بِحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين».

* وبالجملة؛ فوضع الحديث أضر ضرر عَلَى الدين، وأشد خطر عَلَى المسلمين، وأعظم جرأة عَلَى انتهاك حرمة سنة سيد المرسلين، وأكبر مكيدة كادها للعباد حزب إبليس اللعين، وأعظم من ذَلِكَ أن قد أباحها جهلة المعتدين فليت شعري ما الَّذِي ألجأهم إلى الافتراء عَلَى الصادق المصدوق ﷺ وحملهم عليه، وما الَّذِي

عدل بهم إلى ذلك واضطرهم إليه، أوجدوا في الدين نقصًا فيكملونه، أم بقي فيه إجمال فيفصلونه، أم رأوا فيه إشكالاً فيحلونه؟ أليست ثمار الوحي المبين قد دنت للجاني قطوفها الينيعة، أو ليست السنن الثابتة الصحيحة قد سطعت أنوار شموسها في سماء الشريعة ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١].

* * *

شرح حديث «من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»

* قَالَ النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح مُسْلِم»: «اعلم أن هذا الحديث يشتمل عَلَى فوائد وجمل من القواعد.

إحداها: تقرير هذه القاعدة لأهل السنة أن: الكذب يتناول إخبار العامد والساهي عن الشيء بِخلاف ما هُوَ عليه.

الثانية: تعظيم تَحريم الكذب عليه ﷺ، وأنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة، ولكن لا يكفر بِهذا الكذب إلا أن يستحله، هذا هُوَ المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف.

* وَقَالَ الشيخ أبو مُحَمَّد الجويني والد إمام الحرمين أبي المعالي من أئمة أصحابنا: يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ، حكى إمام الحرمين عن والده هذا المذهب وأنه كَانَ يقول في دروسه كثيرًا: من كذب عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ عمدًا كَفَرَ وأريق دمه.

* وضعف إمام الحرمين هذا القول، وَقَالَ: إنه لم يره لأحد من الأصحاب وأنه هفوة عظيمة، والصواب ما قدمناهُ عن الجمهور. واللَّه أعلم».

* قلت: ولا مانع من حمل كلام الجويني عَلَى فعل ذَلِكَ مستحلاً كما قدمته. قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «ثُمَّ إن من كذب عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ عَمْدًا في حديث واحد فُسِّقَ وردت روايته كلها، وبطل الاحتجاج بِجميعها، فلو تاب وحسنت توبته فقد قَالَ جماعة من العلماء منهم أَحْمَد بن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ الْبُخَاري وصاحب الشافعي، وأبو بكر الصيرفي من فقهاء أصحابنا الشافعيين وأصحاب الوجوه منهم ومتقدميهم في الأصول والفروع: لا تؤثر توبته في ذَلِكَ ولا تُقبل روايته أبدًا، بل يتحتم جرحه دائمًا.

* وأطلق الصيرفي وَقَالَ: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نَعُد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفنا نقله لَم نَجعله قويًا بعد ذَلِكَ، قَالَ: وذلك مِمَّا افترقت فيه الرواية والشهادة ولم أر دليلاً لِمذهب هؤلاء، ويَجوز أن يوجه بأن ذَلِكَ

جعل تغليظًا وَزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعًا مستمرًّا إلى يوم القيامة بخلاف الكذب عَلَى غيره والشهادة فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة.

ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: وهذا الَّذِي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مُخالف للقواعد الشرعية، والمختار القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة وهي: الإقلاع عن المعصية والندم عَلَى فعلها، والعزم عَلَى أن لا يعود إليها، فهذا هُوَ الجاري عَلَى قواعد الشرع، وقد أجمعوا عَلَى صحة رواية من كَانَ كافرًا فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بِهذه الصفة، وأجمعوا عَلَى قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا. واللَّه أعلم.

الثالثة: أن لا فرق في تَحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كَانَ في الأحكام، وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذَلِكَ فكله حرام من أكبر الكبائر، وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يُعتد بهم في الإجماع خلافًا للكرامية الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يَجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب، وتابعهم عَلَى هذا كثير من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد أو ينسبهم جهلة مثلهم، وشبهة زعمهم الباطل: أنه جاء في رواية: «من كذب عليَّ متعمدًا ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار».

* وزعم بعضهم أن هذا كذب له -عليه الصلاة والسلام- لا كذب عليه، وهذا الَّذِي انتحلوه وفعلوه واستدلوا به غاية الجهل ونِهاية الغفلة وأدل دليل عَلَى بعدهم من معرفة شيء من قواعد الشرع، وقد جمعوا فيه جُملاً من الأغاليط اللائقة بعقولِهم السخيفة وأذهانِهم البعيدة الفاسدة، فخالفوا قول اللَّه ﷻ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

* وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة، والأحاديث الصريحة المشهورة في إعظام شهادة الزور، وخالفوا إجماع أهل الحل والعقد وغير ذَلِكَ من الدلائل القطعيات في تَحريم الكذب عَلَى آحاد الناس فكيف بِمن قوله شرع وكلامه وحي؟! وإذا نظر في قولِهم وجد كذبًا عَلَى اللَّه رَحِمَهُ اللَّهُ فإنَّ اللَّهَ تعالى قَالَ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ

﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣- ٤].

* ومن أعجب الأشياء قولُهم: إن هذا كذب له، وهذا جهل منهم بلسان العرب وخطاب الشرع فإن كل ذَلِكَ عندهم كذب عليه.

* وأمّا الحديث الَّذِي تعلقوا به فأجابَ العلماء عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها أن قوله: «ليضل الناس» زيادة باطلة اتفق الحفاظ عَلَى إبطالِها وأنّها لا تعرف صحيحة بِحال.

الثاني: جواب أبي جعفر الطحاوي: أنّها لو صحت لكانت للتأكيد كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

الثالث: أن اللام في «ليضل» ليست لام التعليل بل هِيَ لام الصيرورة والعاقبة معناه: أنّ عاقبة كذبهم ومصيره إلى الإضلال به كقوله تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

ونظائره في القرآن وكلام العرب أكثر من أن تُحصر، وعلى هذا يكون معناهُ أنَّه يصير أمر كذبه إضلالاً، وعلى الجملة فمذهبهم أرَكُّ مِنْ أن يعتني بإيراده، وأبعد من أن يهتم بإبعاده، وأفسد من أن يَحتاج إلى إفساد، واللَّهُ أعلم.

الرابعة: يَحرم رواية الحديث الموضوع عَلَى من عرف كونه موضوعًا أو غلب عَلَى ظنه وضعه [مِمَّن روى حديثًا علم أو ظن وضعه، ولم يبين حال روايته موضعه فهو داخل في هذا الوعيد، مندرج في جملة الكاذبين عَلَى رَسُول اللَّه ﷺ، ويدل عليه أيضًا الحديث السابق: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِب فَهُوَ أحد الكاذبين»، ولِهذا قَالَ العلماء: ينبغي لِمن أراد رواية حديث أو ذكره أن ينظر فإن كَانَ صحيحًا أو حسنًا قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ كذا، أو فعله، أو نَحو ذَلِكَ من صيغ الجزم.

وإن كَانَ ضعيفًا فلا يقل: قَالَ، أو فعل، أو أمر، أو نَهى، وشبه ذَلِكَ من صيغ الجزم بل يقول: روي عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يروى، أو يذكر، أو يُحكى، أو يُقال، أو بلغنا، وما أشبهه واللَّه سبحانه وتعالى أعلم.

* قَالَ: وينبغي لقارئ الحديث أن يعرف من النحو، واللغة، وأسماء الرجال ما يسلم به من قوله ما لم يقل، وإذا صح في الرواية ما يعلم أنّه خطأ فالصواب الَّذِي عليه الجماهير من السلف والخلف، أنه يرويه عَلَى الصواب، ولا يغيره في الكتاب لكن يكتب في الحاشية أنه وقع في الرواية كذا، وأنَّ الصواب خلافه وهو كذا. ويقول عِنْد الرواية: كذا وقع في هذا الحديث أو في روايتنا، والصواب كذا فهذا أجمع للمصلحة فقد يعتقده خطأ ويكون له وجه يعرفه غيره، ولو فتح باب تغيير الكتاب لتجاسر عليه غير أهله.

قَالَ العلماء: وينبغي للراوي وقارئ الحديث إذ اشتبه عليه لفظة فقرأها عَلَى الشك أن يقول عقيبه: أو كما قَالَ». اهـ والله أعلم.

* * *

س٥٦: ما معنى الاتهام بالكذب؟ وما يُقال للحديث المطعون في أحد رواته بذلك وما مثاله؟

ج: معنى ذَلِكَ أن لا يروى ذَلِكَ الحديث إلا من جهته، ويكون مُخالفًا للقواعد المعلومة، وكذا من عرف بالكذب في كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذَلِكَ في الحديث النبوي، وهذا دون الأول ويُقال له: المتروك، لإجماعهم عَلَى ضعف روايته.

ومن أمثلته: مرويات صدقة الدقيقي، عن فرقد، عن مرة، عن أبي بكر الصديق.

وعمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث الأعور، عن علي والله أعلم.

* * *

س٥٧: ما معنى فحش الغلط، والغفلة، والفسق؟ وما يُقال لِحديث من وجد فيه شيء من ذَلِكَ؟

ج: معنى فحش الغلط: كثرته. ومعنى الغفلة: الغفلة عن الإتقان. ومعنى الفسق هنا: الفسق بالقول والفعل مِمّا لم يبلغ الكفر، وأمّا الفسق بالمعتقد فسيأتي إن شاء

اللَّه تعالى بيانه .

* ويُقال لِحديث من فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه : المنكر ، عَلَى رأي من لم يشترط في المنكر قيد المخالفة كما عرّفه غير واحد بقولِهم : المنكر هُوَ : الحديث الفرد الَّذِي لا يعرف متنه من غير رواية ، وَكَان راويه بعيدًا عن درجة الضابط .

ومثّلوا له كما في الزرقاني بِمَا رَوَاهُ النسائي وابن ماجه من رواية أبي زكير يَحْيَى بن مُحَمَّد بن قيس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعًا : «كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان» إلخ الحديث .

فهذا الحديث منكر كما قَالَ النسائي ، وابن الصلاح وغيرهما ، فإن أبا زكير تفرد به ولم يبلغ رتبة من يحتمل تفرّده .

* وأمّا من اشترط في المنكر قيد المخالفة فعرفه بِمَا خالف فيه الضعيف الثقات .

ومَثّل له ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- بِمَا رَوَاهُ ابن أبي حاتِم من طريق حبيب ابن حبيب -أخي حمزة بن حبيب المقرئ- ، عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن ابن عَبَّاس مرفوعًا : «من أقامَ الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة» ، قَالَ أبو حاتم : «هُوَ منكر لأن غيره من الثقات رَوَاهُ موقوفًا وهو المعروف» .

قَالَ : «فَعُرِفَ بِهذا أن بين المنكر [و] الشاذ عمومًا وخصوصًا من وجه لأن بينهما اجتماعًا في اشتراط المخالفة وافتراقًا في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق ، والمنكر راويه ضعيف وقد غفل من سوى بينهما» . اهـ

* * *

س٥٨ : ما معنى الوهم ، وما حكمه ، وبِم يطلع عليه وما يقال لذلك المروي؟

ج : معنى الوهم : أن يروى عَلَى سبيل التوهم .

* وحكمه : إن اطلع عليه بالقرائن الدالة عَلَى وهم راويه من رفع موقوف ، أو وصل مرسل ، أو منقطع ، أو إدخال حديث في حديث ، أو نَحو ذَلِكَ من الأشياء القادحة ، قدح به في صحة الحديث بِحسب تلك العلة .

* وتَحصل معرفة ذَلِكَ بكثرة التتبع وجمع الطرق، ويُقالُ له: المعلل والمعلّ، وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، وذلك لأن ظاهره السلامة فلا يطلع عَلَى العلة إلا بعد التفتيش، ولا يقوم بذلك إلا من رزقه اللَّه تعالى فَهمًا ثاقبًا وحفظًا واسعًا، ومعرفة تامة بِمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون، ولِهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل الشأن كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم وأبي زرعة، وَالدَّارَقُطْنِيّ -رحمهم اللَّه تعالى-.

* وقد تقصر عبارة الْمُعَلِّل عن إقامة الحجة عَلَى دعواه كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم.

* ثُمَّ العلة: قد تقع في السند وهو الغالب، وقد تقع في المتن.

والعلة في السند قد تكون قادحة وقد تكون غير قادحة.

- فمثال العلة القادحة في السند: حديث ابن جريج في الترمذي وغيره، عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَة مرفوعًا: «من جلس مَجلسًا فكثر فيه لغطه فَقَالَ قبل أن يقوم من مجلسه ذَلِكَ: سبحانك اللّهم وبِحمدك» إلخ الحديث.

فإن موسى بن إسماعيل رَوَاهُ عن سهيل المذكور، عن عون بن عبد اللَّه، وبِهذا أعلَّهُ الْبُخَاري فَقَالَ: هُوَ مروي عن موسى بن إسماعيل، وأمّا موسى بن عقبة فلا يعرف سماع عن سهيل المذكور.

- ومثال علة السند الَّتِي لا تقدح في صحة المتن: حديث: «البيعان بالخيار». حيث رَوَاهُ يعلى بن عبيد، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عُمَر.

فقد صرح النقاد بوهمه عَلَى الثوري والمعروف من حديث الثوري، عن عبد اللَّه ابن دينار، عن ابن عُمَر هكذا رَوَاهُ عامة أصحابه كابن دكين، ومَخلد بن يزيد، ومحمد ابن يوسف الفريابي وغيرهم لكنها لم تقدح لأن عمرًا وعبد اللَّه كلاهما ثقة.

- ومن أمثلة عَلَة المتن القادحة: حديث أنس في نفي البسملة إذ ظن بعضُ رواته

حين سَمِعَ قول أنس: «صليت خلف النَّبِيِّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحونَ بالْحَمْد للّه رب العالمين» فظن نفي البسملة بذلك الحديث فنقله مصرحًا بظنه، فَقَالَ عقب ذَلِكَ: «فلم يكونوا يستفتحونَ ببسم اللّه الرحمن الرحيم». فصار بذلك الحديث مرفوعًا والراوي له واهم كما حققه ابن عبد البر -رحمه اللّه تعالى-.

والمعنى أنَّهم يقرأون بأم القرآن قبل ما يقرأ بعدها لا أنّهم يتركون البسملة، قلت: وهذا كما تقول: قرأ بالرحمن، أو باقتربت، أو بقاف ونَحو ذَلِكَ، فإنك لا تقول: قرأ ببسم اللّه الرحمن الرحيم ق. واللّه أعلم.

* وقد نوع الإمام أبو عبد اللّه الحاكم -رحمه اللّه تعالى- العلل إلى عشرة أنواع مُمثلاً لَهَا، وكلها ترجع إلى القسمين اللذين ذكرناهما إمّا في السند أو المتن.

* وقد أُلِّفَ في العلل مؤلفات أجلها كتاب الحافظ ابن المديني، والحافظ ابن أبي حاتِم، والخلال، وأجمعها كتاب الحافظ أبو الحسن الدَّارَقُطْنِيّ وللحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه اللّه تعالى- «الزهر المطلول في الخبر المعلول» واللّه أعلم.

* * *

س٥٩: ما معنى المخالفة، وكم قسم يدخل تَحتها؟

ج: معنى المخالفة: مُخالفة الثقات، ويدخل تَحتها أقسام كثيرة هِيَ: مدرج السند، ومدرج المتن، والمقلوب، والمزيد في متصل الأسانيد، والمضطرب، والمصَحَّف، والْمُحَرَّف.

* * *

س٦٠: ما هُوَ مدرج السند، وكم قسم هُوَ، وما أمثلته؟

ج: مدرج السند هُوَ: ما كانت المخالفة فيه بتغيير سياق الإسناد، وهو أربعة أقسام:

الأول: أن يروي جَماعة الحديث بأسانيد مختلفة فيرويه عنهم فيجمع الكل عَلَى

إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف.

ومن أمثلته: حديث ابن مسعود ﷺ قلت: يا رَسُول اللَّه، أي الذنب أعظم؟ قَالَ: «أن تَجعل للَّه نِدًّا وهو خلقك» رَوَاهُ الترمذي عن بُندار، عن ابن مهدي، عن سُفْيَان الثوري، عن واصل ومنصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد اللَّه ﷺ قَالَ: قلتُ: يا رَسُول اللَّه، إلخ الحديث.

فرواية واصل هذه مدرجة عَلَى رواية منصور والأعمش؛ لأن واصلاً لم يذكر فيه عمرًا بل يَجعله عن أبي وائل، عن عبد اللَّه، وإنَّما ذكره فيه منصور والأعمش وقد بين الإسنادين مَعًا يَحْيَى القطان في روايته عن سُفْيَان، وفصل أحدهما عن الآخر كما في الْبُخَاري عن عمرو بن علي، عن يَحْيَى، عن سُفْيَان، عن منصور والأعمش كلاهما عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل.

وعن سُفْيَان، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد اللَّه من غير ذكر «عمرو بن شرحبيل».

نعم في النسائي عن واصل -وحده-، عن أبي وائل، عن عمرو فزاد في السند: عمرًا من غير ذكر أحد.

قَالَ العراقي -رحمه اللَّه تعالى-: «كأن ابن مهدي لَمَّا حدّث عن سُفْيَان، عن منصور، والأعمش، وواصل بإسناد ظن الرواة عن ابن مهدي اتفاق طرقهم فاقتصر عَلَى أحد شيوخ سُفْيَان، واللَّه أعلم».

الثاني: أن يكون المتن عِنْد راو بإسناد إلا طرفًا فإنه عنده بإسناد آخر فيرويه راو عنه تامًّا بالإسناد الأول.

ومن أمثلته: حديث أبي داود والنسائي، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل ابن حجر في صفة صلاته ﷺ وفيه: «ثُمَّ جئتهم بعد ذَلِكَ في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جيد الثياب تتحرك أيديهم تَحت الثياب». فإن قوله: «ثُمَّ جئتهم» ليس بِهذا الإسناد بل من رواية عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل

هكذا رَوَاهُ مبينًا زهير بن مُعَاوِيَة، ورجحه غيره ورجحه موسى بن هارون الحمال وقضى عَلَى جمعها بسند واحد بالوهم، وصوّبه ابن الصلاح.

* ومن هذا القسم أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفًا منه فيسمعه عن شيخه بواسطة فيرويه راو عنه تامًّا بِحذف تلك الواسطة.

الثالث: أن يكون عِنْد الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين فيرويهما راو عنه مقتصرًا عَلَى أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص لكن يزيد من المتن الآخر ما ليس في الأول.

ومن أمثلته: حديث سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن الزهري، عن أنس مرفوعًا: «لا تباغضوا ولا تَحاسدوا ولا تنافسوا» الحديث. فقوله: «ولا تنافسوا» من حديث آخر لمالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «إياكم والظن فإن الظن أكذبُ الحديث، ولا تَحسسوا ولا تنافسوا» فأدخله ابن أبي مريم في الأول وصيرهما بسند واحد وهو وهم منه كما جزم به الخطيب وصرَّح هو وغيره بأنه خالفَ جَميع الرواة عن مالك.

الرابع: أن يسوق الراوي الإسناد فيعرض له عارض فيقول كلامًا من قبل نفسه فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد.

كحديث ابن ماجه قال: حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي، ثنا ثابت بن موسى أبو يزيد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»

قال الحاكم -رحمه اللَّه تعالى-: «دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد اللَّه القاضي والمستملي بين يديه وشريك يقول: حَدَّثَنَا الأعمش، عن أبي سُفْيَان، عن جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ وسكت، ليكتب المستملي، فلمّا نظر إلى ثابت بن موسى قَالَ: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار، وقصد به ثابت لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذَلِكَ الإسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء».

وأخرج البيهقي في «الشعب»: عن مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن كامل قَالَ: «قلت لِمحمد بن نُمَير: ما تقول في ثابت بن موسى؟ قَالَ: شيخٌ له فضل وإسلام ودين وصلاح وعبادة. قلتُ: ما تقول في هذا الحديث؟ قَالَ: غلط من الشيخ، وأما غير ذَلِكَ فلا يتوهم عليه». اهـ من «حاشية السندي عَلَى ابن ماجه».

* * *

س٦١: ما هُوَ مدرج المتن، وكم قسم هُوَ، وما أمثلته، وبِم يدرك؟

ج: مدرج المتن هُوَ: أن يقع في المتن متصلاً به كلام ليس منه بل من كلام بعض الرواة.

وأقسامه ثلاثة:

الأول: الإدراج في آخر المتن وهو الأكثر.

* ومن أمثلته: قول ابن مسعود في حديث تعليم النَّبِيّ ﷺله التشهد في الصلاة حيث قَالَ في آخره: «إذا قلت هذا التشهد فقد قضيت صلاتك، فإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد». فقد وصله زهير بن مُعَاوِيَة بالحديث المرفوع عن أبي داود، وفصله عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وبيَّن أنه مُدرج من قول ابن مسعود، وقد نقل النووي -رحمه اللَّه تعالى- اتفاق الحفاظ عَلَى أنه مدرج.

الثاني: مدرج في أثناء المتن وهو قليل.

ومن أمثلته مرفوعًا: «من مس ذكره أو أنثييه أو رفغه فليتوضأ».

فقد رَوَاهُ عبد بن حُميد بن جعفر وغيره عن هشام كذلك.

مع أن «الأنثيين والرفغ» إنَّما هُوَ من قول عروة كما بيَّنه جماعات عن هاشم منهم: أيوب، وحَمَّاد بن زيد واقتصرَ كثير من أصحاب هشام عَلَى المرفوع وهو: «من مس ذكره فليتوضأ».

الثالث: مدرج في أوله وهو نادر جدًا.

ومثاله: ما رَوَاهُ الخطيب من طريق شبابة بن سوار وأبي قطن، عن شعبة، عن مُحَمَّد بن زياد، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار». هكذا برفع الجملتين، مع أن الأولى من كلام أبي هُرَيْرَة كما بينه جمهور الرواة عن شعبة.

ولفظه في «صحيح الْبُخَارِي» عن آدم، عن شعبة، عن مُحَمَّد بن زيد، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ قَالَ: «أسبغوا الوضوء» فإن أبا القاسم قَالَ: «ويل للأعقاب من النار». قَالَ الخطيب: «وهم أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة عَلَى ما سقناه، وقد رَوَاهُ الجم الغفير عن شعبة كرواية آدم» اهـ.

عَلَى أن قول أبي هُرَيْرَة ﷺ: «أسبغوا الوضوء» قد ثبت في «الصحيح» مرفوعًا من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص.

* ويدرك الإدراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج، مِمَّا أدرج فيه كحديث أبي هُرَيْرَة هذا.

أو بالتنصيص عَلَى ذَلِكَ من الراوي كحديث ابن مسعود رفعه: «من مات لا يُشرك باللَّه شيئًا دخل الجنة، ومن مات يشرك باللَّه شيئًا دخلَ النار». فإن فيه في رواية: قَالَ النَّبِيّ ﷺ كلمة وقلت أنا أخرى فذكرهما، ثُمَّ وردت رواية أفادت أن الكلمة الَّتِي قالها هِيَ الثانية، وأكد ذَلِكَ رواية رابعة اقتصر فيها عَلَى الكلمة الأولى مضافة إلى النَّبِيّ ﷺ.

أو بالتنصيص عليه من بعض الأئمة المطلعين كحديث «التشهد» وحديث «مس الذكر» المتقدمين.

أو باستحالة كون النَّبِيّ ﷺ قاله كحديث أبي هُرَيْرَة ﷺ مرفوعًا: «للعبد المملوك أجران، وَالَّذِي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل اللَّه والحج وبر أمي لأحببتُ أن أموتَ وأنا مملوك». فقوله: «وَالَّذِي نفسي بيده» إلى آخره من كلام أبي هُرَيْرَة ﷺ لأنه يَمتنع منه ﷺ أن يتمنى الرق ولأن أمه لم تكن إذ ذاك موجودة حتى يبرها.

* هذا وللخطيب رَحِمَهُ اللَّهُ كتاب سماه «الفصل للوصل المدرج في النقل» ولَخصهُ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- وزاد عليه نَحوه مرتين أو أكثر في كتاب سماه «تقريب المنهج بترتيب المدرج» واللَّه أعلم.

* * *

س٦٢: ما هُوَ المقلوب، وكم قسم هُوَ، وما أمثلته؟

ج: هُوَ ما كانت المخالفة فيه بالانعكاس أو الإبدال.

وهو ثلاثة أقسام: قلبٌ في السند، وقلبٌ في المتن، وقلبٌ فيهما معًا.

* فالقلبُ في السند قسمان:

- قلب بالتقديم والتأخير في الأسماء كمرة بن كعب، وكعب بن مرة فإن اسم أحدهما اسم أبي الآخر.

- وقلب بإبدل راو آخر مثاله حديث رَوَاهُ عمرو بن خالد الحراني، عن حماد ابن عمرو النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُرَيْرَة مرفوعًا: «إذا لقيتم المشركين فلا تبدأوهم بالسلام» الحديث.

فهذا إسناد مقلوب قلبه حَمَّاد بن عمرو أحد المتروكين ليغرب به وإِنَّما هُوَ معروف بسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه كما في «مُسْلِم» ولا يعرف عن الأعمش كما صرَّح به العقيلي -رحمه اللَّه تعالى-.

* والقلبُ في المتن هُوَ: أن يعطي أحد الشيئين ما اشتهر للآخر.

ومن أمثلته: حديث أبي هُرَيْرَة عِنْد مُسْلِم في السبعة الذين يُظلهم اللَّه تَحت ظل عرشه ففيه: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يَمينه ما تنفقُ شماله». فهذا مِمّا انقلب عَلَى أحد الرواة وإِنَّما هُوَ: «حتى لا تعلم شماله ما تنفقُ يَمينه» كما في «الصحيحين»؛ لأن الإنفاق إنّما يُعرف لليمين.

ومنه حديث الْبُخَاري في باب: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]

عن صالِح بن كيسان، عن الأعرج، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ رفعه: «اختصمت الجنة والنار إلى ربهما» الحديث. وفيه: «إنه يُنشئ للنار خلقًا» صوابه كما رَوَاهُ في تفسير سورة «ق» من طريق عبد الرزاق، عن هَمَّام، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ بلفظ: «فأمَّا الجنة فينشئ اللَّه لَها خلقًا». فسبق لفظُ الراوي من الجنة إلى النار وصار منقلبًا وبِهذا جزم ابن القيم -رحمه اللَّه تعالى- ومال إليه البلقيني حيث أنكر هذه الرواية واحتج بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]. قلت: ومعنى الآية جاء في كلتا الروايتين أعني قوله ﷺ: «ولا يظلمُ اللَّه ﷻ من خلقه أحدًا». والصواب ذكرها في شأن النار كما في تفسير سورة «ق»، وأمّا في شأن الجنة فهي قَلْبٌ من الراوي. واللَّه أعلم.

* والقلبُ فيهما معًا هُوَ: أن يعمد إلى حديثين كل واحد منهما مروي بسند خاص فيقلب سند هذا لِمتن هذا، ومتن هذا لسند هذا.

ثُمَّ قد يقع سهوًا وقد يقع عمدًا امتحانًا.

- فمثال وقوع ذَلِكَ سهوًا حديث: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» فهذا الحديث انقلب سنده إلى جرير بن حازم سَهوًا فرواه عن ثابت البناني، عن أنس قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة..» إلخ، إنّما هُوَ مشهور بيحيى بن أبي كثير، عن عبد اللَّه بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النَّبِيّ ﷺ كما عِنْد مُسْلِم والنسائي وغيرهما.

لكن جرير لَمَّا سَمِعه من أبي عُثْمَان الصواف يُحدث به في مجلس ثابت بن البناني ظنه عن ثابت، عن أنس فرواه كذلك، وقد بَيَّنَ ذَلِكَ حَمّاد بن زيد فيما رَوَاهُ أبو داود في «المراسيل» عن أَحْمَد بن صالِح، عن يَحْيَى بن حسان، عنه قَالَ: كنتُ أنا وجرير عِنْد ثابت فحدث أبو عُثْمَان، عن يَحْيَى بن أبي كثير، عن عبد اللَّه بن أبي قتادة، عن أبيه إلخ. فظن جرير أنه إنّما حدث به عن ثابت، عن أنس». اهـ

- ومثال ما وقع عمدًا امتحانًا: ما وقع لأمير المؤمنين في هذا الفن أبي عبد اللَّه: مُحَمَّد بن إسماعيل الْبُخَاري -رحمه اللَّه تعالى- حين قدم بغداد حيث عمدوا إلى مائة حديث فصيروا متن كل سند منها لسند آخر، وسنده لِمتن آخر، وعينوا عشرة منهم

ودفعوا لكل واحد منهم عشرة أحاديث ليلقوها عليه فلمّا اطمأن المجلس بأهله قام كل واحد منهم وألقى عشرته، وكلما ألقى عليه واحد منهم حديثًا قَالَ: لا أعرفه. لا يزيدهم عَلَى ذَلِكَ، فالحاذق منهم يقول: فهم الرجل، والغبي يَحكم عليه بعدم الفهم، فلمّا علم أنّهم فرغوا التفت إلى السائل الأول فَقَالَ له: سألت عن حديث كذا وصوابه كذا، وحديث كذا وصوابه كذا، إلى آخر حديث ثُمَّ الباقون كذلك حتى رد كل سند إلى متنه وكل متن له إلى سنده، فحينئذ أذعنوا له بالفضل وأقروا له بالحفظ -رحمه اللَّه تعالى-.

قَالَ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب فإنه كَانَ حافظًا، بل العجب من حفظه للخطأ عَلَى ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة». اهـ

وقد وقع مثل ذَلِكَ لكثير: كالعقيلي، والنسوي وغيرهما.

وشرط جواز ذَلِكَ أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة فلو وقع الإبدال عمدًا لا للمصلحة بل للإغراب واستمرَّ فهو من قسم الموضوع.

* * *

س٦٣: ما هُوَ المزيد في متصل الأسانيد؟

ج: هُوَ ما كانت المخالفة فيه بزيادة في أثناء الإسناد الَّذِي ظاهره الاتصال.

فمتى كَانَ من لم يزدها أتقن مِمّن زادها التصريح بالسماع في موضع الزيادة كَانَ عدم ذكرها أرجح.

* ومتى كَانَ معنعنًا مثلاً أو من زادها أتقنَ ترجحت الزيادة.

وقد يستويان إذا احتمل أن يكون الراوي سَمِعَ الحديث عمن فوقه بواسطة فرواه بتلك الواسطة، ثُمَّ سمعه منه بلا واسطة فرواه عنه.

- مثال الأول وهُوَ: أرجحية عدم الزيادة. ما رَوَاهُ النسائي -رحمه اللَّه تعالى- قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّد بن المثنى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَان بن عُمَر، قَالَ: حَدَّثَنَا شعبة، عن

إبراهيم بن مُحَمَّد، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة: «أن النَّبِيّ ﷺكَانَ لا يدع أربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الفجر». خالفه عامة أصحاب شعبة ممن روى هذا الحديث فلم يذكروا مسروقًا.

أخبرني أَحْمَد بن عبد اللَّه بن الحكم، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن جعفر، قَالَ: حَدَّثَنَا شعبة، عن إبراهيم بن مُحَمَّد أنه سَمِعَ أباه يُحدث: أنه سَمِعَ عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُول اللَّه ﷺلا يدع أربعًا قبل الظهر وركعتين قبل الصبح».

ثُمَّ قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: هذا هُوَ الصواب عندنا وحديث عُثْمَان بن عُمَر خطأ واللَّه أعلم.

- ومثال الثاني: وهو أرجحية الزيادة: ما تقدم في حديث أم زرع من أن المحفوظ فيه رواية عيسى بن يونس، عن هشام، عن أخيه عبد اللَّه، عن أبيهما، عن عائشة كما في الْبُخَاري وغيره، وأن رواية الدراوردي، عن هشام، عن أبيه بدون واسطة أخيه غير محفوظة.

- ومثال الثالث: وهو استواء الزيادة وعدمها: حديث ابن عَبَّاس في: قصة القبرين وأن أحدهما كَانَ لا يستبرئ من بوله، هذا الحديث أَخْرَجَهُ الْبُخَاري في «الطهارة» قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن المثنى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن خازم، قَالَ: حَدَّثَنَا الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عَبَّاس، قَالَ: «مَرَّ النَّبِيّ ﷺبقبرين» إلى آخر الحديث.

وفي الأدب قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا وكيع، عن الأعمش إلخ. وأخرجه باقي الأئمة الستة من حديث الأعمش كذلك بواسطة طاوس بين مجاهد وابن عَبَّاس. وأخرجه الْبُخَاري في الطهارة قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَان، قَالَ: حَدَّثَنَا جرير، وفي الأدب قَالَ: حَدَّثَنَا ابن سلام: أَخْبَرَنَا عبيدة بن حميد أبو عبد الرحمن وروايتهما عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عَبَّاس بدون واسطة طاوس. وأخرجه أبو داود والنسائي أيضًا وابن خزيمة في «صحيحه»، من حديث منصور كذلك، وَقَالَ الترمذي -رحمه اللَّه تعالى- بعد أن أَخْرَجَهُ من طريق الأعمش: «ورَوى منصور هذا الحديث عن مجاهد،

عن ابن عَبَّاس ولم يذكر فيه (عن طاوس)، ورواية الأعمش أصح.» اهـ. يعني: المتضمن للزيادة.

قَالَ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «وهذا في التحقيق ليس بعلة لأن مجاهدًا لم يوصف بالتدليس، وسماعه من ابن عَبَّاس صحيح في جملة الأحاديث، ومنصور عندهم أتقن من الأعمش، مع أن الأعمش أيضًا من الحفاظ، فالحديث كيفما دار، دار عَلَى ثقة، والإسناد كيفما دار كَانَ متصلاً، فمثل هذا لا يقدح في صحة الحديث إذا لم يكن راويه مدلسًا.» اهـ.

❊ ❊ ❊

س٦٤: ما هُوَ المضطرب، وكم قسم هُوَ، وما حكمه مع التمثيل؟

ج: الْمُضطرب هُوَ: ما كانت المخالفة فيه بإبدال راو براو، أو مروي بِمروي، ولا مرجح لإحدى الروايتين عَلَى الأخرى.

وهو ثلاثة أقسام:

الأول: مضطرب سندًا.

❊ ومثاله: حديث: «شيبتني هود وأخواتها». فإنه اختلف فيه عَلَى أبي إسحاق، فقيل: عنه، عن عكرمة، عن أبي بكر، ومنهم من زاد بينهما ابن عَبَّاس.

وقيل: عنه، عن أبي جحيفة، عن أبي بكر، وقيل: عنه عن البراء، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن أبي ميسرة، عن أبي بكر، وقيل: عنه، عن مسروق، عن عائشة، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن علقمة، عن أبي بكر، وقيل: عنه، عن عامر بن سعيد البجلي، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن عامر بن سعيد، عن أبيه، عن أبي بكر، وقيل: عنه، عن مصعب ابن سعد، عن أبيه، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود ﷺ.

الثاني: مضطرب متنًا.

* وقلَّ أن يوجد مَثَلٌ سالم له إلا إمَّا محتمل يزول بالجمع كحديث أنس في نفي البسملة حيث زال الاضطراب عنه بِحمل نفي القراءة عَلَى نفي السماع، ونفي السماع عَلَى نفي الجهرية كما قرر في موضعه من المطولات، إذ قد ورد ثبوت قراءة البسملة في الصلاة عن النَّبِيّ ﷺ من حديث أبي هُرَيْرَة ﷺ من طرق عِنْد الحاكم، وابن خزيمة، والنسائي، وَالدَّارَقُطْنِيّ، والبيهقي، والخطيب.

ومن حديث ابن عباس ﷺ عند الترمذي والحاكم والبيهقي.

ومن حديث عُثْمَان، وعلي، وعمار بن ياسر، وجابر بن عبد اللَّه، والنعمان بن بشير، وابن عُمَر، والحاكم بن عمير، وعائشة ﷺ عِنْد الدَّارَقُطْنِيّ.

ومن حديث سمرة بن جندب، وأُبَيّ عِنْد البيهقي.

ومن حديث بريدة، ومُجالد بن ثور، وبشر بن مُعَاوِيَة، وحسين بن عرفطة ﷺ عِنْد الخطيب.

ومن حديث أم سلمة ﷺ عِنْد الحاكم.

ومن حديث جماعة من المهاجرين والأنصار عِنْد الشافعي فقد بلغ ذَلِكَ مبلغ التواتر.

وورد من حديث أنس ﷺ: «كَانَ النَّبِيّ ﷺ يُسر بسم اللَّه الرحمن الرحيم». رَوَاهُ الطبري وابن خزيمة.

ومن حديثه أيضًا: «كَانَ النَّبِيّ ﷺ يَجهر ببسم اللَّه الرَّحْمَن الرَّحِيم». رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيّ والحاكم والخطيب.

وقد روى الجهر بِهَا -أيضًا- من حديث ابن عَبَّاس، وأم سلمة، وأبي هُرَيْرَة وغيرهم ﷺ.

فحديث أنس: كَانَ يسر يفيد: نفي الجهرية، لا كما توهمه الراوي عنه من نفي البسملة بالكلية.

والجمع بينه وبين أحاديث الجهر أَنَّ النَّبِيّ ﷺ كَانَ يسر مرة، ويَجهر أخرى، وكل روى ما حضره وسمعه وحفظه، وأنس رضي الله عنه حضر الحالتين فرواهما جَميعًا، واختارَ هذا الجمع ابن القيم رحمه الله وغيره من المحققين.

* وأمّا مضعّف بغير الاضطراب معه: كحديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قَالَتْ: سألتُ أو سئلَ النَّبِيّ ﷺ عن الزكاة فَقَالَ: «إنَّ في المال حقًّا سوى الزكاة» رَوَاهُ الترمذي هكذا.

وَرَوَاهُ ابن ماجه بلفظ: «ليس في المال حق سوى الزكاة»، فقد اضطرب هذا المتن لفظًا، ومعنى اضطرابًا لا يَحتمل التأويل لكنه ضعف بغير الاضطراب.

فَقَالَ الترمذي بعد روايته: «إسناده ليس بذاك، وأبو حمزة: ميمون الأعور يضعف في الحديث». اهـ

الثالث: مضطرب سندًا ومتنًا.

* وهو كالذي قبله قلّ أن يوجد مثال سالم له إلا إمّا محتمل كما في نفي البسملة وقد عرفت الجواب عن الاضطراب في متنه، وادعي الاضطراب في سنده وفي ذَلِكَ اختلاف كثير ونزاع طويل.

وقد حقق القول في هذا المقام شيخ الإسلام وحافظ المغرب الإمام أبو عُمَر يوسف بن عبد اللَّه -رحمه اللَّه تعالى- في رسالة سمَّاها «الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف» فليرجع إليها.

وإمّا مع التضعيف بغيره معه: كحديث عبد اللَّه بن عُكَيم الَّذِي أَخْرَجَهُ الإمام الشافعي، وابن حبان -رحمهم اللَّه تعالى- قَالَ: أتانا كتاب رَسُول اللَّه ﷺ قبل موته: «أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب» فإنه مضطرب سندًا ومتنًا.

أمّا سندًا فإنه روي تارة عن كتاب النَّبِيّ ﷺ، وتارة عن مشايخ من جهينة عمّن قرأ

كتاب النَّبِيّ ﷺ.

وأمّا متنًا فإنه رُوِيَ من غير تقييد في رواية الأكثر، ورُوي التقيد بشهر، أو بشهرين، أو أربعين يومًا، أو ثلاثة، ومع ذَلِكَ فهو مُعَلّ بالإرسال، فإنه لم يسمعه عبد اللَّه بن عكيم من النَّبِيّ ﷺ، ومعلّ بالانقطاع بأنه لم يسمعه عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى من ابن عكيم، ولذلك ترك الإمام أَحْمَد رَحِمَهُ اللَّهُ العمل به آخرًا. اهـ ملخصًا من «سبل السلام».

* هذا، وأمَّا حكمه: فإنه موجب للضعف عِنْد أهل الحديث لكونه يدل عَلَى قلة ضبط الراوي.

قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «لكن قَلَّ أَنْ يَحكُم المحدث عَلَى الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد». اهـ

* قلت: وقد لا يقدح اضطراب بعض السند في صحة المتن، كما إذا كَانَ الاختلاف في اسم ثقة أو اسم أبيه فافهم، واللَّه سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

س٦٥: ما هو المصحف، وما حكمه، وكم قسم هُوَ؟

ج: الْمُصَحَّف هُوَ: فن جليل مهم، وإنَّما يحققه الْحُذَّاقُ من الحفاظ، وهو ما كانت المخالفة فيه بتغيير اللفظ بواسطة السمع، أو الرسم نقطًا بواسطة البصر، أو المعنى بواسطة الفهم، ويقع في السند والمتن.

* فمثال التصحيف لفظًا وبصرًا: العوّام بن مراجم -بالراء والجيم- صَحَّفَهُ ابن معين -رحمه اللَّه تعالى- مُزاحِمَ بالزاي والحاء.

ومثاله: هما أن يكون الاسم واللقب، أو الاسم واسم الأب عَلَى وزن اسم آخر ولقبه، أو اسمه واسم أبيه فيختلف ذَلِكَ عَلَى السمع: كعاصم الأحول قَالَ فيه بعضهم: واصل الأحدْب. وكخالد ابن علقمة قَالَ فيه شعبة: مالك بن عرفطة.

* ومثال التصحيف في المتن لفظًا وبصرًا حديث: «من صامَ رمضان وأتبعه ستًا

من شوال» الحديث.

صَحَّفه أبو بكر الصولي فَقَالَ: «شيئًا» بالمعجمة والتحتية.

* ومثاله لفظًا وسَمعًا: حديث زيد بن ثابت أن النَّبِيّ ﷺ «احتجر في المسجد». بِمعنى اتخذ حجرة، صحفه ابن لَهِيعة فَقَالَ: «احتجم» بالميم.

* ومثال التصحيف في المتن معنى: [قول] مُحَمَّد بن المثنى العنزي أحد شيوخ الأئمة الستة: «نَحنُ قوم لَنَا شرف، نَحن من عَنَزة صلى إلينا رَسُول اللَّه ﷺ». يريد حديث: «صلاته ﷺ إلى العَنَزَة». وهي: [عصا] فيها زَجّ كَانَ ينصبها ﷺ أمامه في مُصلاه فصحَّفَ المعنى إلى القبيلة.

* * *

س٦٦: ما هُوَ الْمُحَرَّف، وما الفرق بينه وبين المصحف؟

ج: الْمُحَرَّفُ: مُماثل للمصحف ومرادف له في مسمى التغيير، حتى أن أكثر أهل الفن عدهما نوعًا واحدًا، ولم يُفَرِّق بَيْنَهُما في التعريف، وفَرَّقَ بينهما بعض المحققين منهم ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: فخص المصحَّف بِما وقع التغيير فيه بالنقط، والمحرّف بِما وقع التغيير فيه بالشكل.

فمثال التحريف في السند: تَحريف «سَليم» بالفتح، بـ«سُلَيْم» بالضم.

* و[مثاله] في المتن: حديث جابر ﷺ: «رُمِيَ أُبَيّ يوم الأحزاب عَلَى أكحله»، حَرَّفه غُنْدُر فَقَالَ: «أَبِي» بالإضافة وإنّما هُوَ: أُبَيّ بن كعب، وأُبو جابر استشهد قبل ذَلِكَ في وقعة أحد.

* * *

س٦٧: هل يَجوز تَعمد تغيير صورة المتن بالنقص، أو رواية معناهُ باللفظ المرادف، وما حجة من قَالَ بذلك وإلام يرجع إذا خفي المعنى؟

ج: أمّا تغيير صورة المتن بالنقص اختصارًا فالأكثر عَلَى جوازه، لكن لعالم

بِمدلولات الألفاظ، وبِما يحيل المعاني، ولا يَجوز لغيره.

لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بِمَا يبقيه منه، بحيث لا تَختلف الدلالة، ولا يَختل البيان، حتى يكون المذكور والمحذوف بِمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره عَلَى ما حذفه، بِخلاف الجاهل فإنه قد ينقص ماله تعلق، كترك الاستثناء مثلاً.

* وأمّا الراوية بالمعنى: فالخلاف فيها كثير، والأكثر عَلَى الجواز أيضًا.

فممن أجازَه من الصحابة جماعة منهم: علي، وابن عَبَّاس، وأنس بن مالك، وأبو الدرداء، وواثلة بن الأسقع، وأبو هُرَيْرَة ن.

ثُمَّ جماعة من التابعين يكثر عددهم منهم: إمام الأئمة الحسن البصري، ثُمَّ الشعبي، وعمرو بن دينار، وإبراهيم النخعي، ومُجاهد، وعكرمة نقل ذَلِكَ عنهم في كتب سيرهم.

* ومن أقوى حججهم الإجماع عَلَى جواز شرح الشريعة للعجم بلسانِهم للعارف فإذا جازَ الإبدال بلغة أخرى فجوازه باللغة العربية أولى.

وقد ورد في المسألة حديث مرفوع رَوَاهُ ابن منده في «معرفة الصحابة» والطبراني في «الكبير» من حديث عبد اللَّه بن سليمان بن أكيمة الليثي قَالَ: قلتُ: يا رَسُول اللَّه، إني إذا سمعتُ منك الحديث لا أستطيع أن أرويه كما أسمع منك، يزيد حرفًا أو ينقصُ حرفًا، فَقَالَ: «إذا لم تَحلوا حرامًا أو تُحرموا حلالاً، وأصبتم المعنى فلا بأس». فذكرت ذَلِكَ للحسن فَقَالَ: لولا هذا ما حَدَّثَنَا.

وقد استدلَّ الإمام الشافعي لذلك بِحديث: «أنزل القرآن عَلَى سبعة أحرف». أَخْرَجَهُ الشيخان وأحمد والترمذي وغيرهم من حديث أُبَيّ وغيره. وقيل: إنَّما يَجوز في المفردات دون المركبات.

وقيل: إنَّما يَجوز لِمن يستحضر اللفظ ليتمكن من التصرف فيه.

وقيل: إنّما يَجوز لِمن كَانَ يَحفظ الحديث فنسي لفظه وبقي معناه مرتسمًا في ذهنه فله أن يرويه بالمعنى لمصلحة تَحصيل الحكم منه لئلا يضيع بِخلاف من كَانَ

مستحضرًا للفظه.

* وجَميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه وإلا فلا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه.

* قَالَ القاضي عياض -رحمه اللَّه تعالى-: «ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يُحسن مِمّن يظن أنه يحسن كما وقع لكثير من الرواة قديمًا وحديثًا واللَّه الموفق».

* وأمّا خفاء المعنى فإمّا أن يكون لقلة استعمال اللفظ، وإمّا لدقة في مدلوله فيحتاج في الأول إلى الكتب المصنفة في شرح الغريب ككتاب أبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي، و«الفائق» للزمخشري، و«النهاية» لابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ وهي أجمع كتب الغريب.

* ويَحتاج في الثاني إلى الكتب المصنفة في شرح معاني الأخبار وبيان المشكل منها ككتاب الطحاوي، والخطابي، وابن عبد البر -رحمهم اللَّه تعالى-.

* * *

٦٨ ما معنى الجهالة، وما أسبابها، وكم قسم المجهول؟

ج: الجهالة: هُوَ أن لا يُعْرَف الراوي، أو لا يُعْرَف فيه تَعديل ولا تَجريح معين.

وأسبابُها ثلاثة:

الأول: «كثرة نعوت الراوي من اسم، أو كنية، أو لقب، أو صفة، أو حرفة، أو نسب فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض فيظن أنه آخر فيحصل الجهل بِحاله.

وصنفوا في هذا النوع: «الموضح لأوهام الجمع والتفريق» أجاد فيه الخطيب، وسبقه إليه عبد الغني بن سعيد المصري، وهو الأزدي ثُمَّ الصوري.

ومن أمثلته: مُحَمَّد بن السائب بن بشير الكلبي وقد نسبه بعضهم إلى جده، فَقَالَ: مُحَمَّد بن بشر، وهو حَمّاد السائب، الَّذِي روى عنه أبو أسامة، وهو: أبو النضر،

الَّذِي روى عنه ابن إسحاق، وهو: أبو سعيد، الَّذِي يروي عنه عطية العوفي موهمًا أنه الخدري، وهو: أبو هشام، الَّذِي روى عنه القاسم بن سلام، فصار يظن أنه جماعة، وهو واحد.

الثاني: أن يكون مُقِلاًّ من الحديث فلا يَكْثُر الأخذ عنه، وقد صنفوا فيه: «الوحدان» فممن جمعه مُسْلِم والحسن بن سُفْيَان وغيرهما.

الثالث: أن لا يُسمى اختصارًا من الراوي عنه، كقوله: أخبرني فلان، أو رجل، أو بعضهم، أو ابن فلان.

* ويستدل عَلَى معرفة اسم المبهم بوروده من طريق آخر مسمى فيها، وصنفوا فيها: «المبهمات» ولا يقبل حديث المبهم ما لم يُسم، لأن شرط قبول الخبر: عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته!، وكذا لا يقبل خبره، ولو أبهم بلفظ التعديل -عَلَى الأصح- كأن يقول الراوي عنه: أخبرني الثقة؛ لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحًا عِنْد غيره.

فإن سُمي فإمّا أن ينفرد عنه واحدًا، أو يروي عنه اثنان فصاعدًا.

فالأول: مجهول العين، كالمبهم فلا يقبل حديثه إلا أن يوثقه غير من انفرد عنه عَلَى الأصح، وكذا من انفرد عنه إذ كَانَ متأهلاً لذلك.

والثاني: إن لم يوثق فهو مجهول الحال وهو: المستور، وقد قبل روايته جماعة بغير قيد وردّها الجمهور.

والتحقيق: أن رواية المستور ونَحوه مِمّا فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا قبولها بل هِيَ موقوفة إلى استبانة حاله كما جزم بذلك إمام الحرمين ونَحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بِجرح غيره مفسر. اهـ من «شرح النخبة».

* * *

س٦٩: ما هِيَ البدعة، وما حكم رواية المبتدع؟

ج: البدعة: هِيَ اعتقاد ما لم يكن معروفًا عَلَى عهد النَّبِيّ ﷺ مِمَّا لم يكن عليه

أمره ولا أصحابه لا بمعاندة بل بنوع شبهة.

* وهي إمَّا أنْ تكون بمكفر -أي: باعتقاد ما يوجب الكفر، كأن يُنْكِرَ أمرًا مُجْمَعًا عليه متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة أو عكس ذَلِكَ.

وإمّا أنْ تكون بمفسق وهو ما لم يوجب اعتقاده الكفر.

فالأول: لا تقبل روايته مطلقًا.

والثاني: إمَّا أن يكون داعية، أو لا يكون. فالأول: لا يقبل، والثاني: إمَّا أن يروي ما يوافق بدعته أو لا؟ فالأول: لا يقبل عَلَى المختار -وإلا قُبِلَ، قَالَ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «وبه صرَّحَ الحافظ أبو إسحاق: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ أبي داود، والنسائي، في كتابه «معرفة الرجال» فَقَالَ في وصف الرواة: «ومنهم زائغ عن الحق أي: عن السنة- صادق اللَّهجة فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون مُنكرًا إذا لم يُقَوِّ به بدعته». اهـ ثُمَّ قَالَ الحافظ: «وما قاله مُتَّجِهٌ لأن العلة الَّتِي لَهَا رد حديث الداعية واردة فيما إذا كَانَ ظاهر المروي يوافق بدعته وإن لم يكن داعية». اهـ

فتحصل من هذا أن المبتدع إذا كَانَ صادق اللَّهجة، محرمًا للكذب، حافظًا لِحديثه ضابطًا له تام الصيانة والاحتراز، ولم تكن بدعته مكفرة، ولم يكن داعيًا إليها ولم يكن مَرْوِيُّهُ مَقَوِيًا لها فإنه يقبل. قَالَ السيوطي -رحمه اللَّه تعالى-: «ولو رُدَّت رواية المبتدع مطلقًا لأدى ذَلِكَ إلى رد كثير من أحاديث الأحكام مِمّا رَوَاهُ الشيعة والقدرية وغيرهم، وفي «الصحيحين» من روايتهم ما لا يُحصى، ولأن بدعتهم مقرونة بالتأويل مع ما هُمْ عليه من الدين والصيانة والتحرز.

* ثُمَّ قَالَ: نعم سَابُّ الشيخين والرافضة لا يقبلون كما جزم به الذهبي في أول «الميزان»، قَالَ: مع أنهم لا يعرف منهم صادق بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم».

* * *

س٧٠: ما المراد بسوء الحفظ؟ وما حكم رواية سيئ الحفظ؟ ثُمَّ اذكر بعض المختلطين.

ج: المراد بسيئ الحفظ: مَنْ لم يرجح جانب إصابته عَلَى جانب خطئه، فإن كَانَ لازمًا للراوي في جميع حالاته فهو: الشاذ، عَلَى رأي بعض أهل الحديث.

* وإن كَانَ طارئًا عَلَى الراوي إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدمها بأن كَانَ يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء فهذا هُوَ المختلط.

* والحكم فيه: «أن ما حَدَّثَ به قبل الاختلاط إذا تَميز قُبِلَ، وإذا لم يتميز توقف فيه، وكذا من اشتبه الأمر فيه، وإنَّما يعرف ذَلِكَ باعتبار الآخذين عنه». اهـ من «شرح النخبة».

* قَالَ الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «من المختلطين عطاء بن السائب، وأبو إسحاق السبيعي، وسعيد الجريري، وسعيد بن أبي عَروبة، وعبد الرَّحْمَن بن عبد اللَّه المسعودي، وربيعة -أستاذ مالك-، وصالح مولى التوأمة، وحصين بن عبد الرَّحْمَن الكوفي، وسفيان بن عيينة -قَالَ يَحْيَى القطان: أشهدُ أنه اختلط سنة سبع وتسعين وتوفي سنة تسع وتسعين- وعبد الرزاق بن همام -عَمِيَ في آخر عمره فكان يتلقن- وعَارم اختلط آخرًا.

واعلم أن ما كَانَ من هذا القبيل محتج به في «الصحيحين» فهو مِمّا علم أنه أُخِذَ عنه قبل الاختلاط». اهـ من «شرح مسلم».

* قلتُ: سُفْيَان بن عيينة -رحمه اللَّه تعالى- ذكروا أنه لم يُحدث بعد الاختلاط واللَّه سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

س٧١: هل يوجد في المردود أوهى الأسانيد، كما في المقبول: أصح الأسانيد؟

ج: نعم، قَالَ الحاكم -رحمه اللَّه تعالى-: «أوْهَى أسانيد الصديق: صدقة، عن فرقد، عن مرة، عنه.

وأوهى أسانيد العمريين: مُحَمَّد بن عبد اللَّه بن القاسم، عن أبيه، عن جده.

وأوْهَى أسانيد أهل البيت: عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث الأعور، عن علي.

وأوْهَى أسانيد أبي هُرَيْرَة: السري بن إسماعيل، عن داود بن يزيد، عن أبيه، عنه.

وأوْهَى أسانيد عائشة: الحارث بن شبل، عن أم النعمان، عنها.

وأوْهَى الأسانيد لأنس: داود بن المحبر، عن أبيه، عن أبان بن أبي عياش، عنه.

وأوْهَى أسانيد ابن مسعود: شريك، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، عنه.

وأوْهَى أسانيد المكيين: عبد اللَّه بن ميمون، عن شهاب بن خراش، عن إبراهيم ابن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عَبَّاس إلى عكرمة.

وأوْهَى منها: السدي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح عنه.

وأوْهَى أسانيد اليمن: حفص بن عُمَر العدني، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عَبَّاس إلى عكرمة.

وأوْهَى أسانيد المصريين: أَحْمَد بن مُحَمَّد بن الحجاج بن رشدين، عن أبيه، عن جده، عن قرة بن عبد الرَّحْمَن، عن كل من روى عنه.

وأوْهَى أسانيد الشاميين: مُحَمَّد بن قيس المصلوب، عن عبيد اللَّه بن زحر، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة.

وأوْهَى أسانيد الخراسانيين: عبد الرَّحْمَن بن مليحة، عن نَهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس» اهـ.

* * *

مباحث الإسناد

س٧٢: إلى كم قسم ينقسم الخبر باعتبار الإسناد من حيث الانتهاء؟

ج: ينقسم إلى ثلاثة أقسام: مرفوع، وموقوف، ومقطوع.

* * *

س٧٣: ما هُوَ المرفوع؟

ج: قَالَ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «المرفوع هُوَ ما انتهى إلى النَّبِيّ ﷺ تصريحًا، أو حكمًا من قوله، أو فعله، أو تقريره.

* **مثال المرفوع من القول تصريحًا**: أن يقول الصحابي: سَمِعْتُ النَّبِيّ ﷺ يقول كذا وكذا، أو حَدَّثَنَا رَسُول اللَّه ﷺ بكذا، أو يقول هُوَ أو غيره: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ كذا، أو عن رَسُول اللَّه ﷺ أنه كذا أو نَحو ذَلِكَ.

* **ومثال المرفوع من الفعل تصريحًا**: أن يقول الصحابي: رأيتُ رَسُول اللَّه ﷺ فعل كذا، أو يقول هُوَ أو غيره: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يفعلُ كذا.

* **ومثال المرفوع من التقرير تصريحًا**: أن يقول الصحابي: فعلتُ بحضرة رَسُول اللَّه ﷺ كذا، أو يقول هُوَ أو غيره: فعل فلان بحضرة رَسُول اللَّه ﷺ ولا يذكر إنكاره لذلك.

* **ومثال المرفوع من القول حُكمًا لا تصريحًا**: أن يقول الصحابي -الَّذِي لم يأخذ عن الإسرائيليات- ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة، أو شرح غريب، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عما يَحصل بفعله ثواب مَخصوص، أو عقاب مخصوص، وإنّما كَانَ له حكم المرفوع لأن إخباره بذلك يقتضي مُخبرًا له، وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفًا للقائل به، ولا موقف للصحابة إلا النَّبِيّ ﷺ أو بعض من يُخبر عن الكتب المتقدمة فلهذا وقع الاحتراز عن

القسم الثاني.

وإذا كَانَ كذلك فله حكم ما لو قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهﷺ فهو مرفوع سواء كَانَ مِمَّا سمعه منه أو عنه بواسطة.

* **ومثال المرفوع من الفعل حكمًا**: أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه فينزل عَلَى أن ذَلِكَ عنده عن النَّبِيّ ﷺ كما قَالَ الشافعي رضي الله عنه في صلاة عَلي في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين.

* **ومثال المرفوع من التقرير حكمًا**: أن يُخبر الصحابي أنّهم كانوا يفعلون في زمن النَّبِيّ ﷺ كذا فإنه يكون له حكم الرفع من جهة أن الظاهر اطلاعهﷺ عَلَى ذَلِكَ لتوفر دواعيهم عَلَى سؤاله عن أمور دينهم، وَكَان ذَلِكَ الزمان زمان نزول الوحي، فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل، وقد استدل جابر، وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما عَلَى جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل، ولو كَانَ مِمّا ينهى عنه لنهى عنه القرآن».

ثُمَّ قَالَ الحافظ -رحمه اللَّه تعالى-: «وملتحق بقولي: «حكمًا» ما ورد بصيغة الكناية في موضع الصيّغ الصريحة بالنسبة إليه ﷺ كقول التابعي، عن الصحابي: «يُرْفعُ الحديثَ»، أو: «يرويه»، أو «يَنْمِيه»، أو: «روايةً»، أو: «يَبْلُغُ به»، أو: «رواهُ»، وقد يقتصرون عَلَى القول مع حذف القائل ويريدون به النَّبِيّ ﷺ كقول ابن سيرين، عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: تقاتلون [قومًا]. الحديث.

وفي كلام الخطيب أنه اصطلاح خاص بأهل البصرة، ومن الصيغ المحتملة قول الصحابي: من السّنَّة كذا، فالأكثر عَلَى أن ذَلِكَ مرفوع.

ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق، قَالَ: «وإذا قالها غير الصحابي فكذلك ما لم يضفها إلى صاحبها كسنة العُمَرين».

وفي نقل الاتفاق نظر، فعن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في أصل المسألة قولان.

وذهبَ إلى أنه غير مرفوع: أبو بكر الصيرفي من الشافعية، وأبو بكر الرازي من

الحنفية، وابن حزم من أهل الظاهر.

واحتجوا بأنَّ السُّنَّة تتردَّد بين النَّبِيّ ﷺ وبين غيره وأجيبوا بأن احتمال إفادة غير النَّبِيّ ﷺ بعيد.

وقد روى الْبُخَاري -رحمه اللَّه تعالى- في «صحيحه» في حديث ابن شهاب، عن سالم بن عبد اللَّه بن عُمَر، عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قَالَ له: «إن كُنْتَ تريد السُّنَّة فهجِّر بالصلاة». قَالَ ابن شهاب: فقلتُ لسالم: أفعله رَسُول اللَّه ﷺ؟ فَقَالَ: وهل يعنون بذلك إلا سنة رَسُول اللَّه ﷺ.

فنقل سالم وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة، وأحد الحفاظ من التابعين عن الصحابة أنَّهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة رَسُول اللَّه ﷺ.

وأمّا قولُ بعضهم: إذا كَانَ مرفوعًا، فلم لا يقولون فيه: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ؟

فالجواب: أنَّهم تركوا الجَزْمَ بذلك تورعًا واحتياطًا، من هذا قول أبي قلابة، عن أنس ﷺ: «من السنة إذا تزوج البكر عَلَى الثيب قام عندها سبعًا». أخرجاه في «الصحيحين»، قَالَ أبو قلابة: لو شئت لقلتُ: إن أنسًا رفعه إلى النَّبِيّ ﷺ.

أي: لو قلت لم أكذب؛ لأن قوله من السُّنَّة هذا معناه.

ولكن إيراده بالصيغة الَّتِي ذكرها الصحابي أولى» اهـ.

قلتُ: ومنه قول علي ﷺ: «من السُّنة أن يَخرج إلى العيد ماشيًا». رَوَاهُ الترمذي وحسنه.

* قَالَ: «ومن ذَلِكَ قول الصحابي: أُمِرْنَا بكذا، أو نُهينا عن كذا فالخلاف في هذا كالخلاف في الَّذِي قبله؛ لأنَّ مُطلَقَ ذَلِكَ ينصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهي، وهو رَسُول اللَّه ﷺ.

وخالف في ذَلِكَ طائفة تَمسكوا باحتمال أن يكون المراد غيره كأمر القرآن، أو الإجماع، أو الخلفاء، أو الاستنباط.

وأُجيبوا: بأن الأصل هُوَ الأول، وما عداهُ مُحْتَمَلٌ، لكن بالنسبة إليه مرجوحٌ.

وأيضًا فمن كَانَ في طاعة رئيس إذا قَالَ: أُمرتُ، لا يُفْهَمُ عَنْهُ أَنَّ آمِرَهُ ليس إلا رئيسه.

وأمّا قول من قَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يُظَنَّ ما ليس منه بآمر أمرًا فلا اختصاص له بهذه المسألة، بل هُوَ مذكور فيما لو صرَّحَ فَقَالَ: أمرنا رَسُول اللَّه ﷺ بكذا. وهو احتمال ضعيف لأن الصحابي عدل عارف بلسان العرب فلا يطلق ذَلِكَ إلا بعد التحقيق». اهـ

قلت: ومن أمثلة الأمر: من ذَلِكَ قول أُمِّ عطية ﵂: «أُمِرْنَا أن نُخْرِجَ العواتق والحيض في العيدين يشهدون الخير ودعوة المسلمين ويعتزل الحيض المصلى». متفق عليه.

ومثال النهي قولُها ﵂: «نُهِيْنَا عن اتباع الجنائز ولم يُعْزَم علينا». متفق عليه.

* قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «ومن ذَلِكَ قوله: كنا نفعلُ كذا، فله حكم الرفع أيضًا كما تقدم». اهـ

قلت: ومن أمثلته قول حسان بن ثابت لعمر ﵁ حين مر به وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فَقَالَ له: «قد كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك». متفق عليه.

* قَالَ: «ومن ذَلِكَ أن يحكم الصحابي عَلَى فعل من الأفعال أنّه طاعة للَّه ولرسوله، أو معصية، كقول عمار ﵁: «مَنْ صَامَ اليوم [الَّذِي] يُشَك فيه، فقد عصى أبا القاسم». فلهذا حكم الرفع لأنَّ الظاهر أنَّ ذَلِكَ مِمّا تلقاه عن النَّبِيّ ﷺ» اهـ.

❊ ❊ ❊

س٧٤: ما هُوَ الموقوف؟

ج: الموقوف: ما انتهى إلى الصحابي كذلك تصريحًا، أو حكمًا من قوله أو فعله أو تقريره عَلَى النحو المتقدم.

❊ ❊ ❊

س٧٥: من هُوَ الصحابي وبماذا يعرف؟

ج: الصحابي هُوَ: مَنْ لقي النَّبِيّ ﷺ مؤمنًا به، ومات عَلَى الإسلام، ولو تخلَّلَته ردَّة في الأصح.

وتعريفه باللقي أولى من تعريفه بالرؤية ليدخل من لقيه من العميان كابن أم مكتوم.

و«اللقي» في هذا التعريف كالجنس، و«مؤمنًا» فصل يَخرج من لقيه كافرًا، و«به» فصل ثان يخرج من لقيه مؤمنًا بغيره من الأنبياء ولَمَّا يؤمن به.

و«مات عَلَى الإسلام» فصل ثالث يخرج من لقيه مؤمنًا به، ثُمَّ ارتدَّ ومات عَلَى رِدَّته كعبيد اللَّه بن جحش، وابن خطل، و«لو تَخلَّلَته ردة» يدخل من يرجع عن الردة، ومات عَلَى الإسلام، كقصة الأشعث بن قيس فإنه كَانَ مِمّن ارتدّ وأتى إلى أبي بكر الصديق أسيرًا فعاد إلى الإسلام فقبل منه ذَلِكَ وزوجه أخته، ولم يتخلَّف أحد عن ذكره في الصحابة، ولا عن تَخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها.

و«في الأصح» إشارة إلى الخلاف في المسألة ويعرف كونه صحابيًّا: بالتواتر، والاستفاضة، أو الشهرة، أو بإخبار بعض الصحابة، أو بعض ثقات التابعين، أو بإخباره عن نفسه بأنه صحابي، إذا كَانَ دعواه ذَلِكَ تدخل تَحت الإمكان، وفي هذا الأخير تَأمُّل واللَّه أعلم». اهـ ملخصًا من «شرح النخبة».

* قلت: والظاهر أنَّ مَن ادعى الصحبة بعد مائة سنة من وفاة النَّبِيّ ﷺ لا يقبل منه ذَلِكَ، وقد قَالَ النَّبِيّ ﷺ: «إن عَلَى رأس مائة سنة لم يبق مِمّن هُوَ عَلَى ظهر الأرض أحد»، أو كما قَالَ. يريد ﷺ انْخرام ذَلِكَ القرن، قَالَ ذَلِكَ في سنة وفاته ﷺ.

وفي رواية مُسْلِم عن جابر ﷺ، أنه سمعه يقول ذَلِكَ قبل موته بشهر، واللَّه أعلم.

* * *

س٧٦: عن كم توفي ﷺ من الصحابة؟

ج: قَالَ أبو زرعة الرازي: «قُبِضَ رَسُول اللَّه ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة مِمن روى عنه وسمع منه». فقيل: أين كانوا؟ وأين جمعوا؟ قَالَ: «أهل مكة، والمدينة، ومن بينهما، والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع».

قَالَ العراقي -رحمه اللَّه تعالى-: «كيف يُمكن الاطلاع عَلَى تَحرير ذَلِكَ من تفرق الصحابة في البلدان والبوادي والقرى. . . . وروى الساجي في «المناقب» بسند جيد عن الشافعي قَالَ: قبض رَسُول اللَّه ﷺ والمسلمون ستون ألفًا: ثلاثون ألفًا بالمدينة، وثلاثون ألفًا في قبائل العرب، وقيل غير ذلك». واللَّه أعلم.

* * *

س٧٧: كم طبقات الصحابة؟

ج: اثنا عشرة طبقة:

الأولى: أول من أسلم بِمكة.

الثانية: أصحاب الشعب.

الثالثة: أهل هجرة الحبشة.

الرابعة: أهل العقبة الأولى.

الخامسة: أهل العقبة الثانية.

السادسة: أول من هاجر إلى المدينة.

السابعة: أهل بدر.

الثامنة: من هاجر بعدها.

التاسعة: أهل بيعة الرضوان.

العاشرة: من هاجر بعد صلح الحديبية.

الحادية عشر: مسلمة الفتح.

الثانية عشر: من رأى رَسُول ﷺ وهو صبي.

* * *

س٧٨: من أكثر الصحابة حديثًا؟

ج: أكثرهم حديثًا من زاد حديثه عَلَى ألف، وهم سبعة:

أبو هُرَيْرَة رضي الله عنه، روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثًا، اتفق الشيخان منها عَلَى ثلاثمائة وخمسة وعشرين، وانفرد الْبُخَاري بثلاثة وتسعين، ومسلم بمائة وتسعة وثَمانين، كذا نقل عن «التقريب وشرحه»، وفي «الخلاصة»: «انفرد الْبُخَاري بتسعة وسبعين، ومسلم بثلاثة وتسعين». اهـ، وروى عنه أكثر من ثلاثمائة رجل، وهو أحفظ الصحابة رضي الله عنهم.

ثُمَّ عبد اللَّه بن عُمَر رضي الله عنهما، روى ألفي حديث وستمائة وثلاثين حديثًا، اتفقا عَلَى مائة وسبعين حديثًا، وانفرد الْبُخَاري بأحد وثَمانين، ومسلم بأحد وثلاثين.

وأنس بن مالك رضي الله عنه، روى ألفين ومائتين وستة وثَمانين حديثًا، اتفقا عَلَى مائة وثَمانية وستين، وانفرد الْبُخَاري بثلاثة وثَمانين، ومسلم بأحد وسبعين.

وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، روت ألفين ومائتين وعشرة أحاديث، اتفقا عَلَى مائة وأربعة وسبعين، وانفرد الْبُخَاري بأربعة وخمسين، ومسلم بثمانية وستين.

وعبد اللَّه بن عَبَّاس رضي الله عنهما له ألف وستمائة وستون حديثًا، اتفقا عَلَى خمسة وسبعين، وانفرد الْبُخَاري بثمانية وعشرين، ومسلم بتسعة وأربعين.

وجابر بن عبد اللَّه رضي الله عنهما، روى ألفًا وخمسمائة وأربعين حديثًا، اتفقا عَلَى ثَمانية وخمسين، وانفردَ الْبُخَاري بستة وعشرين.

وأبو سعيد الخدري رضي الله عنه، روى ألفًا ومائة وسبعين حديثًا، اتفقا عَلَى ثلاثة وأربعين، وانفرد الْبُخَاري بستة وعشرين، وفي نسخة من «الخلاصة»: «بستة عشر

ومسلم باثنين وخَمسين». اهـ «خلاصة».

وليس في الصحابة بعد ذَلِكَ من يزيد حديثه عَلَى ألف واللَّه أعلم.

* * *

س٧٩: من أكثر الصحابة فتوى؟

ج: قَالَ ابن حزم -رحمه اللَّه تعالى-: «أكثرهم فتوى مطلقًا سبعة وهم: عُمَر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد اللَّه بن مسعود، وعبد اللَّه بن عُمَر، وعبد اللَّه ابن عَبَّاس، وزيد بن ثابت، وعائشة أم المؤمنين ﷺ».

* قَالَ: «ويُمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم».

* قال: «يليهم عشرون: أبو بكر، وعثمان، وأبو موسى، ومعاذ، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وعبد اللَّه بن عمرو بن العاص، وسلمان، وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وعمران بن حصين، وأبو بكرة، وعبادة بن الصامت، ومعاوية، وابن الزبير، وأم سلمة».

قال: «ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير».

* قَالَ: «وفي الصحابة نَحو مائة وعشرين نفسًا يقلون في الفتوى جدًّا لا يروى عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألتان والثلاث والزيادة اليسيرة عَلَى ذَلِكَ يُمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط، بعد التقصي والبحث وهم: أبو الدرداء، وأبو اليسر، وأبو سلمة المخزومي، وأبو عبيدة بن الجراح، وسعيد بن زيد، والحسن والحسين أبناء علي ﷺ، والنعمان بن بشير، وأبو مسعود، وأُبَيّ بن كعب، وأبو أيوب، وأبو طلحة، وأبو ذر، وأم عطية، وصفية أم المؤمنين، وحفصة، وأم حبيبة، وأسامة بن زيد، وجعفر بن أبي طالب، والبراء بن عازب، وقرظة بن كعب، ونافع أخو أبي بكرة لأمه، والْمِقْدَاد بن الأسود، وأبو السنابل، والجارود العبدي، وليلى بنت قائف، وأبو محذورة، وأبو شريح الكعبي، وأبو برزة الأسلمي، وأسماء بنت أبي بكر، وأم شريك، و[الحولاء] بنت تُوَيْت، وأسيد بن حضير، والضحاك بن

قيس، وحبيب بن مَسْلَمة، وعبد اللَّه بن أُنَيْس، وحذيفة بن اليمان، وثُمامة بن أُثال، وعمار ابن ياسر، وعمرو بن العاص، وأبو الغادية السلمي، وأم الدرداء الكبرى، والضحاك ابن خليفة المازني، والحكم بن عَمرو الغفاري، ووابصة بن معبد الأسدي، وعبد اللَّه ابن جعفر البرمكي، وعوف بن مالك، وعدي بن حاتِم، وعبد اللَّه بن أبي أوفى، وعبد اللَّه بن سَلاَم، وعمرو ابن عنبسة، وعَتَّاب بن أسيد، وعثمان بن أبي العاص، وعبد اللَّه بن سرجس، وعبد اللَّه بن رواحة، وعقيل بن أبي طالب، وعائذ بن عمرو، وأبو قتادة: عبد اللَّه بن معمر العدوي، وعمير بن سعد، وعبد اللَّه بن أبي بكر الصديق، وعبد الرَّحْمَن أخوه، وعاتكة بنت زيد بن عمرو، وعبد اللَّه بن عوف الزهري، وسعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، وأبو منيب، وقيس بن سعد، وعبد الرَّحْمَن بن سهل، وسمرة بن جندب، وسهل بن سعد الساعدي، ومعاوية بن مُقَرِّن، وسويد بن مقرن، ومعاوية بن الحكم، وسهلة بنت سهيل، وأبو حذيفة بن عتبة، وسلمة بن الأكوع، وزيد بن أرقم، وجرير بن عبد اللَّه البجلي، وجابر بن سلمة، وجُوَيْرِية أم المؤمنين، وحسان بن ثابت، وخبيب ابن عدي، وقُدامة ابن مَظْعون، وعثمان بن مَظْعون، وميمونة أم المؤمنين، ومالك بن الحويرث، وأبو أمامة الباهلي، ومحمد بن مسلمة، وخَبَّاب بن الأرت، وخالد بن الوليد. وضَمْرة بن العيص، وطارق بن شهاب، وظهير بن رافع، ورافع بن خُدَيْج، وسيدة نساء العالمين: فاطمة بنت رَسُول اللَّه ﷺ، وفاطمة بنت قيس، وهشام بن حكيم بن حِزَام، وأبوه حكيم بن حِزَام، وشُرَحْبِيل بن السمط، وأم سلمة، ودحية بن خليفة الكلبي، وثابت بن قيس بن شماس، وثوبان مولى رَسُول اللَّه ﷺ، والمغيرة بن شعبة، وبريدة ابن الحصيب الأسلمي، ورُوَيْفع بن ثابت، وأبو حُميد، وأبو أسيد، وفضالة بن عبيد، وأبو مُحَمَّد -روينا عنه وجوب الوتر، قَالَ ابن القيم -رحمه اللَّه تعالى-: «هُوَ مسعود بن أوس الأنصاري نجاري بدري» اهـ، وزينب بنت أم سلمة، وعتبة بن مسعود، وبلال المؤذن، وعروة بن الحارث، وسياه ابن روح أو روح بن سياه، وأبو سعيد بن المعلى، والعباس بن عبد المطلب، وبشر ابن أرطاة، وصهيب بن سنان، وأم أيْمَن، وأم يوسف، والغامدية، وماعز، وأبو عبد اللَّه البصري.

قَالَ ابن القيم -رحمه اللَّه تعالى- بعد نقله: «فهؤلاء مَنْ نُقِلَت عنهم الفتوى من أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ، وما أدري بأي طريق عَدَّ معهم أبو مُحَمَّد: الغامدية، وماعزًا، ولعله تخيّل أن إقدامهما عَلَى جواز الإقرار بالزنا من غير استئذان لرسول اللَّه ﷺ في ذَلِكَ هُوَ فتوى لأنفسهما بِجواز الإقرار، وقد أُقِرَّا عليها، فإن كَانَ تَخَيَّلَ هذا فما أَبْعَدَهُ من خيال، أو لعله ظفر عنهما بفتوى في شيء من الأحكام» واللَّه أعلم. اهـ. «إعلام الموقعين».

* * *

س٨٠: من أفضل الصحابة؟

ج: قَالَ أبو منصور البغدادي -من أكابر أئمة الشافعية-: «أجمع أهلُ السُّنَّةِ أَنَّ أفضل الصحابة: أبو بكر، فعمر، فعثمان، فعلي، فبقية العشرة المبشرين بالجنة، فأهلُ بدر، فباقي أهل أحد، فباقي أهل بيعة الرضوان بالحديبية، فباقي الصحابة». انتهى

* * *

س٨١: من آخر الصحابة موتًا؟

ج: آخرهم موتًا مطلقًا: أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي مات سنة مائة من الهجرة قاله مُسْلِم في «صحيحه» والحاكم في «المستدرك».

وقيل: سنة اثنتين ومائة، وقيل: سنة سبع ومائة، وقيل: سنة عشر ومائة.

وآخرهم قبله: أنس بن مالك، مات بالبصرة سنة ثلاث وتسعين.

وآخرهم موتًا بالمدينة: سهل بن سعد الأنصاري، قَالَ أبو نعيم: مات سنة أحد وتسعين، قَالَ ابن سعد: وهو آخر من مات بالمدينة ليس بيننا في ذَلِكَ اختلاف.

وآخرهم موتًا بالكوفة: عبد اللَّه بن أبي أوفى مات سنة ست أو سبع وثمانين، قَالَ عمرو بن علي: هُوَ آخر من مات في الكوفة من الصحابة.

وبالشام: عبد اللَّه بن بسر بن أبي بسر المازني السلمي مات سنة ثَمان وثَمانين، وقيل: ست وتسعين، وهو آخر من مات مِمّن صلى للقبلتين.

وبفلسطين: أبو أُبيّ عبد اللَّه بن حرام ربيب عبادة بن الصامت.

وبِمصر: عبد اللَّه بن الحارث بن جَزء -بفتح الجيم- الزُّبيدي، قَالَ ابن يونس: مات سنة ستة وثَمانين بِمصر وهو آخر من مات بِهَا من الصحابة.

وباليمامة: الْهِرْمَاس بن زياد سنة اثنتين ومائة، وبالبادية: سلمة بن الأكوع سنة أربع وسبعين عَلَى ما قاله ابن منده، وصحح قوم أنه مات بالمدينة.

وبِخراسان: بريدة بن الحصيب سنة اثنتين أو ثلاث وستين.

وبالطائف: عبد اللَّه بن عَبَّاس ﷺ سنة ثَمان وستين.

وبأصبهان: النابغة الجعدي.

وبسمرقند: الفضل بن عَبَّاس ثَماني عشرة في قول. واللَّه أعلم.

❋ ❋ ❋

س٨٢: ما هو الْمسند؟

ج: قَالَ الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: «المسند هُوَ: مرفوع الصحابي بسند ظاهره الاتصال» قَالَ: «فقولي: «مرفوع» كالجنس، وقولي: «صحابي» كالفصل يخرج به ما رفعه التابعي فإنه مرسل، أو من دونه فإنه معضل أو معلق، وقولي: «ظاهره الاتصال» يَخرج ما ظاهره الانقطاع، ويدخل ما فيه الاحتمال، وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب أولى.

ويفهم من التقييد بالظهور أن الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس، والمعاصر الَّذِي لم يثبت لُقيُه لا يُخرج عن كونه مسندًا لإطباق الأئمة الذين خَرَّجوا المسانيد عَلَى ذَلِكَ، وهذا التعريفُ موافق لقول الحاكم: «المسند ما رَوَاهُ المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه وكذا شيخه، عن شيخه متصلاً إلى الصحابي إلى رَسُول اللَّه ﷺ».

س٨٣: ما هُوَ المقطوع؟

ج :المقطوع: ما انتهى غاية إسناده إلى التابعي وأضيف متنه إليه عَلَى النحو الَّذِي تقدم وكذا أتباع التابعين.

* * *

س٨٤: مَن هُو التابعي؟

ج :التابعي هُوَ: مَنْ لقي الصحابي، كذلك: غير قيد الإيمان به فهو خاص بالنبي ﷺ.

* ويأتي إن شاء اللَّه ذكر طبقاتِهم وطبقات أتباعهم إلخ، في فصل طبقات الرواة ولننقل هنا جملة في أعيان أهل الفتوى بكل بلد من التابعين وتابعيهم إلخ، ليكون تذكرة بتلك الأعصر الشريفة والقرون الفاضلة والزمن المقدس، نقلاً عن «أصول الأحكام» لابن حزم الظاهري.

* * *

س٨٥: مَن كَانَ من المفتين بالمدينة من التابعين؟

ج: كَانَ من المفتين بالمدينة من التابعين: ابن المُسَيَّب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن مُحَمَّد، وخارجة بن زيد، وأبي بكر بن عبد الرَّحْمَن بن حارث بن هشام، وسليمان بن يَسَار، وعبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عُتبة بن مسعود.

* ومنهم: أبان بن عُثْمَان، وسالم، ونافع، وأبو سلمة بن عبد الرَّحْمَن بن عوف، وعلي بن الحسين.

* وبعد هؤلاء: أبو بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم، وابناهُ: مُحَمَّد وعبد اللَّه، وعبد اللَّه بن عمرو بن عُثْمَان، وابنه مُحَمَّد، وعبد اللَّه والحسن ابنا مُحَمَّد بن الحنفية، وجعفر بن مُحَمَّد بن علي بن الحسين بن علي، وعبد الرَّحْمَن بن القاسم ابن مُحَمَّد بن أبي بكر، ومحمد بن المنكدر، ومحمد بن شهاب الزهري -وجمع مُحَمَّد

ابن مفرج فتاويه في ثلاثة أسفار ضخمة عَلَى أبواب الفقه-، وعبيد اللَّه بن عُمَر بن حفص بن عاصم، ومالك بن أنس، وخلق سوى هؤلاء.

* * *

س٨٦: مَنْ كَانَ من المفتين بمكة؟

ج: كَانَ من المفتين بِمكة: عطاء بن أبي رباح، وطاوس بن كَيْسَان، ومُجاهد بن جبر، وعبيد بن عمير، وعمرو بن دينار، وعبد اللَّه بن مُلَيْكَة، وعبد الرَّحْمَن بن سابط، وعكرمة.

ثُمَّ بعدهم: أبو الزبير المكي، وعبد اللَّه بن خالد بن أسيد، وعبد اللَّه بن طاوس.

ثُمَّ بعدهم: عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج، وسفيان بن عيينة، وَكَان أكثر فتياه بالمناسك وَكَان يتوقف في الطلاق.

وبعدهم: مُسْلِم بن خالد الزنجي، وسعيد بن سالم القدَّاح.

وبعدهم: الإمام مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، ثُمَّ عبد اللَّه بن الزبير الحميدي، وإبراهيم بن مُحَمَّد الشافعي ابنُ عم مُحَمَّد، وموسى بن أبي الجارود وغيرهم.

* * *

س٨٧: مَن كَانَ من المفتين بالبصرة؟

ج: كَانَ من المفتين بالبصرة: عمرو بن سلمة الْجَرْمي، وأبو مريم الحنفي، وكعب بن سور، والحسن البصري-وأدرك خمسمائة من الصحابة وقد جمع بعضُ العلماء فتاويه في سبعة أسفار ضخمة.

قَالَ أبو مُحَمَّد بن حزم: وأبو الشعثاء: جابر بن زيد، ومحمد بن سيرين، وأبو قلابة: عبد اللَّه بن زيد الْجَرْمِي، ومسلم بن يسار، وأبو العالية، وحُمَيْد بن عبد الرَّحْمَن، ومطرف بن عبد اللَّه بن الشخِّير، وزرارة بن أبي أوْفَى، وأبو بُرْدَة بن أبي موسى.

ثُمَّ بعدهم: أيوب السَّخْتياني، وسليمان التيمي، وعبد اللَّه بن عون، ويونس ابن عُبَيْد، والقاسم بن ربيعة، وخالد بن أبي عمران، وأشعث بن عبد الملك الحمراني، وقَتَادة، وحفص بن سليمان، وإياس بن مُعَاوِيَة القاضي.

وبعدهم: سَوَّار القاضي، وأبو بكر العَتكي، وعثمان بن مُسْلِم البَتّيُّ، وطلحة بن إياس القاضي، وعبيد اللَّه بن الحسن العنبري، وأشعث بن جابر.

ثُمَّ بعد هؤلاء: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وسعيد بن أبي عَرَوبة، وَحَمَّاد بن سَلَمة، وحماد بن زيد، وعبد اللَّه بن داود الخريبي، وإسماعيل بن أبي عُلَيّة، وبشر بن المفضل، ومُعاذ بن معاذ العنبري، ومَعْمر بن راشد، والضحاك ابن مَخْلَد، ومحمد بن عبد اللَّه الأنصاري.

* * *

س٨٨: من كَانَ من المفتين بالكوفة من التابعين؟

ج: كَانَ من المفتين بالكوفة: علقمة بن قيس النخعي، والأسود بن يزيد النَّخعي -وهو عم علقمة-، وعمرو بن شرحبيل الهمْداني، ومسروق بن الأجدع الهمداني، وعبيدة السلماني، وشريح بن الحارث القاضي، وسلمان بن ربيعة الباهلي، وزيد بن صوحان، وسويد بن غفلة، والحارث بن قيس الجعفي، وعبد الرَّحْمَن بن يزيد النخعي، وعبد اللَّه بن عتبة بن مسعود القاضي، وخَيْثَمَة بن عبد الرَّحْمَن، وسلمة بن صُهَيْب، ومالك بن عامر، وعبد اللَّه بن سَخْبَرة، وزرّ بن حُبيش، وخلاّس بن عمرو، وعمرو بن ميمون الأوْدِي، وهَمّام بن الحارث، والحارث بن سويد، ويزيد ابن مُعَاوِيَة النخعي، والربيع بن خثيم، وعُتبة بن فرقد، وصلَة بن زُفَر، وشريك بن حنبل، وأبو وائل: شقيق بن سلمة، وعبيد بن نضلة، وهؤلاء أصحاب علي وابن مسعود.

* وأكابر التابعين كانوا يفتون في الدين، ويستفتيهم الناسُ، وأكابر الصحابة حاضرون يُجَوِّزون لَهم ذَلِكَ. وأكثرهم أخذ عن عُمَر، وعلي، وعائشة، ولقي عمرو ابن ميمون الأودي معاذ بن جبل وصحبه وأخذ عنه وأوصاهُ معاذ عِنْد موته أن يَلْحَق

بابن مسعود فيصحبه ويطلب العلم عنده ففعل ذَلِكَ .

ويُضاف إلى هؤلاء: أبو عُبيدة، وعبد الرَّحْمَن ابنا عبد اللَّه بن مسعود، وعبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى -وأخذ عن مائة وعشرين من الصحابة- وميسرة، وزاذان، والضحاك.

ثُمَّ بعدهم: إبراهيم النَّخعي، وعامر الشَّعْبي، وسعيد بن جُبَيْر، والقاسم بن عبد الرَّحْمَن بن عبد اللَّه بن مسعود، وأبو بكر بن أبي موسى، ومُحارب بن دِثَار، والحكم بن عتيبة، وجَبَلَة بن سُحَيْم، وصحب بن عُمَر.

ثُمَّ بعدهم: حَمّاد بن أبي سليمان، ومنصور بن المعتمر، وسليمان الأعمش، ومسْعَر بن كِدَام.

ثُمَّ بعدهم: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن أبي ليلى، وعبد اللَّه بن شُبْرُمَة، وسعيد ابن أشوع، وشريك القاضي، والقاسم بن مَعْن، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة، والحسن ابن صالح بن حيي.

ثُمَّ بعدهم: حفص بن غياث، ووكيع بن الجرَّاح، وأصحاب أبي حنيفة: كأبي يوسف القاضي، وزُفَر بن الْهُذَيْل، وَحَمَّاد بن أبي حنيفة، والحسن بن زياد اللؤلؤي القاضي، ومحمد بن الحسن قاضي الرَّقَة، وعافية القاضي، وأسد بن عَمرو، ونوح ابن دراج القاضي، وأصحاب سُفْيَان الثوري: كالأشجعي، والمعافى ابن عمران، وصاحبي الحسن بن حييّ: حميد الرؤاسي، وَيَحْيَى بن آدم.

* * *

س٨٩: من كَانَ من المفتين بالشام من التابعين؟

ج: كَانَ من المفتين بالشام: أبو إدريس الخولاني، وشرحبيل بن السَّمْط، وعبد اللَّه بن أبي زكريا الخزاعي، وقبيصة بن ذؤيب الخزاعي، وجنادة بن أبي أمية، وسليمان ابن حبيب المحاربي، والحارث بن عُمير الزبيدي، وخالد بن معدان، وعبد الرَّحْمَن بن غنم الأشعري، وجبير بن نفير، ومكحول، وعمر بن عبد العزيز،

ورجاء بن حَيوة، وَكَان عبد الملك بن مروان يُعَدُّ في المفتين قبل أن يلي ما ولي، وحدير ابن كريب.

ثُمَّ كَانَ بعدهم: يَحْيَى بن حمزة القاضي، وأبو عمرو عبد الرَّحْمَن بن عُمَر الأوزاعي، وإسماعيل بن أبي المهاجر، وسليمان بن موسى الأموي، وسعيد بن عبد العزيز، ثُمَّ مخلد بن الحسن، والوليد بن مُسْلِم، والعباس بن يزيد صاحب الأوزاعي، وشعيب بن إسحاق صاحب أبي حنيفة، وأبو إسحاق الفَزَاري صاحب ابن المبارك.

* * *

س٩٠: مَن كَانَ من المفتين بِمصر من التابعين؟

ج: كَانَ من المفتين بِمصر: يزيد بن أبي حبيب، وبكير بن عبد اللَّه بن الأشَجّ.

وبعدهما: عمرو بن الحارث -وَقَالَ ابن وهب: لو عاش لَنَا عمرو بن الحارث ما احتجنا معه إلى مالك ولا إلى غيره-، والليث بن سَعْد، وعُبَيْد اللَّه بن أبي جعفر.

وبعدهم أصحاب مالك: كعبد اللَّه بن وَهْب، وعثمان بن كنانة، وأشهب، وابن القاسم.

ثُمَّ أصحاب الشافعي: كالمزني، والبويطي، وابن عبد الحكم.

ثُمَّ بعد هؤلاء: مُحَمَّد بن علي بن يوسف، وأبي جعفر الطحاوي، وَكَان بالقيروان سحنون بن سعيد، وسعيد بن مُحَمَّد الحداد.

وَكَان بالأندلس: يَحْيَى بن يَحْيَى، وعبد الملك بن حبيب، وبقي بن مخلد، وقاسم بن مُحَمَّد صاحب الوثائق، وأسلم بن عبد العزيز القاضي، ومُنذر بن سعيد، ومسعود بن سليمان، ويوسف بن عبد اللَّه بن مُحَمَّد بن عبد البر.

* * *

س٩١ : من كَانَ من المفتين باليمن؟

ج: كَانَ من المفتين باليمن: مطرف بن مازن قاضي صنعاء، وعبد الرزاق بن همام، وهشام بن يوسف، وَمُحَمَّد بن ثور، وسَمَّاك بن الفضل.

* * *

س٩٢ : من كَانَ من المفتين بِمدينة السلام؟

ج: كَانَ بِهَا من المفتين خلق كثير كَانَ من أعيانهم: أبو عبيد القاسم بن سلام، وَكَان منهم أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي صاحب الشافعي، وَكَان بِهَا إمام أهل السنة عَلَى الإطلاق: أَحْمَد بن حنبل الَّذِي ملأ الأرض عِلْمًا وحديثًا وسنة حتى أن أئمة الحديث بعده هُمْ أتباعه إلى يوم القيامة. انتهى من «إعلام الموقعين» لابن القيم الزرعي.

* * *

س٩٣ : إلى كم قسم ينقسم السند باعتبار عدد رجاله في القلة والكثرة ومدة ما بين الناقل وبين النبي ﷺ من القرب والبعد؟

ج: ينقسم إلى قسمين:

* عالٍ وهو: ما قرب إلى النَّبِيّ ﷺ بقلة الوسائط وقرب المدة.

* ونازل وهو: ما بعد لكثرة الوسائط وطول المدة.

* * *

س٩٤ : كم أقسام العلو، وما هِيَ؟

ج: العلو قسمان: علو مطلق، وعلو نسبي.

* **الأول:** ما انتهى إلى النَّبِيّ ﷺ بعلو السند عَلَى شرحه المتقدم بالسند إلى سند آخر يَرِدُ به ذَلِكَ الحديث بعينه بنزول السند.

وأمثلته كثيرة: كثلاثيات الْبُخَارِي بالنسبة إلى رواية غيره لمتونها.

* **والثاني النسبي**: وهو أربعة أقسام:

الأول: أن ينتهي العلو فيه إلى إمام ذي صفة علية كالحفظ والضبط والتصنيف وغير ذَلِكَ من الصفات المقتضية للترجيح والجلالة: كشعبة، ومالك، والشافعي، وأحمد، والبخاري، ومسلم، ولو كثرت رجاله من فوقه.

الثاني: العلو بالنسبة إلى رواية كتاب كالأمهات الست مثلاً بحيث لو روى الراوي من طريق بعض الكتب وقع أنزلها مما لو رَوَاهُ من طريق غيرها، وقد يكون عاليًا مطلقًا أيضًا كحديث ابن مسعود مرفوعًا: «يوم كلم اللَّه موسى كَانَ عليه جُبَّةُ صُوف» الحديث فلو رَوَاهُ الراوي من «جزء بن عرفة» عن خلف بن خليفة يكون أعلا مِمّا لو رَوَاهُ من طريق الترمذي، عن علي بن حجر، عن خلف، فهذا مع كونه علوًّا نسبيًّا مطلقًا، إذ لا يقع اليوم أعلا من روايته من هذه الطريق. وفي هذا القسم يقع الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.

- فالموافقة: هِيَ الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه، مثاله قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «وروى الْبُخَارِي حديثًا، عن قتيبة، عن مالك، فلو رويناه من طريقه كَانَ بيننا وبين قتيبة ثَمانية، ولو روينا ذَلِكَ الحديث بعينه من طريق أبي العباس السَّرَّاج، عن قُتيبة مثلاً لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة. قَالَ: فقد حصلت لَنَا الموافقة مع الْبُخَارِي في شيخه بعينه مع علو الإسناد عَلَى الإسناد إليه».

- والبدل هُوَ: الوصول إلى شيخ شيخه كذلك. قَالَ: كأن يقع لَنَا ذَلِكَ الإسناد بعينه من طريق أخرى إلى القعنبي، عن مالك فيكون القعنبي بدلاً فيه من قتيبة. قَالَ: وإِنَّما يعتبرون الموافقة والبدل إذا قارنا العُلُوَّ.

- والمساواة هِيَ: استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين. قَالَ: كأن يروى النسائي مثلاً حديثًا يقع بينه وبين النَّبِيّ ﷺ أحد عشر نفسًا فيقع لَنَا ذَلِكَ الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النَّبِيّ ﷺ فيقع بيننا وبين النَّبِيّ ﷺ أحد عشر

نفسًا فَنُسَاوي النسائيّ مِنْ حيثُ العدد».

* قلتُ: وهو معدوم في زماننا بالنسبة إلى الكتب المذكورة، بل قد انقطعَ من أزمنة متطاولة، اللَّهم إلا ما ادَّعَاهُ بعض المتصوفة في القرن الرابع عشر أنَّ عنده حديثًا رباعي الإسناد مع أنَّه قد وقع له مسلسلاً بالمصافحة وجعل صحابيه ابن عربي صاحب «الفصوص» إمام الفرقة الاتحادية الزائغة وذلك في دعواهم عن الأرواح لا عن الأشياخ!

وهذا في الحقيقة من باب الزيغ والغواية، لا من باب النقل والرواية، وليس بعجيب منهم إذ عدموا الحياء في الدين والدنيا، إنما العجب ممن ذكره مثالاً في كتب الاصطلاح!، ولعله قريب منهم وما هُوَ منهم ببعيد.

- والمصافحة هِيَ: الاستواء مع تلميذ ذَلِكَ المصنف عَلَى الوجه المشروح.

الثالث من أقسام العلو النسبي: أنْ يشترك اثنان عن شيخ ويتقدم موت أحدهما، وهو الَّذِي يُقالُ له: السابق واللاحق.

فمن روى عن الأول أعلى ممن روى عن الآخر.

قَالَ الحافظ -رحمه اللَّه تعالى-: «أكثر ما وقفنا عليه من ذَلِكَ ما بَيْنَ الراويين فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة، ومن ذَلِكَ أَنَّ الحافظ السِّلَفِي سَمِعَ منه أبو علي البَرَداني أحدُ مشايخه حديثًا، وَرَوَاهُ عنه ومات عَلَى رأس الخمسمائة ثُمَّ كَانَ آخر أصحاب السلفي مِمَّن روى عنه بالسماع سِبْطُه أبا القاسم عبد الرَّحْمَن بن مكي وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة. ومِنْ قَديم ذَلِكَ أن الْبُخَاري -رحمه اللَّه تعالى- حَدَّثَ عن تلميذه أبي العباس السَّرَّاج بشيء في «التاريخ» وغيره ومات سنة ست وخَمسين ومائتين، وآخر من حَدَّث عن السَّرَّاج بالسماع أبو الحسين الخفاف ومات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة». اهـ

الرابع: العلو بتقدم السماع فمن سَمِعَ من شيخ أولاً، أعلى ممن سَمِعَ منه بعده بمدة بِحسب طول تلك المدة وقصرها.

س٩٥: كم أقسام النزول؟

ج: كُلُّ ما قابل العلو بأقسامه المتقدمة فهو نزول بالنسبة إليه فيكون كل قسم من أقسام العلو يُقابله قسم من أقسام النزول.

* * *

س٩٦: اذكر أنواعًا من لطائف السند باعتبار نسبة الراوي إلى المروي عنه؟

ج: هِيَ أنواع كثيرة:

الأول: الأكابر عن الأصاغر، وهو نوع جليل، من فوائده:

* أن لا يُتَوَهَّم أنَّ المرويَّ عنه أفضلُ من الراوي عنه، أو أكبرُ لكونه الأغلب، ومنها أنْ لا يُظن في السند انقلابٌ.

* وهو أنواع: منها: الآباء عن الأبناء كالعباس بن عبد المطلب، عن ابنه الفضل: «أنّ رَسُول اللَّه ﷺ جَمَع بين الصلاتين بالمزدلفة».

ومن لطائفه: رواية الأب عن ابنه عن نفسه، من ذَلِكَ رواية مُعْتَمِر بن سليمان التيمي قَالَ: حَدَّثَنِي أبي، قَالَ: حَدَّثْتَنِي أنت عَنِّي، عن أيوب -أي: السختياني-، عن الحسن قَالَ: «ويح: كلمة رحمة».

* ومنها: رواية الشيخ عن تلميذه، كالزهري عن مالك.

ومن لطائفه: رواية الشيخ عن تلميذه عن نفسه كحديث سهيل بن أبي صالِح عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَة مرفوعًا في: «قصة الشاهد واليمين»، قَالَ عبد العزيز بن مُحَمَّد الدَّرَاوردي: حَدَّثَنِي به ربيعة بن أبي عبد الرَّحْمَن، عن سهيل، قَالَ: فلقيت سهيل فسألته عنه فلم يعرفه، فقلت: إن ربيعة حَدَّثَنِي عنك بكذا، فكان سهيل بعد ذَلِكَ يقول: حَدَّثَنِي ربيعة عني أني حدثته عن أبي بِهِ.

ومنها: رواية الصحابة عن التابعين كرواية العبادلة الأربعة: ابن عَبَّاس، وابن عُمَر، وابن عمرو بن العاص، وابن الزبير، وأبي هُرَيْرَة ومعاوية، وأنس عن كعب

الأحبار.

ومن لطائفه: صحابي، عن تابعي، عن صحابي.

ومن أمثلته: ما رَوَاهُ الْبُخَارِي قَالَ: حَدَّثَنِي عبد العزيز بن عبد اللَّه، حَدَّثَنَا إبراهيم ابن سعد الزهري، قَالَ: حَدَّثَنِي صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي، أَنَّهُ قَالَ: رأيتُ مروان بن الحكم جالسًا في المسجد فأقبلتُ حتى جلستُ إلى جنبه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رَسُول اللَّه ﷺ أَمْلَى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]، قَالَ: فجاء ابن أم مكتوم وهو يُملُّها عليَّ فَقَالَ: يا رَسُول اللَّه لو أستطيع الجهاد لَجاهدت -وَكَان رجلاً أعمى- فأنزل اللَّه تعالى عَلَى رسوله ﷺ وفخذه عَلَى فخذي فثقلت عَلَيَّ حتى خفتُ أنْ ترض فخذي ثُمَّ سُرِّي عنه فأنزل اللَّه ﷻ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾.

فسهل بن سعد صحابي، ومروان تابعي، وزيد بن ثابت صحابي.

ومن ذَلِكَ: ما رَوَاهُ مُسْلِم قَالَ: حَدَّثَنِي أبو الطاهر وحرملة، قالا: أَخْبَرَنَا ابن وهب، عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، وعبيد اللَّه بن عبد اللَّه، أخبراه عن عبد الرَّحْمَن القاري، قَالَ: سمعتُ عُمَر بن الخطاب يقول: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ نَامَ عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتِبَ له كأنّما قرأه من الليل».

فالسائب صحابي، وعبد الرَّحْمَن القاري تابعي، وعمر أفضل الصحابة بعد أبي بكر ﷺ أو نَحو ذَلِكَ.

قد جاء جملة أحاديث جمعها الحافظ أبو الفضل العراقي. قالوا: والأصلُ في رواية الأكابر عن الأصاغر رواية رَسُول اللَّه ﷺ خبر الجساسة عن تَميم الداري ﷺ.

الثاني: عكس ذَلِكَ وهو رواية الأصاغر عن الأكابر وهو الغالب الأكثر ويدخل فيه أنواع منها:

رواية الابن عن أبيه كسالم، عن عبد اللَّه بن عُمَر.

ومنها: الابن عن أبيه عن جده فصاعدًا، وقد يُرادُ به الأعلى جدًّا للأب كعمرو بن شعيب بن مُحَمَّد بن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، عن أبيه، عن جده كما حمله عَلَى عبد اللَّه من أثبت سماع شعيب منه، وقد نصره الذهبي -رحمه اللَّه تعالى-، فيكون الضمير عائدًا إلى شعيب لا إلى عمرو، وأكثر ما تنتهي الآباء فيه إلى أربعة عشر أبًا.

قَالَ العراقي -رحمه اللَّه تعالى-: «أكثر ما وقع لَنَا التسلسل من رواية أبي مُحَمَّد الحسن بن علي بن أبي طالب بن الحسن بن عبد اللَّه بن مُحَمَّد بن عبد اللَّه بن علي بن الحسن بن الحسين بن جعفر بن عبيد اللَّه بن الحسن الأصغر بن علي [زين] العابدين ابن الحسن بن علي عن آبائه مرفوعًا بأربعين حديثًا منها: «المجالس بالأمانة».

ومن ألطف ما جاء بأقلّ من ذَلِكَ رواية الخطيب في «تاريخه» عن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سُفْيَان بن يزيد بن أُكينة -بضم الهمزة- مصغرًا، قَالَ سمعتُ أبي يقول: سَمِعْتُ أبي يقول: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ أبي يقول: سَمِعْتُ أبي يقول: سَمِعْتُ أبي يقول: سَمِعْتُ أبي يقول: سَمِعْتُ أبي يقول: سَمِعْتُ أبي يقول: سَمِعْتُ علي بن أبي طالب ﷺ يقول -أي: وقد سئل عن الحنَّان المنَّان: الحَنَّانُ الَّذِي يُقْبلُ عَلَى من أعرض عنه، والمنَّان الَّذِي يَبْدأ بالنَّوال قبل السؤال».

قَالَ الخطيب: «بين عبد الوهاب وبين علي ﷺ في هذا الإسناد تسعة آباء آخرهم أُكينة بن عبد اللَّه، وهو السامع عليًّا ﷺ».

* ومنها: رواية المرأة عن أمها عن جدتها وهو عزيز جدًّا.

من ذَلِكَ: ما رَوَاهُ أبو داود، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن بشار: حَدَّثَني عبد الحميد ابن عبد الواحد، حدثتني أم جنوب بنت نُميلة، عن أمها سويدة بنت جابر، عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مُضَرِّس، عن أبيها أسْمر بن مضَرِّس قَالَ: أتيتُ النَّبيّ ﷺ فبايعته فَقَالَ: «من سَبْق إلى ما لم يسبق إليه مُسْلِم فهو له». قَالَ: فخرج الناس يتعادون يتخاطون».

* ومنها: التلميذ عن شيخه.

* ومنها: التابع عن الصحابي وهي مستغنية عن التمثيل لشهرتِها.

الثالث: رواية القرين عن قرينه وهو مَنْ شاركه في السن والمشايخ ويُقالُ له: رواية الأقران.

* مثاله: ما رَوَاهُ الإمام أحْمَد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يَحْيَى بن معين، عن علي بن المديني، عن عبيد اللَّه بن مُعاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: «كن أزواج النَّبِيِّ ﷺ يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة».

فأحمد والأربعة فوقه، خمستهم أقران.

الرابع: رواية كل من القرينين عن الآخر، ويُقالُ له: المُدَبَّج: سُمِيَّ بذلك أخذًا من ديباجتي الوجه وهما الخدان لتساويهما.

كرواية أبي هُرَيْرَة، عن عائشة، وعائشة عنه وهُمَا من الصحابة، والزهري، عن أبي الزبير، وأبي الزبير عنه، وهما من التابعين.

ومالك، عن الأوزاعي، والأوزاعي عنه، وهُمَا من أتباع التابعين.

وأحمد، عن ابن المديني، وابن المديني عنه، وهُمَا من أتباع الأتباع.

* ثُمَّ قد يكون بلا واسطة كما ذكرنا، وقد يكون بواسطة.

ومثاله: رواية الليث، عن يزيد بن الهادي، عن مالك، ومالك عن يزيد، عن الليث.

* فبين المدَبَّج والأقران اجتماع وافتراق، فكل مُدَبَّج أقران، ولا عكس.

* ومن فوائدهما التمييز بين الروايين، وتنزيل الناس منازلهم، وأن لا يتوهم كونه من نوع المزيد، واللَّه أعلم.

الخامس: الإخوة والأخوات، ومن فوائده أن لا يُظن من ليس بأخ أخًا عِنْد الاشتراك في اسم الأب.

فمثال الاثنين من الصحابة: هشام وعمرو ابنا العاص، وزيد ويزيد ابنا ثابت.

ومثاله من التابعين: عمرو وأرقم ابنا شرحبيل -كلاهما من أفضل أصحاب ابن مسعود- قاله ابن الصلاح.

والجمهور عَلَى تبديل عمرو بهزيل وهو الَّذِي اقتصر عليه الْبُخَاري.

* ومن الثلاثة في الصحابة: سهل، وعباد، وعثمان بن حُنيف -بالتصغير.

وفي التابعين: عمرو بالفتح. وعُمَرُ بالضم، وشعيب بنو شعيب بن مُحَمَّد بن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص.

ومن لطائفه: ثلاثة إخوة اجتمعوا في حديث يرويه بعضهم عن بعض وهم مُحَمَّد ابن سيرين، عن أخيه يَحْيَى، عن أخيه أنس، عن مولاه أنس بن مالك، أنّ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لبيك حَجًا حَقًّا تعبدًا ورقًّا». أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ في «العلل».

* ومن الأربعة في الصحابة: عائشة، وأسماء، وعبد الرَّحْمَن، وَمُحَمَّد بنو أبي بكر الصديق ن.

* وفي التابعين: سهيل، وعبد اللَّه -الَّذِي يُقال له: عباد-، وَمُحَمَّد، وصالح بنو أبي صالح: ذكوان السمان.

ومن لطائفه: أربعة ولدوا في بطن، وكانوا علماء وهم: مُحَمَّد، وعُمَر، وإسماعيل، ومن لم يسم بنو أبي إسماعيل السلمي.

* ومن الخمسة في التابعين: موسى، وعيسى، وَيَحْيَى، وعمران، وعائشة أولاد طلحة بن عبيد اللَّه.

* وفي أتباع التابعين: سُفْيَان، وآدام، وعمران، وَمُحَمَّد، وإبراهيم بنو عيينة.

وأمّا من الصحابة: فَقَالَ السيوطي في «شرح التقريب»: «لم أقف عليه».

* ومن الستة: مُحَمَّد، وأنس، وَيَحْيَى، ومعبد، وحفصة، وكريمة أولاد سيرين وكلهم من التابعين.

وأمّا من الصحابة فلم أقف عليه.

* قلتُ: إنّما ذكرت هذا النوع في اللطائف لأنه إذا اتفق رواية بعض الإخوة عن بعض صار من ألطف ذَلِكَ، وإلا فذكرها متأخر في كتب الاصطلاح. واللَّه أعلم.

* * *

س٩٧: ما هُوَ المسلسل، وكم نوع هُوَ، وما مرجع أنواعه؟

ج: المسلسل هُوَ: ما ورد بحالة واحدة، وهو تسعة أنواع: ثلاثة منها ترجع إلى ذوات الرواة.

وهي الاتفاق في التسمية، كالمسلسل بالمحمدين، أو الصفات كالمسلسل بالحفاظ، أو النسب كالمسلسل بأهل البيت.

* وثلاثة إلى ذات الرواية وهي: الاتفاق في صيغة التحمل، كالمسلسل بالسماع، أو التحديث، أو زمنها سواء بوقت معين كالمسلسل بيوم العيد، أو مؤرخًا بغير وقت معين كحدثني شيخي فلان بكذا، وهو أول ما سمعته منه ويُقال له: المسلسل بالأولية.

ومثله المسلسل بالآخرية كحدثني فلان وأنا آخر من حَدَّث عنه، وهذا مشترك بين الراوي والرواية، بل والمروي عنه، ومكانها كحدثني وهو عَلَى المنبر ونَحو ذَلِكَ.

* وثلاثة إلى صفة تقارن التحديث من قول كحديث مُعاذ حيث قَالَ له رَسُول اللَّه ﷺ: «إني أحبكَ فقلْ دُبر كل صلاة: اللَّهم أعنِّي عَلَى ذكرك وشُكْرِكَ وَحُسْن عبادتك». فإنه مسلسل بقول كل من الرواة لِمن يُحدثه: إنه إني أُحبك فقل: إلى آخره.

أو فعل كحديث أبي هُرَيْرَة أَشْبَكَ بيدي رَسُول اللَّه ﷺ وَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الأَرْضَ يوم السبت» الحديث، وهكذا كل من روى عن أبي هُرَيْرَة ﷺ يشبك بيده من يُحدثه.

أو من قول وفعل معًا كحديث أنس ﷺ: «لا يَجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره» قَالَ: «وَقَبَضَ رَسُول اللَّه ﷺ عَلَى لِحيته وَقَالَ:

«آمنتُ بالقدر» إلخ فإنه مسلسل يقبض كل من الرواة عَلَى لِحيته مع قوله ذلك اهـ.

* وهذا باعتبار هيئة التسلسل وباعتبار موضع التسلسل فإمّا أن يكون في السند كله أو في بعض، وهذا الثاني قسمان.

إمَّا أن يكون التسلسل في بعض الأصل كالمسلسل بالأولية، وهو حديث: «الراحمون يرحمهم الرَّحْمَن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»، فإنه ينتهي صفة التسلسل فيه إلى ابن عيينة، وانقطعت في سماع ابن عيينة من عمرو بن دينار، وفي سماع عمرو من أبي قابوس، وفي سماع أبي قابوس من عبد اللَّه بن عمرو ابن العاص، وفي سماع عبد اللَّه من النَّبِيّ ﷺ.

أو في بعض الأعلى كالحديث الَّذِي في كتاب «التوحيد» لابن خزيمة -رحمه اللَّه تعالى- قَالَ: حَدَّثَنَا إبراهيم بن مُحَمَّد الحلبي، قَالَ: ثَنَا عبد اللَّه بن داود أبو عاصم، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن علي بن ربيعة، قَالَ: «أردفني علي -رضوان اللَّه عليه- خلفه ثُمَّ خرج إلى ظهر الكوفة، ثُمَّ رفع رأسه إلى السماء، فَقَالَ: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنتُ من الظالمين فاغفر لي. قَالَ: ثُمَّ التفتَ إليّ فضحك، فَقَالَ: ألا تسألني مِما ضحكت؟ قَالَ: قلتُ: مم ضحكت يا أمير المؤمنين؟ قَالَ: أردفني رَسُول اللَّه ﷺ خلفه، ثُمَّ خرج بي إلى حرة المدينة، ثُمَّ رفع رأسه إلى السماء فَقَالَ: «لا إله إلا أنت سبحانك إني كنتُ من الظالِمين فاغفر لي»، ثُمَّ التفت إليَّ فضحك، فَقَالَ: «ألا تسألني مِمّا ضحكت؟» قَالَ: قلت: مِمن ضحكت يا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «ضحكتُ من ضحك ربي، وتعجبه من عبده أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره» فابتدأ ذكر صفة التسلسل في هذا الحديث من عِنْد علي بن ربيعة فصعدا بهذه الصفات وهي: الإرداف، والخروج، ورفع الرأس إلى السماء وقول هذه الكلمة العظيمة والالتفات والضحك والعرض، وانتهت صفة الضحك إلى اللَّه ﷻ كما يشاء عَلَى الوجه الَّذِي أراده وأراده رَسُول اللَّه ﷺ وناهيك بسلسلة تنتهي إلى رَبِّ الْعِزَّة ذي الملكوت والجبروت والعظمة والكبرياء، بصفة من صفاته العلى المنزهة عن التشبيه والتمثيل، المقدسة عن التحريف والتعطيل، والمتعالية عما انتحله أهل الإلحاد والتأويل.

* وأحسن المسلسلات ما ورد بصيغة مشعرة بالاتصال قالوا: ومن أصحها المسلسل بقراءة سورة الصف، قلت: وعزاهُ ابن كثير في «تفسيره» إلى أَحْمَد وأبي حاتم وغيرهما، وهذا سياق أبي حاتم، قَالَ: حَدَّثَنَا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي قراءة، قَالَ: أخبرني أبي، سَمِعْتُ الأوزاعي: حَدَّثني يَحْيَى بن أبي كثير: حَدَّثَني أبو سلمة بن عبد الرَّحْمَن: حَدَّثني عبد اللَّه بن سلام، «أَنَّ أناسًا من أصحاب رَسُول اللَّه ﷺ قالوا: لو أرسلنا إلى رَسُول اللَّه ﷺ نسأله عن أحب الأعمال إلى اللَّه ﷻ، فلم يذهب إليه أحدٌ مِنَّا وهِبْنَا أنْ نسأله عن ذَلِكَ، فدعا رَسُول اللَّه ﷺ أولئك النفرُ رجلاً رجلاً حتى جمعهم ونزلت فيهم هذه السورة: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ [الصف: ١]». قَالَ عبد اللَّه بن سلام: فقرأها علينا رَسُول اللَّه ﷺ كلها. قَالَ أبو سلمة: وقرأها علينا عبد اللَّه بن سلام كلها، وَقَالَ يَحْيَى بن أبي كثير: وقرأها علينا أبو سلمة كلها، قَالَ الأوزاعي: وقرأها علينا يَحْيَى بن أبي كثير كلها، قَالَ أبي وقرأها علينا الأوزاعي كلها» اهـ. واللَّه أعلم.

* * *

س٩٨: كم مراتب صيغ الأداء، وبِمَن تختص كل مرتبة؟

ج: هِيَ ثمان مراتب:

الأولى: سَمِعْتُ، الثانية: حَدَّثَني، وهما لِمَن سَمِعَ وحده من لفظ الشيخ فإن جمع بأنْ قَالَ: سمعنا فلانًا، أو: حَدَّثَنَا فلان فمع غيره. وقد تكون النون للعظمة لكنْ بِقِلَّة عن السلف -رحمهم اللَّه تعالى-.

والأولى وهي: سَمِعْتُ، أصحّ الصيغ في سماع قائلها لا تَحتمل الواسطة، وأرفعها ما وقع في الإملاء، ولأنَّ حَدَّثني قد تُطلق في الإجازة تدليسًا.

الثالث: أخبرني، والرابعة: قرأتُ عليه، وهُمَا لِمَنْ قَرأ بنفسه عَلَى الشيخ فإن جمع كأن يقول: أَخْبَرَنَا فلان، أو: قرأنا عليه، فهو كالخامس وهو: قرئ عليه وأنا أسمع.

السادسة: أنبأني، وهو عِنْد المتقدمين بِمعنى الإخبار، كذا قَالَ الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- قُلتُ: لعله يعني عِنْد بعضهم؛ لأن منهم مَنْ يَجعل التحديث، والإخبار والإنباء، والسماع بِمعنى، وهو صحيح في اللغة باتفاق.

ومنه في القرآن: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾[الزلزلة: ٤]. ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾[التحريم: ٣]. ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ﴾[الأحقاف: ٣٠].

ومنه السند عن عُمَر ﷺ سَمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إنَّما الأعمال بالنيات، وإنَّما لكل امرئ ما نَوَى».

وَقَالَ أبو شريح لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة: «ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به النَّبِيّ ﷺ لغد من يوم الفتح سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلَّم به».

وَقَالَ ﷺ لِمعاذ حين بعثه إلى اليمن في وصيته إيّاه: «فأخبرهم أنَّ اللَّه افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة»، إلى أنْ قَالَ: «وأخبرهم أنَّ اللَّه افترض عليهم صدقة».

* وكلُّ هذه الصيغ وردت في السماع لا تَحتمل غيره، وعلى ذَلِكَ بوّب الْبُخَاري -رحمه اللَّه تعالى- في كتاب العلم من «جامعه» فَقَالَ: باب قول المحدث حَدَّثَنَا أو أَخْبَرَنَا أو أَنْبَأَنَا، وَقَالَ الحميدي: كَانَ عِنْد ابن عيينة حَدَّثَنَا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحدًا.

وَقَالَ ابن مسعود ﷺ: حَدَّثَنَا رَسُول اللَّه ﷺ وهو الصادق المصدوق، وَقَالَ شقيق عن عبد اللَّه، سَمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ كلمةً، وَقَالَ حذيفة: حَدَّثَنَا رَسُول اللَّه ﷺ حديثين. إلى أن ساق في ذَلِكَ حديث: «إنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لا يسقُطُ ورقها وإنّها مثل المسلم، فحدثوني ما هِيَ؟»، وفي رواية «فأخبروني ما هِيَ؟» وفي رواية «فأنبئوني؟» قَالَ الحافظ -رحمه اللَّه تعالى-: «أمَّا في عُرْف المتأخرين فالإنباء: للإجازة».

* قلت: وقد أحدث المتأخرون فروقًا وتفاصيل لِدَوَاعٍ اقتضت ذَلِكَ لم يحتج إليها المتقدمون، ولا مشاحة في الاصطلاح.

السابع: عن، وهي من المعاصر محمولة عَلَى السماع إلا مِنْ مدلِّس، وبه قَالَ مُسْلِم -رحمه اللَّه تعالى- وغيره.

قلتُ: وقد أطنب الإمام مُسْلِم -رحمه اللَّه تعالى- في «مقدمة صحيحه» في الانتصار لِهذا القول وردّ ما خالفه، وجعل اشتراط اللقاء بدعة، وألزمَ مشترطه أن لا يقبلَ حديثًا معنعنًا حتَّى يَطَّلع عَلَى التَّلاقي في ذَلِكَ كله.

وقيل: يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة ليحصل الأمن في باقي العنعنة عن كونه من المرسل الخفي، وبه قَالَ أمير أهل الفن مُحَمَّد بن إسماعيل الْبُخَاري وشيخه علي بن المديني وغيرهما، واختاره كثير من الأئمة ونصره ابن حجر.

وأجابوا عن إلزام مُسْلِم -رحمه اللَّه تعالى- أنَّه إِنَّما يلزم في المدلس والمسألة مفروضة في غيره، وقد تقدم أنَّ هذا الشرط مِمَّا اقتضى تقدم «صحيح البخاري» عَلَى «صحيح مسلم» عِنْد الجمهور، واللَّه أعلم.

وعند المتأخرين هِيَ للإجازة أيضًا.

الثامن: الإجازة وهي نوعان:

- **الأول**: أن تكون مع المناولة كأن يدفع الشيخ أصل سماعه أو فرعًا مقابلاً به، أو يحضر الطالب الأصل للشيخ ويقول له في الصورتين: هذا روايتي عن فلان فاروه عني.

وهي أرفع أنواع الإجازة لِما فيها من التعيين والتشخيص، وشَرطُهُ -أيضًا- أن يُمكِّنهُ منهُ إمَّا بالتمليك، وإمَّا بالعاريَّة لِينقُلَ منه، ويقابل عليه، وإلا، إن ناوله واسترده في الحال لم يكن لَهَا مزية.

- **النوع الثاني**: الإجازة المجردة عن المناولة، وهي مِنْ حَيْثُ الكيفية نوعان: الأول: المشافهة بِها وهو الأرفع. والثاني: المكاتبة إلى الطالب وهو دونه.

وأمّا مِنْ حيث الصيغة فهي أنواع، أعلاها:

أن يُجيز لِخاص في خاص بأن يعين المجاز له والمجاز به: كأجزأتُ لك، وأن تروي عني «صحيح البخاري».

ويليه الإجازة لِخاص في عام: كأجزتُ لك رواية جميع مسموعاتي.

ثُمَّ العام في خاص: نَحو أجزتُ لِمن أدركني رواية «البخاري».

ثُمَّ العام في عام: كأجزتُ لِمن أدركني جميع مسموعاتي.

ثُمَّ لِمعدوم تبعًا للموجود: كأجزتُ لفلان ومن يوجد بعد ذَلِكَ مِنْ نسله، وقد فعل ذَلِكَ أبو بكر بن أبي داود، فَقَالَ: أجزتُ لك ولولدك ولِحبل الحبلة، يعني الَّذِي لم يولد بعد.

وبعده الإجازة لِمعدوم استقلالاً كأجزتُ لِمن يولد لفلان ولِمن سيوجد، كذا عدَّها في «القواعد».

* وأقول: المقبول من ذَلِكَ عِنْد جمهور المحققين هِيَ الإجازة للخاص المعين الموجود سواء في خاص أو عام، إلا أنّها في الخاص أعلى، وأمّا الإجازة العامة، وللمجهول، وللمعدوم، فمختلفٌ فيها، ورَجَّح الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه تعالى المنع في ذَلِكَ.

واختلف أيضًا في المناولة بدون إجازة، وفي الوجادة وهي: أنْ يَجد بخط يُعْرَفُ كاتبه.

وفي الوصية وهي: أنْ يُوصِيَ عند موته، أو سفره لشخص معين بأصله، أو أصوله.

وفي الإعلام، وهو: أنْ يُعلمَ الشيخ أحدَ الطَّلَبَةِ بأنْ اروي الكتاب الفلاني عن فلان.

والحق في هذه الأربعة: المنع، إلاَّ بإذن له في روايتها، وقد نقل ابن حجر -

رحمه اللَّه تعالى- تَجويز الخطيب لذلك وأنّه حكاه عن بعض مشايخه، وردَّه تبعًا لابن الصلاح -رحمه اللَّه تعالى- قَالَ: «وذلك توسُّعٌ غيرُ مَرْضيّ؛ لأنَّ الإجازة الخاصة المعينة مُختلف في صحتها اختلافًا قويًّا عِنْد القدماء، وإن كَانَ العملُ استقرَّ عَلَى اعتبارها عِنْد المتأخرين، وهي دون السماع بالاتفاق، فكيفَ إذا حصل فيها الاسترسال المذكور فإنها تزداد ضعفًا لكنها في الجملة خير من إيراد الحديث مُعْضَلاً». اهـ واللَّه أعلم.

* * *

س٩٩: إلى ما يَحتاج المحدث في معرفة الرواة؟

ج: يَحتاج إلى معرفة أسمائهم، وكناهم، وألقابهم، وأنسابهم، ومواليدهم، ووفياتهم، وطبقاتهم، وأحوالهم، تعديلاً وجرحًا، وغير ذَلِكَ.

* * *

س١٠٠: كم أنواع الأسماء عَلَى انفرادها؟

ج: هِيَ أنواع كثيرة نذكر منها ثلاثة عشر:

الأول: مَنْ وافق اسمه اسم أبيه: ككثير بن كثير بن المطلب.

الثاني: من وافق اسمه اسم جده كخارجة بن مصعب بن خارجة.

الثالث: من وافق اسمه اسم أبيه وجده فصاعدًا: كالحسن بن الحسن بن الحسن ابن علي بن أبي طالب.

الرابع: من اتفق اسمه واسم أبيه مع اسم جده، واسم أبيه فصاعدًا كأبي اليمن الكِنْديّ هُوَ زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن.

الخامس: من وافق اسمه اسم شيخه: كعبد اللَّه بن بُريدة بنِ الحصَيْب، عن عبد اللَّه بن عَبَّاس وعبد اللَّه بن مسعود. وكمحمد بن المثنى، وَمُحَمَّد بن بشار، عن مُحَمَّد بن جعفر.

السادس: من وافق اسمه اسم شيخ شيخه: كمحمد بن أبي عتَّاب، عن عَفَّان، عن مُحَمَّد بن دينار الأزدي.

السابع: من وافق اسمه اسم شيخه وشيخ شيخه فصاعدًا: كعمران القصير، عن عمران أبي رجاء العُطاردي، عن عمران بن حصين الصحابي. وكسليمان بن أَحْمَد بن أيوب الطبراني، عن سليمان بن أَحْمَد الواسطي، عن سليمان بن عبد الرَّحْمَن الدمشقي المعروف بابن بنت شرحبيل.

الثامن: مَنْ وافق اسمه واسم أبيه اسم شيخه واسم أبيه فصاعدًا: كأبي العلاء الهمذاني العطار مشهور بالرواية عن أبي علي الأصبهاني الحدّاد وكل منهما اسمه الحسن بن أَحْمَد.

التاسع: مَنْ وافق اسم شيخه اسم أبيه: كالربيع بن أنس، عن أنس فأبوه بكري، وشيخه أنصاري وهو: أنس بن مالك خادم رَسُول اللَّه ﷺ.

العاشر: مَن وافق اسمه اسم أبي شيخه: كيحيى بن سعيد الأنصاري، عن مُحَمَّد ابن يَحْيَى بن حبان.

الحادي عشر: من اتفق اسم شيخه والراوي عنه: وفائدته رفع اللبس عمن يظن أنَّ فيه تكرار، أو انقلابًا مثاله الْبُخَاري: عن مُسْلِم بن إبراهيم الفَرَاهيدي البصريُّ، والراوي عنه مُسْلِم بن الحجاج القُشَيْريُّ صاحب «الصحيح».

الثاني عشر: مَن وافق اسمه نسبته: كحميري بن بشير الحميري.

الثالث عشر: مَن وقع اسمه بلفظ النسبة وليس بنسبة له: كمكي بن إبراهيم البلخي، وكحضرمي بن عجلان مولى الجارود.

* * *

س١٠١: كم أنواع الأسماء مع الكنى؟

ج: كثيرةٌ نذكر منها سبعة عشر:

الأول: مَن اسمه كُنْيَتُه وليس له كُنية أخرى: كأبي بلال الأشعري.

الثاني: أن يكون كذلك لكن له كنية أخرى: كأبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو ابن حزم ويُكْنَى: أبا مُحَمَّد.

الثالث: مَنْ عُرِفَ بِكُنْيَته ولم نقف عَلَى اسمه، كأبي الأبيض العنسي الشامي.

الرابع: مَنْ لُقِّبَ بكنيته: كأبي الشيخ بن حيان اسمه عبد اللَّه وكنيته أبو مُحَمَّد وأبو الشيخ لقبٌ له.

الخامس: من تعددت كناه: كابن جريج يُكْنَى أبا خالد، وأبا الوليد.

السادس: من اتفق عَلَى اسمه واخْتُلِفَ في كُنيته: كأسامة بن زيد الحِبُّ، قيل يُكْنَى: أبا زيد، أو أبا مُحَمَّد، أو أبا خارجة، أو أبا عبد اللَّه. أقوال.

السابع: من اتفق عَلَى كنيته واختُلفَ في اسمه: كأبي هُرَيْرَة، قَالَ النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرح مسلم»: «اختلفوا في اسمه عَلَى نَحو من ثلاثين قولاً أرجحها عبد الرَّحْمَن ابن صخر».

الثامن: من اختلفَ في اسمه وكنيته معًا: كَسَفِينَة مولى رَسُول اللَّه ﷺ، وهو لقبه. واسمه: صالح، أو مهران، أو عمير، أقوال، وكنيته أبو عبد الرَّحْمَن، وقيل: أبو البختري.

التاسع: من لم يُختلف في اسمه ولا كنيته: كأئمة المذاهب الأربعة.

العاشر: من اشتهر باسمه دون كنيته: كطلحة أبي مُحَمَّد، والزبير أبي عبد اللَّه.

الحادي عشر: مَن اشتهر بكنيته دون اسمه: كأبي سعيد الخدري، واسمه: سعد ابن مالك بن سنان الخدري.

الثاني عشر: من وافقت كنيته اسمه: كالقاسم أبو القاسم.

الثالث عشر: مَن وافقت كنيته اسم أبيه: كأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق المدني.

الرابع عشر : من وافق اسمه كنية أبيه : كإسحاق ابن أبي إسحاق السبيعي .

الخامس عشر : مَنْ وافق كنيته كُنْية زوجته : كأبي سلمة ، وأم سلمة ، وأبي أيوب ، وأم أيوب .

السادس عشر : مَن وافقت كنيته اسم شيخه : كأبي عبد اللّٰه الْبُخَاري ، عن عبد اللّٰه بن مسلمة القعنبي ، وعبد اللّٰه بن يوسف التنيسي .

السابع عشر : من وافق اسمه كنية شيخه : كالإمام أَحْمَد ، عن أبي أَحْمَد الزُّبَيري .

* * *

س١٠٢ : بم تقع الألقاب ، وما أسبابها؟

ج : تقع الألقاب بأسباب كثيرة ، منها : الخلقة : كالطَّويل ، والقَصير ، والأحدب .

ومنها : العلّة : كالأعور ، والأعرج ، والأعمش .

والمزِّية : كبندار ، والبهيُّ ، لبهائه .

والقصة : كذات النطاقين : أسماء بنت أبي بكر .

والضَّال : مُعَاوِيَة بن عبد الكريم ضل في طريق مكة .

وتقع من باب الأضداد : كالقوي : أبي الحسن يونس بن يزيد وهو ضعيفٌ ، والصدوق : يونس بن مُحَمَّد ، وهو : كذوبٌ ، ويونس الكذوب ، وهو ثقةٌ عاصر أَحْمَد ابن حنبل ، قيل له : الكذوب لِحفظه وإتقانه . اهـ نقلاً عن «التدريب» ، إلى غير ذَلِكَ .

* وقد يقع اللقب بلفظ الكنية : كأبي تُراب لقب علي بن أبي طالب ﷺ ، وبلفظ النسبة : كخالد بن مخلد الكوفي لقب القطواني .

* * *

س١٠٣ : إلى مَن تقع الأنساب، وما أنواعها؟

ج : يُنسب الراوي إلى ما يميزه من غيره من أب : كابن عَبَّاس ، أو أمّ : كابن علية ، وابن الحنفية ، أو إقليم ، أو ناحية أو بلدة : كالشامي ، والدمشقي ، والغوطي .

وَقَالَ ابن المبارك : من أقامَ في بلد أربع سنين نُسب إليها .

أو قبيلة : كالقرشي ، أو بطن : كالهاشمي ، فإن جُمع بينهما بدأ بالأعم ثُمَّ الأخص .

أو واقعة : كالبدري ، أو صناعة : كالحدَّاد ، أو حرفة : كالبزار ، أو مذهب : كالحنفي ، والمالكي ، والحنبلي ، والشافعي ، -غير مُحَمَّد- ، والظَّاهري وإلى غير ذَلِكَ .

ومنهم المنسوب إلى جدته : كيعلى ابن مُنْية -بضم الميم وسكون النون وفتح التحتانية- واسم أبيه أُمَيه ، وإلى زوج أمه كالمقداد بن الأسود ابن عبد يغوث تبناه فنسب إليه ، ومنهم مَنْ نُسِبَ إلى غير ما يُسبق إليه الفهم : كسليمان بن طرخان التيمي ليس من تيم بل نزل بِها ، والحذاء لم يكن يصنعها وإنما كَانَ يُجالسهم وغير ذَلِكَ .

* * *

س١٠٤ : كم أنواع الأعلام المفردة، وما أمثلتها؟

ج : أربعة أنواع :

الأول : من سمي باسم لم يسم به غيره ، مثاله في الصحابة : سندرِ بفتح السين والدال المهملتين بينهما نون ساكنة آخره راء ، وكلدة -بالمهملة وفتحات- ، ابن الحنبل -بلفظ جد الإمام أَحْمَد ، ووابصة بن معبد ، ومن غير الصحابة : تدوم بفوقية ومهملة وزن مضارع دمت -ابن صُبح- بضم الصاد مكبرًا أو بالتصغير الحميري ، وسُعير بالمهملة مصغرًا . ابن الخمس بِمعجمة مكسورة فميم ساكنة فمهملة .

الثاني : من كُنِّيَ بِما لم يكن به غيره : كأبي العُبيدين -بضم العين مصغرًا-

واسمه: مُعَاوِيَة بن سبرة من أصحاب ابن مسعود.

وأبو العشراء: بضم المهملة وفتح المعجمة- الدارمي واسمه: أسامة بن مالك كما ذكره ابن الصلاح.

الثالث: من لقب بِما لم يُلَقب به غيره: ومثاله في الصحابة سَفينة مولى رَسُول اللَّه وتقدّم الاختلاف في اسمه، ومن غير الصحابة: مِنْدل بن علي العنزي واسمه فيم قيل: عمرو.

مُشْكُدَانة -بضم أوله وثالثه، بينهما معجمة ساكنة- وهي وعاء المسك، واسمه: عبد اللَّه بن عُمَر.

الرابع: من نسب إلى ما لم ينسب إليه غيره كاللبقي -بفتح اللام والموحدة وكسر القاف- واسمه علي بن سلمة.

* * *

س١٠٥: ما هُوَ المهمل، وبم يعرف وما فائدته؟

ج: هُوَ أنْ يروى عن اثنين متفقي الاسم أو مع اسم الأب، أو الجد، أو النسبة ولم يتميز بِمَا يخص كل منهما فإن كانا ثقتين لم يفد.

ومن أمثلته: ما وقع في الْبُخَاري ومن روايته عن أَحْمَد -غير منسوب- عن ابن وهب، فإنه إمّا أَحْمَد بن صالح، أو أَحْمَد بن عيسى.

أو: عن مُحَمَّد -غير منسوب- عن أهل العراق، فإنه إمّا مُحَمَّد بن سلام، أو مُحَمَّد بن يَحْيَى الذُّهليُّ، وكلا المتفقين ثقات.

* وإن كَانَ أحدهما ضعيفًا ضر ذَلِكَ كسليمان بن داود الخولاني، وسليمان بن داود اليمامي، الأول: ثقة، والثاني: متفق عَلَى تركه.

ويُعرف باختصاص المروي عنه بأحدهما، ومتى لم يتبين ذَلِكَ أو كَانَ مُختصًا بِهما معًا، فإشكاله شديدٌ فيرجع فيه إلى القرائن، والظن الغالب.

* ومن فوائده: أن لا يُظن الواحد اثنين.

* * *

س١٠٦: ما هُوَ المتفق والمفترق، وما فائدته؟

ج: هُوَ أن تتفق الأسماء وأسماء الآباء، أو الكنى والألقاب، أو الأنساب خطًّا ونطقًا، وتَختلف الأشخاص.

* ومن فائدته: أن لا يُظن الاثنان واحدًا، وهما ثَمانية أنواع:

الأول: أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم كالخليل بن أحْمَد: أكثر من ستة.

الثاني: أنه تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم: كأحمد بن جعفر بن حمدان أربعة متعاصرون في طبقة واحدة.

الثالث: أن تتفق الكُنْية والنسبة معًا: كأبي عمران الجوني رجلان.

الرابع: أن يتفق الاسم واسم الأب والنسبة: كمحمد بن عبد اللَّه الأنصاري اثنان في الطبقة وهذا قريبٌ مِمَّا قبله.

الخامس: أن تتفق كناهم وأسماء آبائهم كأبي بكر بن عياش -بتحتية ومعجمة ثلاثية-.

السادس: عكسه وهو أن تتفق أسماؤهم وكُنَى آبائهم: كصالح بن أبي صالح أربعة من التابعين.

السابع: أن تتفق أسماؤهم غير منسوبة نَحو: عبد اللَّه إذا أطلق فإن كَانَ بِمكة فابن الزبير، أو بالمدينة فابن عُمَر، أو بالكوفة فابن مسعود، أو بالبصرة فابن عَبَّاس، أو بخراسان فابن المبارك أو: بالشام فابن عمرو بن العاص.

الثامن: أنْ يتفقا في الكُنية فقط: كأبي حمزة -بالحاء والزاي- ستة كلهم يروون عن ابن عَبَّاس.

أو في النسبة فقط وهذا يصلح أن يُعَدَّ تاسعًا: كالحنفي جماعة منهم أبو بكر،

وأبو علي وآخرون.

* وقد يفترقان فيما تقع النسبة إليه، فمنهم من يُنسب إلى مذهب كأبي حنيفة ومنهم من يُنسب إلى قبيلة بني حنيفة. واللَّه أعلم.

* * *

س١٠٧: ما هُوَ المؤتلف والمختلف، وما فائدته، وكم قسم هُوَ؟

ج: هُوَ أن تتفق الأسماء وأسماء الآباء، أو الكنى، أو الألقاب، أو الأنساب خطًا وتَختلف نطقًا.

* وفائدة معرفته: الأمنُ من التحريف والتَّصحيف وهو نوعان:

أحدهما: وهو الأكثر: ما لا ضابط له يرجعُ إليه لكثرته وإنَّما يُعرف بالنقل والحفظ كأسيد -بالفتح مكبرًا- هُوَ أبو عتَّاب، وأُسيد بالضم مصغرًا هُوَ ابن حضيْر.

ومثله سليم -بفتح السين- هُوَ ابن أخضر البصريُّ، وسليم -بالضم- وهم جماعة.

وكَحَيَّان - بمهملة مفتوحة ومثناة تَحتية مُشددة، وحَبَّان - بفتح الحاء المهملة وموحدة تَحت.

وحِبَّان مثله لكن -بكسر الحاء-، وحُبَّان -بضم المهملة وتشديد الموحدة-.

وجَيَّان -بفتح الجيم وتشديد المثناة من تَحت-، وجِنان -بكسر الجيم وتَخفيف النون-، وحَنَان -بفتح المهملة وتَخفيف النون، وحَبَان-بفتح المهملة وتَخفيف الموحدة.

النوع الثاني: ما ينضبط لقلته، وهو قسمان:

- **الأول:** ما يُراد فيه التعميم بأن يُقال: ليس لَهُم فلان إلاَّ فلان، كسلاَّم -كُلّه مُثقل- إلا: عبد اللَّه بن سلاَم الصَّحابي، وابن أخته، وجدَّ أبي علي الجُبائيِّ وهو: مُحَمَّد بن عبد الوهاب بن سلاَم، وجدَّ السّيدي وهو سعد بن جعفر بن سلام، وجدَّ

النَّسفي وهو: أبو نصر مُحَمَّد بن يعقوب بن إسحاق بن مُحَمَّد بن موسى بن سلام، ووالد البيكندي، وهُوَ: مُحَمَّد بن سلام بن الفرج البيكندي شيخ الْبُخَاري، وابن أبي الحُقيق.

- **الثاني**: ما يُراد فيه التخصيص وهو تارة بكتب مخصوصة: كقولهم ليس في «الصحيحين» و«الموطأ» خَازِم -بالمعجمة- إلاَّ مُحَمَّد بن خازم أبو مُعَاوِيَة، ومن عداه مما في الكتب الثلاثة: فحازم بِمهملة كأبي حازم الأعرج وجرير بن حازم.

وتارة بالقبائل: كحزام في قريش -بالزاي- وفي الأنصار حرام -بالراء.

ومن هذا النوع في الكنى: أبو نصر الضَّبي، وغيره -بالصاد-، وأبو النضر -بالضاد- البغدادي.

ومنه في الألقاب: البطين -بالباء- مفتوحة وزن: كريم -اسمه: مُسْلِم بن عمران، وذو البُطين بالموحدة مضمومة عَلَى وزن حسين وهو: أسامة بن زيد.

ومنه في الأنساب السَّيباني بالنون وكسر المهملة في أوله، والشَّيْبَانِي -بالمعجمة المفتوحة- أبو عمرو وأبو إسحاق.

ومنه النَّسَائي بالمهملة -صاحب «السنن»، والنشائي -بالمعجمة- مُحَمَّد بن حرب.

والخرَّاز -براء وزاي- عبد اللَّه بن عون، وخالد بن حيَّان، والخزَّاز -بزايين- أبو عامر صالح بن رستم.

* * *

س١٠٨: ما هُوَ المتشابه؟

ج: هُوَ أن تتفق الأسماء خطًّا ونطقًا وتَختلف الآباء نطقًا مع ائتلافهما خطًّا: كمحمد بن عَقيل -بفتح العين-، وَمُحَمَّد بن عُقيل -بضمها-؛ الأول نيسابوري، والثاني: فِرْيابي، وهما مشهوران وطبقاتهما متقاربة.

* أو بالعكس كأن تَختلف الأسماء نطقًا مع ائتلافهما خطًّا وتتفق الآباء خطًّا ونطقًا: كشريح بن النعمان -بالمعجمة في أوله والمهملة في آخره- وسريج بن النعمان -بِمهملة في أوله ومعجمة في آخره-، الأول تابعي يروي عن علي، والثاني من شيوخ الْبُخَاري.

س١٠٩: كم نوع يتركب من المتشابه ومما قبله؟

ج: يتركب منه أنواع، منها:

* أن يَحصل الاتفاق أو الاشتباه في الاسم واسم الأب إلاَّ في حرف أو حرفين فأكثر، من أحدهما أو منهما، وهو عَلَى قسمين:

أولُهما: أن يكون بالتعبير مع أنَّ عدد الحروف ثابت في الجهتين كمحمد بن سنان -بالمهملة ونونين بينهما ألف- وهم جماعة منهم: العوقي -بفتح العين والواو ثُمَّ القاف- شيخ الْبُخَاري.

وَمُحَمَّد بن سَيَّار -بفتح المهملة وتشديد التحتانية وبعد الألف راء- وهم أيضًا جَماعة منهم: اليمامي شيخ عُمَر بن يونس.

كمحمد بن حُنين -بضم المهملة ونونين بينهما تَحتانية- تابعي يروي عن ابن عَبَّاس وغيره.

وَمُحَمَّد بن جُبَير -بجيم فموحدة وآخره راء- وهو تابعي مشهور أيضًا.

ومن ذَلِكَ مُعَرَّف -بالعين- ابن واصل كوفي مشهور، ومطرَّف بن واصل -بالطاء بدل العين- شيخ آخر يروي عنه أبو حذيفة النهدي.

ومنه أيضًا: أَحْمَد بن الحسين صاحب إبراهيم بن سعد وآخرين، وأحيْد بن الحسين مثله لكن بدل -الميم تَحتانية- وهو شيخٌ بُخاري يروي عنه عبد اللَّه بن مُحَمَّد البيكندي.

ويتركب من هذا القسم نوعٌ آخر وهو: إذا وجِدَ في أحد المتشابهين صورة عدد

حروف الآخر دون حقيقته: كحفص بن ميسرة شيْخ مشهور من طبقة مالك، وجعفر بن ميسرة، شيخ لعبيد اللَّه بن موسى الكوفي، الأول: بِمهملة وفاء وصاد، والثاني: بِجيم وعين مهملة وفاء وراء- فإن الصاد من حفص قد يشبه -الفاء والراء- من جعفر.

ثانيهما: أن يكون الاختلاف بالتغيير من نقصان بعض الأسماء كعبد اللَّه بن زيد: جماعة منهم في الصحابة صاحب الأذان واسم جدِّه عبدُ ربه، وراوي حديث الوضوء واسم جده عاصم وهما أنصاريان.

وعبد اللَّه [بن] يزيد بزيادة ياء في أول اسم الأب والزَّاي مكسورة وهم أيضًا جماعة: منهم في الصحابة: الخطْمي يُكْنَى أبا موسى، وحديثه في «الصحيحين».

ومنهم القارئ له ذكر في حديث عائشة وقد زعم بعضهم أنه الخطميُّ وفيه نظر.

ومنها: عبد اللَّه بن يَحْيَى: وهم جماعة، وعبد اللَّه بن نجيّ -بضم النون وفتح الجيم فياء مُشدّدة- تابعيّ معروف يروي عن علي ﷺ.

* ومنها: أن يَحصل الاتفاق مع التقديم والتأخير، وهو نوعان:

أحدهما: أن يقع التقديم والتأخير في الاسمين جملة: كالأسود بن يزيد، ويزيد ابن الأسود، وعبد اللَّه بن يزيد، ويزيد بن عبد اللَّه.

ثانيهما: أن يقع التقديم والتأخير في نفس حروف الاسم بالنسبة إلى ما يشتبه به: كأيوب بن سيَّار، وأيوب بن يسار، الأول: مدني مشهور ليس بالقويِّ، والثاني: مجهول. اهـ من «نُخبة الفكر وشرحها» بتصرف.

* وأمّا معرفة المواليد والوفيات والبلدان فإنّما تَحصل بالاستقراء والتتبع لَهَا من الكتب المصنفة فيها من التواريخ والطبقات وأسماء الرجال المختصة بِها «كالإكمال» «وتَهذيبه» و«تقريبه» وغيرها لأنَّها نقل مَحضٌ لا تنحصر في ضابط ولا يغني فيها التمثيل.

* * *

س١١٠: ما معنى الطبقة؟ وما فائدة معرفتها؟

ج: الطبقة في اصطلاحهم: عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ، وقد يكون الشخص الواحد من طبقتين باعتبارين كأنس بن مالك ﷺ فإنه من حيث صحبته لِلنَّبِيّ ﷺ يُعد من طبقة العشرة مثلاً، ومن حيثُ صغر السن يُعد في طبقة من بعدهم، فمن نظر إلى الصحابة باعتبار الصحبة جعل الجميع طبقة واحدة كما صنع ابن حبان وغيره، ومن نظر إليهم باعتبار قدر زائد كالسبق إلى الإسلام أو شهود المشاهد الفاضلة جعلهم طبقات، إلى ذَلِكَ جَنَحَ صاحب «الطبقات» أبو عبد اللَّه مُحَمَّد بن سعد البغدادي وكتابه أجمع ما جمع في ذَلِكَ، وكذلك من جاء بعد الصحابة -وهم التابعون- مَنْ نظر إليهم باعتبار الأخذ عن بعض الصحابة فقط جعل الجميع طبقة واحدة، كما فعل ابن حبان، ومن نظر إليهم باعتبار اللقَاء قَسَّمهم كما فعل ابن سعد -رحمهما اللَّه تعالى- ولكل منهما وجهة. واللَّه أعلم.

* وفائدة معرفة الطبقات: الأمن من تداخل المشتبهين، وإمكان الاطلاع عَلَى تبيين التدليس والوقوف عَلَى حقيقة المراد من العنعنة.

* * *

س١١١: كم طبقات الرواة إجمالاً؟

ج: حصر الحافظ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى- طبقاتهم في اثنتي عشرة طبقة.

الأولى: الصحابة عَلَى اختلاف مراتبهم.

الثانية: طبقة كبار التابعين: كابن المسيب، قَالَ: فإن كَانَ مُخضرمًا صرحتُ بذلك.

الثالثة: الطبقة الوسطى بين التابعين: كالحسن، وابن سيرين.

الرابعة: طبقة تليها جُلّ راويتهم عن كبار التابعين: كالزهري، وقتادة.

الخامسة: الطبقة الصغرى منهم الذين رأوا الواحد والاثنين ولم يثبت لبعضهم

السماع من الصحابة: كالأعمش.

السادسة: طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لَهُم لقاء أحد من الصحابة: كابن جريج.

السابعة: كبار أتباع التابعين: كمالك والثوري.

الثامنة: الطبقة الوسطى منهم: كابن عُيينة.

التاسعة: الطبقة الصغرى منهم أي من أتباع التابعين: كيزيد بن هارون، والشافعي، وأبو داود الطيالسي، وعبد الرزاق.

العاشرة: كبار الآخذين عن تبع الأتباع: كأحمد بن حنبل.

الحادية عشر: الطبقة الوسطى من ذَلِكَ كالذُّهْلي والبخاري.

الثانية عشر: صغار الآخذين عن تبع الأتباع كالترمذي. قَالَ: وألحقتُ بِها باقي شيوخ الأئمة الذين تأخرت وفاتهم قليلاً كبعض شيوخ النسائي.

وذكرتُ وفاة مَن عُرِفَتْ سنة وفاته منهم، فإن كَانَ من الأولى والثانية فهم قبل المائة، وإن كَانَ من الثالثة إلى آخر الثامنة فهم بعد المائة، وإن كَانَ من التاسعة إلى آخر الطبقات فهم بعد المائتين، ومن نَدر عن ذَلِكَ بينته. اهـ. من مقدمة «تقريب التهذيب».

* * *

س١١٢: كم مراتب التعديل والتجريح؟ وما هِيَ؟ وما فائدة معرفة ذَلِكَ؟

ج: للتعديل سبع مراتب، أرتبها عَلَى الأقوى فالأقوى.

الأول: ثبوت الصحبة إذ لا بحث فيمن ثبتت صحبته لأن الطعن في الصحابة طعنٌ في الدين، فهم حاملوه ومبلغوه إلى مَنْ بعدهم، وهم الواسطة بين بقية الأمة وبين رَسُول اللَّه ﷺ، كما أنَّ الرَسُول ﷺ هُوَ الواسطة بيننا وبين ربنا ﷻ.

فالطاعنُ في أحدهم طاعنٌ في دينه في الحقيقة لكنك لا تَجدُ الطعن فيهم إلا عَمَّن

لا دين لَهُ: نسأل اللّه تعالى العفو والعافية: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾[آل عمران: ٨] . ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[الحشر: ١٠] .

الثانية: ما جاء فيه أفعل التفضيل: كأوثق الناس، وما أشبه ذَلِكَ نَحو: إليه المنتهى، جبل الحفظ، لا يُسأل عن مثله.

الثالثة: الصفة المتكررة بلفظ واحد: كثقة ثقة، وكثقة ثبت أو ثقة حافظ، أو ثقة حجة، أو ثقة متقن.

الرابعة: ما وصف بذلك مفردًا كثقة، متقن، حجة، ثبت، حافظ، ضابط.

الخامسة: ليس به بأس، لا بأس به، صدوق، مأمون، خيار.

السادسة: محله الصدق، رووا عنه، شيخ، وسط، صالح الحديث، مقارب الحديث -بفتح الراء وكسرها- جيد الحديث، حسن الحديث.

السابعة: صويلح، صدوق إن شاء اللّه، أرجو أن لا بأس به.

* وللتجريح سِت مراتب، أذكرها عَلَى ترتيب الأسوأ فالأسوأ.

الأول: ما جاء بصيغة أفعل: كأكذب الناس، وما أشبه ذَلِكَ: كركن الكذب.

الثانية: صيغة المبالغة: ككذَّاب، وضَّاع، دَجَّال، يكذب كثيرًا، يضع.

الثالثة: مُتهم بالكذب، أو بالوضع، ساقط، هالك، ذاهبٌ، متروك، تركوه، فيه نظر، سكتوا عنه، لا يُعتبر به، ليس بثقة، غير ثقة ولا مأمون.

الرابعة: مردُودُ الحديث، ضعيف جدًّا، واهٍ بمرةٍ، مطروحٌ، ارم به، ليس بشيء، لا يُساوي شيئًا، وكل من وُصف بشيء من هذه المراتب لا يُحتج به ولا يُستشهد به ولا يُعتبر به.

الخامسة: ضعيفٌ، منكرُ الحديث، مُضطرب الحديث، واهٍ، ضعَّفوه، لا يُحتجُّ به.

السادسة: فيه مقال، فيه ضعفٌ، ليس بذلك، ليس بالقوي، تعرف وتنكر، ليس بعمدةٍ، فيه خلف، مطعون فيه، سيئ الحفظ، ليّن، تكلموا فيه.

وأصحاب هاتين الرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار ولا يُحتج به.

* وأمّا فائدته: فهو أهم أنواع هذا الفن إذ به يُعرف ما يُقبل من الأخبار وما يُرد، ولِهذا لا يقبل خبر المجهول لتعذر العلم بجرحه أو عدالته. واللَّه أعلم.

* * *

س١١٣: ما حكم الجرح؟ ولِمن يَجوز؟ ومِمّن يقبل؟

ج: قَالَ النووي -رحمه اللَّه تعالى- في «شرح مسلم»: «اعلم أنَّ جَرحَ الرواة جائزٌ بل واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه لصيانة الشريعة المكرمة -أي: من أن يدخل فيها ما ليس منها- وليس هُوَ من الغيبة المحرمة بل من النصيحة للَّه تعالى ولرسوله ﷺ والمسلمين، ولم يزل فضلاء الأئمة وأخيارهم وأهل الورع يفعلون ذلك».

* قَالَ: وعلى الجارح تقوى اللَّه ﷻ في ذَلِكَ والتثبت فيه والحذر من التساهل بجرح سليم من الجرح، أو بنقص من لم يظهر نقصه، فإنَّ مفسدةَ الجرح عظيمة، فإنها غيبة مؤبدة مبطلة لأحاديثه مسقطة لسنة عن النَّبِي ﷺ رادة لِحكم من أحكام الدين، ثُمَّ إنّما يجوز الجرح لعارف به مقبول القول فيه، أمّا إذا لم يكن الجارح من أهل المعرفة أو لم يكن مِمّن يقبل قوله فيه فلا يَجوز له الكلام في أحد، فإن تكلم كَانَ غيبة محرمة»، وعزاه إلى القاضي عياض -رحمه اللَّه تعالى- ثُمَّ قَالَ: «الجرحُ لا يُقْبَلُ إلا منْ عدل عارف بأسبابه».

* وهل يُشترط في الجارح والمعدل العدد؟ فيه خلاف للعلماء، والصحيح أنه لا يُشترط بل يصير مجروحًا أو عدلاً بقول واحد لأنه من باب الخبر فيقبل فيه الواحد.

* وهل يشترط ذكر سبب الجرح أم لا؟ اختلفوا فيه فذهب الشافعي وكثيرون إلى اشتراطه لكونه قد يعده مجروحًا بِما لا يجرح لِخفاء الأسباب ولاختلاف العلماء

فيها، وذهب القاضي أبو بكر الباقلاني في آخرين إلى أنه لا يُشترط أي مطلقًا، وذهب آخرون إلى أنه لا يشترط من العارف بأسبابه ويُشترط من غيره، وعلى مذهب من اشترط في الجرح التفسير نقول: فائدة الجرح فيمن جرح مطلقًا أن يتوقف عن الاحتجاج به إلى أن يبحث عن ذَلِكَ الجرح، ثُمَّ من وجد في «الصحيحين» مِمَّن جرحه بعض المتقدمين يحمل ذَلِكَ عَلَى أنه لم يثبت جرحه مفسرًا بِمَا يجرح.

* قَالَ: ولو تعارض جرح وتعديل قدم الجرح عَلَى المختار الَّذِي قاله المحققون والجماهير، ولا فرق بين أن يكون عدد المعدلين أكثر أو أقل، وقيل: إذا كَانَ المعدلون أكثر قُدم التعديل، والصحيح الأول، لأن الجارح اطلع عَلَى أمر خفيٍّ جهلهُ المعدِّل». والله أعلم.

* * *

س١١٤: فيم يشترط الخبر والشهادة؟ وفيم يفترقان؟

ج: قَالَ الإمام النووي -رحمه الله تعالى-: «اعلم أن الخبر والشهادة يشتركان في أوصاف، ويفترقان في أوصاف، فيشتركان في اشتراط الإسلام والعقل والبلوغ والعدالة والمروءة وضبط الخبر والمشهود به عِنْد التحمل والأداء، ويفترقان في الحرية والذكورية، والعدد والتهمة وقبول الفرع مع وجود الأصل.

* فيقبل خبر العبد والمرأة والواحد ورواية الفرع مع حضور الأصل الَّذِي هُوَ شيخه، ولا تُقبل شهادتهم إلا في المرأة في بعض المواضع مع غيرها.

* وترد الشهادة بالتهمة كشهادته عَلَى عدوه وبِما يدفع به عن نفسه ضررًا أو يجر به نفعًا ولولده ووالده.

واختلفوا في شهادة الأعمى فمنعها الشافعي وطائفة، وأجازها مالك وطائفة.

واتفقوا عَلَى قبول خبره، وإنّما فرَّق الشرع بين الشهادة والخبر في هذه الأوصاف لأنَّ الشهادةَ تخص فيظهر فيها التهمة، والخبر يعمه وغيره من الناس أجمعين فتنتفي التهمة.

* وهذه الجملة قول العلماء الذين يُعتد بهم، وقد شذ عنهم جماعة في أفراد بعض هذه الجملة.

فمن ذَلِكَ شرط بعض أصحاب الأصول أن يكون تحمله الرواية في حال البلوغ، والإجماع يرد عليه، وإنما يعتبر البلوغ حال الرواية، لا حال السماع، وجوّز بعض أصحاب الشافعي رواية الصبي وقبولها منه في حال الصبا، والمعروف من مذهب العلماء مطلقًا ما قدمنا.

* وشرط الجبائي المعتزلي وبعض القدرية العدد في الرواية فَقَالَ الجبائي: لابد من اثنين كالشهادة، وَقَالَ القائل من القدرية: لابد من أربعة عن أربعة في كل خبر، وكل هذه الأقوال ضعيفة ومنكرة مطرحة، وقد تظاهرت دلائل النصوص الشرعية والحجج العقلية عَلَى وجوب العمل بِخبر الواحد، وقد قرر العلماء في كتب الفقه والأصول ذَلِكَ بدلائله وأوضحوهُ أبلغ الإيضاح، وصنف جماعة من أهل الحديث وغيرهم مصنفات مستكثرات مستقلات في خبر الواحد ووجوب العمل به».

* * *

س١١٥: كم أنواع المبهمات؟ وبِم تعرف؟ وما فائدة معرفتها؟

ج: المبهمات أربعة أقسام: أبهمها رجل، أو امرأة، أو رجلان، أو امرأتان، أو رجال، و نساء.

* ومن ذَلِكَ في المتن: حديث ابن عَبَّاس ﵄: «أَنَّ رجلاً قَالَ: يا رَسُول اللَّه أنحج كل عام؟»، وهو: الأقرع بن حابس كما سماهُ في «مسند أحمد».

وحديث السائلة عن غسل الحيض فَقَالَ ﷺ: «خذي فرصة من مسك فتطهري بها» -الحديث-. رَوَاهُ الشيخان عن عائشة هِيَ: أسماء بنت يزيد بن السكن، وفي رواية لِمسلم هِيَ أسماء بنت شكل -بفتحتين- قَالَ النووي -رحمه اللَّه تعالى-: «يحتمل التعدد».

* ومن ذَلِكَ في السند: ما رَوَاهُ أبو داود من طريق حجاج بن فرافصة، عن رجل،

عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَة مرفوعًا: «المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم».

قَالَ في «التقريب»: «يحتمل أنه يَحْيَى بن أبي كثير».

قلت: لأن أبا داود رَوَاهُ أيضًا من طريق بشر بن رافع، عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هُرَيْرَة ﷺ مرفوعًا.

ثُمَّ قَالَ: قد يُطلق إبهامه كما تقدم، وقد يقيد إما بقبيلة كحديث أبي هُرَيْرَة: «إن امرأتين من هذيل اقتتلتا» الحديث.

اسم الضاربة: أم عفيف، وذات الجنين: مليكة بنت عويمر.

وكالأسود بن هلال، عن رجل من بني ثعلبة، هُوَ: ثعلبة بن زهدم.

والأسود بن يزيد، عن رجل من أشجع في قصة بَرْوُعَ. هُوَ: معقل بن سنان.

أو إلى صفة فضيلة: كأبي بردة بن أبي موسى، عن رجل من المهاجرين بحديث: «إنه ليغان عَلَى قلبي» هُوَ الأغر المزني.

وعبد الرَّحْمَن بن جابر الأنصاري، عن رجل من الأنصار. هُوَ: أبو بردة بن نيار.

أو إلى واقعة: كصالح بن خوَّات، عمَّن صلى مع النَّبِي ﷺ صلاة الخوف هُوَ: أبوه، أو سهل بن أبي حثمة.

الثاني: الابن والبنت، والأخ والأخت، والابنان والأخوان، وابن الأخ والابن والأخت.

* من ذَلِكَ في المتن: حديث أم عطية في غسل بنت النَّبِي ﷺ بِمَاء وسدر. وهي: زينب زوجة أبي العاص بن الربيع.

وحديث عقبة بن عامر: «قلتُ: يا رَسُول اللَّه، إنَّ أختي نذرت أن تمشي» الحديث. هي: أم حبَّان بالكسر فالتشديد.

وحديث قول أبي بكر لعائشة: «إنَّما هما أخواك وأختاك» هم: عبد الرحمن ومحمد وأسماء وأم كلثوم.

* ومنه في السند: «خ» إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، هو: عبد الحميد.

«دس» إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، له أربعة أخوة: أشعث، وسعيد، وخالد، والنعمان.

«س» سالم بن أبي الجعد، عن أخيه. له خمسة إخوة: عبد اللَّه، وعبيد اللَّه، وزياد، وعمران، ومسلم. وغير ذَلِكَ.

الثالث: العم والعمة ونَحوهما كالخال والخالة والأم والأب والجد والجدة وابن العم أو بنته.

* من ذَلِكَ في المتن: عمة جابر الَّتِي بكت أباهُ لَمّا قتل يوم أحد هِيَ: فاطمة بنت عمرو، وقيل: هند.

وحديث ابن عَبَّاس ﷺ: «أهدت خالتي إلى النَّبِيّ ﷺ سَمنًا وأقطًا». قيل: اسمها هزيلة، وقيل: حفيدة بنت الحارث، وتُكنى أم حُفيدة.

وحديث أبي هُرَيْرَة ﷺ: «كنتُ أدعو أمي إلى الإسلام» الحديث. اسمها: أميمة بنت صفيح.

وحديث نافع: تزوج ابن عُمَر بنت خاله عُثْمَان بن مظعون فقالت أمها: بنتي تكره ذَلِكَ. اسم بنت خاله زينب وأمها خولة بنت حكيم.

* وفي السند: «خ.د» رافع بن خديج، عن عمه في حديث «النهي عن بيع المخابرة» هُوَ ظهير بن رافع.

«س» إبراهيم النخعي، عن خاله، هُوَ الأسود بن يزيد.

«د» أَحْمَد بن عمرو بن السرح، عن خاله، هُوَ عبد الرَّحْمَن بن عبد الحميد.

و«س» أنس بن مالك، عن أمه. هِيَ أم سليم.

و«ق» عبد اللَّه بن إدريس، عن أبيه وعمه، عن جدِّه، اسم عمه: داود، واسم جده يزيد.

«ت» عامر العقيلي، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَة، قيل: اسمه عقبة، وقيل: عبد اللَّه ابن شقيق.

«د» عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أهل بيته، عن وائل بن حجر، يُقال: هُوَ أخوه علقمة.

الرابع: الزوج والزوجة، والعبد وأم الولد.

* من ذَلِكَ في المتن: زوجة عبد الرَّحْمَن بن الزبير الَّتِي كانت تَحت رفاعة القرظي فطلقها، اسمها: تُميمة -بالضم- بنت وهب. وقيل: سهيمة.

وحديث جابر أنَّ عبدًا لِحاطب قَالَ: يا رَسُول اللَّه ليدخلن حاطب النار، واسمه: سعد.

* وفي السند: «س» ثمامة بن حزن، عن جارية لعائشة حبشية. يحتمل أن تكون بريرة.

«م» عِياض الأشعري، عن امرأة أبي موسى. هِيَ: أم عبد اللَّه.

أم ولد عبد الرَّحْمَن بن عوف، عن أم سلمة في تطويل الذيل.

قيل: اسمها حميدة وفي التقريب: «لم أقف عَلَى اسمها».

ويتوصل لِمعرفتها بِجمع طرق الحديث غالبًا.

* ومن فوائده في المتن: تبيين الأسماء المبهمة، وتَحقيق الشيء عَلَى ما هُوَ عليه، فإن النفوس متشوقة إليه، وقد يكون في الحديث منقبة له فتستفاد بِمعرفته فضيلته، وقد يشتمل عَلَى فعل غير مناسب فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من أفاضل الصحابة خصوصًا إذا كَانَ ذَلِكَ من المنافقين، وقد يكون سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بِمعرفته هل هُوَ ناسخ أو منسوخ؟ إن عرف زمن إسلامه.

* وإن كَانَ المبهم في الإسناد فمعرفته تُفيد ثقته، أو ضعفه ليحكم للحديث

بالصحة وغيرها . اهـ

* هذا إذا كَانَ غير صحابي فإن كَانَ صحابيًّا فلا بحث فيه لأن الصحابة كلهم عدول . واللَّه أعلم .

* * *

س١١٦ : كم أقسام الولاء؟

ج : ثلاثة : ولاء بالعتاقة ، وولاء بالحلف ، وولاء بالإسلام .

مثال الأول : الليث بن سعد المصري الفهمي مولاهم ، وعبد اللَّه بن المبارك الحنظلي مولاهم ، وعبد اللَّه بن صالح الجهني مولاهم .

* وربّما يُنسب إلى القبيلة مولى مولاها ، منه : عبد اللَّه بن وهب القرشي الفهري فإنه مولى يزيد بن رمانة مولى يزيد بن أنيس الفهري .

ومثال الثاني : قَالَ ابن الصلاح -رحمه اللَّه تعالى- : «مالك الإمام ونفره هُم أصبحيُّون . وهم حميريون صلبية وهم موالٍ لتيم قريش بالحلف» .

ومثال الثالث : الْبُخَاري صاحب «الصحيح» الجعفي مولاهم نسب إلى ولاء الجعفيين لأنَّ جده المغيرة أسلم وَكَان مجوسيًا عَلَى يد اليمان بن أخنس الجعفي ، وهو جد عبد اللَّه بن مُحَمَّد المسندي أحد شيوخ الْبُخَاري» . اهـ واللَّه أعلم .

* * *

س١١٧ : ما الآداب الَّتي يشترك فيها الشيخ والطالب؟ وَالَّتي ينفرد فيها كل واحد منهما؟

ج : يشتركان في تصحيح النية ، وبذل النصيحة للمسلمين بأن يكون طلبه الحديث للعمل به ، ونشره بين المسلمين ، والتطهر من أعراض الدنيا ، وتَحسين الحال .

* وينفرد الشيخ : بأن يُسمع إذا احتيج إليه ، ولا يحدّث ببلد فيه أولى منه بل يرشد إليه -كذا قَالَ الحافظ -رحمه اللَّه تعالى- .

* قلتُ: لعل هذا باعتبار الأولوية وإلا فقد حَدَّثَ جماعة من التابعين بحضرة الأكابر من الصحابة ﷺ، بل أفتوا ولم ينكر ذَلِكَ عليهم، قَالَ: «ولا يترك إسماع أحد لنية فاسدة، وأن يتطهر ويَجلس بوقار، ولا يحدث قائمًا ولا عجلاً ولا في طريق إلاَّ إن اضطر إلى ذَلِكَ، وأن يُمسك عن الحديث إذا خشي التغير أو النسيان لِمرض أو هرم، وإذا اتخذ مجلس الإملاء أن يكون له مُستمل يقظ».

* قلتُ: وأن يستنصت الطلبة فإن رفع أحد صوته زجره لقول اللَّه ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] الآية. فإن رفع الصوت عَلَى حديثه ﷺ كرفعه عَلَى صوته إذ هُوَ المشرِّع وهذا تشريعه.

* قَالَ: «وينفرد الطالب بأن يوقر الشيخ ولا يضجره، ويرشد غيره لِما سمعه ولا يدع الاستفادة لِحياء أو تكبر، ويكتب ما سمعه تامًّا ويعتني بالتقييد والضبط ويذاكر بِمحفوظه ليرسخ في ذهنه». اهـ

* يعني: أنه بعد حفظ الحديث يطلب معرفة رجاله ولطائف إسناده ودرجته من الصحة والنحو وفقهه ولغته ونَحوه.

* * *

س١١٨: ممن يصلح التحمل؟ ولِمن يَجوز الأداء؟

ج: قَالَ الحافظ -رحمه اللَّه تعالى-: «الأصح اعتبار سن التحمل بالتمييز، هذا في السماع، وقد جرت عادة المحدثين بإحضارهم الأطفال مجالس الحديث ويكتبون لَهُم أنهم حضروا، ولابد في مثل ذَلِكَ من إجازة المسمع، والأصح في سن الطالب بنفسه أن يتأهل لذلك، ويصح تَحمل الكافر أيضًا إذا أدّاه بعد توبته وثبوت عدالته. وأمّا الأداء فقد تقدم أنه لا اختصاص له بزمن معين بل يقيد بالاحتياج والتأهل لذلك وهو مختلف باختلاف الأشخاص، وَقَالَ ابن خلاَّد: إذا بلغ الخمسين ولا ينكر عِنْد الأربعين، وتعقب بِمن حدث قبلها كمالك». اهـ

* * *

س١١٩: كيف صفة كتابة الحديث، وعرضُه، وإسماعه، والرحلة فيه، وتصنيفه؟

ج: صفة كتابته: أن يكتبه مبينًا مفسرًا، ويشكل المشكل منه، وينقطه ولا يمشق، ولا يقرمط، ولا يدقق الخط إلا اضطرارًا لِخفة الحمل ونَحوه.

* ويكتب الساقط في الحاشية اليمنى ما دام في السطر بقية وإلا ففي اليسرى.

* ويتأكد ضبط الملتبس من الأسماء لأنه نقل محض لا مدخل للأفهام فيه كبريد -بضم الموحدة فإنه يشتبه بيزيد- بالتحتية- وليس قبله ولا بعده شيء يدل عليه ولا مدخل للقياس فيه.

* وصفة عرضه: مقابلته مع الشيخ المسمع، أو مع ثقة غيره أو مع نفسه شيئًا فشيئًا بأصل شيخه، أو فرع مقابل عليه بأصل السماع.

* وليعن بالتصحيح بأن يكتب «صح» عَلَى كلام صحَّ رواية ومعنى لكونه عرضة للشك أو الخلاف، وكذا بالتَّضبيب ويسمى التمريض: بأن يمد خطًّا أوله كرأس الصاد ولا يلصقه بالممدود عليه عَلَى ثابت نقلاً فاسد لفظًا أو معنى أو ضعيف أو ناقص، ومن الناقص موضع الإرسال.

* وصفة سَماعه: أن لا يتشاغل بما يخل به من نسخ أو حديث أو نُعاس.

* وصفة إِسْمَاعه: كذلك وأن يكون ذَلِكَ من أصله الَّذِي سَمِعَ فيه، أو من فرع قوبل عَلَى أصله، فإن تعذَّر فليجبره بالإجازة لما خالف إن خالف.

ولا يسرد الحديث سردًا بل يجعله فصلاً يفهمه كل من سمعه.

* وصفة الرحلة فيه: أن يبتدئ بحديث أهل بلده فيستوعبه ثُمَّ يرحل فيحصل في الرحلة ما ليس عنده ويكون اعتناؤه في أسفاره بتكثير المسموع أولى من اعتنائه بتكثير الشيوخ.

* وصفة تصنيفه: إمّا عَلَى المسانيد بأن يجمع مسند كل صحابي عَلَى حدة فإن

شاء رتبه عَلَى سوابقهم، وإن شاء رتبه عَلَى حروف المعجم، وهو أسهل تناولاً، أو عَلَى الأبواب الفقهية أو غيرها، بأن يَجمع في كل باب ما روي فيه مما يدل عَلَى حكمه إثباتًا أو نفيًا.

والأولى أن يقتصر عَلَى ما صح أو حسن، فإن جمع الجميع فليبين علة الضَّعف، أو عَلَى العلل فيذكر المتن وطرقه وبيان اختلاف نقلته، والأحسن أن يُرتبها عَلَى الأبواب ليسهل تناولها، أو يَجمعه عَلَى الأطراف فيذكر طرف الحديث الدال عَلَى بقيته ويجمع أسانيده إما مستوعبًا وإما مقيدًا بكتب مخصوصة.

* ومن المهم معرفة أسباب الحديث قَالَ ابن حجر -رحمه اللَّه تعالى-: «وقد صنف فيه أبو حفص العكبري».

وهو كأسباب القرآن لأنه مبين لفقه الحديث ومعانيه بحيث يبين احتماله للتأويل من عدمه.

* ومن أمثلته: حديث أبي هُرَيْرَة في البحر: «هُوَ الطهور ماؤه الحل ميتته». فإنه وقع جوابًا عن سؤال كما في «الموطأ» أن أبا هُرَيْرَة ﷺ قَالَ: جاء رجل.

وفي «مسند أحمد»: من بني مدلج. وعند الطبراني: اسمه عبد اللَّه. إلى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: يا رَسُول اللَّه إنّا نركبُ البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ به؟ وفي لفظ أبي داود: بماء البحر؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «هُوَ الطهورُ ماؤه الحل ميْتته».

* ومن المهم معرفة تواريخ المتون.

ومن فوائده: معرفة الناسخ والمنسوخ، قَالَ السيوطي: «وقد أفرده السرَّاج البلقيني بالتصنيف». اهـ

ويعرف التاريخ في المتن بألفاظ منها: «أول» كحديث عائشة ك: أول ما بدئ به ﷺ الرؤيا الصالحة. الحديث

أو «قبل» كحديث جابر في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها في الحاجة ثُمَّ

رؤيته قبل موته بعام يستقبلها .

ومنها «بعد» كحديث جرير البجلي أنه رأى النَّبِيﷺ يَمسح عَلَى الخف ، فقيل : أقبل نزول المائدة أم بعدها ؟ فَقَالَ : ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة .

ومنها «آخر الأمرين» كما تقدم في الناسخ . ومنها يوم كذا أو عام كذا . كحديث بريدة : «كَانَ رَسُول اللّهﷺ يتوضأ لكل صلاة فلمّا كَانَ يوم الفتح صلى الصلاة بوضوء واحد» . وغير ذَلِكَ من الألفاظ ، واللّه أعلم .

❋ ❋ ❋

الخاتمـة

في فوائد تتعلق بما تقدم

الأولى: قَالَ الإمام النووي -رحمه اللَّه تعالى- في «شرح مسلم»: «إن المراد من علم الحديث: تَحقيق معاني المتون، وتَحقيق علم الإسناد والعلل.

والعلة: عبارة عن معنى في الحديث خفي يقتضي ضعف الحديث، مع أن ظاهره السلامة منها.

وتكون العلة تارة في المتن، وتارة في الإسناد.

وليس المراد من هذا العلم مجرد السماع، ولا الإسماع، ولا الكتابة، بل الاعتناء بتحقيقه، والبحث عن خفي معاني المتون والأسانيد، والفكر في ذَلِكَ، ودوام الاعتناء به، مراجعة أهل المعرفة به، ومطالعة كتب أهل التحقيق فيه، وتقييد ما حصل من نفائسه وغيرها، فيحفظها الطالب بقلبه، ويقيدها بالكتابة، ثُمَّ يديم مطالعة ما كتبه، ويتحرى التحقيق فيما يكتبه ويتثبت فيه، فإنه فيما بعد ذَلِكَ يصير معتمدًا عليه.

* ويذاكر بِمحفوظاته من ذَلِكَ من يشتغل بِهذا الفن سواء كَانَ مثله في المرتبة أو فوقه أو تَحته، فإن بالمذاكرة يثبت المحفوظ ويتحرر، ويتأكد ويتقرر. ويزداد بِحسب كثرة المذاكرة، ومذاكرة حاذق في الفن ساعة أنفع من المطالعة والحفظ ساعات بل أيامًا.

وليكن في مذاكرته متحريًا الإنصاف قاصدًا الاستفادة أو الإفادة، غير مترفع عَلَى صاحبه بقلبه، ولا بكلامه، ولا بغير ذَلِكَ من حاله مخاطبًا له بالعبارة الجميلة اللينة، فبهذا ينمو علمه، وتزكو محفوظاته واللَّه تعالى أعلم».

الثانية: من بلغه عن رَسُول اللَّه سنة ثابتة فليس له أن يدعها لقول أحد كائنًا من كَانَ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١].

* ولابد مع ذَلِكَ من انشراح صدره بحكم رَسُول اللَّه ﷺلقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ

لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[النساء: ٦٥] .

* ولا ينصب المعارضة بين الأحاديث معتقدًا التناقض فإن بعضها يصدق بعضًا لا يناقضه في نفس الأمر، فإن سبق إلى فهمه شيء من ذَلِكَ فليسأل أهل الذكر، ولا يطرح أحد الحديثين مع إمكان الجمع بوجه ما .

ولا يعارض بين السنة والكتاب، فإنها لا تناقض الكتاب بل تبيِّنه وتفسره وتوضح معناه، لقوله تعالى : ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[النحل: ٤٤] الآية، وقوله تعالى : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[الحشر: ٧] .

* وقولهﷺ : «لا يؤمن أحدكم حتَّى يكون هواه تبعًا لِما جئت به» .

* وقوله ﷺ : «يوشك أحدكم متكئًا عَلَى أريكته يُحدث بحديث من حديثي، فيقول : بيننا وبينكم كتاب اللَّه فما وجدنا فيه من حلال استحللناهُ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه؛ ألا وإنَّ ما حَرَّم رَسُول اللَّهﷺ كمثل ما حَرَّم اللَّه» . أو كما قَالَﷺ .

الثالثة : لا يروي الحديث بالمعنى ما دام يَحفظ ألفاظه، فإن ذَلِكَ آمن للرواية من الخطأ في حديث رَسُول اللَّهﷺ .

وقد يكون في عبارة أفصح الخلقﷺ فوائد تقصر عنها عبارة غيره ممن يروي بالمعنى لأنهﷺ قد أوتي جوامع الكلم، وإن فاته اللفظ، أو أصاب المعنى فليروه به أداءً للحكم الشرعي، وحفظًا له، ونصحًا للأمة، ويستحب له الاحتياط بعد ذَلِكَ بقوله : أو كما قَالَ .

الرابعة : قَالَ الإمام النووي -رحمه اللَّه تعالى- : «قَالَ الحاكم -رحمه اللَّه تعالى- في كتابه «المدخل إلى كتاب الإكليل الصحيح» : الصحيح من الحديث عشرة أقسام : خمسة متفق عليها، وخمسة مُختلف فيها .

- فالقسم الأول من المتفق عليه : اختيار الْبُخَارِي ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح وهو : أن لا يذكر إلا ما رَوَاهُ صحابي مشهور عن رَسُول اللَّهﷺ له راويان

ثقتان فأكثر، يروي عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له أيضًا راويان ثقتان فأكثر، ثُمَّ يرويه عنه من أتباع الأتباع الحافظ المتقن المشهور عَلَى ذَلِكَ الشرط، ثُمَّ كذلك قَالَ الحاكم -رحمه اللَّه تعالى-: «والأحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث».

- **القسمُ الثاني**: مثل الأول إلا أن راويه من الصحابة ليس له راو واحد.

- **القسم الثالث**: مثل الأول إلا أن راويه من التابعين ليس له إلا راو واحد.

- **القسم الرابع**: الأحاديث الأفراد الغرائب الَّتِي رواها الثقات العدول.

- **القسم الخامس**: أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن أجدادهم إلا عنهم: كصحيفة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وبهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، وإياس بن مُعَاوِيَة، عن أبيه، عن جده، وأجدادهم صحابيون وأحفادهم ثقات.

* قَالَ الحاكم -رحمه اللَّه تعالى-: «فهذه الأقسام الخمسة مخرَّجة في كتب الأئمة فيحتج بِها، وإن لم يخرج منها في الصحيحين حديث». يعني غير القسم الأول.

* قَالَ الإمام النووي -رحمه اللَّه تعالى-: «أما قوله إن لم يرو عنه إلا واحد فليس هُوَ من شرط الْبُخَارِي ومسلم فمردود غَلَّطه الأئمة فيه بإخراجهما حديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب في وفاة أبي طالب، لم يرو عنه غير ابنه سعيد.

وبإخراج الْبُخَارِي حديث عمرو بن تغلب: «إني لأعطي الرجل وَالَّذِي أدع أحب إليّ» -الحديث لم يرو عنه غير الحسن، في «الخلاصة»: «والحكم بن الأعرج فيما قيل.

وحديث قيس بن أبي حازم، عن مرداس الأسلمي: «يذهب الصالحون» الحديث لم يرو عنه غير قيس.

قلت: في «الخلاصة»: «وعنه قيس بن حازم وزياد بن علاقة». اهـ

فلا يكون من الوحدان.

قال: «وبإخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عبد اللَّه بن الصامت».

قلت: في «الخلاصة». «وعنه ابنه عمران وعبد اللَّه بن الصامت».

فلا يكون من الوحدان أيضًا.

قال: «وحديث ربيعة بن كعب الأسلمي لم يرو عنه غير أبي سلمة».

قلتُ: في «الخلاصة»: «عنه حنظلة بن علي وأبو سلمة». فلا يكون من الوحدان أيضًا.

قَالَ: «ونظائر في «الصحيحين» لِهذا كثيرة، واللَّه أعلم».

قلتُ: وأكثر ما اعترضوا به عَلَى الحاكم في هذا الباب لا يصح ولا يثبت كونه من الوحدان، كما ترى، فإن وجد النزر اليسير كالمسَيَّب بن حزن لا يرد عليه، ولعل الصواب معه في هذه المسألة فإن رجال «الصحيحين» كلهم مشاهير في الجملة، واللَّه تعالى أعلم.

* قال الحاكم -رحمه اللَّه تعالى-: «والخمسة المختلف فيها: المرسل، وأحاديث المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم، وما أسنده ثقة وأرسله جماعة من الثقات، وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين، وروايات المبتدعة إذا كانوا صادقين». اهـ

الْخامسة: قَالَ الإمام النووي -رحمه اللَّه تعالى-: «قَالَ أبو علي الغساني: الناقلون سبع طبقات: ثلاث مقبولة، وثلاث متروكة، والسابعة مُختلف فيها.

- **فالأولى**: أئمة الحديث، وحفاظه، وهم الحجة عَلَى من خالفهم، ويقبل انفرادهم.

- **الثانية**: دونهم في الحفظ والضبط، لَحقهم في بعض روايتهم وهم، وغلط،

والغالب عَلَى حديثهم الصحة، ويصحح ما وهموا فيه من رواية الأولى وهم لاحقون بهم.

- **الثالثة**: جنحت إلى مذاهب من الأهواء غير غالية ولا داعية، وصح حديثها وثبت صدقها وقل وهمها، فهذه الطبقات احتمل أهل الحديث الرواية عنهم، وعلى هذه الطبقات يدور نقل الحديث.

* وثلاث طبقات أسقطهم أهل المعرفة:

- **الأولى**: من وسم بالكذب، ووضع الحديث.

- **الثانية**: غلب عليهم الغلط.

- **والثالثة**: غلت في البدعة ودعت إليها وحرفت الروايات وزادت فيها ليحتجوا بِها.

- **السابعة**: قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم ووقفهم آخرون». اهـ

* قَالَ النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمَّا قوله إن أهل البدع والأهواء الذين لا يدعون إليها ولا يغلون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قَالَ، بل فيهم خلاف، وكذلك في الدعاة خلاف مشهور». قلت: وفيما قدّمته كفاية إن شاء اللَّه عَزَّ وَجَلَّ.

السادسة: قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «جرت عادة أهل الحديث بِحذف «قال» ونَحوه فيما بين رجال الإسناد في الخط، وينبغي للقارئ أن يتلفظ بِها وإذا كَانَ في الكتاب: قرئ عَلَى فلان فليقل القارئ: قرئ عَلَى فلان، قيل له: أخبرك فلان، فإذا كَانَ فيه قرئ عَلَى فلان أَخْبَرَنَا فلان، فليقل: قرئ عَلَى فلان، قيل له: قلت: أَخْبَرَنَا فلان.

* وإذا تكررت كلمة «قال». كقوله: حَدَّثَنَا صالح، قَالَ: قَالَ الشعبي: فإنهم يحذفون إحداهما في الخط فليلفظ بهما القارئ، فلو ترك القارئ لفظ: «قال» فقد أخطأ، والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه».

السابعة: قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «إذا روى الشيخ الحديث بإسناد، ثُمَّ أتبعه بإسناد آخر وَقَالَ عِنْد انتهاء هذا الإسناد: مثله، أو نحوه فأراد السامع أن يروي المتن بالإسناد الثاني مقتصرًا عليه فالأظهر منعه، وهو قول شعبة.

* وَقَالَ سُفْيَان الثوري: يجوز بشرط أن يكون الشيخ المحدث ضابطًا متحفظًا مميزًا بين الألفاظ.

* وَقَالَ يَحْيَى بن معين: يجوز ذَلِكَ في قوله: مثله، ولا يَجوز في نَحوه.

* قَالَ الخطيب البغدادي: «الَّذِي قَالَ ابن معين بناء عَلَى منع الرواية بالمعنى فإما عَلَى جوازها فلا فرق».

* وَكَان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا فإذا أرادوا رواية مثل هذا أورد أحدهم الإسناد الثاني ثُمَّ يقول: مثل حديث قبله كذا ثُمَّ يسوقه، واختار الخطيب هذا، ولا شك في حسنه.

* أمّا ذكر الإسناد وطرفًا من المتن ثُمَّ قَالَ: وذكر الحديث.. أو قَالَ: واقتص الحديث، أو قَالَ: الحديث وما أشبهه، فأراد السامع أن يروي عنه الحديث بكماله فطريقه أن يقتصر عَلَى ما ذكره الشيخ ثُمَّ يقول: والحديث بطوله كذا-ويسوقه إلى آخره، فإنْ أراد أن يرويه مطلقًا ولا يفعل ما ذكرنا فهو الأولى بالمنع مما سبق في مثله، ونَحوه وممن نص عَلَى منعه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائني الشافعي -رحمه اللَّه تعالى- وأجازه أبو بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ اللَّهُ بشرط أن يكون السامع والمسمع عارفين ذَلِكَ الحديث، وهذا الفصل مما تشتد الحاجة إلى معرفته للمعتني بصحيح مُسْلِم لكثرة تكرره فيه، واللَّه أعلم.

الثامنة: قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «إذا قَدَّمَ بعض المتن عَلَى بعض، اختلفوا في جوازه بناء عَلَى جواز الرواية بالمعنى، فإن جوزناها جاز، وإلا فلا.

وينبغي أن يقطع بجوازه إن لم يكن المقدّم مرتبطًا بالمؤخر. وأمّا إذا قدم المتن عَلَى الإسناد وذكر المتن وبعض الإسناد ثُمَّ ذكر باقي الإسناد متصلاً حتَّى وصله بما

ابتدأ به فهو حديث متصل والسماع صحيح، فلو أراد من سمعه هكذا أن يقدِّم جميع الإسناد فالصحيح الَّذِي قَالَه بعض المتقدمين القطع بِجوازه، وقيل: فيه خلاف كتقديم بعض المتن عَلَى بعض، واللَّه أعلم».

التاسعة: إذا دَرَسَ الكتاب -من باب قعد بمعنى اندرَسَ أي: عتق- بعض الإسناد أو المتن جاز أن يكتبه وهو الصواب الَّذِي قاله المحققون، ولو بيّنه في حال الرواية فهو أولى.

أمّا إذا وجد في كتابه كلمة غير مضبوطة أشكلت عليه فإنه يَجوز له أن يسأل عنها العلماء بِها من أهل العربية وغيرهم ويرويها عَلَى ما يُخبرونه، واللَّه أعلم».

العاشرة: قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «إذا كَانَ في سماعه عن رَسُول اللَّهﷺ فأراد أن يرويه ويقول عن النَّبِيﷺ أو عكسه فالصحيح الَّذِي قاله حماد بن سلمة، وأحمد ابن حنبل، وأبو بكر الخطيب: إنه جائز لأنه، لا يَختلف فيه هنا معنى».

* وَقَالَ الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: «الظاهر أنه لا يَجوز وإن جازت الرواية بالمعنى لاختلافه».

* والمختار ما قدّمته لأنه وإن كَانَ أصل النَّبِي والرسول مُختلفًا فلا خلاف هنا، ولا لبس، ولا شك واللَّه أعلم».

الحادية عشرة: قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «جرت العادة بالاقتصار عَلَى الرمز في حَدَّثَنَا وأخبرنا واستمر الاصطلاح عليه من قديم الأعصار إلى زماننا واشتهر بحيث لا يَخفى فيكتبون من حَدَّثَنَا «ثنَا» وهي الثاء والنون والألف، وربما حذفوا الثاء.

ويكتبون من أَخْبَرَنَا «أنَا» ولا يحسن زيادة الباء قبل نَا.

* وإذا كَانَ للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عِنْد الانتقال من إسناد إلى إسناد «ح» وهي حاء مهملة مفردة، والمختار أنّها مأخوذة من التحول لتحويله من إسناد إلى إسناد وأنه يقول القارئ إذا انتهى إليها -ح- ويستمر في قراءة ما بعدها.

وقيل: إنّها من حال بين الشيئين إذا حجز لكونها حالت بين الإسنادين وأنه لا

يلفظ عِنْد الانتهاء إليها بشيء وليست من الرواية.

وقيل: إنَّها رمز إلى قوله: الحديث، وأن أهل المغرب كلهم يقولون إذا وصلوا إليها: الحديث -وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها «صح» فيشعر بأنها رمز «صح».

وحسن هاهنا كتابه «صح» لئلا يتوهم أنه سقط متن الإسناد الأول.

ثُمَّ هذه «الحاء» توجد في كتب المتأخرين كثيرًا، وهي كثيرة في «صحيح مسلم» قليلة في «صحيح البخاري» فيتأكد احتياج صاحب هذا الكتاب -يعني كتاب مُسْلِم- إلى معرفتها، وقد أرشدناهُ إلى ذَلِكَ ولِلَّه الحمد والمنة.

الثانية عشرة: قَالَ -رحمه اللَّه تعالى-: «ليس للراوي أن يزيد في نسب غير شيخه، ولا صفته عَلَى ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبًا عَلَى شيخه، فإن أراد تعريفه وإيضاحه وزوال اللبس المتطرق إليه لمشابهة غيره، فطريقه أن يقول: قَالَ حَدَّثَنِي فلان -يعني ابن فلان، أو الفلاني، أو هُوَ ابن فلان، أو الفلاني- أو نحو ذَلِكَ فهذا جائزٌ حسن قد استعمله الأئمة، وقد أكثر الْبُخَاري ومسلم منه في «الصحيحين» غاية الإكثار حتَّى إن كثيرًا من أسانيدهما يقع في الإسناد الواحد منها موضعان، أو أكثر من هذا الضرب، كقوله في أول كتاب الْبُخَاري في باب من سلم المسلمون من لسانه ويده: قَالَ أبو مُعَاوِيَة: ثنا داود -هُوَ ابن أبي هند-، عن عامر، قَالَ: سَمِعْتُ عبد اللَّه -هُوَ ابن عمرو-.

وكقوله في كتاب مُسْلِم في باب منع النساء من الخروج إلى المساجد: ثَنَا عبد اللَّه ابن مسلمة، ثَنَا سليمان -يعني ابن بلال-، عن يَحْيَى -وهو ابن سعيد- ونظائره كثيرة.

* وإنّما يقصدون بهذا الإيضاح كما ذكرنا أولاً، فإنه لو قَالَ: ثَنَا داود، أو عبد اللَّه، لم يُعرف من هُوَ لكثرة المشاركين له في هذا الاسم، ولا يَعرف ذَلِكَ في بعض المواطن إلاَّ الخواص والعارفون بِهذه الصنعة وبِمراتب الرجال فأوضحوه لغيرهم وخففوا عنه مؤنة النظر والتفتيش، وهذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به فإن من لا يعاني هذا الفن قد يتوهم أنه قوله: يعني، وقوله: هُوَ، زيادة لا حاجة إليها وأن

الأولى حذفها، وهذا جهلٌ قبيح، واللَّه أعلم».

الثالثة عشرة: يستحب لكاتب الحديث إذا مر بذكر اللَّه عز وجل أن يكتب: عز وجل، أو تعالى، أو سبحانه وتعالى، أو تبارك وتعالى، أو جلّ ذكره، أو تبارك اسمه، أو جَلّت عظمته، وأشبه ذَلِكَ.

* وكذلك يكتب عِنْد ذكر النَّبِيﷺ بكمالِها لا رامزًا إليها، ولا مقتصرًا عَلَى أحدهما.

* وكذلك يقول في الصحابي: رضي اللَّه عنه، فإن كَانَ صحابيًا ابن صحابي، قَالَ: رضي اللَّه عنهما، وكذلك يترضى ويترحم عَلَى سائر العلماء والأخيار، ويكتب كل هذا وإن لم يكن مكتوبًا في الأصل الَّذِي ينقل منه فإن هذا ليس رواية وإنما هُوَ دعاء.

* وينبغي للقارئ أن يقرأ كل ما ذكرناه وإن لم يكن مذكورًا في الأصل الَّذِي يقرأ منه ولا يسأم من تكرار ذَلِكَ، ومَنْ أغفل حُرِمَ خيرًا عظيمًا، وفوّت فضلاً جسيمًا، واللَّه أعلم».

الرابعة عشرة: من لطائف الرواة: من لم يرو عنه إلاَّ واحد، وقد صنف فيه مُسْلِم صاحب «الصحيح» -رحمه اللَّه تعالى- كتابًا سمي بـ«المفردات والوحدان».

* ومن فوائده: معرفة المجهول، وقد تقدّم في بابه، فمثاله من الصحابة: مسيّب ابن حزن القرشي لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن المسيَّب، التابعي الجليل في حديث وفاة أبي طالب، المتفق عليه، وقد تقدم في الفائدة الرابعة مع جملة من الأمثلة.

* ومثاله من غير الصحابة: المسور بن رفاعة القرظي تفرّد عنه مالك، بل ذكر الحاكم أن الَّذِين تفرّد مالك عنهم عشرة من أشياخ المدينة، وكعبد اللَّه بن شدّاد الليثي تفرد عنه سُفْيَان الثوري بل ذكر الحاكم أن من تفرد عنهم بضعة عشر شيخًا، وكالمفضل بن فضالة تفرَّد عنه شعبة، وذكر الحاكم أنه انفرد عن نَحو ثلاثين شيخًا، واللَّه أعلم.

* ومنهم من لم يرو إلا عن واحد، مثاله في التابعين: كعاصم بن ضمرة، ليس له رواية [إلا] عن علي رضي الله عنه، قَالَ الذهبي -رحمه اللَّه تعالى-: وثقه ابن معين وابن المديني -رحمه اللَّه تعالى- إلى آخر كلامه.

* ومثاله في أتباع التابعين: عبد الحميد بن أبي العشرين ليس له رواية إلاَّ عن الأوزاعي، ومنهم من يَجتمع فيه النوعان فلم يرو إلاَّ عن واحد ولم يرو عنه إلاَّ واحد، مثاله في التابعين ابن أبي ثور، ليس له رواية إلا عن ابن عَبَّاس ولم يرو عنه إلا ابن شهاب الزهري رحمه الله.

* ومنهم من لم يرو إلا حديثًا واحدًا وقد صنف فيه الْبُخَاري، مثاله في الصحابة: أُبي بن عمارة المدني رضي الله عنه قَالَ الحافظ المزي -رحمه اللَّه تعالى-: روى عن النَّبِي ﷺ حديثًا واحدًا في مسح الخف وهو في سنن أبي داود والترمذي.

وكحدرد بن أبي حدرد الأسلمي عن النَّبِي : «مَن هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه». رَوَاهُ أبو داود.

وكأبي حاتم صحابي روى حديث: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلَّا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفسادٌ عريض».

* ومن أمثلته في غير الصحابة: إسماعيل بن بشير المدني روى عن جابر وأبي طلحة قالا: سمعنا رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما من امرئ يخذل امرأً مسلمًا في موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه إلاَّ خذله اللَّه من موطن يُحب فيه نصرته». الحديث رَوَاهُ أبو داود، قَالَ المزي: «ولا يعرف له غيره»

وإسحاق بن يزيد الهذلي المدني روى عن عون بن عبد اللَّه، عن ابن مسعود رضي الله عنه حديث: «إذا ركعَ أو سجد فليسبح ثلاثًا وذلك أدناه» رَوَاهُ الثلاثة. قَالَ المزي: «وليس له غيره». واللَّه أعلم.

الخامسة عشرة: في ذكر فضائل الحديث وأهله: فمن ذَلِكَ: قَالَ اللَّه تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. ومن حفظه تعالى دينه: أن حمى حوزته

بأئمة الحديث، فنفوا عنه شبه الغالين، وانتحال المبطلين عِنْد ظهور الأهواء وموجان الفتن وفشوا البدع، من إنكار صفات اللَّه تعالى، والكفر بالقدر، والقول بخلق القرآن، وغير ذَلِكَ فثبتوا عِنْد ذَلِكَ ثبوت الأطواد، وردوا عن الدين كيد أعدائه، وذبوا عنه بالحجج والبراهين، وأدحضوا بحجة اللَّه تعالى حجة المعاندين، ودمغوا بالحق باطل الملحدين، فهم: أهل السنة والجماعة، وكل من انتسبَ إلى ذَلِكَ فهو تبع لَهُم، فهم أعلام الهدى، والقدوة الصالِحة لِمن اقتدى.

* ومن حفظ اللَّه تعالى دينه بهم ما قاله الإمام الشهير والحافظ الكبير عبد اللَّه ابن المبارك -رحمه اللَّه تعالى- لَمَّا قيل له: الأحاديث الموضوعة حين أفشاها الزنادقة، فَقَالَ: «تعيش لَهَا الجهابذة. قَالَ اللَّه تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾».

* وقد وقع الأمر عَلَى ما قاله -رحمه اللَّه تعالى- فقيَّضَ اللَّه ﷻ أولئك الجهابذة لتصفية السنة النبوية عمّا يشوبها، وانتقدوا رجالها انتقادًا بالغًا، واطرحوا الزيف منهم، وردوا عَلَى أهل الكذب كذبهم، وكفوا من بعدهم مؤنة ذَلِكَ بتمييزهم الصحيح من السقيم والمجروح من السليم حتَّى إن أحدهم ليميز اللفظ النبوي من غيره بديهة من قبل أن ينظر في إسناده، وذلك فضل اللَّه يؤتيه من يشاء واللَّه ذو الفضل العظيم.

* وفي الأثر: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه انتحال المبطلين، وتَحريف الغالين، وتأويل الجاهلين». أو كما قَالَ.

* ومن ذَلِكَ قَالَ اللَّه ﷻ: الآية ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]

* وَقَالَ ﷺ: «كل عمل ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ». ومعلوم بالضرورة أن اتباع الرسول ﷺ متوقف عَلَى معرفة ما كان عليه أمره، ومعرفة ما كَانَ عليه أمره متوقف عَلَى النقل، ولا طريق لذلك إلا عن أهل الحديث، فالناس في ذَلِكَ عالة عليهم بلا شك.

* ومن ذَلِكَ قوله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية». وقوله ﷺ: «نضر اللَّه امرأً سَمِعَ مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها».

* ومعلوم أنه لم يتعن أحد بهذا التبليغ والسماع والتأدية ما اعتنى به أهلُ الحديث، حتَّى إن أحدهم ليسافر المسافات البعيدة، ويعاني من التعب والمشقة ما اللَّه به أعلم في طلب حديث واحد، أو حديثين ليسمعه فيعيه فيؤديه كما سمعه، فلا أحد أولى بهذه الدعوة منهم.

* ومن ذَلِكَ قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي عَلَى الحق منصورة، لا يضرهم من خالفهم، ولا من خذلَهم حتَّى يأتي أمرُ اللَّه تبارك وتعالى».

قَالَ الإمام أَحْمَد -رحمه اللَّه تعالى-: «إن لم يكونوا أهل الحديث، فلا أدري من هُم؟».

* ومن ذَلِكَ قَالَ ﷺ: «وإن أمتي ستفترق عَلَى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلاَّ واحدة، وهم الجماعة»، وفي رواية: «هُم من كَانَ عَلَى ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

* ولا شك أن بعد ظهور هؤلاء لم يبق جماعة عَلَى ما كَانَ عليه النَّبِي ﷺ وأصحابه إلا أهل الحَديث وأتباعهم، ولا ينطبق هذا الوصف إلا عليهم.

* ومن ذَلِكَ قَالَ ﷺ: «من سلك طريقًا يلتمس فيها علمًا سَهَّلَ له به طريقًا إلى الجنة». ولم يسلك أحد هذا الطريق سلوكهم في سماع الحديث وإسماعه والرحلة فيه حتَّى جمعوه وحصلوه وأثبتوه حفظًا وكتابةً وبلغوه إلى من بعدهم حتَّى وصل إلينا فلا أحد أولى منهم بذلك.

* ومن ذَلِكَ قَالَ ﷺ: «من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كَانَ له أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا».

وإحياء أهل الحديث لسنن النَّبِي ﷺ لا يَخفى، بل لا تتلقى السنن إلاَّ عنهم.

* ومن ذَلِكَ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

* وقوله ﷺ: «من صلى عليَّ صلاة واحدة، صلى اللَّه عليه بها عشرًا».

* وغيره من أحاديث فضل الصلاة عليه ﷺ.

* ولم يكن أحد أكثر صلاة عليه ﷺ من أهل الحديث، حتَّى إن قارئ الحديث ليصلي عَلَى النَّبِي ﷺ في المجلس الواحد صلوات كثيرة، بل لو لم يكن في قراءة الحديث إلا فضيلة الصلاة عَلَى النَّبِي ﷺ لكفى بِها فضيلة.

* وفضائل الحديث وأهله لا تُحصى، ولا يُحاطُ بِها، إن أجرهم إلاَّ عَلَى اللَّه ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله إنه غفور شكور.

* قَالَ جامعه غفر اللَّه تعالى له: هذا آخر ما يسر اللَّه ﷻ جمعه من هذا الفن، وهو بالنسبة إليه قطرة من بَحر، ولكنه يدل عَلَى ما وراءه، وباللَّه التوفيق.

﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الصافات: ١٨٠- ١٨٢].

وصلى اللَّه على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين.

* * *

فهرس الموضوعات

❊ ❊ ❊

بسم الله الرحمن الرحيم

(٦) السبل السوية لفقه السنن المروية

١- أَبْدَأُ بِاسْمِ خَالِقِي مُحَمْدِلاَ ... مُحَسْبِلاً مُكْتَفِيا مُحَوْقِلاَ
٢- والحمدُ للَّهِ الذي قَدْ أَنْزَلا ... كِتَابَهُ مُبَيِّنًا مُفَصَّلاَ
٣- ثُمَّ الصلاةُ مَعْ سَلامِهِ عَلَى ... رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ خَيْرِ المَلاَ
٤- والآلِ والصَّحْبِ الكِرامِ الفُضَلاَ ... الأَنْجُمِ الزُّهْرِ الهُدَاةِ النُّبَلاَ
٥- والتَّابِعِينَ السَّادَةِ الغُرِّ الأُلَى ... قَدْ نَقَلُوا الدِّينَ لَنَا مُكَمَّلاَ
٦- وَتَابِعِيهِمُو وكلِّ مَنْ تَلا ... وَكُلِّ مَنْ عَنْهُم لَهُ قَدْ حَمَلا
٧- أَزْكَى صَلاةٍ وسلامٍ وُبَّلا ... تَدُومُ مَا اسْوَدَّ الظلامُ وَانْجَلَى
٨- وبعدُ فالأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّهْ ... فِي جُمْلَةِ الفَرَائِضِ الدِّينِيَّهْ
٩- يَنْبُوعُهَا هوَ الكتابُ المُقْتَفَى ... وَسُنَّةُ الهَادِي الرسولِ المُصْطَفَى
١٠- وهذِهِ أُرْجُوزَةٌ يَسِيرَهْ ... جَامِعَةٌ لِجُمَلٍ كَثِيرَهْ
١١- جَعَلْتُهَا إشارةً إِلَيْهَا ... تَدُلُّ كُلَّ رَاغِبٍ عَلَيْهَا
١٢- وَاللَّهَ أَرْجُو المَنَّ بالإِكْمَالِ ... وَالعَوْنَ وَالتسديدَ فِي المَقَالِ

١- كتاب الطهارة

١- باب المياه

١٣- الأَصْلُ فِي الْمَا كَوْنُهُ طَهُورَا ... وَفِي الكِتَابِ جَاءَ ذَا مَسْطُورَا
١٤- منْ بِئْرٍ أَوْ بَحْرٍ وَثَلْجٍ أَوْ بَرَدْ ... أَوْ غَيْرِهَا كُلٌّ بِهِ النَّصُّ وَرَدْ

١٥- فَإِنْ نَجَاسَةٌ عَلَيْهِ قَدْ طَرَتْ ... لأَحَدِ الأَوْصَافِ مِنْهُ غَيَّرَتْ
١٦- أُخْرِجَ عنْ ذَا الوَصْفِ بِالتَّغْيِيرِ ... حُكْمًا عَلَى القَلِيلِ والكَثِيرِ
١٧- أَوْ لَمْ تُغَيِّرْ فَالكَثِيرُ بَاقِي ... وَقِيلَ بَلْ يَبْقَى عَلَى الإِطْلاقِ
١٨- وَأَرْجَحُ الأَقْوَالِ فِي التَّحْدِيدِ ... بِقُلَّتَيْنِ قُلْ بِلا تَرْدِيدِ

٢- باب ما يتطهر فيه من الآنية

١٩- يَصِحُّ فِي كُلِّ إِنَاءٍ طَاهِرِ ... بِالأَصْلِ وَالنَّصِّ الصَّحِيحِ الظَّاهِرِ
٢٠- وَهَلْ يَصِحُّ فِي إِنَا النَّقْدَيْنِ ... مُخْتَلَفٌ فِيهِ عَلَى قَوْلَيْنِ
٢١- وَحَظْرُهُ فِي الأَكْلِ والشَّرَابِ ... وَبَحْثُهُ أَوْلَى بِذَاكَ الْبَابِ

٣- باب بيان النجاسات

٢٢- بَوْلٌ وَرَوْثٌ لَيْسَ مِمَّا يُؤْكَلُ ... وَقِيلَ مُطْلَقًا وَصَحَّ الأَوَّلُ
٢٣- كَذَا لُحُومُ الحُمُرِ الأَهْلِيَّهْ ... دَلِيلُهُ التَّعْلِيلُ بِالرِّجْسِيَّهْ
٢٤- وَدَمُ حَيْضٍ بِاتِّفَاقِ العُلَمَا ... وَهَلْ بِهِ يَلْحَقُ سَائِرُ الدِّمَا
٢٥- وَاسْتَثْنِ مِنْهُ الكِبْدَ كَالطِّحَالِ ... فَطَاهِرٌ نَصًّا بِلا جِدَالِ
٢٦- وجُزْءُ خِنْزِيرٍ وَفِي الكِلابِ ... نَصُّ الحديثِ جَاءَ فِي اللُّعَابِ
٢٧- وَسَائِرُ الأَجزاءِ قِيسَ تَبَعًا ... وَمَيْتَةٌ وَجُزْءُ حَيٍّ قُطِعَا
٢٨- وَاسْتَثْنِ مَيْتَةَ الجَرَادِ وَالسَّمَكْ ... وَالآدَمِي فَطَاهِرٌ بِدُونِ شَكْ
٢٩- كَذَاكَ مَا لا نَفْسَ مِنْهُ سَائِلَهْ ... كَالنَّصِّ فِي الذُّبَابِ وَازْجُرْ عَاذِلَهْ
٣٠- وَالمَذْيُ وَالخِلافُ فِي الخَمرِ اشْتَهَرْ ... والقولُ بِالتَّنْجِيسِ ظَاهِرُ الأَثَرْ
٣١- وَسُؤْرُ هِرَّةٍ طَهُورٌ قَدْ نُمِي ... كَذَاك سائرُ السِّبَاعِ فَاعْلَمِ

٤- باب كيفية إزالتها

٣٢- وَالغُسْلُ منْ نَجَاسةِ الكِلابِ ... سَبْعٌ وَأُولاهُنَّ بِالتُّرَابِ

٣٣- وَمَائِعًا رِقُّهُ وَبَعْضُ النَّاسِ قَدْ أَلْحَقَ الْخِنْزِيرَ بِالْقِيَاسِ

٣٤- وَأَسْفَلُ النَّعْلِ وَخُفٌّ يُمْسَحُ بِالتُّرْبِ وَالآبَارُ حَيْثُ تُنْزَحُ

٣٥- والأرضُ بالصَّبِّ عَلَيْهَا إِنْ كَثُرْ وَبِالدِّبَاغِ جِلْدُ مَيْتَةٍ طَهُرْ

٣٦- وَالحيضُ بِالْحَتِّ وَأَنْ تَغْسِلَهُ بِالمَاءِ وَالسِّدْرِ مَعَ القَرْصِ لَهُ

٣٧- وَلا يَضُرُّ بَعْدَ ذَاكَ أَثَرُهْ وَسُنَّ سَتْرُهُ بِمَا يُغَيِّرُهْ

٣٨- وَبَوْلُ طفلٍ لَمْ يَذُقْ غيرَ اللَّبَنْ كالمَذْيِ يَكْفِي نَضْحُهُ نَصُّ السُّنَنْ

٣٩- وَغيرُ ذِي تَطْهِيرُهُ أَنْ يُغْسَلا حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ لا عَيْنٌ وَلا

٤٠- رِيحٌ وَلا طَعْمٌ وَلا لَوْنٌ لَهُ وَلَمْ يَجِ تَقْدِيرُ كَمْ تَغْسِلُهُ

٤١- وَيَطْهُرُ الرِّجْسُ بِالاسْتِحَالَهْ كَمِثْلِ مَا يَطْهُرُ بِالإِزَالَهْ

٤٢- وَيُغْسَلُ المَنِيُّ أَوْ يُفْرَكُ لا لِنَجَسٍ إِذْ لا دَلِيلَ يُجْتَلَى

٥- باب آداب قضاء الحاجة

٤٣- غِبْ ثُمَّ قَدِّمِ اليسارَ دَاخِلا ثُمَّ اسْتَعِذْ منْ بعدِ أَنْ تُبَسْمِلاَ

٤٤- وَمِلْ عن القبلةِ لا مُسْتَقْبِلا لهَا ولا مُسْتَدْبِرًا حَيْثُ الفَلاَ

٤٥- وَالذِّكْرَ قَدِّسْ وَامْنَعِ التَّخَلِّي فِي طُرُقٍ ومَوْرِدٍ أَوْ ظِلِّ

٤٦- وَضَفَّةِ النهرِ وَبابِ المسجدِ وَالْجُحْرِ معْ صُلْبِ المكانِ وَارْتَدِ

٤٧- وَراكدِ المَاءِ ولا يُغْتَسَلُ فِيهِ ووجهُ الريحِ لا يُسْتَقْبَلُ

٤٨- والمُسْتَحَمِّ وَالشَّجَرَاتِ المُثْمِرَهْ وَلا يَمَسُّ بِاليَمِينِ ذَكَرَهْ

٤٩- وَالبولُ للحاجةِ جَازَ فِي الإِنَا كَقَدَحِ الرسولِ نَصًّا بَيِّنَا

٥٠- وَاسْتَبْرِ وَاسْتَنْزِهْ من البولِ ولا تُحَادِثَنْ أَخَاكَ فِي حَالِ الخَلا

٥١- وَاسْتَغْفِرَنْ واحْمَدْ معَ الخروجِ وَاعْكِسْ لِمَا قَدَّمْتَ فِي الوُلُوجِ

٦- باب الاستطابة

٥٢- يُجزِؤُهُ المَاءُ أَوْ الأحجَارُ ثلاثةٌ ويُندَبُ الإيتَارُ
٥٣- وَفُضِّلَ الجَمْعُ وبالعِظَامِ فَامْنَعْ وَبِالرِّجْسِ وَذِي احْتِرَامِ

٧- باب خصال الفطرة

٥٤- عَشْرٌ من الفطرةِ نَصُّ الأثَرِ هوَ السِّوَاكُ ثُمَّ قَلْمُ الظُّفُرِ
٥٥- وَقصُّ شَارِبٍ مَعَ الإعْفَاءِ لِلحْيَةِ كَذَا انْتِقَاصُ المَاءِ
٥٦- وَالنَّتْفُ للإبْطِ وَحَلْقٌ فَاعْلَم لِعَانَةٍ وَالغَسْلُ للبَرَاجِمِ
٥٧- كَذَا الخِتَانُ ثُمَّ الاسْتِنْشَاقُ معْ مَضْمَضَةٍ وَالشَّكُّ فِي الأُخْرَى وَقَعْ

٨- باب فضائل الوضوء والصلاة عقبه

٥٨- طُهُورُنَا شطرٌ من الإيمَانِ مُكَفِّرٌ صغائرَ العِصْيَانِ
٥٩- تَخرُجُ عندَ الغَسْلِ للأعْضَاءِ نَصًّا صَرِيحًا مَعَ قَطْرِ المَاءِ
٦٠- لا سِيَّمَا لكلِّ مَنْ قَدْ صَلَّى مِنْ بَعْدِهِ فريضةً أَوْ نَفْلاً
٦١- إسْبَاغُهُ فِيهِ عَلَى المَكَارِهْ فَضيلةٌ عُظْمَى ومِنْ آثَارِهْ
٦٢- علامةٌ وَأَيُّمَا علامَهْ لهذه الأُمَّةِ فِي القِيَامَهْ
٦٣- أَيْ أَثَرُ الغُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ لهم خُصُوصًا لَمْ تَكُنْ لجِيلِ
٦٤- فهمْ عَلَى ذَا الوصفِ يُبْعَثُونَا وَعندَ وِرْدِ الحوضِ يُعْرَفُونَا
٦٥- كَفَاكَ فِي فضلِ الطُّهُورِ كَوْنُهُ لا يَقْبَلُ اللَّهُ صلاةً دُونَهُ
٦٦- والفضلُ فِي تَجْدِيدِهِ مَأْثُورُ حَيْثُ بِهِ تُضَاعَفُ الأُجُورُ

٩- باب صفة الوضوء

٦٧- بِقَلْبِهِ يَنْويهِ للصَّلاةِ فَإنَّمَا الأعمَالُ بالنِّيَّاتِ
٦٨- وَمَعَهُ سُنَّ السِّوَاكُ وَاغْسِلِ يَدَيْكَ للرُّسْغَيْنِ وَلْتُبَسْمِلِ

٦٩- وَعندَ الاسْتِيقَاظِ قَدْ تَعَيَّنَا غَسْلُ اليَدَيْنِ قبلَ غَمْسٍ فِي الإِنَا
٧٠- وَمَضْمِضَنْ وَاسْتَنْشِقَنْ وَاسْتَنْثِرِ مُبَالِغًا إِلاَّ لِغيرِ مُفْطِرِ
٧١- ووَجْهَكَ اغْسِلْ بعدَه يَدَيْكَا وَأَدْخِلَنْ فِي الغَسْلِ مِرْفَقَيْكَا
٧٢- وَالرأسَ فامْسَحْ مُدْبِرًا وَمُقْبِلا مَعْ أُذُنَيْكَ إِنْ وَجَدْتَ بَلَلا
٧٣- أَوْ لا فَخُذْ مَاءً جَدِيدًا لَهُمَا ثُمَّ اغْسِلِ الرِّجْلَيْنِ معْ كَعْبَيْهِمَا
٧٤- وَخَلِّلِ اللحْيَةَ والأَصَابِعْ وَالْتَزِمِ الوَلا بِنَصِّ الشَّارِعْ
٧٥- وَرَتِّبِ الأَعْضَا كَمَا فِي الآيَهْ وَبِالْمَيَامِنِ اجْعَلِ البِدَايَهْ
٧٦- وَأَسْبِغَنْ بِالدَّلْكِ والتَّغْسِيلْ وَأَطِلِ الغُرَّةَ وَالتَّحْجِيلْ
٧٧- وَمَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ قَدْ وَرَدْ كَذَا ثَلاثًا بِنُصُوصٍ لا تُرَدْ
٧٨- وَلا تَزِدْ عَلَى الثلاثِ حَيْثُ لَمْ يَرِدْ فَمَنْ زَادَ تَعَدَّى وظَلَمْ
٧٩- وَصَحَّتِ اسْتِعَانَةٌ فِي المَاءِ بِصَبِّ غَيْرِهِ بِلا مِرَاءِ
٨٠- وَقَدْرُ مَائِهِ من المُدِّ إِلَى ثُلُثَيْهِ والإسرافُ كُره حَظَلا
٨١- وَبعدَ أَنْ تُكْمِلَه تَشَهَّدَا مُسْتَقْبِلاً وَادْعُ بِمَا قَدْ وَرَدَا

١٠- باب ما يستحب له الوضوء

٨٢- وقَدْ أَتَى التَّرْغِيبُ فِي وُضُوءِ مَنْ كَانَ عَلَى طَهَارةٍ نَصُّ السُّنَنْ
٨٣- كَذَاكَ لِلذِّكْرِ ونَوْمٍ وَرَدَا لا سِيَّمَا لِجُنُبٍ تَأَكَّدَا
٨٤- لِنَوْمِهِ صَحَّ وَعندَ قَصْدِهِ لِلأكلِ والشربِ وقَصْدِ عَوْدِهِ

١١- باب نواقض الوضوء

٨٥- ويُنْقَضُ الوضوءُ إِنْ يَسْتَيْقِنَا من السبيلِ خارجًا تَبَيَّنَا
٨٦- من عينٍ أَوْ ريحٍ ونومٍ إِنْ يُتِمْ أَعْنِي الذي الإحساسُ مَعْهُ يَنْعَدِمْ
٨٧- وَقِيسَ كلُّ مُذْهِبٍ لِلعَقْلِ وَقِيلَ باتِّفَاقِ أهلِ النَّقْلِ

٨٨- وَمَـسُّ فَـرْجٍ قُـبُـلاً أَوْ دُبُـرَا ... بـالْـكَـفِّ مَـسًّـا مُـفْـضِـيًـا مُـبَـاشِـرَا

٨٩- وَلَـمْـسُـهُ الـمـرأةَ بـاتِّـفَـاقِ ... مـعْ شَـهْـوَةٍ وَقِـيـلَ بـالإطْـلاقِ

٩٠- كَـذَلِـكَ الأكـلُ لِـلَـحْـمِ الإبِـلِ ... صَـحَّ دلـيـلُـهُ بِـدُونِ جَـدَلِ

١٢- باب المسح على الخفين

٩١- مَـسْـحُـهُـمَـا قَـدْ صَـحَّ بِـالتَّـوَاتُـرِ ... ثـلاثـةَ الأيَّـام لِـلْـمُـسَـافِـرِ

٩٢- مـعَ الـلَّـيَـالِـي افْـهَـمْ وَلا تَـرُدَّهْ ... ولِـلْـمُـقِـيـمِ ثُـلْـثُ تِـلْـكَ الـمُـدَّهْ

٩٣- وَوَاجِـبٌ فِـيـهِ مُـسَـمَّـى الـمَـسْـحِ ... لِـظَـاهِـرِ الـخُـفِّ عَـلَـى الأَصَـحِّ

٩٤- وَظَـاهِـرًا وَبـاطِـنًـا فِـي أَثَـرِ ... لـكـنْ مـقَـالٌ فِـيـهِ لَـمْ يَـنْـجَـبِـرِ

٩٥- وَالـشَّـرْطُ فِـيهِـمَـا عَـلَـى مَـا فُـهِـمَـا ... مَـنْـعُـهُـمَـا نُـفُـوذَ شَـيءٍ مِـنْـهُـمَـا

٩٦- وَاللُّبْسُ منْ بعدِ كمَالِ الطُّهْرِ ... وَمُـبْـطِـلاتُ الـمسحِ خَـلْـعٌ فَـادْرِ

٩٧- وَمُوجِبُ الـغَـسْـلِ معَ انْـقِـضَـاءِ ... لِـمُـدَّةِ الـمَـسْـحِ بِـلا مِـرَاءِ

٩٨- وَهَـكَـذَا الـمَـسْـحُ عَـلَـى الـعِـمَـائِـمْ ... فَـاقْـبَـلْـهُ فـالـنـصُّ عَـلَـيْـهِ قَـائِـمْ

١٣- باب موجبات الغسل

٩٩- يُـوجِـبُـهُ الإمْـنَـا وَشَـرْطُـهُ إِذَا ... كَـانَ خُـرُوجُـهُ تَـدَفُّـقًـا كَـذَا

١٠٠- مُـجَـرَّدُ الـوَطْءِ وَإِنْ لَـمْ يُـنْـزِلِ ... والاحـتـلامُ مـعْ وُجُـودِ الـبَـلَـلِ

١٠١- وَالحَيْضُ والنِّفَاسُ وَالدُّخُولُ فِي ... الاسْلامِ والـموتُ بِـنَـصٍّ مَـا خَـفِـي

١٠٢- لَكِنْ وُجُوبُهُ عَلَى مَنْ أَسْلَمَا ... فِـيـهِ اخْـتِـلافٌ شَـاعَ بَـيْـنَ الـعُـلَـمَـا

١٤- باب كيفية الغسل

١٠٣- انْوِ بالاغتسالِ رَفْعَ الـحَـدَثِ ... ثُـمَّ يَـدَيْـكَ اغْـسِـلْـهُـمَـا وَثَـلِّـثِ

١٠٤- وَاسْتَنْجِ ثُمَّ بعدَ الاسْتِنْجَاءِ ... فَـامْـسَـحْ يَـدًا بـالأرضِ لِـلإِنْـقَـاءِ

١٠٥- ثُمَّ تَوَضَّأْ نَحْوَ مَا فِي البابِ مَرْ ... مَا غيـرَ رِجْـلَـيْـكَ وخَـلِّـلِ الـشَّـعَـرْ

١٠٦- حَتَّى إِذَا ظَنَنْتَ إِرْوَاءَ البَشَرْ ... أَفِضْ عَلَيْهِ الْمَا ثَلاثًا لِلأَثَرْ

١٠٧- ثُمَّ أَفِضْ عَلَى بَقِيَّةِ الجَسَدْ ... وَادْلُكْ لمَا أَمْكَنَ فِي القولِ الأَسَدْ

١٠٨- ثُمَّ انْتَقِلْ وَقَدَمَيْكَ فَاغْسِلِ ... وَبِالْمِيَامِنِ ابْتِدَائِكَ اجْعَلِ

١٠٩- وَتَنْقُضُ الحائضُ دونَ الجُنُبِ ... شَعْرًا وَصَحَّ أَنَّهُ لَمْ يَجِبِ

١١٠- بلْ مُجْزِئٌ فِيهِ بُلُوغُ المَاءِ ... جَمِيعَهُ وَصَحَّ فِي الأَنْبَاءِ

١١١- جوازُ أغْسَالٍ لِوَطْءٍ كَرَّرَا ... وَجَازَ غُسْلٌ واحدٌ تَأَخَّرَا

١١٢- وَقَدْرُ مَاءِ الغُسْلِ منْ صاعٍ إِلَى ... خَمْسَةِ أَمْدادٍ ومَا زَادَ فَلا

١١٣- وَرَجُلٌ معْ أَهْلِهِ يَغْتَسِلُ ... وَمِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَدْ نَقَلُوا

١١٤- وَعندَ غُسْلِهِ تَسَتُّرٌ وَجَبْ ... فِي غَيرِ خَلْوةٍ وَفِيهَا يُسْتَحَبْ

١١٥- وَتَتْبَعُ الحَائضُ آثَارَ الدَّمِ ... بِالطِّيبِ عندَ غُسْلِهَا نَصًّا نُمِي

١٥- باب ما يستحب له الغسل

١١٦- يُشْرَعُ للصلاةِ يومَ الجُمُعَهْ ... وَغاسلِ المَيْتِ وَذِي الإِغْمَا مَعَهْ

١١٧- وَلِصلاةِ العيدِ والإحرامِ ... ولِدخولِ البلدِ الحرامِ

١١٨- ولِلوقوفِ والطوافِ فَاعْلَمِ ... وَمُسْتَحَاضَةٍ ولِلمُحْتَجِمِ

١٦- باب التيمم

١١٩- بالنصِّ والإجمَاعِ قَدْ صَحَّ إِذَا ... لَمْ يَجِدِ المُكَلَّفُ المَا وكَذَا

١٢٠- تَعَذَّرَ استعمَالُهُ عَلَيْهِ ... لِعِلَّةٍ أَوْ حَاجَةٍ إِلَيْهِ

١٢١- لِمُحْدِثٍ وَمَنْ يَكُونُ جُنُبَا ... فَلْيَتَيَمَّمَنْ صعيدًا طَيِّبَا

١٢٢- بِضربةٍ لِلوجهِ والكفَّيْنِ ... لِلرُّسْغِ وَهْوَ أَرْجَحُ النَّقْلَيْنِ

١٢٣- ثَانِيهِمَا وجوبُ ضَرْبَتَيْنِ ... لِوَجْهِهِ الأُولَى ولِلْيَدَيْنِ

١٢٤- معْ مِرْفَقَيْهِمَا بِأُخْرَى نَقَلُوا ... وَذُو الغُبَارِ مِنْ سِوَاهُ أَفْضَلُ

١٢٥- وَعندَ وُجْدِ المَاءِ فَلْيَسْتَعْمِلَهْ   فِي الطُّهْرِ للعبادةِ المُسْتَقْبَلَهْ
١٢٦- ومعْ تَيَمُّمٍ لِجُرْحِ الجُنُبِ   للعَصْبِ فَامْسَحْ واغْتَسِلْ نصُّ النَّبِي

١٧ - باب ما ينقض التيمم

١٢٧- يَنْقُضُهُ بالاتِّفَاقِ كُلُّ مَا   يَنْقُضُ للوضوءِ معْ وُجودِ مَا
١٢٨- قبلَ الدُّخُولِ فِي الصَّلاةِ واخْتَلَفْ   منْ بعدِ الإحرامِ أَئِمَّةُ السَّلَفْ
١٢٩- وَمَنْ يُصَلِّي بالترابِ وَوَجَدْ   من بعدِ ذَاكَ المَاءَ فِي الوقتِ فَقَدْ
١٣٠- جَازَ لَهُ استِئْنَافُهَا بالمَاءِ   وَتَرْكُه، كلٌّ عَلَى السَّواءِ

١٨ - باب الحيض

١٣١- غَالِبُهُ ستٌّ وسبعٌ فَادْرِ   وَمَا عَدَاهَا مُدَّةٌ للطُّهْرِ
١٣٢- وَنَادِرًا شَذَّ فَذَاتُ العَادَهْ   تَبْنِي عَلَى حَيْضَتِهَا المُعْتَادَهْ
١٣٣- وَبامتيازِ الدَّمِ حَيْثُ وَصْفُهُ   كلُّ النِّسَاءِ غَالِبًا تَعْرِفُهُ
١٣٤- وَبخُرُوجِ القَصَّةِ البَيْضَاءِ   فَكلُّ ذِي علامةُ انْقِضَاءِ
١٣٥- وَكُدْرَةٌ وَصُفْرَةٌ لا تُعْتَبَرْ   بعدَ ظُهُورِ الطُّهْرِ ذَا نَصُّ الخَبَرْ
١٣٦- وَغَيْرُهُ اسْتِحَاضَةٌ تَبَيَّنَتْ   أَحْكَامُ طاهرٍ لهَا تَعَيَّنَتْ
١٣٧- وَالدَّمُ فَلْتَغْسِلْهُ حينَ تَطْهُرُ   وَمن دمِ اسْتحاضةٍ تَسْتَثْفِرُ
١٣٨- وَلْتَغْتَسِلْ للطهرِ ولْتُصَلِّ   ثُمَّ الوضوءُ واجبٌ لكُلِّ
١٣٩- فريضةٍ فإنْ رَأَتْ أنْ تَغْتَسِلْ   لجَمْعِ وَقْتَيْنِ فَذَاكَ قَدْ نُقِلْ
١٤٠- وَحائضًا فِي مُدَّةِ الحيضِ اعْتَزِلْ   فَوَطْؤُهَا يَحْرُمُ مَا لَمْ تَغْتَسِلْ
١٤١- بالآيِ والحديثِ والإجمَاعِ   وحَلَّ غيرُهُ مِنَ اسْتِمْتَاعِ
١٤٢- وَالخُلْفُ فِي التَّكْفِيرِ بالدِّينارِ   أَوْ نِصْفِهِ لِنَاقِلِي الأَخْبَارِ
١٤٣- فَبَعْضُهُم ذَا النَّصَّ لَمْ يُصَحِّحُوا   وآخرونَ صِحَّةً قَدْ رَجَّحُوا

١٩- باب النفاس

١٤٤- أَكْثَرُهُ أَرْبَعُونَ نَصُّ الخَبَرْ أَمَّا أَقَلُّهُ فَلَمْ يُقَدَّرْ

١٤٥- ثُمَّ بِهِ يَحْرُمُ مَا قَدْ حُرِّمَا بالحيضِ باتِّفَاقِ كُلِّ العُلَمَا

٢٠- باب ما يمتنع بالأحداث من العبادات

١٤٦- بمُوجَبِ الوضوءِ مسَّ المُصْحَفِ امْنَعْ مَعَ الصلاةِ والتَّطَوُّفِ

١٤٧- كَذَا بمُوجَبِ اغتسالٍ وَزِدِ تلاوةً ومُكْثَهُ بالمسجِدِ

١٤٨- والصومَ بالحَيْضِ وبالنِّفَاسِ فامْنَعْهُ نَصًّا لَيْسَ بالقياسِ

١٤٩- وَلْتَقْضِهِ دُونَ الصلاةِ إِذْ أَتَتْ بِهِ نصوصٌ ثُمَّ إِجْمَاعٌ ثَبَتْ

* * *

٢- كتاب الصلاة

١- باب فضل الصلاة

١٥٠- ثانيةُ الأركانِ للإسلامِ تَنْهَى عن الفحشاءِ والآثامِ

١٥١- قُرَّةُ عينِ المُصْطَفَى فِيهَا كَمَا عنْ نَفْسِهِ أَخْبَرَ نَصًّا مُحْكَمَا

١٥٢- وَلَمْ يَزَلْ مُبَادِرًا إِلَيْهَا وَكَمْ لَهُ مِنْ بَيْعَةٍ عَلَيْهَا

١٥٣- وَحِينَمَا قَدْ جَاءَهُ الوَفَاةُ آخِرُ مَا أَوْصَى بِهِ الصَّلاةُ

١٥٤- وَمَنْ يَكُنْ صَلاتَهُ قَدْ ضَيَّعَا كَانَ لِغَيْرِهَا يَقِينًا أَضْيَعَا

١٥٥- فَهْيَ عَمُودُ الدِّينِ فَاحْفَظْنَهَا فَإِنَّ أَوَّلَ السُّؤَالِ عَنْهَا

١٥٦- إِنْ قُبِلَتْ يُقْبَلُ سائرُ العَمَلْ أَوْ لا فَيَا صَفْقَةَ خُسْرٍ لَمْ تُقَلْ

١٥٧- أَنَّى لَهُ الرِّبحُ مَعَ الإذهَابِ لرأسِ مَالٍ يَا أُولِي الأَلْبَابِ

١٥٨- أَمَا تَرَى الفُسْطَاطَ يَا ذَا عِنْدَمَا عَمُودُهُ يَسْقُطُ مِنْهُ انْهَدَمَا

١٥٩- كَذَاكَ لَمْ يَثْبُتْ بناءُ الباني بعدَ انهدامِ أعظمِ الأَرْكَانِ

١٦٠- وَأَصْلُ لَعْنِ المُبْعَدِ المطرودِ ... هوَ امتناعُهُ من السُّجُودِ
١٦١- وَحِينَمَا نَسْجُدُ فِي القرآنِ ... يُحْزِنُهُ ذَا غَايَةَ الإحْزَانِ
١٦٢- وَحِينَمَا يُسْأَلُ مَنْ قَدْ أَجْرَمَا ... عن الذي أَدْخَلَهُ جَهَنَّمَا
١٦٣- يُجِيبُ أنَّ تَرْكَ الصلاةِ سَلَكَهْ ... فِي قَعْرِهَا فَيَا لَهَا مِنْ مَهْلَكَهْ
١٦٤- وحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النِّيرَانِ أَنْ ... تَأْكُلَ آثارَ السجودِ فَاعْلَمَنْ
١٦٥- وَفَضْلُهَا لَمْ يُحْصَ بالتَّعْدِيدِ ... وَتَرْكُهَا كَمْ فِيهِ مِنْ وَعِيدِ

٢- باب حكم تاركها

١٦٦- يَكْفُرُ بالإجمَاعِ مَنْ لهَا جَحَدْ ... وَلَمْ يُخَالِفْ فِيهِ قطعًا مِنْ أَحَدْ
١٦٧- لأَنَّهُ قَدْ مَاثَلَ الشَّيْطَانَا ... وَكَذَّبَ الرسولَ والقُرْآنَا
١٦٨- وَهْوَ كَغَيْرِهِ من الكُفَّارِ ... وَحُكْمُهُمْ يُعْطَى بِلا تَمَارِ
١٦٩- وَمَنْ أقرَّ بالوجوبِ وَأَبَى ... فَقَتْلُهُ عَلَى الأَصَحِّ وَجَبَا
١٧٠- للكفرِ أَوْ حَدًّا عَلَى خِلافِ ... قَدْ جَاءَ عَنْ أَئِمَّةِ الأَسْلافِ
١٧١- وَقَتْلُهُ بتركِ فرضٍ قَدْ وَجَبْ ... تَعَمُّدًا وَقَبْلَهُ فَلْيُسْتَتَبْ
١٧٢- وَقَالَ قومٌ إنَّهُ لا يَكْفُرُ ... كَلاً ولا يُقْتَلُ بَلْ يُعَزَّرُ
١٧٣- وَحَبْسُهُ حَتَّى يُصَلِّي قَدْ رَأَوْا ... وَالحَقَّ قُلْ معْ مَنْ بِقَتْلِهِ قَضَوْا

٣- باب شروط الصلاة

١٧٤- والشَّرْطُ تكليفٌ وبالوجوبِ ذَا ... خُصَّ ولِلصِّحَّةِ إسلامًا كَذَا
١٧٥- طَهَارةٌ مِنْ حَدَثٍ أَوْ نَجَسِ ... فِي بَدَنٍ أَوْ بُقْعَةٍ أَوْ مَلْبَسِ
١٧٦- والسَّتْرُ للعورةِ وَهْيَ للذَّكَرْ ... من سُرَّةٍ لِرُكْبَةٍ نصُّ الأَثَرْ
١٧٧- وَأَمَةٌ كَذَاكَ أَمَّا الحُرَّهْ ... فَمَا عَدَا وجهٍ وكفٍّ عَوْرَهْ
١٧٨- دخولُ وَقْتِهَا معَ استقبالِ ... لِقِبْلَةٍ ونِيَّةِ الأَعْمَالِ

١٧٩- تصِحُّ مِنْ مُمَيِّزٍ ويُؤْمَرُ بِهَا لسبعٍ ولِعَشْرٍ يُجْبَرُ

٤- باب مواقيت الصلاة

١٨٠- يَدْخُلُ بالزَّوالِ وقتُ الظُّهْرِ وَسُنَّ الإبرادُ بِهَا فِي الحَرِّ

١٨١- فِي سفرٍ أَوْ حَضَرٍ وَيَنْتَهِي عندَ مصيرِ الظِّلِّ مثلَ شَبحِهِ

١٨٢- ويدخلُ العصرُ بِهِ وَيَسْتَمِرْ إِلَى اصفرارِ الشمسِ نَصًّا قَدْ أُثِرْ

١٨٣- وفِي اضطرارٍ قُلْ إِلَى غُرُوبِهَا وَأُكِّدَ التَّبْكِيرُ فِي الغَيْمِ بِهَا

١٨٤- وَبالغروبِ مَغْرِبًا قَدْ دَخَلا ووَقْتُهَا يَبْقَى امْتِدَادُهُ إِلَى

١٨٥- غَيْبُوبَةِ الحُمْرَةِ وَهْوَ أَوَّلُ وَقْتِ العِشَا وفِي اخْتِيَارٍ نَقَلُوا

١٨٦- تَأْخِيرَهَا لِثُلْثِ ليلٍ وَإِلَى نصفٍ وكلٌّ فِي الصحيحِ نُقِلا

١٨٧- وَقَدْ نُهِي عنْ أنْ ينَامَ قَبْلَهَا كَذَاكَ أنْ يَسْمُرَ بعدَ فِعْلِهَا

١٨٨- مَا لَمْ يَكُنْ فِي شَأْنِ أمرِ دِينِي فَذَاكَ فعلُ الصادقِ الأمينِ

١٨٩- وَفِي اضْطِرارٍ ببَقَا الليلِ بَقِي وَيدخلُ الصبحُ بفجرٍ صادقِ

١٩٠- وَفِي اخْتِيَارٍ فإلى الإسْفارِ وَامتدَّ للإشْرَاقِ فِي اضطرارِ

١٩١- وَأفضلُ الأوقَاتِ فِي القولِ الأَبَرْ أَوَّلُهَا إلاَّ العِشاءَ للخَبَرْ

١٩٢- وَمَنْ يَكُنْ لرَكْعَةٍ قَدْ أَدْرَكَا من الصلاةِ فَلْيُعَدَّ مُدْرِكَا

١٩٣- ومَنْ عن الصلاةِ نامَ أَوْ سَهَا فَحِينَمَا يَذْكُرُهَا وقتٌ لَهَا

١٩٤- وَرَتِّبِ الفَوَائِتَ المَقْضِيَّهْ وافْعَلْ كَفِي أَوْقَاتِهَا الأَصْلِيَّهْ

٥- باب الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

١٩٥- وفِي ثلاثةٍ مِن الأوقَاتِ يُنْهَى عن النَّفْلِ من الصلاةْ

١٩٦- أَوَّلُهَا بعدَ صلاةِ الصبحِ إِلَى ارتفاعِ الشمسِ قِيدَ رُمْحِ

١٩٧- وعندَ الاستوا إلى الزوالِ لا فِي جُمْعَةٍ فَجَائِزٌ لا جَدَلا

١٩٨- ثالِثُهَا بعدَ صلاةِ العصرِ ... إلَى الغروبِ ثُمَّ مِنْ ذَا الحَظْرِ
١٩٩- فاسْتَثْنِ عندَ البيتِ لا تَمْتَنِعِ ... صلاتُنَا فِي أيِّ وقتٍ تَقَعِ
٢٠٠- وإنْ تَفُتْ راتبةُ الفجرِ فَلا ... مَانعَ بعدَ الفرضِ منْ أنْ تَفْعَلا
٢٠١- كَذَا لمُدْرِكِ الإمَامِ بعدَ أنْ ... صَلَّى بِرَحْلِهِ إعَادَةٌ تُسَنْ
٢٠٢- فهذِهِ بالنصِّ أمَّا الشَّافِعِي ... فكلُّ ذَاتِ سببٍ لَمْ يَمْنَعِ

٦- باب الأذان

٢٠٣- يُشْرَعُ فِي أوَائِلِ الأوقَاتِ ... مُؤَذِّنٌ يُعْلِمُ بالصلاةِ
٢٠٤- وَقَدْ أَتَتْ ألفاظُهُ المَشْرُوعَهْ ... فِي السُّنَنِ الثابتةِ المَرْفُوعَهْ
٢٠٥- وَيُشَفَّعُ الأذَانُ والإقَامَهْ ... تُوتَرُ إلاَّ لفظَةَ الإقَامَهْ
٢٠٦- وَعنْ بلالٍ هذهِ مَأْثُورَهْ ... بطَيْبَةَ أمَّا أبَا مَحْذُورَهْ
٢٠٧- فَإنَّهُ كِلاهُمَا قَدْ شَفَّعَا ... وَزَادَ فِي أذَانِهِ أنْ رَجَّعَا
٢٠٨- وَيَرْفَعُ المُؤَذِّنُ الصوتَ بِهِ ... إذْ يُغْفَرُ الذَّنْبُ بقدرِ مَدِّهِ
٢٠٩- وَسُنَّ أيْضًا جَعْلُهُ أنَامِلَهْ ... فِي أُذُنَيْهِ ثَمَّ عندَ الحَيْعَلَهْ
٢١٠- فَلْيَنْصَرِفْ لأيْمَنٍ وَأيْسَرِ ... بِوَجْهِهِ فَقَطْ وَلا يَسْتَدِرِ
٢١١- واخْصُصْ أذَانَ الفجرِ بالتَّثْوِيبِ ... وَاحْكمْ لرَاوِي الرفعِ بالتَّصْوِيبِ
٢١٢- وَليلةَ الأمْطَارِ وَالأوْحَالِ ... نادِ أنَّ الصلاةَ فِي الرِّحَالِ
٢١٣- ثُمَّ تَرَسَّلْ فِي الأذَانِ وَاحْدُرِ ... إقَامةً وَافْصِلْهُمَا للأثَرِ
٢١٤- وسَامِعُو الأذَانِ فَلْيَقُولُوا ... إجَابةً لَهُ كَمَا يَقُولُ
٢١٥- إلاَّ إذَا حَيْعَلَ فَلْيُحَوْقِلُوا ... وَفِي إقَامةٍ دَاوامًا سَألُوا
٢١٦- وبعدَ أنْ يُتِمَّهُ صَلِّ عَلَى ... نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خيرِ المَلاَ
٢١٧- ثُمَّ اسْألِ اللَّهَ لَهُ الوَسِيلَهْ ... وَبَعْثَهُ المقَامَ والفَضِيلَهْ
٢١٨- وسُنَّ مَنْ أذَّنَ أنْ يُقِيمَا ... وَجَازَ كونُ غَيْرِهِ المُقِيمَا

٢١٩- وَمَرَّةً للجَمْعِ أَوْ مَنْ يَقْضِي أَذِّنْ وَلْيُقِمْ لِكُلِّ فَرْضِ
٢٢٠- فِي غزوةِ الأحزابِ هذهِ الصِّفَهْ جَاءَتْ وفِي التَّعْرِيسِ بالمُزْدَلِفَهْ
٢٢١- ولِلأَذَانِ كَمْ فَضَائِلٌ أَتَتْ وَفِي الأحاديثِ الصِّحَاحِ ثَبَتَتْ

٧- باب المساجد

٢٢٢- تِلْكَ بيوتٌ أَذِنَ اللَّهُ بأَنْ تُرْفَعَ نصًّا فِي الكتابِ وَالسُّنَنْ
٢٢٣- وَهْيَ رياضٌ كرياضِ الجَنَّهْ فَارْتَفِعْ هُدِيتَ لاتِّبَاعِ السُّنَّهْ
٢٢٤- ومَنْ بَنَى لِلَّهِ مسجدًا بَنَى بَيتًا لَهُ فِي دَارِ عَدْنٍ رَبُّنَا
٢٢٥- وَفِي البيوتِ يُشْرَعُ اتِّخَاذُهَا فَتِلْكَ سُنَّةٌ أَتَى النَّصُّ بِهَا
٢٢٦- أَمَّا اتِّخَاذُهَا عَلَى القبورِ فَاحْذَرْ فَذَاكَ أَقْبَحُ المَحْظُورِ
٢٢٧- وَصَوْنُهَا أَوْجَب وَأَنْ تُوَقَّرَا وَسُنَّ تَنْظِيفٌ وَأَنْ تُبَخَّرَا
٢٢٨- وَيُكْرَهُ التَّحْمِيرُ والتَّصْفِيرُ بَلْ فتنةٌ، عَنْهُ أَتَى التَّحْذِيرُ
٢٢٩- كَذَلِكَ التَّشْيِيدُ والتَّبَاهِي فِيهَا أَتَتْ عن فِعْلِهَا النَّوَاهِي
٢٣٠- كَذَاكَ لا تُتَّخَذَنْ طَرِيقَا وَلا لبيعٍ وشراءٍ سُوقَا
٢٣١- وَالنَّشدُ والمُقْتَادُ يَتَّقِيهَا كَذَا الحدودُ لا تُقَامُ فِيهَا
٢٣٢- كَذَا بِهَا أسلحةٌ لا تُشْهَرُ وَمَنْ بِهَا يَرْفَعُ صَوْتًا يُزْجَرُ
٢٣٣- وَفِي دُخُولِكَ اليمينَ قَدِّمِ وفِي الخروجِ عكسُ ذَاكَ فَاعْلَمِ
٢٣٤- وَسَمِّ وَاسْتَغْفِرْ وصَلِّ فِيهِمَا عَلَى رسولِ اللَّهِ نَصًّا عُلِّمَا
٢٣٥- وَالرحمةَ اسْأَلْ في الدُّخولِ واسْأَلِ معَ الخروجِ فَضْلَ مَوْلاكَ العَلِي
٢٣٦- وَصَلِّيَنْ تَحِيَّةً لِلمسجدِ قبلَ الجلوسِ فَادْرِ واعْمَلْ تَهْتَدِي
٢٣٧- وَكلُّ وجهِ الأرضِ مَسْجِدٌ لنَا فضيلةٌ خُصَّ بِهَا نَبِيُّنَا
٢٣٨- واسْتَثْنِيَنْ مَا النهيُ عَنْهُ قَدْ نُقِلْ مِن ذَاكَ حَمَّامٌ وَأَعْطَانُ الإِبِلْ
٢٣٩- قَارعةُ الطريقِ ثُمَّ المَقْبَرَهْ وَمِثْلُهَا مَزْبَلَةٌ وَمَجْزَرَهْ

٢٤٠- كَذَاكَ فَوْقَ ظهرِ بيتِ اللّهِ وكُلُّ مَا صَحَّ مِن المَنَاهِي

٨- باب ما تصح فيه الصلاة من اللباس

٢٤١- تصحُّ فِي ثوبٍ بِلا ارتيابِ كَذَاكَ فِي ثَوْبَيْنِ أَوْ أَثْوَابِ
٢٤٢- وَالثوبُ إنْ ضاقَ بِهِ فَلْيَتَّزِرْ والواسعُ الْتَحِفْ بِهِ كَمَا أُثِرْ
٢٤٣- وَفِي الْقَمِيصِ قُلْ بِلا إِزَارِ مَعْهُ وَلابُدَّ مِنَ الزرَارِ
٢٤٤- وَلَوْ بشوكةٍ أَوْ احْتِزَامِ عَلَيْهِ ولْيُنْهَ عن الْتِثَامِ
٢٤٥- كَذَاكَ عنْ سَدْلٍ وعنْ إِسْبَالِ كَذَا عن الصَّمَّا من اشتِمَالِ
٢٤٦- وسابغُ الدِّرْعِ معَ الخِمَارِ جَازَ لأُنْثَى لَوْ بِلا إِزَارِ
٢٤٧- وصَحَّتِ الصلاةُ فِي النَّعْلَيْنِ بلْ سُنَّةٌ فِيهَا وفِي الخُفَّيْنِ
٢٤٨- ولا يُصَلَّى فِي لباسٍ قَدْ نُهِي عَنْهُ وَيأتي بَحْثُهُ فِي بَابِهِ

٩- باب استقبال القبلة

٢٤٩- يَسْتَقْبِلُ القبلةَ مَنْ لهَا اهْتَدَى وَتَائِهٌ عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَا
٢٥٠- وَحَيْثُ بانَ مُخْطِئًا فَلْيَسْتَدِرْ ولْيَمْضِ فِي صلاتِهِ كَمَا أُثِرْ
٢٥١- واسْتَقْبَلَ العينَ قريبٌ والجِهَهْ يَجْعَلُ ناءٍ شَطْرَهُ تَوَجُّهَهْ
٢٥٢- إنْ رُمْتَ نَصًّا فَاتْلُ قَوْلَ رَبِّكَ وَحَيْثُ مَا كُنْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ
٢٥٣- وَللمسافر صحَّ فعلُ النَّافِلَهْ لأيِّ وجهٍ فَوْقَ ظهرِ الرَّاحِلَهْ
٢٥٤- لكنْ معَ الإِحْرَامِ فَلْيَسْتَقْبِلِ كَمَا رُوِي فعلُ النَّبِيِّ المُرْسَلِ

١٠- باب سترة المصلي

٢٥٥- وتُشْرَعُ السُّترةُ للمُصَلِّي نحوُ عَصًا يَنْصِبُهَا أَوْ رَحْلِ
٢٥٦- أَوْ أُسْطُوانةٌ تَكُنْ أَوْ رَاحِلَهْ فريضةٌ صَلاتُهُ أَوْ نَافِلَهْ
٢٥٧- وَلْيَدْنُ منْ سُتْرَتِهِ كَمَا أُمِرْ وَفِي أَمَامِهِ المرورُ قَدْ حُظِرْ

٢٥٨- وَمَنْ أَرَادَ أنْ يَمُرَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا دَافَعَ مَا أَمْكَنَهُ
٢٥٩- وَسُتْرَةُ الإمَامِ سُتْرَةٌ لِمَنْ وَرَاءَهُ فعلُ الرسولِ المُؤْتَمَنْ
٢٦٠- وَجَائزٌ قُلْ إنْ يَقُمْ منْ لَيْلِهِ صَلاتُهُ عَلَى فراشِ أَهْلِهِ
٢٦١- وَلوْ معَ اعْتِرَاضِهَا فِي قِبْلَتِهْ كَمَا رَوَى الجُعْفِيُّ فِي تَرْجَمَتِهْ

أبواب صفة الصلاة

١١- باب افتتاح الصلاة، والعمل في القيام

٢٦٢- بعدَ تَطَهُّرٍ وسترِ العَوْرَهْ قَامَ لهَا مُسْتَقْبِلاً لِلْقِبْلَهْ
٢٦٣- وعِنْدَهَا السِّوَاكُ سُنَّ مِثْلَمَا قَدَّمْتُ فِي الوضوءِ نَصًّا مُحْكَمَا
٢٦٤- بالقلبِ نَاوِيًا لهَا مُسْتَحْضِرَا ولليَدَيْنِ رَافِعًا مُكَبِّرَا
٢٦٥- بحَيْثُ كَفَّاهُ تُحَاذِي مَنْكِبَيْهِ وَحَاذَتْ إبْهَامَاهُ فَرْعَيْ أُذُنَيْهِ
٢٦٦- وَلْيَضَعِ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى عَلَى صدرٍ كَمَا لَهُ ابنُ حُجْرٍ نَقَلا
٢٦٧- وَاسْتَفْتِحَنْ بِمَا أَتَى فِي النَّقْلِ ثُمَّ اسْتَعِذْ بِنَحْوِ مَا فِي النَّحْلِ
٢٦٨- ثُمَّ اقْرَأَنْ أُمَّ الكتابِ إنَّهَا بالنَّصِّ لا تَجْزِي صلاةٌ دُونَهَا
٢٦٩- فَرْضٌ عَلَى الإمَامِ وَالمُنْفَرِدِ مُحَتَّمٌ واخْتَلَفُوا فِي المُقْتَدِي
٢٧٠- وَهْيَ من الآياتِ سبعٌ مُكْمَلَهْ وَهْيَ المثاني السبعُ ثُمَّ البَسْمَلَهْ
٢٧١- واحدةٌ مِنْهَا بِلا تَرَدُّدِ والجهرُ للإمَامِ والمنفردِ
٢٧٢- فِي أُولَيَيْ المغربِ والعشاءِ والفجرِ والجمعةِ الاسْتِسْقَاءِ
٢٧٣- عيدًا وفِي الكسوفِ خُلْفٌ جَارِ وَفِي صلاةِ الليلِ بالخِيَارِ
٢٧٤- وَغَيرُ ذِي يُقْرَأُ فِيهَا سِرًّا وَالمُقْتَدِي فِي كُلِّهَا أَسَرَّا
٢٧٥- وجَاء فِي البسملةِ الإسرارُ كَذَا لِجَهْرِهَا أَتَتْ أَخْبَارُ
٢٧٦- وَقَدْ أَسَرَّهَا النَّبِي وقَدْ جَهَرْ بِهَا وَكُلٌّ قَدْ رَوَى لِمَا حَضَرْ

٢٧٧- وَأَنَسٌ قَدْ شاهَدَ الحَالَيْنِ ثُمَّ رَوَاهُمَا مُكَمَّلَيْنِ

٢٧٨- وَعندَ خَتْمِهَا بجهرٍ فَاجْهَرِ بلفظِ آمينَ لنَصِّ الخَبَرِ

٢٧٩- وَيَجْهَرُ المَأْمُومُ كَالإِمَامِ بِهِ لنصِّ سَيِّدِ الأَنَامِ

٢٨٠- وسُورَتَيْنِ بعْدَهَا فِي الفَجْرِ والأُولَيَيْنِ مِنْ سِوَاهَا فَادْرِ

٢٨١- وَعندَ آيِ الوعدِ قِفْ واسْأَلْ وفِي آيِ الوعيدِ عُذْ مَعَ التَّخَوُّفِ

٢٨٢- وراعِ فِي التطويلِ والتقصيرِ طَاقَةَ مَأمومٍ بِلا تَنْفِيرِ

٢٨٣- وسكْتَةً قبلَ القراءةِ اجْعَلِ وَبَيْنَ آمينَ وسُورَةٍ تَلِي

٢٨٤- وَبَعْدَهَا قبلَ الركوعِ فَافْصِلِ بِسَكْتَةٍ سُنَّةُ خيرِ الرُّسْلِ

٢٨٥- وَلْيُنْصِتِ المَأمومُ وَلْيَسْتَمِعِ قراءةَ الإِمَامِ فَاحْفَظْهُ وَعِ

١٢- باب الركوع والاعتدال

٢٨٦- ثُمَّ تُكَبِّرْ لِيَدَيْكَ رَافِعَا وارْكَعْ إِلَى أَنْ تَطْمَئِنَّ رَاكِعَا

٢٨٧- وجَافِيَنْ يَدَيْكَ عن جَنْبَيْكَا وَأَلْقِمَنْ كَفَّيْكَ رُكْبَتَيْكَا

٢٨٨- وَفَرِّجَنْ عَلَيْهِمَا الأَصَابِعَا وَظَهْرَكَ اهْصِرَنْهُ لا مُقْنِعَا

٢٨٩- للرأسِ لا ولا مُصَوِّبًا لَهُ بَلْ بَيْنَ ذَيْنِ وَسَطًا تَجْعَلُهُ

٢٩٠- وفِي الركوعِ والسجودِ يُمْتَنَعْ تلاوةُ القرآنِ نَصًّا قَدْ رُفِعْ

٢٩١- فَسَبِّحِ اللَّهَ العظيمَ رَاكِعَا وَاجْتَهِدَنْ حالَ السُّجُودِ وَالدُّعَا

٢٩٢- حَتَّى إِذَا اطْمَأْنَنْتَ مِنْهُ فَاعْتَدِلْ وَارْفَعْ يَدَيْكَ ثَالثًا كَمَا نُقِلْ

٢٩٣- وفِي اعتدالٍ قُمْ إِلَى أَنْ تَسْتَوِي مُسَمِّعِلاً وَمُثْنِيًا بِمَا رُوِي

١٣- باب السجود، والجلسة بين السجدتين

٢٩٤- يَنْحَطُّ ساجدًا مَعَ التكبيرْ لَهُ ولا يَبْرُكُ كَالبَعِيرْ

٢٩٥- وَلْيَسْجُدَنْ مُقَدِّمًا يَدَيْهِ وَفِي رِوَايَةٍ لِرُكْبَتَيْهِ

٢٩٦- وَاسْجُدْ عَلَى السبعةِ الأعْضَاءِ التي ... قَدْ ثَبَتَ الأمرُ بِهَا فِي السُّنَّةِ

٢٩٧- الأنفُ والجبهةُ واليَدَيْنِ ... والرُّكْبَتَيْنِ قُلْ معَ الرِّجْلَيْنِ

٢٩٨- وَنَحِّيَنْ يَدَيْكَ عنْ جَنْبَيْكَا ... مُفَرِّجًا وَأَبْدِيَنْ ضَبْعَيْكَا

٢٩٩- وَجَافِيَنْ بَطْنَكَ عنْ فَخِذَيْكَا ... وَمِرْفَقَيْكَ ارْفَعْ وَضَعْ كَفَّيْكَا

٣٠٠- ووَجِّهَنْ لِلقِبْلَةِ الأصَابِعْ ... مضمومةً كَمَا قَضَاهُ الشَّارِعْ

٣٠١- كَذَا رُءُوسَ القَدَمَيْنِ اسْتَقْبِلِ ... بِهَا وَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ العَلِي

٣٠٢- حَتَّى إِذَا اطْمَأْنَنْتَ فِي السُّجُودِ ... فَرَأْسَكَ ارْفَعَنْهُ لِلقُعُودِ

٣٠٣- مُكَبِّرًا واجْلِسْ عَلَى يُسْرَاكَا ... مُفْتَرِشًا وَناصبًا يُمْنَاكَا

٣٠٤- ثُمَّ عَلَى فَخِذَيْكَ كَفَّيْكَ ضَعِ ... مبسوطةً مَنْشُورَةَ الأصابِعِ

٣٠٥- وَإِنْ تَشَا فَقَدَمَيْكَ فَانْصِبِ ... وَاجلِسْ بِلا إنكارٍ فَوْقَ العَقِبِ

٣٠٦- فَإِنَّهَا قَدْ ثَبَتَتْ فِي السُّنَّهْ ... حَقًّا كَمَا رَوَاهُ حَبْرُ الأُمَّهْ

٣٠٧- حَتَّى إِذَا اعْتَدَلْتَ بِاطْمِئْنَانِ ... فَعُدْ وَكَبِّرْ لِلسجودِ الثانِي

٣٠٨- وَوَصْفُه والذِّكْرُ فِيهِ فَافْعَلِ ... كَمَا فَعَلْتَ فِي السجودِ الأولِ

٣٠٩- وَكَبِّرَنْ فِي الرفعِ مِنْهُ مِثْلَمَا ... كَبَّرْتَ فِيمَا قَبْلَهُ تَقَدَّمَا

٣١٠- وَاجْعَلْ جَمِيعَ هَذِهِ الأركانِ ... قريبةَ السَّوَاءِ فِي اطمئنانِ

٣١١- وَكُلَّ مَا لَهَا من الأَذْكَارِ ... مِمَّا رُوِي عنْ سَيِّدِ الأخْيَارِ

٣١٢- فِي كُتُبِ السُّنَّةِ خُذْهَا مِنْهَا ... وَافرةً إِذْ ضَاقَ نَظْمِي عَنْهَا

٣١٣- فَهَذِهِ صِفَاتُ ركعةٍ خُذَا ... وَافْعَلْ بباقي الرَّكَعَاتِ هَكَذَا

١٤- باب بقية أعمال الصلاة إلى السلام

٣١٤- وسُنَّ جَلْسَةُ اسْتِرَاحَةٍ لِمَنْ ... يقومُ منْ وِتْرٍ بِثَابِتِ السُّنَنْ

٣١٥- ويُشْرَعُ التَّشَهُّدُ الأوَّلُ فِي ... غيرِ صلاةِ الفجرِ نَصًّا مَا نُفِي

٣١٦- وَيُجْزِئُ العَبْدَ إِذَا تَشَهَّدَا ... بِأَيِّ لَفْظٍ كَانَ مِمَّا وَرَدَا

٣١٧- وَاجلِسْ لَهُ مُفْتَرِشًا وَاجْعَلْ عَلَى فَخِذَيْكَ كَفَّيْكَ كَمَا قَدْ نُقِلا

٣١٨- واقْبِضْ أصابعَ اليمينِ مَا خَلا سَبَّاحَةً ثُمَّ أَشِرْ بِهَا إِلَى

٣١٩- توحيدِ مَوْلاكَ معَ الإثْبَاتِ مِنْ شهَادةِ الإخلاصِ فَافْهَمْهُ ودِنْ

٣٢٠- وَلْتَنْشُرَنْ أصابعَ اليَسَارِ وَصَلِّيَنْ فِيهِ عَلَى المُخْتَارِ

٣٢١- وَآلِهِ وَإِذْ تَقُومُ كَبِّرِ وارفعْ يَدَيْكَ رابعًا للخَبَرِ

٣٢٢- والثاني واجبٌ لكلِّ فَرْضِ صَحَّ دَلِيلُهُ بِدُونِ نَقْضِ

٣٢٣- ثُمَّ تَوَرَّكْ فِيهِ وافعلْ مِثْلَمَا فَعَلْتَ فِيمَا قَبْلَهُ تَقَدَّمَا

٣٢٤- ووَاجِبٌ فِيهِ بِلا جِدَالِ صَلاتُنَا عَلَى النَّبِي والآلِ

٣٢٥- وَلْيَدْعُ بَعْدَهُ بِمَا أَحَبَّا مِمَّا لَهُ نَبِيُّنَا اسْتَحَبَّا

٣٢٦- وَبعدُ ذَا سَلِّمْ وَكالتكبيرِ فَاحْذِفْ كَمَا صَحَّ عن النَّذِيرِ

٣٢٧- لأَيْمَنٍ وَأَيْسَرٍ حَتَّى يُرَى لِصَفْحَتَيْ خَدَّيْهِ مَنْ كَانَ وَرَا

٣٢٨- ثُمَّ الإمَامُ يَنْصَرِفْ مُنْفَتِلا بِوَجْهِهِ مَنْ خَلْفَهُ مُسْتَقْبِلاً

٣٢٩- وَدُمْ عَلَى الذِّكْرِ الذي قَدْ أُثِرَا وَفِي دَوَاوِينِ الحديثِ سُطِرَا

١٥- باب القنوت

٣٣٠- فِي كلِّ فرضٍ القُنوتُ نُقِلا إنْ حادثٌ بالمؤمنينَ نَزَلا

٣٣١- برفعِ مَا يَنْزِلُ نَصًّا أُثِرَا وفِعْلُهُ فِي الفجرِ كَانَ أَكْثَرَا

٣٣٢- والخُلْفُ شَاعَ فِي قنوتِ الفَجْرِ بِدُونِ نازِلٍ كَذَا فِي الوَتْرِ

٣٣٣- فَقَالَ قومٌ سُنَّةٌ لنْ نُهْمِلَهْ قَابَلَهُمْ مَنْ بدعةً قَدْ جَعَلَهْ

٣٣٤- وَوَسَطٌ يقُولُوا بالسُّنِّيَّهْ فِي الفعلِ والتَّرْكِ عَلَى السَّوِيَّهْ

٣٣٥- وموضعُ القنوتِ الاعتدالُ مِنْ آخرِ ركعةٍ بِنَصٍّ لَمْ يَهِنْ

٣٣٦- وَيَحْصُلُ القُنوتُ بالثناءِ وَكُلِّ مَا صَحَّ من الدعاءِ

٣٣٧- وجملةٌ لَهُ من المَعَانِي فِي منهجِ السُّنَّةِ والقرآنِ

١٦- باب ما يبطل الصلاة وما يجوز فيها وما يكره

٣٣٨- يُبْطِلُهَا الكلامُ باتِّفَاقِ   مِنْ عَامِدٍ وقِيلَ بالإطلاقِ

٣٣٩- وكُلُّ مَا يُخْرِجُ للمُصَلِّي   يا صاحِ عنْ هَيْئَةِ مَنْ يُصَلِّي

٣٤٠- وتَرْكُ شرطٍ كالوضوءِ فَاعْلَمِ   وتركُ رُكْنٍ عامدًا كَمَا نُمِي

٣٤١- وَمَا أَقَرَّ المُصْطَفَى أَوْ فَعَلَهْ   من حَرَكَاتٍ فَهْيَ غيرُ مُبْطِلَهْ

٣٤٢- كَفَتْحِهِ البابَ وحَمْلِهِ الصَّبِي   وَقَتْلِهِ لحَيَّةٍ أَوْ عَقْرَبِ

٣٤٣- وخَلْعِهِ النَّعْلَيْنِ والرَّدِّ عَلَى   مُسَلِّمٍ إشارةً قَدْ نُقِلا

٣٤٤- كَذَاكَ مَنْ عَلَى الإِمَامِ فَتَحَا   كَذَا سُعَالُهُ وَإِنْ تَنَحْنَحَا

٣٤٥- وللرجَالِ يُشْرَعُ التسبيحُ   فِيمَا ينوبُ والنِّسَا التَّصْفِيحُ

٣٤٦- وقَدْ نُهِي فِيهَا عن اختصارِ   والرَّفعِ للسَّمَاءِ بالأَبْصَارِ

٣٤٧- كَذَاكَ كفُّ شَعَرٍ أَوْ ثَوْبِ   كَذَا انْبِسَاطٌ كانبساطِ الكَلْبِ

٣٤٨- والنَّقْرُ كالغُرَابِ فِي السجودِ   وَعَقِبُ الشيطانِ فِي القُعُودِ

٣٤٩- وَمَسْحُهُ الترابَ فَوْقَ مَرَّهْ   والبَصْقُ لليمينِ أَوْ للقِبْلَهْ

٣٥٠- وَالرفعُ للأَيْدِي معَ السلامِ   والالتفاتُ قُلْ معَ الْتِثَامِ

٣٥١- وَفِعْلُهَا بِحَضْرةِ الطعامِ   وفِعْلُهَا فِي الثوبِ ذِي الأَعْلامِ

٣٥٢- أَوْ مَعْ دفاعِ الأَخْبَثَيْنِ وَكَذَا   جميعُ مَا يَشْغَلُ عَنْهَا مثلُ ذَا

١٧- باب صلاة الأعذار

٣٥٣- وعاجزٌ عن القيامِ يَقْعُدُ   ولْيُومِ راكعًا وَحِينَ يَسْجُدُ

٣٥٤- للعجزِ عنهمَا فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ   عَلَى القعودِ لليمينِ يَضْطَجِعْ

٣٥٥- واسْتَلْقِ إنْ لَمْ تُطِقِ اضْطِجَاعَا   للعجزِ صلَّى كَيْفَمَا اسْتَطَاعَا

٣٥٦- وَجَازَ أَنْ يجلسَ فِي بعضٍ وفِي   بعضٍ يقومُ بدليلٍ مَا نُفِي

٣٥٧- وعاجزٌ عن القرآنِ انْتَقَلا ... للباقياتِ الصالحاتِ بَدَلا
٣٥٨- وفِي اشتدادِ وَحْلٍ مَعَ مَطَرِ ... صَلَّى عَلَى راحلةٍ فِي السَّفَرِ
٣٥٩- يُوقِفُهَا مُسْتَقْبِلاً للقِبْلَهْ ... ولْيُومِ رَاكِعًا كَذَا فِي السَّجْدَهْ
٣٦٠- وفِي السجودِ اخْفِضْ زِيَادَةً عَلَى ... خَفْضِكَ فِي الركوعِ نَصًّا نُقِلا
٣٦١- وجَازَ فِي الحرِّ سُجُودُهُ عَلَى ... ثَوْبٍ بعهدِ المُصْطَفَى ذَا فُعِلا
٣٦٢- كَوَضْعِهِ اليَدَيْنِ فِي الأكمَامِ أوْ ... عَلَى عِمَامَةٍ وَنَحْوِهَا رَوَوْا
٣٦٣- وَكُلَّ مَا يَعْجِزُ عَنْهُ خَفَّفَا ... وَفَوْقَ وُسْعٍ رَبُّنَا مَا كَلَّفَا

١٨- باب سجود السهو

٣٦٤- لِمَنْ سَهَا يُشْرَعُ سَجْدَتَانِ ... إنْ شَكَّ أَوْ زَادَ وَلِلنُّقْصَانِ
٣٦٥- فَشَاكٌّ يَبْنِي عَلَى مَا اسْتَيْقَنَا ... أَوْ فَعَلَى الأَقَلِّ يَجْعَلُ البِنَا
٣٦٦- وَحِينَمَا تَعْلَمُ سَهْوَ الزَّائِدِ ... مُسْتَيْقِنًا دَعْهُ وَعَنْهُ فَاسْجُدِ
٣٦٧- وَالنقصُ إنْ رُكْنٌ يكونُ جاءَ بِهْ ... من قبلِ أَنْ يَسْجُدَ عَنْهُ فَانْتَبِهْ
٣٦٨- وَدُونَ رُكْنٍ فَالسجودُ يَجْبُرُهْ ... دُونَ قَضاءٍ فَادْرِ مَا أَسْطُرُهْ
٣٦٩- وَمَنْ نَسِي الأَوَّلَ مِنْ تَشَهُّدِ ... حَتَّى اسْتَتَمَّ قَائِمًا لا يَعُدِ
٣٧٠- حَتَّى إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُسَلِّمَا ... فَاسْجُدْ مكانَ السَّهْوِ نَصٌّ عُلِّمَا
٣٧١- أَوْ مَا اسْتَتَمَّ فَلْيَعُدْ إِلَيْهِ ... ولا سجودَ بعدُ ذَا عَلَيْهِ
٣٧٢- وَفِي مَحَلِّهِ اختلافًا نُقِلا ... عن الأئِمَّةِ الهُداةِ الفُضَلا
٣٧٣- فَقَائِلٌ قبلَ السلامِ أَبَدَا ... وَقَائِلٌ مِنْ بَعْدِهِ مُطَّرِدَا
٣٧٤- تسعةُ أقوالٍ بِلا افْتِرَاقِ ... بَيْنَ مُقَيِّدٍ وَذِي إطْلاقِ
٣٧٥- أَقْرَبُهُ أَنَّ الذي قَدْ بَيَّنَهْ ... نَبِيُّنَا بِفِعْلِهِ أَوْ عَيَّنَهْ
٣٧٦- بِقَوْلِهِ نَسْجُدُ حَيْثُ سَجَدَا ... فِي الموضعِ الذي إِلَيْهِ أَرْشَدَا
٣٧٧- وَمَا سوَى ذِي فَعَلَى التَّخْيِيرِ ... من قبلُ أَوْ بعدُ بِلا نَكِيرِ

٣٧٨- وحَيْثُ منْ بَعْدِ السلامِ يَسْجُدُ ... سُنَّ لَـهُ الـتـسـلـيـمُ والـتَّـشَـهُّـدُ
٣٧٩- يَسْجُدُ عنْ سهوِ الإمَامِ المُقْتَدِي ... أمَّا لـسـهـوِ نَـفْـسِـهِ لَـمْ يَـسْـجُـدِ

١٩- باب صلاة الجماعة والإمامة

٣٨٠- واجـبـةٌ وقـيـلَ سُـنَّـةٌ وَمَـا ... قَـدَّمْـتَ مـنْ حَـيْـثُ الـدلـيـلُ قَـدِّمَـا
٣٨١- وَتَفْضُلُ الفذَّ بأَضْعَافٍ أَتَتْ ... سبعٌ وخمسٌ بعدَ عشرينَ ثَبَتْ
٣٨٢- وَمَنْ غَدَا لمسجدٍ أَوْ رَاحَ لَهْ ... أَعَـدَّ فِـي الـجَـنَّـةِ رَبِّـي نُـزلَـهْ
٣٨٣- باثْنَيْنِ قُلْ فَصَاعِدًا تَنْعَقِدُ ... فِي سفَرٍ أَوْ حَضَرٍ قَدْ أَسْنَدُوا
٣٨٤- وكثرةُ الجَمْعِ فَفِيهَا يُسْتَحَبْ ... وَكُـلَّـمَـا زَادَ إِلَـى الـلَّـهِ أَحَـبْ
٣٨٥- وَقُـدْوَةُ الـرجـالِ بـالـرجـالِ ... كَذَا النِّسَا مَا فِيهِ منْ إِشْكَالِ
٣٨٦- وبـالـرجـالِ يَـقْـتَـدِي الـنِّـسَـاءُ ... بِـدُونِ عـكـسٍ صَـحَّـتِ الأَنْـبَـاءُ
٣٨٧- وَذُو تَـنَـفُّـلٍ يَـؤُمُّ الـمُـفْـتَـرِضْ ... وَعَكْسُهُ وَلَمْ يُصِبْ مَنْ يَعْتَرِضْ
٣٨٨- وَيَقْتَدِي المقيمُ بالمُسَافِرِ ... وَالـعـكـسُ لـكـنْ بِـتَـمَـامٍ وَافِـرِ
٣٨٩- وَالمُتَوَضِّي خَلْفَ مَنْ تَيَمَّمَا ... صَـحَّـتْ صَـلاتُـهُ بِـنَـصٍّ عُـلِّـمَـا
٣٩٠- وبعدَ مفضولٍ يُصَلِّي الفاضلُ ... وَكَـوْنُـهُ هـوَ الإمـامَ أَفْـضَـلُ
٣٩١- يُـقَـدَّمُ الأَقْـرَأُ ثُـمَّ الأَعْـلَـمُ ... فـهـجْـرةٌ فَـالـسِّـلْـمُ ثُـمَّ الأَقْـدَمُ
٣٩٢- كَذَاكَ سُلْطَانٌ وَربُّ المَنْزِلِ ... تقديمُهُ قَدْ صَحَّ فَاعْلَمْ وَاعْمَلِ
٣٩٣- وَقَـدْ أَتَـى تَـأْخِـيـرُهُ مُـقَـيَّـدَا ... بِـإِذْنِـهِ فِـي مُـسْـلِـمٍ ذَا مُـسْـنَـدَا
٣٩٤- وَحَيْثُ جَمْعٌ فَوَرَى الإمامِ صَفْ ... أَوْ واحـدٌ فَـعَـنْ يَـمِـيـنِـهِ وَقَـفْ
٣٩٥- وامـرأةٌ حَـيْـثُ لِـنِـسْـوَةٍ تَـؤُمْ ... فِـي وَسَـطٍ مـنْ صَـفِّـهِـنَّ فَـلْـتَـقُـمْ
٣٩٦- وَفِـي ارْتِـفَـاعِ مـوقـفِ الإمـامِ ... عنْ مُقْتَدٍ والعكسِ خُلْفٌ نَامِي
٣٩٧- وَقَـدِّمِ الـرِّجـالَ فـالـصِّـبْـيَـانَـا ... ثُـمَّ الـنـسـاءَ جَـمْـعًـا أَوْ وُحْـدَانَـا
٣٩٨- وَوَاجِبٌ تَسْوِيَةُ الصفِّ عَلَى ... جَـمَـاعَـةٍ وَأَنْ يَـسُـدُّوا الـخَـلَـلا

٣٩٩- يُلْزِقُ كَعْبَهُ بِكَعْبِ صَاحِبِهْ وَهَـكَـذَا مَـنْـكِـبَـهُ بِـمَـنْـكِـبِـهْ

٤٠٠- فَفِي الصحيحِ قَدْ أَتَى الترغيبُ فِي ذَا وَجَا عـنْ تَـرْكِـهِ الـتـرْهِـيـبُ

٤٠١- بـالأمرِ والـفـعـلِ من الـرسـولِ مِـمَّـا رَوَى الـعَـدْلُ عـن الـعُـدُولِ

٤٠٢- وَأَوَّلُ الـصـفـوفِ فَـلْـيُـكَـمِّـلُـوا ثُـمَّ الـذي يَـلِـيـهِ نَـصًّـا نَـقَـلُـوا

٤٠٣- وَقَدْ أَتَى النَّهْيُ عن الصفوفِ مَا بَـيْـنَ الـسَّـوَارِ فَـادْرِ مَـا قَـدْ رُسِـمَـا

٤٠٤- وَخـيـرُ صَـفٍّ لـلـرجـالِ الأَوَّلُ ولـلـنـسـاءِ عـكـسُ ذَا قَـدْ نَـقَـلُـوا

٤٠٥- أَمَّـا أَحـقُّ الـنـاسِ بـالإِمَـامِ فَـهُـمْ أُولُـو الـعـقـولِ والأَحْـلامِ

٤٠٦- وَتَـابِـعِ الإِمَـامَ لا مُـسَـابِـقَـا لَـهُ بـهـيـئـاتِ الـصـلاةِ مُـطْـلَـقَـا

٤٠٧- وَهَلْ إِذَا صَلَّى لِعُذْرٍ قَاعِدَا يـقـومُ أَوْ يَـقْـعُـدُ مَـنْ بِـهِ اقْـتَـدَى

٤٠٨- قَدْ أَمَرَ الرسولُ بالجلوسِ ثُمْ كَـانَ بِـشَـكْـوَى مَـوْتِـهِ قِـيَـامُـهُـمْ

٤٠٩- وَمِنْ هُـنَـا قِـيـلَ بـنـسـخِ الأَوَّلِ وَقِـيـلَ مُـحْـكَـمٌ بِـلا تَـحَـوُّلِ

٤١٠- وَسُنَّ أَنْ يُطَوِّلَ الأُولَى عَلَى مَا بَعْدَهَا ذَا فِي الصحيحِ نُقِلاَ

٤١١- وَيُشْرَعُ التخفيفُ إِنْ خَافَ عَلَى مَنْ خَلْفَهُ الفِتْنَةَ حَيْثُ طَوَّلاَ

٤١٢- وَكُلُّ مَا أَدْرَكَهُ المسبوقُ معْ إِمَـامُـهُ فـمـثـلُ صُـنْـعِـهِ صَـنَـعْ

٤١٣- وَمَا يَـفُـوتُ فَـلْـيُـتِـمَّ بـعـدَمَـا إِمَـامُـهُ مِـن الـصـلاةِ سَـلَّـمَـا

٤١٤- وَخلفَ صَفٍّ لا يُصَلِّي الرجلُ وَأَمْـرُهُ بـأَنْ يُـعِـيـدَ نَـقَـلُـوا

٤١٥- وَجَازَ أَنْ يَجْتَرَّ شَخْصًا مَعَهُ وَسُـنَّ لـلـمُـجْـتَـرِّ أَنْ يُـطِـيـعَـهُ

٤١٦- وَكُـلَّ مَـا اخْـتَـلَّ مِـنَ الإِمَـامِ عَـلَـيْـهِ لا عَـلَـى ذَوِي ائْـتِـمَـامِ

٤١٧- وَفِي انْصِرَافِ فالرجالُ آخِرُ كَـيْ يـذهـبَ الـنـسـاءُ نَـصَّ الـخَـبَـرُ

٢٠- باب صلاة الجمعة

٤١٨- عـنـدَ سـمـاعِ الداعي فَلْيُبَادِرِ إِلَـى حُـضُـورِهَـا بِـلا تَـأَخُّـرِ

٤١٩- وَيُشْرَعُ الغُسْلُ معَ التَّطَيُّبِ لَـهَـا كَـذَا الـدُّهْـنُ وَلُـبْـسُ الـطَّـيِّـبِ

٤٢٠- وَالجُرُزَ اقْرَأْهَا مَعَ الإنْسَانِ فِي صُبْحِهَا وَهْوَ عَلَى الأَعيانِ
٤٢١- فرضٌ مُحَتَّمٌ عَلَى القولِ الأَصَحْ وَكَمْ بِتَرْكِهَا من الوَعيدِ صَحْ
٤٢٢- وامرأةٌ عبدٌ مريضٌ وصَبِي مسافرٌ عليهمُ لَمْ تَجِبِ
٤٢٣- واتَّفَقُوا عَلَى اشْتِرَاطِ كَوْنِهَا جماعةً فَلا تَصِحُّ دُونَهَا
٤٢٤- وَاختلَفُوا فِيهَا بِكَمْ تَنْعَقِدُ خمسةَ عشرَ مَذْهَبًا قَدْ عَدَّدُوا
٤٢٥- ووَقْتُهَا كالظهرِ نَصًّا فَاعْلَم وفِعْلُهَا قبلَ الزوالِ قَدْ نُمِي
٤٢٦- سُنَّ عَلَى المنبرِ لِلإِمَامِ أَنْ يَبْدَأَ الإِمَامُ بالسَّلامِ
٤٢٧- وَقائمًا يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَجْلِسُ باطمئنانٍ بَيْنَ تَيْنِ
٤٢٨- وَلْيُعْلِ صَوْتَهُ مَعَ التَّذْكِيرِ للناسِ بالترغيبِ والتَّحْذِيرِ
٤٢٩- وَالحمدِ والشهادَتَيْنِ فِيهِمَا ولْيَتْلُ قرآنًا بِكُلٍّ مِنْهُمَا
٤٣٠- وَفِي الدُّعَا يُشِيرُ بالمُسَبِّحَهْ كَمَا رَوَاهُ الترمذي وصَحَّحَهْ
٤٣١- وَسُنَّةٌ أمرُ الخطيبِ مَنْ دَخَلْ بفعلِ ركعَتَيْنِ حَيْثُ لَمْ يُصَلْ
٤٣٢- وَصلِّ رَكْعَتَيْنِ بعدَ الخُطْبَهْ جهرًا كَفِعْلِ مَنْ أَتَى بالشِّرْعَهْ
٤٣٣- يَقْرَأُ بالأَعْلَى وَهَلْ أَتَاكَ أَوْ بِجُمُعَةٍ وَمَا يَلِيهَا قَدْ رَوَوْا
٤٣٤- وَمَنْ يَكُنْ أُخْرَاهُمَا قَدْ أَدْرَكَا فَلْيُضِفِ الأُخْرَى وَعُدَّ مُدْرِكَا
٤٣٥- وَإِنَّ مِنْ فِقْهِ امْرِئٍ أَوْ حِكْمَتِهْ طُولَ صَلاتِهِ وَقَصْرَ خُطْبَتِهْ
٤٣٦- وعنْ تَخَطٍّ للرقابِ قَدْ نُهِي ولا يُقِمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ
٤٣٧- وَبصلاةِ العيدِ عَنْهَا يُكْتَفَى حَيْثُ تَوَافَقَا فَمَنْ شاء اكْتَفَى
٤٣٨- عَنْهَا وَصَلَّى الظُّهْرَ فِي القولِ الأَصَحْ وَقيلَ إجماعٌ عَلَيْهِ قَدْ وَضَحْ
٤٣٩- لَكِنَّهُ يُشْرَعُ لِلإِمَامِ أَنْ يُقِيمَهَا فِعْلُ الرسولِ المُؤْتَمَنْ
٤٤٠- فِي فضلِ ذَا اليومِ نُصُوصٌ جَمَّهْ وَهْيَ فَضِيلَةٌ لِهَذِي الأُمَّهْ
٤٤١- وَفِيهِ ساعةٌ يُجَابُ مَنْ دَعَا فِيهَا ويُعْطَى السُّؤْلَ نَصًّا رُفِعَا

٤٤٢- وَفِي الجِنَانِ مَوْعِدُ المَزِيدِ فِيهِ لِمَنْ مَاتَ عَلَى التوحيدِ
٤٤٣- فِيهِ يَرَوْنَ اللَّهَ جَهْرَةً كَمَا فِي الآيِ والحديثِ وَعْدٌ عُلِّمَا
٤٤٤- وَصَلِّيَنْ فِيهِ بِإِكْثَارٍ عَلَى مُحَمَّدٍ أَكْرَمِ مَنْ قَدْ أُرْسِلاَ

٢١- باب الرواتب قبل الفرائض وبعدها وبين العشاءين, وبين الأذان والإقامة

٤٤٥- ثِنْتَانِ أَوْ أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ وَمِثْلُهَا بَعْدُ وَقبل العَصْرِ
٤٤٦- أَرْبَعٌ واثنتانِ بعدَ المغربِ وَمِثْلُهَا بعدَ العِشاءِ رَتِّبِ
٤٤٧- وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ فِعْلِ الفَجْرِ وَسُنَّ بَعْدَهَا اضْطِجَاعٌ فَادْرِ
٤٤٨- وقبلَ مغربٍ لِمَنْ شَاءَ يُسَنْ صلاةُ رَكْعَتَيْنِ نَصًّا فِي السُّنَنْ
٤٤٩- وَبَعْدَ جُمْعَةٍ فَرَكْعَتَانِ أَوْ أَرْبَعٌ فِيهِ رِوَايَتَانِ
٤٥٠- وَصَلِّيَنْ بَيْنَ العِشَاءَيْنِ كَذَا بَيْنَ الأَذَانَيْنِ صَلاةٌ فَخُذَا
٤٥١- وَالأَفْضَلُ النَّفْلُ بِبَيْتِهِ وَقَدْ بعدَ إِقَامَةٍ لَهُ مَنْعٌ وَرَدْ

٢٢- باب سبحة الضحى

٤٥٢- وسُبْحَةُ الضُّحَى لَهَا قَدْ نَقَلا جمعٌ من الصِّحَابِ عَنْ خَيْرِ المَلاَ
٤٥٣- أمرٌ وَترغيبٌ وفعلٌ ثَبَتَتْ حُكْمًا وَتَصْرِيحًا إِلَيْهِ رُفِعَتْ
٤٥٤- وَآخَرونَ نَقَلُوا مَا نَاقَضَهْ بِزَعْمِهِم والحقُّ لا مُنَاقَضَهْ
٤٥٥- كُلٌّ رَوَى لِمَا رَأَى وَالتَّرْكُ لا يَنْفِي لِشَرْعِيَّةِ مَا قَدْ فَعَلا
٤٥٦- وَركعتانِ أَرْبعٌ سِتٌّ أَتَتْ ثَمَانٌ عَشْرٌ وَاثنتا عشر ثَبَتْ
٤٥٧- عندَ ارْتِفاعِ الشمسِ وَقْتُهَا أَوَّلُهُ وَحِينَ تَرْمَضُ الفِصَالُ افْضَلُهُ

٢٣- باب التهجد بالليل

٤٥٨- وَفِي قيامِ الليلِ فَضْلٌ لا يُعَدْ بلْ فِيهِ رِضْوَانُ المُهَيْمِنِ الأَحَدْ

٤٥٩- وَأَهْلُهُ هُمْ صَفْوَةُ الرحمنِ دَلِيلُهُ فِي آخرِ الفُرْقَانِ

٤٦٠- كَذَاكَ صَدْرُ الذَّارِيَاتِ فِيهِ مَا يَكْفِي وَيَشْفِي مَنْ لَهُ قَدْ فَهِمَا

٤٦١- وَانْظُرْ لِمَا فِي سُورَةِ المُزَّمِّلِ وَاسْأَلْ لَهُ تَوفِيقَ مَوْلاكَ العَلِي

٤٦٢- وَكَمْ لَهُ فَضلٌ عن النَّبِي ثَبَتْ بلْ قَامَ حَتَّى قَدَمَيْهِ انفَطَرَتْ

٤٦٣- وَخيرُ وَقتٍ لصلاةِ الليلِ مَا فِي ثُلْثِهِ الأَخِيرِ نَصًّا عُلِمَا

٤٦٤- إِذْ فِيهِ رَبُّ العَالمينَ يَنْزِلُ يُجِيبُ مَنْ إِيَّاهُ فِيهِ يَسْأَلُ

٤٦٥- وَيَقْبَلُ التوبةَ والذُّنُوبَا يَغْفِرُهَا وَيَسْتُرُ العُيُوبَا

٤٦٦- وَحِينَمَا اسْتَيْقَظْتَ فاللَّهَ اذْكُرِ وَانْفُثْ عَلَى اليُسْرَى ثَلاثًا وَانْثُرِ

٤٦٧- كَذَلِكَ السِّوَاكُ تأكيدٌ يُسَنْ ولخواتم آلِ عِمْرَانَ اقْرَأَنْ

٤٦٨- مِنْ =إنَّ في خَلْقِ السَّمَوَاتِ+ إِلَى آخِرِهَا نَصًّا صَرِيحًا نُقِلاَ

٤٦٩- وسُنَّ تطويلُ صلاةِ الليلِ فِي كُلِّ صِفَاتِهَا بِنَصٍّ مَا خَفِي

٤٧٠- وَفِي ثَلاثَ عشرةَ أَكْثَرُهَا والوِتْرُ فَلْيَجْعَلْهُ فِي آخِرِهَا

٤٧١- بِركعةٍ أَوْ بِثَلاثٍ فَادْرِ خمسٍ وسبعٍ تِسْعٍ إِحْدَى عشْرِ

٤٧٢- فالخمسُ والثلاثُ سَرْدًا تُفْعَلُ بِلا جلوسٍ وَسْطَهَا قَدْ نَقَلُوا

٤٧٣- وَالوِتْرُ بالسبعِ فَقَبْلَ السابِعَهْ اجلسْ وفِي التِّسْعِ قُبَيْلَ التاسِعَهْ

٤٧٤- وَبعدَ أنْ أَتَمَّهُنَّ سَلَّمَا كَمَا لَنَا نَبِيُّنَا قَدْ عَلَّمَا

٤٧٥- وسُنَّ بَدْؤُهُ بِرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ قِيَامِهِ خَفِيفَتَيْنِ

٤٧٦- وَرَكْعَتَانِ بعدَ وِتْرِهِ تُسَنْ وجَالسًا بِفِعْلِهَا نَصُّ السُّنَنْ

٤٧٧- ولِلدُّعَا أَكْثِرْ والاستغفارِ لا سِيَّمَا في ساعةِ الأَسْحَارِ

٤٧٨- وَمَنْ سَهَا عنْ وِتْرِهِ أَوْ نَامَا صَلَّى إِذَا ذَكَرَه أَوْ قَامَا

٤٧٩- وَمَنْ يَفُتْهُ وِرْدُهُ لِعِلَّهْ صَلَّى من النهارِ ثِنْتَيْ عَشْرَهْ

٤٨٠- وَصَحَّ أنَّ أفضلَ الأعمالِ مَا صَاحِبُهُ كَانَ عَلَيْهِ أَدْوَمَا

٢٤- باب قيام رمضان

٤٨١- لَمْ يَزِدِ الرسولُ طولَ عُمْرِهِ　　عَلَى ثلاثَ عشْرَةَ بِوِتْرِهِ
٤٨٢- فِيهِ وَفِي سِوَاهُ مَا تَغَيَّرَتْ　　كَمَا بِذَا النصوصُ قَدْ تَظَاهَرَتْ
٤٨٣- وَلَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا نُقِلا　　صَلَّى جماعةً وبعْدَهَا فَلا
٤٨٤- خَشْيَةَ فَرْضِهَا عَلَى أُمَّتِهِ　　كَمَا بِذَا صَرَّحَ فِي خُطْبَتِهِ
٤٨٥- وَمَاتَ والأمرُ عَلَى ذَا وَكَذَا　　خلافةُ الصِّدِّيقِ حَتَّى مَا إِذَا
٤٨٦- لِعُمَرَ كَانَتْ خِلافَةٌ أَمَرْ　　بِجَمْعِهِمْ عَلَى إِمَامٍ فَاسْتَمَرْ
٤٨٧- وَجَاءَ عَنْ أَئِمَّةِ الأَسْلافِ　　فِي العَدِّ آثَارٌ عَلَى خِلافِ
٤٨٨- فَقَدْ رُوِي إِحْدَى وعِشْرِينَ وَقَدْ　　رُوِي ثلاثٌ بَعْدَهَا وَقَدْ وَرَدْ
٤٨٩- بَعْدَ الثلاثينَ بِتِسْعٍ وَرَوَوْا　　إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ بالوِتْرِ حَكَوْا
٤٩٠- وغَيْرُ هَذِهِ من الآثَارِ　　وَبَحْثُهَا اسْتُوْفِي بِفَتْحِ الْبَارِي
٤٩١- وَفِي قِيَامِ رَمَضَانَ الفَضْلُ قَدْ　　جَا فِي أَحَادِيثَ صِحَاحٍ لا تُرَدْ
٤٩٢- لِمَنْ يَقُومُ مُؤْمِنًا مُحْتَسِبَا　　يُغْفَرُ حَقًّا كُلُّ مَا قَدْ أَذْنَبَا
٤٩٣- وليلةُ القَدْرِ لَهَا التَّحَرِّي　　فِي العَشْرِ لا سِيَّمَا فِي الوِتْرِ
٤٩٤- وَقَدْ أَتَتْ فِيهَا مَذَاهِبٌ إِلَى　　بِضْعٍ وَأَرْبَعِينَ قَوْلاً نُقِلاَ

٢٥- باب سجود التلاوة والشكر

٤٩٥- نَسْجُدُ فِي خمسةَ عشرَ مَوْضِعَا　　إِنْ نَقْرَأ القرآنَ نَصًّا رُفِعَا
٤٩٦- الاعرافُ رَعْدٌ نَحْلٌ الإِسْرَا كَذَا　　مَرْيَمُ مَعْ سَجْدَتَي الحَجِّ خُذَا
٤٩٧- فُرْقَانٌ مَعْ نَمْلٍ وسجدةٍ تَلِي　　صَادٌ وَفُصِّلَتْ وَفِي المُفَصَّلِ
٤٩٨- نَصًّا ثلاثُ سَجَدَاتٍ قَدْ أَتَتْ　　نَجْمٌ والانشقاقُ وَاقْرَأْ ثَبَتَتْ
٤٩٩- فِي دَاخِلِ الصلاةِ أَوْ فِي غَيْرِهَا　　فَرْضًا ونفلاً سِرُّهَا وَجَهْرُهَا

٥٠٠- وَكَبِّرَنْ لَهَا بِلا جِدَالِ وَلْيَسْجُدِ السامعُ بعدَ التَّالِي
٥٠١- وهكذا سجودُ شُكْرٍ عِنْدَمَا يَأْتِيهِ مَا يَسُرُّ نَصًّا عُلِمَا
٥٠٢- ثُمَّ هلِ الطُّهُورُ شرطٌ فِيهِمَا خُلْفٌ لأَصحابِ الرسولِ قَدْ سَمَا

٢٦- باب صلاة السفر

٥٠٣- ظُهْرًا وَعَصْرًا وَعِشَاءً اقْصِرِ لِرَكْعَتَيْنِ فِي أَوَانِ السَّفَرِ
٥٠٤- تَحَتُّمًا وَقِيلَ رُخْصَةٌ وَفِي مسافةِ القصرِ خلافٌ مَا نُفِي
٥٠٥- أَقلُّ مَا فِي حَدِّهِ قَدْ قِيلاَ يومٌ وليلةٌ وقيلَ مِيلاَ
٥٠٦- وَبِمَراحِلٍ ثَلاثٍ قَدَّرَهْ قومٌ وَذَا التقديرُ كَانَ أَكْثَرَهْ
٥٠٧- وَأَكثرُ الأَئمَّةِ فِيهِ قَدَّرُوا مَرْحَلَتَيْنِ دُونَهَا لا يُقْصَرُ
٥٠٨- وَلَمْ يَجِي فِي موردِ النِّزاعِ فاصلٌ منْ نَصٍّ ولا إِجْمَاعِ
٥٠٩- أَمَّا ابْتِدَا القَصْرِ فَلا تَقْدِيرَ بلْ يَقْصُرُ حِينَمَا يُفَارِقُ المَحَلْ
٥١٠- وَهَكَذَا يَقْصُرُ حَتَّى يَرْجِعَا إِلَى مَحَلِّهِ لِنَصٍّ رُفِعَا
٥١١- وَالخُلْفُ فِي المقيمِ أَثْنَاءَ السَّفَرْ إِلَى مَتَى القَصْرُ لَهُ فَفِي الأَثَرْ
٥١٢- أَقَامَ فِي تَبُوكَ فِي الأَصَحِّ بِقَصْرِ عشرينَ وَجَا فِي الفَتْحِ
٥١٣- خمسةٌ أَوْ سبعةٌ أَوْ ثمانٌ أَوْ تسعةٌ قُلْ منْ بعدِ عَشْرَةٍ رَوَوْا
٥١٤- وأربعًا بِمَكَّةَ قَدْ نُقِلا فِي حِجَّةِ الوداعِ حَيْثُ نَزَلاَ
٥١٥- برابعٍ ثُمَّ أَقَامَ فِيهَا لثامنٍ فاحْفَظْ تَكُنْ فَقِيهَا
٥١٦- وقيلَ إِنْ عَلَى إِقَامةٍ عَزَمْ لأَرْبَعٍ بعدَ مُضِيِّهَا أَتَمْ
٥١٧- وَمعْ تَرَدُّدٍ لَهُ القصرُ إِلَى عشرينَ تَوْقِيفًا عَلَى مَا نُقِلا
٥١٨- وجائزٌ جمعُ الصلاتينِ مَعَا فِي أَحدِ الوقتَيْنِ نَصًّا رُفِعَا
٥١٩- والجَدُّ فِي السَّيْرِ فَحَيْثُ ارْتَحَلا قبلَ الزَّوَالِ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى
٥٢٠- دخولِ عصرٍ ثُمَّ صَلاَّهَا ولاَ وَحَيْثُ لَمْ يَرْحَلْ إِلَى أَنْ دَخَلا

٥٢١- ظهرٌ فللأُخْرَى بتقديمِ جَمَعْ وَفِي العِشَاءَيْنِ كَذَاكَ قَدْ صَنَعْ

٢٧- باب صلاة الخوف

٥٢٢- عَلَى صفاتٍ قَدْ أَتَتْ مُخْتَلِفَةْ فِيهَا رَوَوْا لِسبعَ عَشْرَةَ صِفَةْ
٥٢٣- وَكُلُّهَا مُجْزِئةٌ فَمَنْ يُصَلْ كَيْفِيَّةً مِنْهَا كَفَاهُ مَا فَعَلْ
٥٢٤- مِنْهَا أَتَى صَلاةُ رَكْعَتَيْنِ لِكُلِّ فِرْقَةٍ بِتَسْلِيمَيْنِ
٥٢٥- وَفِي رِوَايَةٍ لِكُلِّ فِرْقَةِ معَ الإمَامِ قُلْ صَلاةُ رَكْعَةِ
٥٢٦- معَ القَضَا كلٌّ لِنَفْسِهِ وَفِي كَيْفِيَّةِ القَضَاءِ أَوْصَافٌ تَفِي
٥٢٧- يُؤْخَذُ بالأَحْوَطِ للحَرسِ وَفِي رِوَايَةٍ بِفِعْلِ الأُولَى يَكْتَفِي
٥٢٨- وَكُلُّ ذِي حَيْثُ بِغَيْرِ القِبْلَةِ عَدُوُّنَا فَإِنْ يَكُنْ فِي القِبْلَةِ
٥٢٩- فجاءَ صَفَّيْنِ يَصُفُّهُمْ مَعَا وَتَابَعُوهُ فِي الصلاةِ أَجْمَعَا
٥٣٠- إلاَّ السجودَ تَسْجُدُ المُقَدَّمَهْ وَتَحْرُسُ الفِرْقَةُ الأُخْرَى قَائِمَهْ
٥٣١- وَسَجَدُوا مِنْ بَعْدِهِمْ وَقُدِّمُوا لِنَحْوِهِ وَأُخِّرَ المُقَدَّمُ
٥٣٢- وَفَعَلُوا فِي الركعةِ الأُخْرَى كَمَا فِي قَبْلِهَا وَسَلَّمُوا إِذْ سَلَّمَا
٥٣٣- وَحَيْثُ شِدَّةُ التِحَامِ حَانَا صَلَّوْا رِجَالاً كان أَوْ رُكْبَانَا
٥٣٤- لِقِبْلَةٍ وغَيْرِ قبلةٍ وَلَوْ بِركعةٍ وَلَوْ بِإِيمَاءٍ رَوَوْا

٢٨- باب صلاة العيدين

٥٣٥- وُجُوبُهَا فِيهِ اخْتِلافٌ نَقَلُوا وَسُنَّ فِيهَا الغُسْلُ والتَّجَمُّلُ
٥٣٦- كَذَا خُرُوجُهم لصَحْرَا البَلَدِ وَحَيْثُ عُذْرٌ صُلِّيَتْ فِي المَسْجِدِ
٥٣٧- دُونَ أَذانٍ وَإِقَامةٍ لَهَا وَدُونَ إِخْراجٍ لِمِنْبَرٍ بِهَا
٥٣٨- وَيَومَ فِطْرٍ سُنَّةٌ أَنْ يَطْعَمَا قَبلَ الخروجِ دُونَ أَضْحَى عُلِمَا
٥٣٩- وَلْيَشْهَدَنَّهَا النساءُ كُلاً معَ اعتزالِ الحُيَّضِ المُصَلَّى

٥٤٠- وَحُدَّ وقْتُهَا بِلا جِدَالِ ... مِنِ ارْتِفَاعِ الشَّمسِ لِلزَّوَالِ
٥٤١- وَهْيَ عَلَى رُمْحَيْنِ عَلْ الفِطْرِ ... سُنَّ والأَضْحَى قِيدَ رُمْحٍ فَادْرِ
٥٤٢- وَإِنْ يَكُنْ لِغُرَّةٍ لَمْ نَهْتَدِ ... لِيومِ عيدٍ صُلِّيتْ من الغَدِ
٥٤٣- وصلِّ رَكْعَتَيْنِ فِيهما اجْهَرِ ... كَمَا مَضَى بَيَانُهُ وَكَبِّرِ
٥٤٤- بعدَ افْتِتَاحٍ سَبْعًا فِي أُولاهُمَا ... وخَمْسًا بعدَ النَّقْلِ فِي أُخْرَاهُمَا
٥٤٥- وَسُنَّ أَنْ يَقْرأَ بِقافٍ وَالْقَمَرْ ... وبعدَ سَبِّحْ هَلْ أَتَاكَ فِي أَثَرْ
٥٤٦- يَخْطُبُ بَعْدَهَا وَبَعدَ الخُطْبَهْ ... يُذَكِّرُ النساءَ نَصُّ السُّنَّهْ
٥٤٧- والحَمْلُ للسلاحِ فيهَا قَدْ مُنِعْ ... إلاَّ لخوفٍ مِنْ عَدُوٍّ فَاسْتَمِعْ
٥٤٨- وماشِيًا فَاخْرُجْ لهَا وَخَالِفِ ... طَرِيقَكَ الأُولَى رُجُوعًا فَاعْرِفِ
٥٤٩- وَفِي الْمُصَلَّى قبْلَهَا لَمْ يُشْرَعِ ... نَفْلاً ولا مِنْ بَعْدِ فِعْلِهَا فَعِ
٥٥٠- وَفِي حَدِيثٍ جَاءَ حِينَ يَرْجِعُ ... لِبَيْتِهِ فركعتانِ تُشْرَعُ
٥٥١- وَإِنْ تَفُتْ فصلِّ رَكْعَتَيْنِ ... أَوْ أَرْبَعًا عَلَى رِوَايَتَيْنِ
٥٥٢- وَأَكْثِرِ التكبيرَ فِي العِيدَيْنِ ... إِذْ جَا بِهِ التَّصْرِيحُ فِي الوَحْيَيْنِ
٥٥٣- كَذَاكَ فِي العَشْرِ وَفِي التَّشْرِيقِ ... فَاجْهَدْ هُدِيتَ أَوْضَحَ الطَّرِيقِ

٢٩- باب صلاة الكسوفين

٥٥٤- لَهَا نداءٌ لا إقامةٌ مَعَهْ ... ولَفْظُهُ أَنَّ الصلاةَ جَامِعَهْ
٥٥٥- واتَّفَقَ الكلُّ عَلَى السُّنِّيَّهْ ... مَعَ اختلافِ النقلِ فِي الكَيْفِيَّهْ
٥٥٦- وَفِي صِفَاتِهَا أصحُّ مَا رُوِي ... صلاةُ رَكْعَتَيْنِ كلٌّ تَحْتَوِي
٥٥٧- عَلَى رُكُوعَيْنِ وَفِي كِلَيْهِمَا ... قَامَ وَسَجْدَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِمَا
٥٥٨- وَفِي القيامِ والرُّكُوعِ طَوِّلا ... كَذَا السجودُ فَادْرِ مَا قَدْ نُقِلا
٥٥٩- وَلْيَجْعَلِ الهيئاتِ فِي أُولاهُمَا ... جَمِيعَهَا أَطْوَلَ مِنْ أُخْرَاهُمَا
٥٦٠- وَفِي روايةٍ ثَلاثًا يَرْكَعُ ... فِي كلِّ ركعةٍ وَجَاءَ أَرْبَعُ

٥٦١- وَجَاء خمسةٌ بِكُلِّ مِنْهُمَا ... مِنْ أَجْلِ ذَا كَانَ اختلافُ العُلَمَا
٥٦٢- وَاتَّفَقُوا أَنَّ السجودَ أَرْبَعُ ... وَكَونُ الأصلِ رَكْعَتَيْنِ أَجْمَعُوا
٥٦٣- واختَلَفُوا فِي الجَهْرِ وَالإِسْرَارِ ... فِيهَا وَنَصُّ الجَهْرِ فِي البُخَارِي
٥٦٤- وَخُطْبَةٌ مِنْ بَعْدِهَا عَلَى الأصحْ ... إِذْ فِي الصَّحِيحَيْنِ دَلِيلُهُ اتَّضَحْ
٥٦٥- وصَلَّتِ النِّسَا معَ الرِّجَالِ ... فِيهَا جماعةً بِلا جِدَالِ
٥٦٦- وَيُشْرَعُ الذِّكرُ والاستغفارُ ... والعِتْقُ والدعاءُ والأَذْكَارُ
٥٦٧- وَكَبِّرِ اللَّهَ وَلُذْ بِبَابِهِ ... والقبرُ عُذْ باللَّهِ مِنْ عَذَابِهِ
٥٦٨- وَهكَذَا الصلاةُ فِي الزَّلازِلِ ... تُرْوَى عن الصحابةِ الأَفَاضِلِ
٥٦٩- وَفِي هُبُوبِ الريحِ يَجْثُو للدُّعَا ... وَرَغَبًا وَرَهَبًا تَضَرُّعَا

٣٠- باب صلاة الاستسقاء

٥٧٠- وعندَ جَدْبٍ اسْتِغَاثَةٌ تُسَنْ ... وَسُنَّ أيضًا لإمامِ الناسِ أَنْ
٥٧١- يُعْلِمَهُمْ بوقتِ الاستسقاءِ ... أَنْ يَخْرُجُوا يومًا إِلَى الصَّحْرَاءِ
٥٧٢- بِمَلْبَسِ الخضوعِ والتضرُّعِ ... وَبِذْلَةٍ وَالتَّوْبِ والتخشُّعِ
٥٧٣- وَبالمُصَلَّى وَضْعُ مِنْبَرٍ يُسَنْ ... ومثلُ عيدٍ رَكْعَتَيْنِ صَلَّيَنْ
٥٧٤- وخُطبةٌ منْ بعْدِهَا قَدْ نَقَلُوا ... وقيلَ بلْ قبلَ الصلاةِ تُفْعَلُ
٥٧٥- ثُمَّ بمأثورٍ دَعَا مُسْتَقْبِلا ... ولليَدَيْنِ رَافِعًا وَحَوَّلاَ
٥٧٦- رِدَاءَهُ وحَوَّلَ الناسُ مَعَهْ ... كَمَا لَنَا خَيْرُ الوَرَى قَدْ شَرَعَهْ
٥٧٧- وَبالدُّعَاءِ قَدْ رُوِي مُجَرَّدَا ... دُونَ صلاةٍ فِي الصحيحِ وَرَدَا
٥٧٨- مِنْهَا عَلَى المنبرِ يومَ الجُمْعَهْ ... وَغَيْرُهُ كُتْبُ الحديثِ مَوْضِعَهْ
٥٧٩- وَادْعُ بِمَا يُؤْثَرُ عندَ المَطَرِ ... وَقُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ رَبِّ البَشَرِ
٥٨٠- لا بِعُطَارِدٍ وَلا بالمُشْتَرِي ... كَمَا يقولُهُ الكَفُورُ المُفْتَرِي
٥٨١- وَلْيَتَلَقَّهُ حَاسِرًا لثَوْبِهِ ... مِنْ أجلِ قُرْبِ عَهْدِهِ بِرَبِّهِ

٥٨٢- وكـثـرةُ الأمـطـارِ فـيـهَـا نُـقِـلا أنْ نَـدْعُـوَ الـلَّـهَ بِـصَـرْفِـهَـا إِلَـى

٥٨٣- مـنـابـتِ الأشـجـارِ والـظِّـرَابِ الأوْدِيَـةِ الـجـبـالِ والـهِـضَـابِ

٥٨٤- ثُمَّ نزولُ الغيثِ مِمَّا اسْتَأْثَرَا بِـعِـلْـمِـهِ مَـنْ لـلـوُجُـودِ قَـدْ بَـرَا

٥٨٥- وَكـلُّ مَـنْ لـعـلـمِ ذَاكَ يَـدَّعِـي إِيَّـاهُ كَـذِّبْ وَبِـكُـفْـرِهِ اقْـطَـعِ

٣١- باب صلاة الاستخارة

٥٨٦- لِـكُـلِّ مَـنْ هَـمَّ بِـأَمْـرٍ شُـرِعَـا صـلاةُ رَكْـعَـتَـيْـنِ بَـعْـدَهَـا الـدُّعَـا

٥٨٧- مِـمَّـا سِـوَى مكتوبةٍ وَقَدْ وَرَدْ لـفـظُ الـدُّعَـا فِـيـهَـا بِـنَـصٍّ لَـمْ يُـرَدْ

٥٨٨- مَـعْـنَـاهُ إِنْ خَـيْـرًا فَـقَـدِّرْنَـهُ والـشـرُّ رَبِّـي فَـاصْـرِفـنِـي عَـنْـهُ

٣- كتاب الجنائز

١- باب عيادة المريض وما يشرع للمحتضر

٥٨٩- سِتٌّ عَلَى المسلمِ حقُّ المسلمِ مـنـهَـا عـيـادةُ الـمـريـضِ فَـاعْـلَـمِ

٥٩٠- وجَدِّدِ التوبةَ فِي ذَا المَوْطِنِ وبـيـنَ خـوفٍ ورَجَـاءٍ فَـكُـنِ

٥٩١- ويُشْرَعُ التَّلْقِينُ لـلـمُـحْـتَـضَـرِ شـهَـادةَ الإخـلاصِ نـصُّ الـخَـبَـرِ

٥٩٢- كَـذَاكَ لـلـقِـبْـلَـةِ وَجِّـهَـنْـهُ بِـسُـنَّـةٍ والـبَـصْـرَ أَغْـمِـضَـنْـهُ

٥٩٣- واقْرَأْ لِيَاسِينَ عليهِ إذ أَمَرْ بِـذَاكَ فِي الـحـديـثِ سَـيِّـدُ الـبَـشَـرْ

٥٩٤- وَهْـوَ مـعَ اعـتـلالِـهِ أقـلُّ حـالٍ عَـلَـى سُـنِّـيَّـةٍ يَـدُلُّ

٥٩٥- وسَـجِّـيَـنْـهُ بـعـدَ مَـوْتِـهِ وَفِي تَـقْـبِـيـلِـهِ نـصٌّ أَتَـى لَـمْ يَـنْـتَـفِ

٥٩٦- وَعَجِّلَن تَجْهِيزَه واقضِ لِمَا عَـلَـيْـهِ مـن دَيْـنٍ لِـنَـصٍّ أُحْـكِـمَـا

٥٩٧- والغُسْلُ والتكفِينُ والصَّلاةْ عـلـيـهِ ثـمَّ الـدَّفْـنُ واجِـبَـاتْ

٢- باب غسل الميت

٥٩٨- وَغُسْلُ مَيْتِ المسلمينَ وَاجِبُ والـسُّـنَّـةُ الأَوْلَـى بِـهِ الأَقَـارِبُ

٥٩٩- وَلْيَكُنْ الغاسل أَمِينًا وَرِعَا ... وغُسْلُ زوجٍ زَوْجَهُ قَدْ شُرِعَا
٦٠٠- ويُشْرَعُ الإِيتَارُ بالتَّثْلِيثِ أَوْ ... خمسًا فسبعًا فَلْيَزِيدُوا إِنْ رَأَوْا
٦٠١- بالمَاءِ والسِّدْرِ وفِي الأَخِيرَةِ ... فَلْيُجْعَلِ الكافورُ نصُّ السُّنَّةِ
٦٠٢- والغسلُ بالميامنِ ابْدَأَنْهُ ... وبمواضعِ الوضوءِ مِنْهُ
٦٠٣- وشَعْرَ المرأةِ فَلْيُضَفَّرِ ... ولْيُلْقَ خُلْفَهَا لِنَصِّ الخَبَرِ
٦٠٤- ولا يُمَسُّ بالمُحْرِمِ الطِّيبُ ولا ... يُغَسَّلُ الشهيدُ نَصًّا نُقِلاَ

٣- باب تكفين الميت

٦٠٥- والواجبُ التكفِينُ للمَيْتِ بِمَا ... يَسْتُرُه نَصًّا صَرِيحًا مُحْكَمَا
٦٠٦- ومعْ قصورِ الثوبِ فالرأسَ اسْتُرِ ... واجعلْ عَلَى الرجلَيْنِ نَحْوَ الإِذْخِرِ
٦٠٧- إِذْ فِي قصورِ بُرْدَةٍ لمُصْعَبِ ... كُمِّلَ بالإِذْخِرِ عنْ أمرِ النَّبِي
٦٠٨- ومَا يَزِدْ عنْ سَاترٍ فَمُسْتَحَبْ ... والبِيضُ خيرٌ مِنْ سِوَاهَا وأَحَبْ
٦٠٩- فقَدْ أَتَى التكفِينُ فِي ثَوْبَيْنِ ... مُصَرَّحًا عنْ سَيِّدِ الكونَيْنِ
٦١٠- وفِي ثلاثةٍ منَ الأثوابِ ... قَدْ كُفِّنَ النَّبِي بلا ارتيابِ
٦١١- وَهْيَ إِزَارٌ ورِدَاءٌ مَعَهَا ... لِفَافَةٌ تِبْيَانُهَا جَا فَعِهَا
٦١٢- وكَوْنُهَا لَفَائِفًا يُحْتَمَلُ ... وكمْ أَئِمَّةٍ بهِ قَدْ عَمِلُوا
٦١٣- وفِي قَمِيصِهِ الرسولُ كَفَّنَا ... ابنَ سَلُولَ ثُمَّ فِيهِ دَفَنَا
٦١٤- فقيلَ منْ أَجْلِ ابْنِهِ وقيلَ فِي ... كِسْوَتِهِ العَبَّاسَ فِي بَدْرٍ فاعْرِفِ
٦١٥- للمرأةِ الإزارُ والدِّرْعُ خُذَا ... مِلْحَفَةٌ معَ الخِمَارِ وَكَذَا
٦١٦- لِفَافَةٌ قَدْ جَاءَ فِي المنقولِ ... عَمَّنْ وُلِّي غُسْلَ ابنةِ الرَّسُولِ
٦١٧- وفِي ثِيَابِهِ الشهيدَ كَفِّنَا ... دَلِيلُهُ فِي أُحُدٍ تَبَيَّنَا
٦١٨- ويُشْرَعُ الحَنُوطُ لا فِي المُحْرِمِ ... ولا يُغَطَّى رَأْسُهُ نَصًّا نُمِي
٦١٩- فَإِنَّهُ يُبْعَثُ فِي القِيَامَهْ ... مُلَبِّيًا مُمَثِّلاً إِحْرَامَهْ

٤- باب الصلاة على الميت

٦٢٠- قَدْ ثَبَتَتْ بالنَّصِّ والإجمَاعِ ... دُونَ تَرَدُّدٍ ولا نِزَاعِ

٦٢١- ومَوْقِفُ الإمَامِ فِيمَا نُقِلا ... حِذَاءَ رَأْسٍ حَيْثُ كَانَ رَجُلاَ

٦٢٢- والوَسطَ منْ أُنْثَى فحَيْثُ اجْتَمَعَا ... فالرجلُ أَوَّلُهُ الإمَامُ مَوْضِعَا

٦٢٣- وكَبِّرَنْ بالافتتاحِ أَرْبَعَا ... نَصًّا وقَدْ قِيلَ عليهِ أَجْمَعَا

٦٢٤- فِيهَا اقْرَأَنْ أمَّ الكتابِ أَوَّلا ... ومَا يَلِيهَا صَلِّ بعْدَهَا عَلَى

٦٢٥- مُحَمَّدٍ وثالثًا فَادْعُ لِمَنْ ... مَاتَ بمَا سُطِّرَ فِي كُتْبِ السُّنَنْ

٦٢٦- وَكَبِّرَنْ رابعةً وسَلِّمِ ... كغيرِهَا من الصَّلاة فَاعْلَمِ

٦٢٧- وقَدْ رُوِي خمسٌ وفَوْقَهَا وفِي ... ذَاكَ خُلْفٌ بيْنَهُم لمْ يَنْتَفِ

٦٢٨- وجَازَ إنْ فِي مسجدٍ قَدْ فُعِلَتْ ... كَمَا لَهُ صِدِّيقَةٌ قَدْ نَقَلَتْ

٦٢٩- وكثرةُ الجمعِ عليه أفضلُ ... وَصَفُّهُمْ ثلاثةً قَدْ نَقَلُوا

٦٣٠- وصَحَّةُ الصَّلاة مُطْلَقًا عَلَى ... قبرٍ وغائبٍ كمَا قَدْ نُقِلا

٦٣١- وقلْ عَلَى الشهيدِ لا يُصَلَّى ... نَصًّا مُصَرَّحًا عليهِ دَلاَّ

٦٣٢- والسِّقْطُ فِيهِ حَيْثُمَا اسْتَهَلاَّ ... خُلْفٌ عليهِ هلْ يُصَلَّى أمْ لاَ

٦٣٣- إذْ فِيهِ بالإطلاقِ نصٌّ وَرَدَا ... والثاني باستهلالِهِ مُقَيَّدَا

٦٣٤- وغَالٌّ ومَنْ لِنَفْسِهِ قَتَلْ ... عليهمُ الرسولُ رَدْعًا لمْ يُصَلْ

٦٣٥- لَكِنَّهُ عَلَى الغَلُولِ قَدْ أَمَرْ ... بأنْ يُصَلِّي الصَّحْبُ فِي نَصِّ الخَبَرْ

٦٣٦- والثانِ لمْ يَأْمُرْ ولمْ يَنْهَ فلا ... مَانِعَ فِي الصَّلاة منْ أنْ تُفْعَلا

٥- باب كيفية حمل الجنازة وتشييعها

٦٣٧- لحاملٍ يُسَنُّ أَخْذُهُ مَعَا ... كلَّ جوانبِ السَّريرِ أَجْمَعَا

٦٣٨- ويُشْرَعُ الإسراعُ فِي السيرِ بهَا ... بدُونِ رَمَلٍ ولِمَنْ شَيَّعَهَا

٦٣٩- المشيُ منهَا حَيْثُ شا والخُلْفُ فِي الأفضلِ جَا عنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ
٦٤٠- ويُكْرَهُ الركوبُ للمُشَيِّعِ والنارُ والنَّوْحُ بهِ لا تَتْبَعِ
٦٤١- وكلُّ مَنْ كَانَ لهَا مُشَيِّعَا ليسَ لَهُ الجلوسُ حَتَّى تُوضَعَا
٦٤٢- والأمرُ بالقيامِ خُلْفٌ نُقِلا فِيهِ فَقِيلَ مُحْكَمٌ وقيلَ لا

٦- باب كيفية دفن الميت

٦٤٣- فِي الحَفْرِ جَاءَ الأمرُ بالإِعْمَاقِ والضَّرْحُ واللَّحْدُ بالاتِّفَاقِ
٦٤٤- كِلاهُمَا جَازَ وأنَّ الثَّانِي فَضَّلَهُ مَنْ جَاءَ بالقرآنِ
٦٤٥- ومعْ رِجْلَيْ قَبْرِهِ فَادْخُلا وَضَعْ لجَنْبٍ أَيْمَنَ مُسْتَقْبِلاَ
٦٤٦- والخُلْفُ فِي تجليلِ قَبْرٍ بالكِسَا لكلِّ مَيْتٍ أوْ يُخَصُّ بالنِّسَا
٦٤٧- والنَّصْبُ لِلَبِنٍ عَلَى اللَّحْدِ شُرِعْ ورَفْعُ قَبْرٍ فَوْق شِبْرٍ قَدْ مُنِعَ
٦٤٨- والسَّطْحُ والتَّسْنِيمُ فالخلافُ فِي أيُّهمَا الأفضلُ بينَ السَّلَفِ
٦٤٩- واسْتَغْفِرَنْ منْ بعدِ دَفْنِ المَيْتِ لَهْ وَاسْأَلْ لَهُ التَّثْبِيتَ عِنْدَ المَسْأَلَهْ
٦٥٠- ثُمَّ عَلَى القُبُورِ يَحْرُمُ البِنَا ومُوقِدُ السُّرْجِ عليهَا لُعِنَا
٦٥١- وعنِ جُلُوسٍ حَذِّرَنْ عَلَيْهَا كَذَا الصَّلاةُ حُرِّمَتْ إليهَا
٦٥٢- وَلا يَجُوزُ الدَّفْنُ للأمواتِ قُلْ فِي ثَلاثَةٍ منَ الأوقَاتِ
٦٥٣- عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ لارتِفَاعِهَا وَالاسْتِوَا إِلَى زَوَالٍ فَعِهَا
٦٥٤- ومعْ تَضَيُّفٍ إِلَى غُرُوبِهَا بَذَا أَتَى النَّصُّ فَكُنْ مُنْتَبِهَا

٧- باب النهي عن أفعال الجاهلية، وما يجوز من البكاء، وفضيلة الصبر عند الصدمة الأولى، ومشروعية التعزية، وصنعة الطعام لأهل الميت، وكراهيته منهم لغيرهم، وتحريم العقر على الميت

٦٥٥- ويُكْرَهُ التَّشْييعُ للنِّسَاءِ ويَحْرُمُ النَّوْحُ معَ الدُّعَاءِ

٦٥٦- بالويلِ معْ حَلْقٍ وَصَلْقٍ فَاعْلَم والشَّقَّ معْ لطمِ الخُدُودِ حَرِّمِ
٦٥٧- وَخَبَرُ المَيْتُ يُعَذَّب بالبُكَا يُحْمَلُ فِيمَنْ كَانَ يَرْضَى ذَلِكَا
٦٥٨- والحَظْرُ فِي اللسانِ واليَدَيْنِ لا حزنِ القلبِ ودَمْعِ العينِ
٦٥٩- وسُنَّةٌ تَعْزِيَةُ المُصَابِ والأمرُ بالصبرِ والاحتسابِ
٦٦٠- فَكُلُّ صَابرٍ عَلَى المُصِيبَهْ قَدْ وعدَ اللَّهُ بأنْ يُثِيبَهْ
٦٦١- والصبرُ عندَ الصدمةِ الأُولَى كمَا قَدْ أَخْبَرَ الرسولُ نَصًّا مُحْكَمَا
٦٦٢- وسُنَّ أهلُ المَيْتِ أنْ يُهْدَى لَهُمْ طعامٌ إذْ قَدْ جَاءَ مَا يَشْغَلُهُمْ
٦٦٣- وامْنَعْ لِغَيرِ صَنعةَ الطعامِ مِنْهُمْ وقلْ لا عَقْرَ فِي الإسْلاَمِ

٨- باب ما يصل المسلم بعد موته

٦٦٤- وصَحَّ أنَّ الصدقَاتِ والدُّعَا تَنْفَعُ إنْ كَانَ عَلَى مَا شُرِعَا
٦٦٥- كَذَا قَضَاءُ الدَّيْنِ لا مُنَافِي مِنْ أيِّ فَاعِلٍ بِلا خِلاَفِ
٦٦٦- كَذَا عن الوَالدِ سَعْيُ الوَلَدِ يَلْحَقُهُ نَصًّا بلا تَرَدُّدِ
٦٦٧- وَالصومُ وَالحجُّ لهَا القضاءُ صَحَّ من الولي وغَيْرُهُ خُلْفٌ وَضَحْ

٩- باب بيان الزيارة المشروعة، والتحذير عن المبتدعة

٦٦٨- وعنْ زِيَارَةِ القُبُورِ قَدْ أَتَى نَهْيٌ ونَسْخُهُ بِأَمرٍ ثَبَتَا
٦٦٩- وَهْوَ اتِّفَاقٌ فِي الرِّجَالِ وَاخْتَلَفْ فِي ذَاكَ للنِّسَا أئِمَّةُ السَّلَفْ
٦٧٠- لِزَائِرٍ سُنَّ سلامُهُ عَلَى أَهْلِ القُبُورِ وَلْيَقِفْ مُسْتَقْبِلاَ
٦٧١- وَلْيَسْأَلِ العفوَ مَعَ الغُفْرَانِ لَهُ وَللمَوْتَى من الرَّحْمَنِ
٦٧٢- ولا يُشَدُّ الرَّحْلُ فَافْهَمْ تَرْشُدِ إلا إِلَى الثلاثةِ المساجِدِ
٦٧٣- المسجدِ الحرام ثُمَّ النَّبَوِي والمسجدِ الأقْصَى فَحَقِّقْ مَا رُوِي
٦٧٤- أَمَا اتِّخَاذُ القَبْرِ مَسْجِدًا وَأَنْ يَجْعَلَهُ عيدًا كَعَابِدِي الوَثَنْ

٦٧٥- والذَّبْحُ والنَّذْرُ عَلَى القُبُورِ وَهَتْفُ ذَا الزَّائِرِ بِالمَقْبُورِ
٦٧٦- كَقَوْلِ يَا بَاهُوتِ يَا جِيلانِ أَدْرِكْ أَجِبْ أَغِثْ لِذَا اللَّهْفَانِ
٦٧٧- يُرِيدُ مِنْهُ دَفْعَ شَرٍّ دَهَمَا أو جَلْبَ خَيْرٍ دُونَ خَالِقِ السَّمَا
٦٧٨- فَذَا هوَ المصيبةُ العُظْمَى التي لَمْ يُجْنَ مِثْلُهَا عَلَى ذِي المِلَّةِ
٦٧٩- وذَلِكَ الشِّرْكُ الصريحُ الأكبرُ فَاعِلُهُ بِدُونِ شَكٍّ يَكْفُرُ
٦٨٠- لَكِنَّهُ فِي هذهِ الأعصَارِ قَدْ أَصْبَحَ المَالُوفَ لِلزُّوَّارِ
٦٨١- وأصبحَ الدينُ بِغَايَةِ الخَفَا فَحَسْبُنَا اللَّهُ تَعَالَى وَكَفَى
٦٨٢- فِيا أُولِي العُقُولِ والأحْلاَمِ هلْ ذَا أَتَى فِي مِلَّةِ الإسْلاَمِ
٦٨٣- هلْ فِي كتابِ اللَّهِ قَدْ وَجَدْتُمُوا ذَا أَمْ بِسُنَّةِ النَّبِي بَلْ جِدْتُمُوا
٦٨٤- عَنْهَا إِلَى وَسَاوِسِ الشيطانِ وَزُخْرُفِ الغُرُورِ وَالبُهْتَانِ
٦٨٥- أَمَا نَهَاكُمْ رَبُّكُم عنْ ذَا أَمَا بَيَّنَ مَا أَحَلَّ مِمَا حَرَّمَا
٦٨٦- أَمَا إِلَيْكُم الرَّسُولَ أَرْسَلا مُبَيِّنًا كِتَابَهُ المُنَزَّلاَ
٦٨٧- أَغَيْرَ دينِ اللَّهِ تَبْغُونَ أَلاَ حَيَاءٌ مِنْ ربِّ السمَواتِ العُلاَ
٦٨٨- تَدْعُونَ مَنْ لا يَسْتَجِيبُكم ولا لِنَفْسِهِ يَمْلِكُ لا نَفْعَ ولا
٦٨٩- ضُرَّ فَأَنَّى يَمْلِكُونَهُ لَكُمْ وهم عِبادٌ كُلِّفُوا أمثالُكم
٦٩٠- فلا ورَبِّي أبدًا لنْ تُفْلِحُوا مَا دُمْتُمُ التَّوْحِيدَ لمْ تُصَحِّحُوا
٦٩١- يا قومِ بَادِرُوا إِلَى الخَلاصِ وحَقِّقُوا شهَادةَ الإخْلاَصِ
٦٩٢- وَبِالكِتَابِ المُسْتَبِينِ اعْتَصِمُوا كُلاًّ وَسُنَّةَ الرسولِ الْتَزِمُوا
٦٩٣- وَمَا تَنَازَعْتُمْ فَرُدُّوهُ إِلَى هَذَيْنِ لا تَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلا
٦٩٤- ويا أُولِي العلمِ أَلمْ يَبْقَ بِكُمْ مِن غَيْرَةٍ لِنصرِ دينِ رَبِّكُمْ
٦٩٥- قُومُوا بعزمٍ صَادقٍ مُبِينِ وَبَيِّنُوا للناسِ أَمْرَ الدِّينِ
٦٩٦- حَلالُهُ حَرَامُهُ فَرَائِضُهْ ومَا بِهِ يُزْرَى وَمَا يُنَاقِضُهْ

٦٩٧- وَاهْدُوهُمُو إِلَى الصِّرَاطِ المُتَّبَعْ وَحَذِّرُوهُمُو الطَّرِيقَ المُبْتَدَعْ

٦٩٨- تُوبُوا من الكَتْمِ وَأَنْ تُدَاهِنُوا فِي مُنْكَرٍ وَأَصْلِحُوا وَبَيِّنُوا

٦٩٩- ويا وُلاةَ الأمرِ قُومُوا أَنْتُمُو لِلَّهِ إذْ فِي الأرضِ قَدْ مُكِّنْتُمُو

٧٠٠- وبَادِرُوا المنكرَ بالإنْكَارِ قبلَ حلولِ غَضَبِ الجَبَّارِ

٧٠١- قبلَ عقَابٍ لا يَخُصُّ مَنْ جَنَا بَلَ كُلَّ مَنْ أَقَرَّهُ وَدَاهَنَا

٧٠٢- لَمْ يَنْجُ وَاللَّهِ سِوَى مَنْ أَنْكَرَا معصيَةَ الرَّحْمَنِ فِيمَا قَدَرَا

٧٠٣- بِذَا مَضَتْ سُنَّةُ ذِي العرشِ كَمَا قَدْ قَصَّ عنْ أنباءِ مَنْ تَقَدَّمَا

٤- كتاب الزكاة

١- باب وجوبها وفضلها

٧٠٤- لِدِينِنَا ثَالِثَةُ الأَرْكَانِ بِثَابِتِ السُّنَّةِ والقرآنِ

٧٠٥- تَزْكِيَةٌ وَطُهْرَةٌ لِلمَالِ بَلْ لِلنُّفُوسِ دُونَمَا جِدَالِ

٧٠٦- وعُلِّقَتْ فِي الآيِ عِصْمَةُ الدِّمَا بِهَا وفِي الصَّحِيحِ نَصًّا مُحْكَمَا

٧٠٧- كَذَا عَلَى إِيتَائِهَا قَدْ بَايَعَا أُمَّتَهُ لِذَا جَرِيرٌ رَفَعَا

٧٠٨- وفِي عِقَابِ مَانِعِ الزَّكَاةِ جَاءَتْ أَحَادِيثٌ مَعَ الآيَاتِ

٧٠٩- فَاقْرَأْ لِمَا فِي تَوْبَةٍ قَدْ أُنْزِلاَ وانْظُرْ فَكَمْ نَصٍّ صَرِيحٍ نُقِلا

٧١٠- مِنْ ذَاكَ مَا يَصُكُّ لِلأَسْمَاعِ ويُورِثُ الذِّكْرَى لِقَلْبٍ وَاعِي

٢- باب من فرضت عليه، وحكم مانعها

٧١١- فرضٌ عَلَى مُكَلَّفٍ إِجْمَاعَا وغَيْرُهُ فِيهِ اخْتِلافٌ شَاعَا

٧١٢- مَانِعُهَا الجَاحِدُ فَرْضَهَا كَفَرْ فَإِنْ يَكُنْ مَعْ مَنْعِهِ بِهَا أَقَرْ

٧١٣- فَإِنَّهَا تُؤْخَذُ مِنْهُ قَهْرَا وقَدْ رُوِي أَخْذُ الإِمَامِ الشَّطْرَا

٧١٤- وَإِنْ يَكُونُوا أُمَّةً قَدْ مَنَعُوا أَوْجِبْ قِتَالَهُمْ إِلَى أَنْ يَرْجِعُوا

٧١٥- بالآيِ وَالسُّنَّةِ وَالإجْمَاعِ ... مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَلا نِزَاعِ

٧١٦- كَمَا لَهُمْ قَدْ قَاتَلَ الصِّدِّيقُ فِي ... أَيَّامِ رِدَّةٍ وَذَا غَيْرُ خَفِي

٣- باب ما فرضت فيه

٧١٧- تِسْعَةُ أَنْوَاعٍ بِهَا جَاءَ الأَثَرْ ... فَبَعْضُهُمْ قَدْ قَاسَ وَالبَعْضُ اقْتَصَرْ

٧١٨- فِي إِبِلٍ وَبَقَرٍ وَغَنَمِ ... لاَ غَيْرِهَا مِنْ حَيَوَانٍ فَاعْلَمِ

٧١٩- كَذَاكَ نَقَدٌ ذَهَبٌ مَعَ فِضَّهْ ... تَمْرٌ زَبِيبٌ وَشَعِيرٌ حِنْطَهْ

٧٢٠- مِنَ النَّبَاتِ قَدْ أَتَتْ مُنْحَصِرَهْ ... نَصًّا وَفِي رِوَايَةٍ ذِكْرُ الذُّرَهْ

٧٢١- وَاسْتُعْمِلَتْ مَعْ ضِعْفِهَا وَاخْتَلَفُوا ... فِي غَيْرِهَا مِنَ النَّبَاتِ السَّلَفُ

٧٢٢- تِسْعَةُ أَقْوَالٍ بِهَا قَدْ نَقَلا ... كُلٌّ عَلَى مَا قَدْ رَآهُ عَوَّلا

٧٢٣- وَجَاءَ فِي زَكَاةِ عَرْضِ المُتجِرِ ... نَصٌّ ضَعِيفٌ وَهْوَ قَوْلُ الأَكْثَرِ

٧٢٤- قَالُوا وإنْ أُعِلَّتِ الرِّوَايَهْ ... فَهْيَ تُقَوَّى بِعُمُومِ الآيَهْ

٧٢٥- كَذَاكَ يُرْوَى أَخْذُ عُشْرِ العَسَلِ ... لَكِنَّهُ مِنْ مَخْرَجٍ مُعَلَّلِ

٧٢٦- وَهَا أَنَا أُبَيِّنُ المُفْتَرَضَا ... مُوَضِّحًا لِمَا بِهِ قَدْ فُرِضَا

٤- باب زكاة الأنعام

٧٢٧- فِي كُلِّ خَمْسِ إِبِلٍ شَاةٌ إِلَى ... خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَفِيهَا نُقِلا

٧٢٨- بِنْتُ المَخَاضِ حَيْثُمَا تَيَسَّرْ ... إنْ لَمْ تَكُنْ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرْ

٧٢٩- إِلَى ثَلاثِينَ وَخَمْسٍ وَعَلَى ... مَا زَادَ فَابِنَةُ اللَّبُونِ افْرِضْ إِلَى

٧٣٠- خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَالنِّصَابُ فِي ... مَا زَادَ حِقَّةٌ كَذَا حَتَّى تَفِي

٧٣١- سِتِّينَ إِنْ زَادَتْ فَفِيهَا جَذَعَهْ ... وَحَيْثُ لِلسَّبْعِينَ سِتٌّ تَابِعَهْ

٧٣٢- فَفَرْضُهَا بِنْتَا لَبُونٍ وَعَلَى ... تِسْعِينَ إِنْ زَادَتْ فَفَرْضُهَا انْقُلا

٧٣٣- لِحِقَّتَيْنِ قُلْ إِلَى عِشْرِينَا ... مَعْ مَائَةٍ وَفَوْق ذَا اسْتَبِينَا

٧٣٤- بِنْتُ لَبُونٍ كُلُّ أَرْبَعِينَا ... وَحِقَّةٌ تُفْرَضُ فِي الخَمْسِينَا

٧٣٥- وَمَنْ يَكُنْ سِنَّ نِصَابٍ فَقَدَا ... وَسِنَّ مَا مِن دُونِهِ قَدْ وَجَدَا

٧٣٦- فَإِنَّهَا تُقْبَلُ معْ شَاتَيْنِ أَوْ ... عِشْرِينَ دِرْهَمَا لِجَبْرِهَا رَوَوْا

٧٣٧- أَوْ كَانَ منْ ذَا السِّنِّ أَعْلَى قَدْ وَجَدْ ... فَالجَبْرُ منْ ساعٍ لِذِي المَالِ يُرَدْ

٧٣٨- كَفَاقِدِ ابْنَةِ اللَّبُونِ إنْ وَجَدْ ... بنتَ المخاضِ وَكَذَا العَكْسُ وَرَدْ

٧٣٩- وفِي بلوغِ الغَنمِ أَرْبَعِينَا ... زَكَاتُهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَا

٧٤٠- معْ مَائَةٍ فَإِنْ تَزِدْ فَافْرِضْ بهَا ... شَاتَيْنِ حَتَّى مَائَتَيْنِ الانْتِهَا

٧٤١- فَإِنْ تَزِدْ فَافْرِضْ ثَلاثًا فِيهَا ... إِلَى ثَلاثِمَائَةٍ تُلْفِيهَا

٧٤٢- فَإِنْ تَزِدْ فَالفَرْضُ فِيهَا يَطَّرِدْ ... شَاةٌ بِكُلِّ مَائَةٍ نَصًّا وَرَدْ

٧٤٣- وقُلْ ثَلاثُونَ نِصَابُ البَقَرِ ... إنْ بَلَغَتْ فِيهَا التَّبِيعَ قَدِّرِ

٧٤٤- إِلَى تَمَامِ الأَرْبَعِينَ وَخُذَا ... فِيهَا مُسِنَّةً وَمَا زَادَ كَذَا

٧٤٥- ودُونَ فَرْضٍ وَكَذَا الأَوْقَاصُ لا ... فَرِيضَةٌ فِيهَا افْهَمَنْ مَا نُقِلا

٧٤٦- وَالخُلَطَا اثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا ... فَبِالسَّوَا تَرَاجَعَا بَيْنَهُمَا

٧٤٧- وَمَا يَكُنْ مُفْتَرِقًا لا يُجْمَعُ ... كَذَاكَ لا يُفَرَّقُ المُجْتَمِعُ

٧٤٨- وَعَامِلٌ لا يَأْخُذُ الكَرِيمَهْ ... ولاَ يُؤَدِّي المَالِك اللَّئِيمَهْ

٧٤٩- بلْ يَأْخُذُ الحَقَّ من الأَوْسَاطِ ... مِنْ غَيْرِ تَفْرِيطٍ وَلاَ إِفْرَاطِ

٧٥٠- وَعَامِلٌ يُشْرَعُ أَنْ يَطْلُبَهَا ... عَلَى المِيَاهِ دُونَ أَنْ يَجْلُبَهَا

٥- باب زكاة النقدين

٧٥١- وَالفرضُ فِي النَّقْدَيْنِ رُبعُ العُشْرِ ... بِالحَوْلِ وَالنِّصَابِ شَرْطًا فَادْرِ

٧٥٢- نِصَابُ فِضَّةٍ بِالاتِّفَاقِ ... بُلُوغُهَا خَمْسًا مِنَ الأَوَاقِ

٧٥٣- وصَحَّ بِالنَّصِّ نِصَابُ العَسْجَدِ ... عِشْرُونَ دِينَارًا بِلا تَرَدُّدِ

٧٥٤- وَمَا يَزِدْ فَبِحِسَابِهِ وَلاَ ... أَوْقَاصَ فِي أَصَحِّ مَا قَدْ نُقِلا

٦- باب زكاة النبات

٧٥٥- نِصَابُهُ قُلْ خَمْسَةٌ مِنْ أَوْسُقِ وَالعُشْرُ فِيمَا بِالسمَاءِ قَدْ سُقِي
٧٥٦- كَذَا جَمِيعُ مَا سُقِي بِدُونِ مُؤْنَةٍ كَالأَنْهَارِ وَالعُيُونِ
٧٥٧- وَمَا سُقِي بِالنَّضْحِ نِصْفُ العُشْرِ فِيهِ وصَحَّ الخَرْصُ نَصًّا فَادْرِ
٧٥٨- وَالوَدْعُ لِلثُّلْثِ وَللرُّبْعِ شُرِعْ مِنْ خَارِصٍ حَيْثُ بِهِ النَّصُّ رُفِعْ
٧٥٩- وَيُؤْخَذُ الزَّبِيبُ عَنْ خَرْصِ العِنَبْ ودُونَ ذَا النِّصَابِ لاَ شَيْءَ وَجَبْ
٧٦٠- وَمَا يَزِدْ عَنْهُ اتِّفَاقًا يُحْسَبْ لاَ وَقْصَ بَلْ فِيهِ الزَّكَاةَ أَوْجَبُوا

٧- باب ما يؤخذ من الركاز والمعادن

٧٦١- وَفِي الرِّكَازِ الخُمْسَ افْرِضْ وَنُقِلْ فِي المَعْدِنِ الزَّكَاةُ لَكِنْ قَدْ أُعِلْ
٧٦٢- وَقَدْ رُوِي أَيْضًا بِلَفظِ الصَّدَقَهْ فَهْوَ يُرَى مُحْتَمَلاً فَحَقِّقَهْ

٨- باب كيفية إخراج الزكاة

٧٦٣- وَبَادِرَنْ بِهَا كَمَا النَّصُّ نُقِلْ وَجَائِزٌ تَعْجِيلُهَا قَبْلُ تَحِلْ
٧٦٤- وَسُنَّةٌ ردُّ زَكَاةِ البَلَدِ فِي فُقَرَائِهَا بِلا تَرَدُّدِ
٧٦٥- وَبَرِّئَنْ ذِمَّةَ رَبِّ المَالِ بِالدَّفْعِ للوَالِي أَوْ العُمَّالِ
٧٦٦- البَرُّ والفَاجِرُ مِنْهُمْ يَسْتَوِي فِي دَفْعِهَا إِلِيهِ نَصًّا قَدْ رُوِي
٧٦٧- وَيَجِبُ الإِرْضَاءُ للسُّعَاةِ مِنْ كُلِّ مَنْ أَخْرَجَ للزَّكَاةِ

٩- باب مصارف الزكاة

٧٦٨- وللفقير اصْرِفْ وَلِلْمِسْكِينِ وَعَامِلٍ مُؤَلَّفٍ فِي الدِّينِ
٧٦٩- وفِي الرِّقَابِ لَوْ إِعَانَةً عَلَى فَكٍّ وَغَارِمٍ بِمَا قَدْ حُمِّلا
٧٧٠- وفِي سَبِيلِ اللَّهِ كَالجِهَادِ وَابْنِ السَّبِيلِ لانْقِطَاعِ الزَّادِ
٧٧١- وَهَلْ يَجُوزُ الاكْتِفَا بالصِّنْفِ أَوْ يَجِبُ اسْتِيعَابُهُمْ بِالصَّرْفِ

٧٧٢- وَحُرِّمَتْ نَصًّا عَلَى آلِ النَّبِي … وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَالمُطَّلِبِ

٧٧٣- معَ الغَنِيِّ وَالقَوِي المُكْتَسِبِ … كَذَاكَ مَنْ يَسْأَلُ لِلتَّكَسُّبِ

٧٧٤- وَمَنْ تَجِبْ مُؤْنَتُهُ عَلَيْهِ … فَلا يَجُوزُ صَرْفُهَا إِلَيْهِ

١٠- باب زكاة الفطر

٧٧٥- تُفْرَضُ طُهْرَةً لِكُلِّ صَائِمِ … مِنْ رَفَثٍ وَاللَّغْوِ وَالمَآثِمِ

٧٧٦- وَجُوبُهَا عَمَّ لِكُلِّ مسلمِ … مِنَ الذُّكُورِ وَالإِنَاثِ فَاعْلَمِ

٧٧٧- سَوَاءٌ الصِّغَارُ والكبارُ … فِيهَا كَذَا العبيدُ والأحرارُ

٧٧٨- وَقَدْرُهَا بِالنَّصِّ والإجْمَاعِ … عَنْ كلِّ واحدٍ وُجُوبُ صَاعِ

٧٧٩- منْ غَيْرِ حِنْطَةٍ وَفِيهَا الخُلْفُ … قِيلَ كَغَيْرِهَا وَقِيلَ النِّصْفُ

٧٨٠- وَلِلأداءِ أَفْضَلُ الأَوْقَاتِ … قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى الصَّلاةِ

٧٨١- وَجَازَ قبلَ العيدِ أنْ تُعَجَّلا … بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ فِيمَا نُقِلا

٧٨٢- وَبالصَّلاةِ فاتَ وَقْتُهَا وَقِيلْ … بالعصرِ وَالأَوَّلُ أَوْلَى بالدليلْ

٧٨٣- وَمَنْ لِقُوتِ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهْ … يَفْقِدُ عَنْهُ سَقَطَتْ لِعَيْلَتِهْ

٧٨٤- مَصْرِفُهَا قِيلَ مَصَارِفُ الزَّكَاهْ … وَقِيلَ للمسكينِ دُونَ مَنْ سِوَاهْ

١١- باب صدقة التطوع

٧٨٥- وقَدْ أَتَى فِي صَدقَاتِ النَّفْلِ … أَخْبَارُ صدقٍ بِجَزِيلِ الفضلِ

٧٨٦- منْ ذَاكَ تَتْمِيمٌ لِمَا يَنْقُصُ منْ … فَرْضِ زَكَاتِهِ غَدًا إِذَا وُزِنْ

٧٨٧- وَاللَّهُ يُرْبِي الصَّدَقَاتِ حَيْثُمَا … تَكُونُ مِمَّا حَلَّ لا مَا حَرَّمَا

٧٨٨- وَهْيَ من النارِ حِجَابٌ حِينَمَا … لا يَنْفَعُ المرءَ سِوَى مَا قَدَّمَا

٧٨٩- وَيُعْقِبُ المُنْفِقَ رَبِّي خَلَفَا … مِنْ فَضْلِهِ والمُمْسِكِينَ تَلَفَا

٧٩٠- إِخْفَاؤُهَا يَفْضُلُ مَا فِي العَلَنِ … وَالثَّانِ قَدْ يَفْضُلُهُ فِي مَوْطِنِ

٧٩١- وَخَيْرُهَا مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى وَالجُهْدُ مِنْ مُقِلٍّ نَصًّا بَيِّنَا
٧٩٢- وَبَدْؤُهُ بِمَنْ يَعُولُ أَوْجَبُ فَالرَّحِمُ الأَقْرَبُ ثُمَّ الأَقْرَبُ
٧٩٣- فَمَا يَرَاهُ بَعْدُ مِنْ مُفْتَقِرِ وَيَحْرُمُ السُّؤَالُ لِلتَّكَثُّرِ
٧٩٤- قَدْ ذُمَّ مَنْ يُلْحِفُ فِي السُّؤَالِ كَمَا يُذَمُّ البُخْلُ مِنْ ذِي المَالِ
٧٩٥- قَدْ أَفْلَحَ القَانِعُ بِالكَفَافِ مَنْ رُزِقَ الصَّبْرَ مع العَفَافِ

٥- كتاب الصيام

١- باب بيان فرضيته وفضله

٧٩٦- صِيامُ شَهْرِ رَمَضَانَ حُتِمَا بِالآيِ والحديثِ فَرْضًا عُلِمَا
٧٩٧- وَهْوَ عَلَى مَنْ تَجِبُ الصَّلاةُ عَلَيْهِ إِذْ جَاءَتْ بِذَا الآيَاتُ
٧٩٨- واسْتَثْنِ مِنْ ذَا مَنْ يَكُنْ مَعْذُورَا شَرْعًا وَيَأْتِي حُكْمُهُمْ مَذْكُورَا
٧٩٩- وَهْوَ لِهَذَا الدِّينِ ركنٌ رَابِعُ وَكَمْ لَهُ قَدْ صَحَّ فضلٌ سَاطِعُ
٨٠٠- تُفْتَحُ أَبْوَابُ الجِنَانِ إِنْ دَخَلْ شَهْرُ الصِّيَامِ والشَّيَاطِينُ تُغَلْ
٨٠١- شَهْرٌ بِهِ تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَا وَتُغْلَقُ الأَبْوَابُ مِنْ جَهَنَّمَا
٨٠٢- شَهْرٌ بِصَوْمِهِ الذُّنُوبُ تُغْفَرُ وَتُعْتَقُ الرِّقَابُ نَصًّا يُؤْثَرُ
٨٠٣- خُلُوفُ فِيِ الصَّائِمِ دُونَ شَكِّ تَفْضُلُ عِنْدَ اللَّهِ رِيحَ المِسْكِ
٨٠٤- وَإِنَّ فِي الجَنَّةِ لِلصُّوَّامِ بَابًا لَهُ الرَّيَّانُ اسمٌ سَامِي
٨٠٥- وَقَدْ رَوَى نَبِيُّنَا عَن رَبِّهِ لِيَ الصِّيَامُ وَأَنَا أَجْزِي بِهِ
٨٠٦- وَصَحَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ مَعْ فِطْرِهِ وَمَعْ لِقَا الرَّحْمَنِ
٨٠٧- وَغَيْرُ هَذَا مِنْ فَضَائِلٍ تُعَدْ وَكَمْ بِتَرْكِهِ وَعِيدٌ قَدْ وَرَدْ

٢- باب ما يثبت به الصوم والإفطار

٨٠٨- ثُبُوتُهُ بِرُؤْيَةِ الهِلالِ وحَيْثُ إِغْمَاءٌ فَبِالإِكْمَالِ

٨٠٩- عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاثِينَ وَفِي ... خُرُوجِهِ الأَمْرُ كَذَاكَ فَاعْرِفِ
٨١٠- والخُلْفُ فِي شَهَادةِ الهلالِ ... عَلَى ثَلاثَةٍ مِنَ الأَقْوَالِ
٨١١- فَقِيلَ لابُدَّ من العَدْلَيْنِ ... فِي الصومِ والفطرِ عَلَى الحَالَيْنِ
٨١٢- وَقِيلَ فِي دُخُولِهِ عَدْلٌ وَفِي ... خُرُوجِهِ عَدْلانِ شَرْطًا أَنْ يَفِي
٨١٣- وَقِيلَ يَكْفِي العَدلُ فِي الفِطْرِ كَمَا ... فِي رُؤْيَةِ الصومِ لِمَا قَدْ عُلِمَا
٨١٤- منْ كَوْنِهِ قَدْ صَحَّ فِي الدِّينِ العَمَلْ ... بِخَبَرِ الواحِدِ مِنْ غَيْرِ جَدَلْ
٨١٥- وَإِنْ رُؤِي فِي بلدٍ هلْ يَلْزَمُ ... بَقِيَّةَ البُلْدَانِ خُلْفٌ لَهُمُ
٨١٦- بعدَ اتِّفَاقِهِم عَلَى لُزُومِ ... وِفَاقِ أَهْلِهِ عَلَى العُمُومِ

٣- باب تبييت النية، وحكم الفوات لغرة أو عذر

٨١٧- وَوَاجِبٌ تَبْيِيتُهُ بِاللَّيْلِ ... نِيَّةَ صَوْمِ الفَرْضِ دُونَ النَّفْلِ
٨١٨- وَحَيْثُ بانَ الصومُ بعدَ أنْ مَضَى ... بعضُ النَّهَارِ صَامَهُ ثُمَّ قَضَى
٨١٩- وَمَنْ يَكُنْ شَرْطَ قَبُولٍ فَقَدَا ... أَوْ صِحَّتِه ثُمَّ بِهِ قَدْ وُجِدَا
٨٢٠- كَكَافِرٍ أَثْنَاؤُهُ قَدْ أَسْلَمَا ... وَمِثْلُهُ الصَّبِيُّ حَيْثُ احْتَلَمَا
٨٢١- كَذَاكَ ذُو الإغمَاءِ قبلَ إنْ يُفِقِ ... أَوْجِبْ عَلَيْهُمُو صِيَامَ مَا بَقِي

٤- باب فضل السحور، وتأخيره، وتعجيل الفطر، والنهي عن الوصال

٨٢٢- والفطرُ والسُّحورُ فِيهِمَا أَتَى ... فضلٌ عن الرسولِ نَصًّا ثَبَتَا
٨٢٣- قَوْلاً وَفِعْلاً آمِرًا مُرَغِّبَا ... فَلا تَكُنْ عَمَّا ارْتَضَاهُ رَاغِبَا
٨٢٤- ثُمَّ السُّحُورُ صَحَّ مَا الليلُ بَقِي ... وَفَاتَ بِانْشِقَاقِ فَجْرٍ صَادِقِ
٨٢٥- وَبِالغُرُوبِ الفِطْرُ حَلَّ فَاعْلَمِ ... وَلا تُؤَخِّرْ لِظُهُورِ الأَنْجُمِ
٨٢٦- وَسُنَّ فِي الإِفْطَارِ أنْ يُعَجَّلا ... وَأَخِّرِ السُّحُورَ نَصًّا انْجَلا

٨٢٧- وَسُنَّ فِطْرُهُ عَلَى التَّمْرِ إِذَا   كَانَ وَإِلاَّ الْمَا طَهُورٌ فَخُذَا
٨٢٨- وَسُنَّ فِي الفِطْرِ الدُّعَا بِمَا وَرَدْ   إِذْ دَعْوَةُ الصَّائِمِ فِيهِ لا تُرَدْ
٨٢٩- وَقَدْ نَهَى النَّبِي عن الوِصَالِ   أيْ صوم الأَيَّامِ معَ اللَّيَالِي
٨٣٠- معْ فِعْلِهِ لَهُ فَلا لِلحُرْمَةِ   ذَا النَّهْيُ لَكِنْ رَحْمَةً بِالأُمَّةِ

٥- باب ما يبطل الصوم، وما يجوز فيه وما يكره

٨٣١- يُبْطِلُهُ أَكْلٌ وَشُرْبٌ فَاعْلَمِ   وَالقَيْءُ وَالجِمَاعُ نَصًّا قَدْ نُمِي
٨٣٢- وَكُلُّ ذِي بِحَيْثُ عَمْدًا فُعِلا   لا غيرَ عَامِدٍ فَلَيْسَ مُبْطِلا
٨٣٣- وَفِي الجِمَاعِ عَامِدًا قَدْ وَجَبَا   كَفَّارَةٌ مِثْلَ الظِّهَارِ رُتِّبَا
٨٣٤- عِتْقٌ فَصَوْمُهُ لِشَهْرَيْنِ وَلا   إِطْعَامُهُ سِتِّينَ مِسْكِينًا تَلا
٨٣٥- وَفِي الحِجَامَةِ اخْتِلافٌ وَالأَصَحْ   جَوَازُهَا إلاَّ لِذِي ضَعْفٍ وَضَحْ
٨٣٦- إِذْ صَحَّ أَنَّ آخِرَ الأَمْرَيْنِ   تَرْخِيصُهُ فِيهَا بِدُونِ مَيْنِ
٨٣٧- وَنَصٌّ منع الكُحْلِ معْ إِعْلالِهِ   فَلَيْسَ بِالصَّرِيحِ فِي إِبْطَالِهِ
٨٣٨- معْ كَوْنِهِ مُعَارَضًا بِمِثْلِهِ   مِمَّا رُوِي عن النَّبِي مِنْ فِعْلِهِ
٨٣٩- وَجَازَ تَقبيلٌ عَلَى القَوْلِ الأَصَحْ   إِنْ أَمِنَ الشَّهْوَةَ نَصًّا اتَّضَحْ
٨٤٠- كَذَا يَجُوزُ الغُسْلُ لِلتَّبَرُّدِ   كَذَا تَمَضْمُضٌ وَلا يَزْدَرِدِ
٨٤١- وَلْيَغْتَسِلْ مَنْ جُنُبًا قَدْ أَصْبَحَا   ثُمَّ لْيَصُمْ بِذَا الحَدِيثُ أَفْصَحَا

٦- باب من رخص الشارع له في الإفطار

٨٤٢- ورُخْصَةُ الشَّارِعِ فِي الإِفْطَارِ   فِي السَّفَرِ اقْبَلْهَا بِلا إِنْكَارِ
٨٤٣- والخُلْفُ فِي الأفضلِ وَالنَّصُّ يَدُلْ   أَنَّ الذِي يَقْرُبُ لِليسرِ فَضَلْ
٨٤٤- فَإِنْ تَسَاوَيَا بِتَيْسِيرٍ فَلا   تَفْضِيلَ بَلْ أَيُّهُمَا شَا فَعَلا
٨٤٥- وَقَدْ رُوِي عزيمةُ الفِطْرِ إِذَا   حَانَ اللقَاءُ خَشْيَةَ الضَّعْفِ خُذَا

٨٤٦- وَهَكَذَا المريضُ قَدْ رُخِّصَ لَهْ وَمِثْلُهُ مَنْ لَمْ يُطِقْ تَحَمُّلَهْ
٨٤٧- لِضَعْفِهِ كَحَامِلٍ وَمُرْضِعِ وَهَكَذَا الكَبِيرُ فَاحْفَظْهُ وَعِ
٨٤٨- وَحَائِضٌ وَالنُّفَسَا قَدْ قُدِّمَا فِي البَابِ أَنَّهُ عَلَيْهَا حُرِّمَا

٧- باب ما يلزم كل واحد ممن ذكر

٨٤٩- وَمُفْطِرٌ فِي مرضٍ أَوْ لِلسَّفَرْ عَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرْ
٨٥٠- تَصِحُّ بِالسَّرْدِ وَبِالتَّفْرِيقِ وَالسَّرْدُ قَدْ أُوجِبَ عَنْ فَرِيقِ
٨٥١- كَذَاكَ ذَاتُ الحَيْضِ والنِّفَاسِ حَتْمًا قَضَاؤُهَا بِلا الْتِبَاسِ
٨٥٢- وَعَاجِزٌ عَن القَضَا بِالصَّوْمِ يُطْعِمُ مِسْكِينًا لِكُلِّ يَوْمِ
٨٥٣- وَحَامِلٌ وَمُرْضِعٌ هلْ تُطْعِمُ أَوْ تَقْضِ أَوْ تَجْمَعُ خُلْفٌ لَهُمُ
٨٥٤- وَجَاء فِي مَنْ لِلْقَضَا يُؤَخِّرُ حَتَّى أَتَاهُ رَمَضَانُ الآخَرُ
٨٥٥- عَنْ فِرْقَةٍ من الصَّحَابَةِ الْقَضَا مَعْ فِدْيَةِ الإِطْعَامِ عَنْهُم حُفِظَا
٨٥٦- وَمُفْطِرٌ يَوْمًا بِدُونِ عُذْرِ لَمْ يَقْضِهِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ

٨- باب صوم التطوع

٨٥٧- يُشْرَعُ صَوْمُ السِّتِّ مِنْ شَوَّالِ وَعَشْرِ ذِي الحِجَّةِ بِاسْتِكْمَالِ
٨٥٨- لاسِيَّمَا تَاسِعُهَا تَأَكَّدَا لِغَيْرِ أَهْلِ الحجِّ نَصًّا وَرَدَا
٨٥٩- وَتَاسِعُ وَعَاشِرُ المُحَرَّمِ بَلْ كُلُّهُ بَلْ صَوْمُ كلِّ الحُرُمِ
٨٦٠- كَذَا ثَلاثَةٌ بِكُلِّ شَهْرِ وَفِعْلُهَا فِي البِيضِ خَيْرٌ فَادْرِ
٨٦١- كَذَاكَ كُلُّ اثْنَيْنِ أَوْ خَمِيسٍ قَدْ سُنَّ صِيَامُهُ بِنَصٍّ لا يُرَدْ
٨٦٢- وَصَحَّ فِي الحديثِ خَيْرُ الصَّوْمِ صِيَامُهُ يَوْمًا وَفِطْرُ يَوْمِ
٨٦٣- وَصَحَّ مِنْ فِعْلِ النَّبِي كَانَا أَكْثَرَ مَا يَصُومُ فِي شَعْبَانَا
٨٦٤- وَصَوْمُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بُعْدٌ عن النارِ بِفَضْلِ اللَّهِ

٩- باب ما نهي عن صومه

٨٦٥- وَجُمْعَةٌ وَالسَّبْتُ كُلٌّ قَدْ نُهِي ... عَنْ صَوْمِهِ مُنْفَرِدًا عَنْ غَيْرِهِ
٨٦٦- كَذَاكَ يُنْهَى عنْ صِيَامِ الدَّهْرِ ... سَرْدًا بِدُونِ فَصْلِهِ بِفِطْرِ
٨٦٧- كَذَا عن اسْتِقْبَالِ شَهْرِ الصَّوْمِ ... بِصَوْمِهِ يومَيْنِ أَوْ بِيَوْمِ
٨٦٨- إلاَّ إِذَا وَافَقَ يَوْمًا كَانَا ... يَعْتَادُ صَوْمَهُ فَلا نُكْرَانَا
٨٦٩- وَالصَّوْمُ للعِيدَيْنِ عَنْهُ قَدْ أَتَى ... نَهْيٌ كَذَا التَّشْرِيقُ نَصًّا ثَبَتَا
٨٧٠- إلاَّ لِفَاقِدٍ دَمَ التَّمَتُّعِ ... فَصَوْمُهَا رُخِّصَ فِدْيَةً فَعِ

١٠- باب الاعتكاف

٨٧١- يُشْرَعُ الاعْتِكَافُ فِي المَسَاجِدِ ... فِي أَيِّ وَقْتٍ وَبِأَيِّ مَسْجِدِ
٨٧٢- إلاَّ إِذَا أَدْخَلَ فِيهِ الجُمُعَةْ ... فَالجَامِعَ اشْتَرِطْهُ كَيْلاَ يَدَعَهْ
٨٧٣- وَلَيْسَ فِيهِ الصَّوْمُ شَرْطًا بَلْ وَرَدْ ... بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ نَصًّا يُعْتَمَدْ
٨٧٤- لَكِنَّهُ فِي رَمَضَانَ أُكِّدَا ... لاسِيَّمَا العشرُ الأواخرُ اجْهَدَا
٨٧٥- فِيهَا بِجِدٍّ وَاجْتِهَادٍ فِي العَمَلْ ... لِكَيْ بِذَا تَنَالُ غَايَةَ الأَمَلْ
٨٧٦- وَمَا لِعَاكِفٍ خُرُوجٌ عَنْهُ ... إِلاَّ لأَمْرٍ لَيْسَ بُدٌّ مِنْهُ
٨٧٧- وَسُنَّ مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الفَجْرِ ... دُخُولُهُ فِي الاعْتِكَافِ فَادْرِ

٦- كتاب الحج

١- باب وجوبه وفضله

٨٧٨- لِرَبِّنَا الحَجُّ عَلَى العِبَادِ ... فَرْضٌ مُحَتَّمٌ بِلا تَرْدَادِ
٨٧٩- تَظَاهَرَتْ بِذَلِكَ الأَدِلَّهْ ... وَأَجْمَعَ الأَئِمَّةُ الأَجِلَّهْ
٨٨٠- بَلْ أُطْلِقَ الكُفْرُ عَلَى مَنْ تَرَكَهْ ... جَحْدًا لِفَرْضِهِ فِيَا لَلْمَهْلَكَهْ
٨٨١- وَهْوَ عَلَى مُكَلَّفٍ إِنْ يَسْتَطِعْ ... إِلَى أَدَائِهِ سَبِيلاً فَاسْتَمِعْ

٨٨٢- وَفَرْضُهُ وَاحِدَةٌ فِي الْعُمْرِ عَلَى التَّرَاخِي قِيلَ أَوْ بِالْفَوْرِ
٨٨٣- وَحَجَّ عَمَّنْ فَاتَهُ لِلْكِبَرِ أَوْ مَوْتِهِ الْوَلِيُّ نَصُّ الْخَبَرِ
٨٨٤- وَمَا لَهُ الْحَجُّ يَجُوزُ عنْ أَحَدْ قَبْلَ قَضَاءِ فَرْضِهِ نَصًّا وَرَدْ
٨٨٥- وَجَازَ مِنْ عَبْدٍ وَمِنْ صَبِيٍّ حِجُّهُمَا نَقْلاً عنِ النَّبِيِّ
٨٨٦- وَبَعْدَ عِتْقٍ أَوَّلْ وَالثَّانِي بُلُوغُهُ اسْتَأْنَفَ حَجًّا ثَانِ
٨٨٧- لَكِنَّهُ أُعِلَّ بِالإِرْسَالِ مِنْ وَجْهٍ وَمِنْ آخَرَ وَقْفُهُ زُكِنْ
٨٨٨- وَالْحَجُّ رُكْنٌ خَامِسٌ لِلدِّينِ بُرْهَانُهُ صَحَّ عنِ الأَمِينِ
٨٨٩- مَبْرُورُهُ جَا فِي صَرِيحِ السُّنَّهْ لَيْسَ لَهُ الْجَزَاءُ إِلاَّ الْجَنَّهْ

٢- باب هل العمرة واجبة، أو سنة؟

٨٩٠- وَفِي وُجُوبِ الْعُمْرَةِ الْخُلْفُ اشْتَهَرْ بَيْنَهُمُ لَكِنْ وُجُوبُهَا ظَهَرْ
٨٩١- مِنْ كَوْنِهَا قَرِينَةَ الْحَجِّ أَتَتْ فِي الآيِ وَالْحَدِيثِ تَصْرِيحًا ثَبَتْ
٨٩٢- فَقُرْبُهَا إِلَى الدَّلِيلِ أَظْهَرُ وَهْوَ الذي بِهِ يَقُولُ الأَكْثَرُ
٨٩٣- وَقِيلَ لا بَلْ سُنَّةٌ وَقَدْ وَرَدْ لَكِنَّهُ لِضَعْفِهِ لا يُعْتَمَدْ
٨٩٤- وَالْعُمْرَتَانِ صَحَّ نَصًّا مُحْكَمَا كَفَّارَةَ الذَّنْبِ الذي بَيْنَهُمَا

٣- باب المواقيت زمانا ومكانا

٨٩٥- لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ أَوْ أَنْ يَعْتَمِرْ وَقْتُ زَمَانٍ وَمَكَانٌ مُسْتَمِرْ
٨٩٦- فَأَشْهُرُ الْحَجِّ أَتَتْ بِالْحُجَّهْ شَوَّالٌ ذُو الْقَعْدَةِ عَشْرُ الحِجَّهْ
٨٩٧- وَعُمْرَةٌ جَمِيعُ أَجْزَاءِ الزَّمَنْ وقتٌ لِفِعْلِهَا بِتَصْرِيحِ السُّنَنْ
٨٩٨- وَاعْتَمَرَ النَّبِيُّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ أَرْبَعًا الأُخْرَى قُرِنَتْ بِالْحِجَّةِ
٨٩٩- وَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ بِحَجَّةٍ عَلَيْهِ نَصَّ الْمُرْسَلُ
٩٠٠- هَذَا هوَ التَّوْقِيتُ فِي الزَّمَانِ وَاسْمَعْ لِمَا وُقِّتَ فِي الْمَكَانِ

٩٠١- لِسَاكِنِي طَيْبَةَ ذُو الحُلَيْفَهْ ... وَقْتٌ وَلِلشَّامِي أَرْضُ الجُحْفَهْ

٩٠٢- وَسَاكِنُو نَجْدٍ فَقَرْنٌ عُلِمَا ... ثُمَّ اليَمَانِيُّونَ مِنْ يَلَمْلَمَا

٩٠٣- وَذَاتُ عِرْقٍ سَاكِنُو العِرَاقِ ... مِنْهَا يُهِلُّونَ بِالاتِّفَاقِ

٩٠٤- وَكُلُّ مَنْ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مَرْ ... بِهَا فَمِنْهَا فَلْيُهِلَّ لِلخَبَرْ

٩٠٥- وَمَنْ يَكُنْ مِنْ دُونِهَا أَهَلَّ مِنْ ... مَنْشَئِهِ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ فَدِنْ

٩٠٦- ثُمَّ من التَّنْعِيمِ بَعْدُ حَلَّتْ ... عَائِشَةٌ بِعُمْرَة إِهَلَّتْ

٤- باب وجوه الإحرام

٩٠٧- ثلاثَةٌ قُلْ أَوْجُهُ الإِحْرَامِ ... ثَابِتَةٌ عَنْ سَيِّدِ الأَنَامِ

٩٠٨- تَمَتُّعُ الإِفْرَادُ وَالْقِرَانُ ... الكُلُّ وَاسِعٌ وَلا نُكْرَانِ

٩٠٩- وَالخُلْفُ فِي الأَفْضَلِ كُلٌّ فَضَّلا ... وَجْهًا بِمَا رَأَى دَلِيلَهُ انْجَلا

٩١٠- فَذُو تَمَتُّعٍ بِعُمْرَةٍ يَحِلْ ... إِذَا سَعَى وَيَوْمُ ثَامِنٍ يُهِلْ

٩١١- بِالحَجِّ مِنْ مَكَّةَ وَلْيَنْسُكْ بِمَا ... يَسْهُلُ مِنْ هَدْيٍ وَإِلاَّ لَزِمَا

٩١٢- صَوْمُ ثَلاثَةٍ مِن الأَيَّامِ فِي ... حَجٍّ وسبعةٍ رُجُوعَهُ تَفِي

٩١٣- وَمُفْرِدٌ وَقَارِنٌ فَحِلُّهُ ... عِنْدَ بُلُوغِ هَدْيِهِ مَحِلَّهُ

٩١٤- وَيَلْزَمُ القَارِنَ مَا يَلْزَمُ فِي ... تَمَتُّعٍ وَفِدْيَةٍ لا تَنْتَفِي

٩١٥- وَجَعْلُ حَجٍّ عُمْرَةً قَدْ نُقِلا ... إِنْ لَمْ يَسُقْ هَدْيًا فَإِنْ سَاقَ فَلا

٩١٦- وَجَائِزٌ إِدْخَالُهُ الحَجَّ عَلَى ... عُمْرَتِهِ وَالخُلْفُ فِي العَكْسِ انجَلا

٥- باب محرمات الإحرام والحرم

٩١٧- وَغُسْلُ الإِحْرَامِ مَعَ التَّطَيُّبِ ... سُنَّ لِمَا قَدْ صَحَّ مِنْ فِعْلِ النَّبِي

٩١٨- وَالْبَسْ للاحْرَامِ الإِزَارَ وَالرِّدَا ... وَمِنْ مَخِيطٍ مُطْلَقًا تَجَرَّدَا

٩١٩- فَقَدْ نَهَى الشَّارِعُ مَنْ قَدْ أَحْرَمَا ... عَنْ لُبْسِهِ القَمِيصَ وَالعَمَائِمَا

٩٢٠- كَذَا السَّرَاوِيلاتُ وَالبَرَانِسُ مُزَعْفَرٌ وَمِثْلُهُ المُوَرَّسُ
٩٢١- وَالخُفُّ إلاَّ عادِمُ النَّعْلَيْنِ مَعْ قَطْعِهِ مِنْ أَسْفَلِ الكَعْبَيْنِ
٩٢٢- وللنِّسَاءِ جَائِزٌ لُبْسُهُمَا وَافِرَةً بِدُونِ قَطْعٍ لَهُمَا
٩٢٣- وَعَاجِزٌ عن الإزَارِ جَازَ لَهْ لُبْسُ السَّرَاوِيلِ بِلا مُجَادَلَهْ
٩٢٤- وَاللُّبْسُ للقُفَّازِ الأُنْثَى تَجْتَنِبْ وَبُرْقُعًا فَامْنَعْ كَذَا لا تَنْتَقِبْ
٩٢٥- لَكِنْ إِذَا مَرَّ بِهَا الرِّجَالُ جَازَ بِجِلْبَابٍ لَهَا الإِسْدَالُ
٩٢٦- وَيَحْرُمُ الوَطْءُ كَذَا النِّكَاحُ كَذَلِكَ الخِطْبَةُ وَالإِنْكَاحُ
٩٢٧- وَدَهْنُهُ وَأَخْذُهُ مِنْ شَعْرِهِ كَذَا ابْتِدَا الطِّيبِ وقَصُّ ظُفْرِهِ
٩٢٨- وَقَتْلُ صَيْدٍ مُطْلَقًا معْ أَكْلِهِ مَا صَادَهُ أَوْ غَيْرُهُ مِنْ أَجْلِهِ
٩٢٩- وَالرَّفَثُ الفُسُوقُ والجِدَالُ يَحْذَرُهُ المُحْرِمُ وَالحُلاَّلُ
٩٣٠- وَيَحْرُمُ العَضْدُ لأَشْجَارِ الحَرَمْ لا إذْخِرٍ عَلَى الحُلاَّلِ وَالحُرُمْ
٩٣١- وَصَيْدُهُ كَذَاكَ لا يُنَفَّرُ كَذَاكَ صَيْدُ طَيْبَةَ وَالشَّجَرُ
٩٣٢- وجَاءَ فِي تَحْرِيمِ وَجٍّ أَثَرُ وَالخُلْفُ فِي قَبُولِهِ مُشْتَهِرُ
٩٣٣- وَتُقْتَلُ الخَمْسُ الفَوَاسِقُ التي نَصَّ عَلَيْهَا مَنْ أَتَى بِالمِلَّةِ
٩٣٤- عَقْرَبٌ حِدَأَةٌ معَ الغُرَابِ وَالفَأْرُ والعَقُورُ مِنْ كِلابِ
٩٣٥- وَجَائِزٌ فِي حَالَةِ الإِحْرَامِ غُسْلٌ معَ الفَصْدِ وَالاحْتِجَامِ

٦- باب صفة الإحرام والإهلال

٩٣٦- وَلْيَكُنِ الإِحْرَامُ بَعْدَ أَنْ يُصَلْ مِنْ فَرْضٍ أَوْ نَافِلَةٍ ثُمَّ أَهَلْ
٩٣٧- مُعَيِّنًا لِحَجِّهِ الذي نَوَاهُ مُلَبِّيًا رَبَّ السَّمَاءِ لا سِوَاهُ
٩٣٨- لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لا شَرِيكَ لَكْ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكْ
٩٣٩- وَيُسْتَحَبُّ الذِّكْرُ بالوَارِدِ معْ صَلاتِهِ عَلَى النَّبِي المُتَّبَعْ
٩٤٠- هَلِّلْ وَكَبِّرْ وَبِبَابِ اللَّهِ لُذْ وَالجَنَّةَ اسْأَلْ وَمِنَ النِّيرَانِ عُذْ

٩٤١- وَكَرِّرَنْ لَفْظَةَ لَبَّيْكَ بِهَا لِصوتٍ رَافِعًا وفي وُجُوبِهَا
٩٤٢- خِلافٌ والإمْسَاكُ لِلْمُعْتَمِرِ عَنْهَا رُوِي عِنْدَ اسْتِلامِ الحَجَرِ
٩٤٣- وَحَاجٌّ يَقْطَعُهَا إِذَا رَمَى لِجَمْرَةِ العَقَبَةِ نَصًّا عُلِمَا

٧- باب طواف القدوم وصفته

٩٤٤- وَمَعْ قُدُومِ مَكَّةَ فَلْيَطُفِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ وَسُنَّ الرَّمَلُ فِي
٩٤٥- ثَلاثَةٍ وَالمشيُ فِي البَقِيَّةِ لِمَا رُوِي عَنْ سَيِّدِ البَرِيَّةِ
٩٤٦- وَسُنَّ فِي الطَّوَافِ أَنْ يَضْطَبِعَا ثُمَّ بِمَأْثُورٍ عن النَّبِي دَعَا
٩٤٧- وَلْيَجْعَلِ البَيْتَ عَنَ اليَسَارِ فِي حَالَةِ الطَّوَافِ لِلأَخْبَارِ
٩٤٨- وَالطُّهْرُ وَالسُّتْرَةُ لِلطَّوَافِ صَحَّ وُجُوبُهُ بِنَصٍّ وَافِ
٩٤٩- وَبِاسْتِلامِ الحَجَرِ ابْدَأَنْهُ بَلْ سُنَّةٌ فِي كُلِّ شَوْطٍ مِنْهُ
٩٥٠- وللزحامِ والركوبِ يَسْتَلِمْ باليدِ أَوْ بِمِحْجَنٍ نَصًّا عُلِمْ
٩٥١- عِنْدَ تَمَكُّنٍ وَإِلاَّ أَشِرِ مُسْتَقْبِلاً وَهَلِّلَنْ وَكَبِّرِ
٩٥٢- كَذَلِكَ الرُّكْنُ اليَمَانِيُّ يُسَنْ لَهُ اسْتِلامُهُ بِتَصْرِيحِ السُّنَنْ
٩٥٣- وَبَعْدَ إِكْمَالِ الطَّوَافِ صَلِّيَنْ خَلْفَ المقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَاتْلُوَنْ
٩٥٤- سُورَتَي التَّوْحِيدِ بَعْدَ الفَاتِحَهْ فِيهَا لِمَا فِي السُّنَنِ المُصَرَّحَهْ
٩٥٥- وَبَعْدَهَا عُدْ لاسْتِلامِ الحَجَرِ وَاخْرُجْ إِلَى السَّعْيِ لِنَصِّ الخَبَرِ

٨- باب السعي وتحليل المعتمر

٩٥٦- والسعيُ مَكْتُوبٌ بِلا امْتِرَاءِ قَوْلاً وَفِعْلاً صَحَّ فِي الأَنْبَاءِ
٩٥٧- وَسُنَّ بِالصَّفَا اجْعَلِ البِدَايَهْ وَاتْلُ إِذَا دَنَوْتَ مِنْهُ الآيَهْ
٩٥٨- وَارْقَ عَلَيْهِ ثُمَّ قِفْ مُسْتَقْبِلا مُحَمْدِلاً مُهَلِّلاً مُكَبِّرَا
٩٥٩- وَسُنَّ رَفْعُكَ اليَدَيْنِ فِي الدُّعَا فِيهِ كَذَا الذِّكْرُ بِمَا قَدْ رُفِعَا

٩٦٠- وَالسَّعْيُ فِي الوَادِي يُسَنُّ إِذْ وَرَدْ ... وقبلَه يَمْشِي كَذَا إِذَا صَعَدْ
٩٦١- ثُمَّ عَلَى المَرْوَةِ فَافْعَلْ كُلَّ مَا ... فَعَلْتَهُ عَلَى الصَّفَا مُتَمِّمَا
٩٦٢- بَعْدَ تَمَامِ السبعةَ المُعْتَمِرُ ... يُحِلُّ بِالتَّحْلِيقِ أَوْ يُقَصِّرُ
٩٦٣- وَمُفْرِدٌ وَقَارِنٌ يَبْقَى عَلَى ... إِحْرَامِهِ كَمَا ذَكَرْنَا أَوَّلاَ

٩- باب إهلال المتمتع بالحج من البطحاء، والإفاضة من مكة إلى منى، وبيان الوقوف، وأعمال الحج بعده

٩٦٤- وَفِي نَهَارِ ثَامِنٍ أَهَلاَّ ... بِالحَجِّ مَنْ بِعُمْرَةٍ قَدْ حَلاَّ
٩٦٥- ثُمَّ إِلَى مِنًى نَفِيرُ الكُلِّ ... وَالصَّلَوَاتِ الخَمْسَ فِيهِ صَلِّ
٩٦٦- ظُهْرًا وَعَصْرًا وَالعِشَاءَيْنِ وَبَاتْ ... بِهَا وَيَوْمَ تَاسِعٍ صَلِّ الغَدَاةْ
٩٦٧- وبعدَ الاشْرَاقِ إِلَى المَوْقِفِ سِرْ ... لَكِنْ بِنَمِرَةَ مَقِيلٌ قَدْ أُثِرْ
٩٦٨- إِلَى الزَّوَالِ ثُمَّ يَخْطُبُ الإِمَامْ ... فِي الوَادِ لِلمَرْوِيِّ عنْ خَيْرِ الأَنَامْ
٩٦٩- والظُّهْرُ والعَصْرُ فَجَمْعًا صَلِّهَا ... مَعْ أَوَّلِ الزَّوَالِ سُنَّ فِعْلُهَا
٩٧٠- وَبَعْدَ أَنْ صَلَّى دُخُولُ المَوْقِفِ ... والأَفْضَلُ اسْتِقْبَالُهُ القِبْلَةَ فِي
٩٧١- وقُوفِهِ عِنْدَ الصُّخُورِ جَاعِلاَ ... بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الوقُوفِ الجَبَلاَ
٩٧٢- وَصَحَّ بِالنَّصِّ وَلَمْ يَخْتَلِفُوا ... فِي أَنَّ كُلَّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفُ
٩٧٣- وَالذِّكْرُ مَشْرُوعٌ بِمَا قَدْ رُفِعَا ... وَسُنَّ رَفْعُكَ اليَدَيْنِ فِي الدُّعَا
٩٧٤- وَلْيَسْتَمِرَّ فِي وقُوفِهِ إِلَى ... غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ لِمَا قَدْ نُقِلا
٩٧٥- وَبِسَكِينَةٍ لِجَمْعٍ دَفَعَا ... وَحِينَ فُسْحَةٍ تَرَاهَا أَسْرِعَا
٩٧٦- وَعِنْدَمَا يَنْزِلُ جَمْعًا جَمَعَا ... كلا العِشَاءَيْنِ بِهَا واضْطَجَعَا
٩٧٧- وَالفَجْرَ غَلِّسَنْ بِهَا حِينَ تَرَى ... بُزُوغَ فَجْرٍ صَادِقٍ مُنْفَجِرَا
٩٧٨- وَبَعْدَ مَا صَلَّيْتَ فَأْتِ المَشْعَرَا ... وَقِفْ مُشَاهِدًا إِلَى أَنْ تَسْفِرَا
٩٧٩- وَحِينَمَا تَسْفِرُ جِدًّا فَادْفَعْ ... وَفِي مُحَسِّرٍ مَسِيرَكَ اسْرِعْ

٩٨٠- وَمِنْهُ فَالْقُطِ الحَصَى للجَمْرَهْ ... كَمَا رَوَى الفَضْلُ بِدُونِ مِرْيَهْ
٩٨١- وَاسْلُكْ طَرِيقَ الجَمْرَةِ الكُبْرَى كَمَا ... سَلَكَهَا أَكْرَمُ مَنْ لَهَا رَمَى
٩٨٢- بِالحَصَيَاتِ السَّبْعِ فَارْمِيَنْهَا ... كَالخَذْفِ كَبِّرْ مَعَ كلٍّ مِنْهَا
٩٨٣- من موقفِ الرَّسُولِ حَيْثُ اسْتَبْطَنَا ... للوادِ جَاعِلاً يَمِينَهُ مِنَى
٩٨٤- وَالبَيْتَ عنْ يَسَارِهِ كَمَا نُمِي ... ذَا فِي الصَّحِيحَيْنِ بِلا تَوَهُّمِ
٩٨٥- وَوَقْتُهُ الضُّحَى بِيَوم النَّحْرِ ... وَغَيْرِهِ بَعْدَ الزَّوَالِ فَادْرِ
٩٨٦- وَبَعْدَ أَنْ رَمَيْتَ فالهَدْيَ انْحَرِ ... وَبَعْدَ نَحْرٍ فَاحْلِقَنْ أَوْ قَصِّرِ
٩٨٧- وَالحَلْقُ فِي حَقِّ الرِّجَالِ أَفْضَلُ ... وَلِلنِّسَا التَّقْصِيرُ قَطُّ نَقَلُوا
٩٨٨- وَبَعْدَ ذَا لَهُ يَحِلُّ كُلُّ مَا ... فِي حَالِ الاحْرَامِ عَلَيْهِ حُرِّمَا
٩٨٩- إِلاَّ النِّسَا ثُمَّ إِلَى الطَّوَافِ ... أَفِضْ وَذَا فَرْضٌ بِلا مُنَافِ
٩٩٠- وَلَمْ يَجِئْ فِي ذَا الطَّوَافِ الرَّمَلُ ... عن النَّبِي بَلْ نَفْيَهُ قَدْ نَقَلُوا
٩٩١- وَلْيَسْعَ ذُو تَمَتُّعٍ وَالمُفْرِدُ ... يَكْفِيهِ وَالقَارِنَ سعيٌ وَاحِدُ
٩٩٢- وَقِيلَ لِلقَارِنِ سَعْيَانِ وَقِيلْ ... لِلكلِّ سَعْيٌ وَاحِدٌ ثُمَّ الدَّلِيلْ
٩٩٣- يَدُلُّ لِلأَوَّلِ بِالتَّصْرِيحِ ... بِدُونِ شَكٍّ وَهْوَ فِي الصَّحِيحِ
٩٩٤- وَمَنْ يُقَدِّمْ أَوْ يُؤَخِّرْ وَهْوَ لا ... يَشْعُرُ لا تحريجَ نَصًّا نُقِلا
٩٩٥- كحالقٍ منْ قَبْلِ أنْ يَنْحَرَ مَا ... أَهْدَى وَمَنْ يَنْحَرُ قَبْلَ أَنْ رَمَى
٩٩٦- وفِي مِنًى لَيَالِيَ التَّشْرِيقِ ... فَبِتْ هُدِيتَ أَوْضَحَ الطَّرِيقِ
٩٩٧- وَالجَمَرَاتِ ارْمِ عَلَى التَّوَالِي ... فِي كُلِّ يَوْمٍ عَقِبَ الزَّوَالِ
٩٩٨- إِحْدَى وَعِشْرِينَ لِكُلٍّ مِنْهَا ... سَبْعٌ وَبِالتَّكْبِيرِ أَصْحِبَنْهَا
٩٩٩- ابْدَأْ بِدُنْيَاهَا فَوُسْطَاهَا وَمِنْ ... بَعْدِهِمَا الكُبْرَى بِنَصٍّ لَمْ يَهِنْ
١٠٠٠- وَعِنْدَ الأُولَيَيْنِ لِلدُّعَاءِ قِفْ ... وَبَعْدَمَا رَمَيْتَ الأُخْرَى فَانْصَرِفْ

١٠- باب حكم أهل الأعذار، وبيان النفر، وطواف الوداع

١٠٠١- وَضَعَفَةٌ وَنَحْوُهُم قَدْ قَدِمُوا لَيْلَةَ جَمْعٍ وَقَفُوا ثُمَّ رَمُوا

١٠٠٢- وَفِي اللَّيَالِي مِنْ مِنى السُّقَاةُ بِمَكَّةَ عن رُخْصَةٍ قَدْ بَاتُوا

١٠٠٣- وَلِلرُّعَاةِ رميٌ يَوْمَ الثَّانِي مَعْ ثَالِثٍ يَجْزِي بِلا نُكْرانِ

١٠٠٤- وَجَازَ فِي يَوْمَيْنِ مَنْ تَعَجَّلا وَذُو تَأَخُّرٍ لِنَصٍّ أُنْزِلا

١٠٠٥- وَعِنْدَ نَفْرٍ لِلْوَدَاعِ طَوْفَا إلاَّ لِحَائِضٍ فَعَنْهَا خُفِّفَا

١٠٠٦- وَبِالمُحَصَّبِ المبيتُ نُقِلا فَقِيلَ لِلتَّشْرِيعِ ذَا وَقِيلَ لا

١١- باب ما يلزم فيه الفدية

١٠٠٧- وَهَاكَ خُذْ أَحْكَامَ مَا أُخِلَّ بِهْ منْ بَعْضِ مَا قَدَّمْتُ فَاحْفَظْ وَانْتَبِهْ

١٠٠٨- فَلِلمَرِيضِ الحَلْقُ جَائِزٌ كَذَا لِمَنْ يَكُنْ مَنْ رَأْسُهُ بِهِ أَذَى

١٠٠٩- لَكِنْ عَلَيْهِ فِدْيَةٌ صِيَامُ ثَلاثَةِ الأَيَّامِ أَوْ إِطْعَامُ

١٠١٠- لِسِتَّةٍ من المَسَاكِينِ ادْفَعِ إِلَيْهِمُ ثَلاثَةً مِنْ آصُعِ

١٠١١- أَوْ نُسْكُ شَاةٍ كَمَا قَدْ بُيِّنَا فِي الآيِ وَالسُّنَّةِ عن نَبِيِّنَا

١٠١٢- وَالحكمُ فِيمَنْ فَاتَهُ الوُقُوفُ قَدْ جَاءَ فِيهِ الأَثَرُ المَوْقُوفُ

١٠١٣- عنْ عمرَ الفاروقِ وَهْوَ أنْ يُحِلْ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ عَلَيْهِ أَنْ يُهِلْ

١٠١٤- بِالحَجِّ قَابِلاً وَلاَزِمٌ فَعِ عَلَيْهِ مثلُ فديَةِ التَّمَتُّعِ

١٠١٥- أَمَّا مَتَى فَاتَ وُقُوفُ عَرَفَهْ فَهْوَ خُرُوجُ لَيْلَةِ المُزْدَلِفَهْ

١٠١٦- وَحَلَّ بِالمَحْبَسِ مَنْ قَدْ أُحْصِرَا ثُمَّ عَلَيْهِ لازمٌ مَا اسْتَيْسَرَا

١٠١٧- مِنْ هَدْيٍ نَصًّا فِي الكتابِ أُنْزِلا وَلَيْسَ فِي الإبدالِ شَيءٌ نُقِلا

١٠١٨- وَمَنْ بِوَطْءٍ حَجَّهُ قَدْ أَفْسَدَا فَفِيهِ نَصٌّ مُرْسَلٌ قَدْ وَرَدَا

١٠١٩- وَقَدْ قَضَى الصَّحْبُ بِمَا أَفَادَهُ وَذَاكَ مِمَّا يُوجِبُ اعْتِضَادَهُ

١٠٢٠- وَهْوَ بِأَنْ يَمْضِي عَلَى إِتْمَامِ ... مَنَاسِكِ الحَجِّ وَثَانِي العَامِ
١٠٢١- يُهِلُّ بِالحَجِّ وَأَوْجَبُوا الدِّمَا ... بَدَنَةً وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمَا
١٠٢٢- وَنَاذِرٌ فِي الحَجِّ تَحْرِيمًا لِمَا ... لَمْ يَكُنْ الشَّرْعُ عَلَيْهِ حَرَّمَا
١٠٢٣- كَنَاذِرٍ بِأَنْ يَحُجَّ مَاشِيَا ... مُمْتَنِعًا من الركوبِ حَافِيَا
١٠٢٤- فَلْيَأْتِ مَا حَرَّمَ مَعْ إِلْزَامِ ... بِصَوْمِهِ ثَلاثَةَ الأَيَّامِ

١٢- باب جزاء الصيد

١٠٢٥- وقَاتلُ الصَّيْدِ عَلَيْهِ المِثْلُ ... كَمَا قَضَى بِهِ الكِتَابُ المُنْزَلُ
١٠٢٦- يَحْكُمُ عَدْلانِ بِهِ مِنْ نَعَمِ ... يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُهُ فِي الحَرَمِ
١٠٢٧- أَوْ لِلمساكينِ طَعَامٌ قُدِّرَا ... بقيمةِ المِثْلِ الذي تَقَرَّرَا
١٠٢٨- أَوْ عَدْلُ ذَا الطَّعَامِ أَوْجَب صَوْمَا ... عنْ طُعْمَةِ المسكينِ صَامَ يَوْمَا
١٠٢٩- وَجَاء عنْ صَحَابَةِ الرسولِ ... أَقْضِيَةٌ فِي مُثُلِ المَقْتُولِ
١٠٣٠- فَفِي نَعَامةٍ قَضَوْا بِالبَدَنَهْ ... وَفِي الفَرَا بَقَرَةٌ مُعَيَّنَهْ
١٠٣١- وَالكَبْشَ فِي الضَّبُعِ بِلا جِدَالِ ... قَدْ قَدَّرُوا وَالعَنْزَ فِي الغَزَالِ
١٠٣٢- وَبِالعَنَاقِ حَكَمُوا فِي الأَرْنَبِ ... وَالجَفْرَ فِي اليَرْبُوعِ أَيْضًا أَوْجِبِ
١٠٣٣- وَحَكَمُوا بِالشَّاةِ فِي الحَمَامَهْ ... وَقَدْ قُضِي فِي بَيْضَةِ النَّعَامَهْ
١٠٣٤- طَعَامُ مسكينٍ أَوْ الصِّيَامُ ... يَوْمًا وَفِي ذَا اخْتَلَفَ الأَعْلامُ
١٠٣٥- هَلْ عامدٌ وَغَيْرُهُ سِيَّانِ ... فِي ذَا الجَزَاءِ دُونَ مَا فُرْقَانِ
١٠٣٦- أَوْ خُصَّ بِالعامِدِ والجُمْهُورُ ... لا فَرْقَ فِيهِ عَنْهُمُو مَأْثُورُ
١٠٣٧- لَكِنَّمَا العامدُ معْ ذَا يَأْثَمُ ... والثاني لا إِثْمَ وَلَكِنْ يَغْرَمُ
١٠٣٨- وَقَدْ رُوِي الجزاءُ فِي الأَشْجَارِ ... عنْ بَعْضِهِم وَفِيهِ خُلْفٌ جَارِ
١٠٣٩- وَسَلْبُ مَنْ يَقْطَعُ منْ أَشْجَارِ ... يَثْرِبَ جَا فِي ثَابِتِ الأَخْبَارِ
١٠٤٠- وَقَدْ قَضَى الصَّحْبُ بِمُقْتَضَاهُ ... جَهْرًا وَلا عُذْرَ لِمَنْ نَفَاهُ

١٣- باب الهدي

١٠٤١- والهديُ منْ بَهيمةِ الأنْعَامِ ... مِنْ بقرٍ وَالبُدْنِ والأغنامِ
١٠٤٢- وَأشْعِرِ البُدْنَ لِنَصٍّ سَامِي ... فِي الصَّفْحةِ اليُمْنَى من السَّنَامِ
١٠٤٣- كَذَاكَ تَقْلِيدُ الجميعِ قَدْ شُرِعْ ... بِالنَّعْلِ أَوْ عِهْنٍ لِبُرْهَانٍ رُفِعْ
١٠٤٤- وَنَهْيُهُ قَدْ جَاءَ عنْ إِبْدَالِ مَا ... عُيِّنَ منْ هَدْيٍ صَرِيحًا مُحْكَمَا
١٠٤٥- وَبَدَنَةٌ منْ إِبِلٍ أَوْ بَقَرُ ... عنْ سبعةٍ تُجْزِئُ نصَّ الخَبَرُ
١٠٤٦- وَجَائِزٌ رُكُوبُهُ الهَدْيَ بِلا ... كَرَاهَةٍ بَلْ أَمْرُهُ قَدْ نُقِلا
١٠٤٧- وَجَازَ نَحْرُهُ بِنَفْسِهِ وَأَنْ ... يُوكِلَ غَيْرَهُ بِتَصْرِيحِ السُّنَنْ
١٠٤٨- وَالبُدْنُ سُنَّةٌ قيامًا تُنْحَرُ ... معقولةَ اليُسْرَى صَرِيحًا يُؤْثَرُ
١٠٤٩- وَغَيْرَهَا أَضْجِعْ لِجَنْبٍ أَيْسَرِ ... وَسَمِّ عِنْدَ كُلِّ ذَا وَكَبِّرِ
١٠٥٠- والنحرُ فِي كلِّ مِنًى وَالذَّبْحُ ... بِسُنَنٍ ثَابِتَةٍ يَصِحُّ
١٠٥١- واللحمَ والجِلالَ قَسِّمَنْهَا ... وَلَيْسَ لِلجَزَّارِ أَجْرٌ مِنْهَا
١٠٥٢- وَجَازَ مِنْهَا الأَكْلُ وَالتَّزَوُّدُ ... لِصَاحِبِ الهَدْيِ لِنَصٍّ أَسْنَدُوا

١٤- باب حكم البعث بالهدي

١٠٥٣- وَبَاعِثٌ بِهَدْيِهِ مِنْ بَلَدِهْ ... يَجْلِسُ حِلاًّ سُنَّةَ الهَادِي اقْتَدِهْ
١٠٥٤- وَالهديُ إنْ يَعْطَبْ وَلَمْ يَبْلُغْ إِلَى ... مَحِلِّهِ فَالحُكْمُ فِيهِ نُقِلا
١٠٥٥- انْحَرْهُ وَالقِلادَةَ اغْمِسْ فِي الدَّمَا ... وَاضْرِبْ بِهَا الصَّفْحَةَ مِنْهُ مُعَلِّمَا
١٠٥٦- لا تَقْرَبَنَّهُ ولا الرُّفْقَةُ بلْ ... دَعْهُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ خَلْ

١٥- باب الأضاحي

١٠٥٧- لِكُلِّ بَيْتٍ تُشْرَعُ الأَضَاحِي ... بِالسُّنَنِ الثَّابِتَةِ الصِّحَاحِ
١٠٥٨- وَكَمْ بِفَضْلِهَا من الآثَارِ صَحّْ ... حَتَّى إِلَى وُجُوبِهَا البعضُ جَنَحْ

١٠٥٩- أَقَلُّهَا شَاةٌ وحَيْثُ اسْتَيْسَرَا زِيَادَةٌ كَانَ الثَّوَابُ أَخْيَرَا
١٠٦٠- ثُمَّ عن السبعةِ تَجْزِي البَقَرَهْ ثُمَّ البعيرُ مُجْزِئٌ عن عَشَرَهْ
١٠٦١- بَعْدَ صلاةِ النَّحْرِ وَقْتُهَا إِلَى أَنْ يَنْقَضِي التَّشْرِيقُ نَصًّا نُقِلا
١٠٦٢- وَمَنْ يَكُنْ قَبْلَ الصَّلاةِ ذَبَحَا أَعَادَ بَعْدَهَا بِأَمْرٍ صَرَّحَا
١٠٦٣- أَفْضَلُهَا أَسْمَنُهَا والمُجْزِي مِنْ إِبِلٍ أَوْ بَقَرٍ أَوْ مَعْزِ
١٠٦٤- هوَ الثَّنِي وَالضَّأْنُ مِنْهَا الجَذَعُ فَصَاعِدًا وَدُونَ ذَا لا يُشْرَعُ
١٠٦٥- وَذَاتُ عَيْبٍ: مَرَضٍ أَوْ عَوَرِ أَوْ عَرَجٍ أَوْ عَجَفٍ أَوْ كِبَرِ
١٠٦٦- فَتِلْكَ لا تَجْزِي كَذَا العَضْبَاءُ قَرْنًا أَوْ أُذْنًا وَكَذَا النَّحْفَاءُ
١٠٦٧- وَسَمِّ عِنْدَ ذَبْحِهَا وَكَبِّرِ وَمِثْلَ مَا فِي الهَدْيِ فَاذْبَحْ وَانْحَرِ
١٠٦٨- كُلْ وَتَصَدَّقْ وَادَّخِرْ قَدْ نَقَلُوا وَالذَّبْحُ فِي نفسِ المُصَلَّى أَفْضَلُ
١٠٦٩- وَلْيُمْسِكَنْ عنْ ظُفُرٍ وَشَعَرِ مُرِيدُهَا بَعْدَ دُخُولِ العَشْرِ

١٦- باب العقيقة

١٠٧٠- مَسْنُونَةٌ عنْ ذَكَرٍ شَاتَانِ أَوْ شَاةٌ عن الأُنْثَى بِسَابِعٍ رَوَوْا
١٠٧١- وَفِيهِ سَمِّهِ وَخَيْرُ الاسمِ مَا عُبِّدَ أَوْ حُمِّدَ نَصًّا مُحْكَمَا
١٠٧٢- وَشَعْرَهُ فَاحْلِقْ معْ التَّصَدُّقِ بِوَزْنِهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَرِقِ

* * *

٧- كتاب الجهاد

١- باب وجوبه, وفضل الشهادة, وإخلاص النية لإعلاء كلمة الله ﷻ

١٠٧٣- وإِنَّ مِنْ فَرَائِضِ الإِسْلَامِ بَلْ هُوَ مِنْهُ ذُرْوَةُ السَّنَامِ
١٠٧٤- جِهَادُ مَنْ يَبْغِي سِوَاهُ دِينَا لِيَرْجِعُوا إِلَيْهِ مُنْقَادِينَا

١٠٧٥- بِالمَالِ وَالنَّفْسِ وَبِاللِّسَانِ ... بِثَابِتِ السُّنَّةِ وَالقُرْآنِ
١٠٧٦- معَ الإمَامِ جَائِرًا أَوْ عَادِلاً ... وَكَمْ لَهُ فضلٌ جَزِيلٌ نُقِلاَ
١٠٧٧- رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ... وَغَدْوَةٌ وَرَوْحَةٌ لِلَّهِ
١٠٧٨- خَيْرٌ مِن الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ... يَا قَوْمِ هَلْ مُبَادِرٌ إِلَيْهَا
١٠٧٩- وَكُلُّ مَنْ مَسَّ الغُبَارُ قَدَمَهْ ... فِيهِ عَلَى الجَحِيمِ رَبِّي حَرَّمَهْ
١٠٨٠- وَمِنْ فُوَاقِ نَاقَةٍ يُقَاتِلُ ... وُجُوبَ جَنَّةٍ لَهُ قَدْ نَقَلُوا
١٠٨١- بَلْ هِيَ تَحْتَ الظِّلِّ للسيُوفِ ... وَعِنْدَ الانْغِمَاسِ فِي الصُّفُوفِ
١٠٨٢- وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمٌ خَيْرٌ مِنْ ... أَلْفٍ سِوَاهُ وَهْوَ بِالفَضْلِ قَمِنْ
١٠٨٣- كَذَاكَ أَيْضًا فِيهِ حَرْسُ لَيْلَهْ ... أَفْضَلُ مِنْ قِيَامِ أَلْفِ لَيْلَهْ
١٠٨٤- وَحَرْسُ عَيْنٍ فِي سَبِيلِ البَارِي ... لهَا تُقَاةٌ مِنْ عَذَابِ النَّارِ
١٠٨٥- كَذَاكَ لا اجْتِمَاعَ للغُبَارِ ... فِي أَنْفِ غَازٍ وَدُخَانِ النَّارِ
١٠٨٦- كَفَاكَ فِي فَضْلِ الجهَادِ أَنَّهْ ... قَدْ صَارَ قِيمَةً لِدَارِ الجَنَّهْ
١٠٨٧- بِهَا اشْتَرَى اللَّهُ مِنَ العِبَادِ ... أَنْفُسَهُم بِصَادِقِ المِيعَادِ
١٠٨٨- يَا حَبَّذَا السلعةُ والمتاعُ ... وَحَبَّذَا القِيمةُ وَالمُبْتَاعُ
١٠٨٩- وَالشُّهَدَا أَحْيَاءٌ يُرْزَقُونَا ... فِي جَنَّةِ الفِرْدَوْسِ يَسْرَحُونَا
١٠٩٠- وَقَدْ أَتَى أَنَّ الشهيدَ يَسْأَلُ ... مِنْ رَبِّهِ الرجوعَ كَيْمَا يُقْتَلُ
١٠٩١- ثَانِيَةً لِفَضْلِ مَا رَآهُ ... عِنْدَ الإلَهِ حِينَمَا يَلْقَاهُ
١٠٩٢- وَكَمْ وَعِيدٍ جَا عَلَى مَنْ تَرَكَهْ ... بَلْ إِنَّهُ تَسَبُّبٌ للتَّهْلُكَهْ
١٠٩٣- وَلْيُخْلِصِ النِّيَّةَ لِلإعْلاءِ ... كِلْمَةِ اللَّهِ بِلا رِيَاءِ
١٠٩٤- وَلا حَمِيَّةٍ ولا للمَغْنَمِ ... وَلا لأجرٍ بَلْ لِوَجْهِ المُنْعِمِ
١٠٩٥- وَهْوَ مُكَفِّرٌ ذنوبَ العبدِ لا ... للدَّيْنِ لا إنْ كَانَ قَدْ تَحَلَّلا
١٠٩٦- وَوَالِدًا لابُدَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَا ... إلاَّ إِذَا الجِهَادُ قَدْ تَعَيَّنَا

٢- باب شرعية الإمامة، والبيعة عليها

١٠٩٧- والنَّصْبُ للإمَامِ حَقٌّ يُشْرَعُ ... لِكَيْ عَلَى الدِّينِ بِهِ يُجْتَمَعُ

١٠٩٨- وفِي قريشٍ حَصْرَهَا قَدْ نَقَلُوا ... أَيْ مَا أَقَامُوا الدِّينَ ثُمَّ لِيَعْدِلُوا

١٠٩٩- فِي الحُكْمِ والتَّدْبِيرِ للرَّعِيَّهْ ... بِمَنْهَجِ الشَّرِيعَةِ المَرْضِيَّهْ

١١٠٠- وَصَوْنِهِمْ وحِفْظِهِ ثُغُورَهُمْ ... وعِنْدَ عَزْمِهِ فَيَسْتَشِيرُهُمْ

١١٠١- وَالنُّصْحِ والرِّفْقِ بِهِم كَذَا لَهُمْ ... يَدْعُ كَذَا افْتِقَادُهُ أَحْوَالَهُم

١١٠٢- وَالويلُ للإمَامِ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ ... مِنْ مَوْقِفٍ لَدَى الحَكِيمِ الأَعْدَلِ

١١٠٣- وَوَاجِبٌ طَاعَتُهُ عَلَيْهِمُو ... مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً فَتَحْرُمُ

١١٠٤- وَالصَّبْرُ لَوْ جَارَ وَبَذْلُ النُّصْحِ لَهْ ... وَنَهْيُهُ عَنْ مُنْكَرٍ إِنْ فَعَلَهْ

١١٠٥- كَذَا لَهُ الدُّعَاءُ بِالتَّوْفِيقِ ... وَبِالهُدَى لأَقْوَمِ الطَّرِيقِ

١١٠٦- وَلَمْ يَجُزْ خُرُوجُنَا عَلَيْهِمُو ... إِذَا أَقَامُوا الدِّينَ مَهْمَا ظَلَمُوا

١١٠٧- إلا إِذَا كُفْرًا بَوَاحًا أَظْهَرُوا ... بِوَاضِحِ البُرْهَانِ قَطْعًا يَظْهَرُ

١١٠٨- وَإِنْ يَكُنْ خَلِيفَتَانِ بُويِعَا ... وُفِّي لأَوَّلٍ وَثَانٍ دُفِعَا

٣- باب خروج الغزو ومشروعية الدعوة قبل القتال

١١٠٩- ثُمَّ الخُرُوجُ فِي الخَمِيسِ يُسْتَحَبْ ... وَأَوَّلَ النَّهَارِ لِلبَعْثِ أَحَبْ

١١١٠- وَالخُلْفُ فِي ابْتِدَائِهِ فِي الحَرَمِ ... كَذَاكَ أَيْضًا فِي الشُّهُورِ الحُرُمِ

١١١١- فَالبَعْضُ قَالَ النَّهْيُ عَنْهُ مُحْكَمُ ... وَفِرْقَةٌ بِنَسْخِهِ قَدْ حَكَمُوا

١١١٢- وَجَائِزٌ لامرأةٍ أَنْ تَغْزُوَا ... يَسْقِينَ أَوْ يُصْلِحْنَ للجَرْحَى الدَّوَا

١١١٣- وَلا اسْتِعَانَةَ بِمُشْرِكٍ لنا ... حَيْثُ امْتِنَاعُ كَانَ مِنْ نَبِيِّنَا

١١١٤- وَيُشْرَعُ التشييعُ للغُزَاةِ فِي ... خُرُوجِهِم ثُمَّ بِخَيْرٍ فَاخْلُفِ

١١١٥- وَإِنْ أَرَادَ غَزْوَةً يُوَرِّي ... بِغَيْرِهَا مِنْ أَجْلِ كَتْمِ السِّرِّ

١١١٦- وَصَحَّ فِي النَّصِّ جَوَازُ الكِذْبِ ... فِي الحَرْبِ للفَتْكِ بِأَهْلِ الحَرْبِ
١١١٧- وَالحَرْبُ خُدْعَةٌ وَإِنْ يَسْتَطْلِعَا ... الاخْبَارَ مَعْ بَعْثِ العُيُونِ شُرِعَا
١١١٨- وَلِلسَّرَايَا والجيوشِ رَتِّبِ ... وَاتَّخِذِ الرَّايَاتِ ذَا فِعْلُ النَّبِي
١١١٩- والذِّكْرُ فِي المسيرِ مِنْهُ أَكْثِرِ ... سَبِّحْ هُبُوطًا وَصُعُودًا كَبِّرِ
١١٢٠- وَلِلعَدُوِّ ابْدَأْ دُعَاءً أَوَّلا ... إِلَى الهُدَى مِنْ قَبْلِ أَنْ تُقَاتِلا
١١٢١- وذِمَّةُ الأَمِيرِ فِي الحِصَارِ ... يَبْذُلُ وَلْيَحْذَرْ ذِمَامَ البَارِي
١١٢٢- كَذَاكَ جَائِزٌ نُزُولُهم عَلَى ... حكم امرِئٍ مِنَّا لِنَصٍّ نُقِلا

٤- باب وجوب الثبات وما يشرع عند اللقاء

١١٢٣- وَعنْ تَمَنٍّ لِلِقَا الأَعْدَاءِ ... نَهْيٌ أَتَى وَاثْبُتْ مَعَ اللِقَاءِ
١١٢٤- وَغَدْوَةً سُنَّ ابْتِدَا القتالِ ... إِنْ لَمْ يَكُنْ أُخِّرَ لِلزَّوَالِ
١١٢٥- وَرَتِّبِ الصفوفَ وَاجْعَلْ لَهُمُو ... عِنْدَ لِقَائِهِم شِعَارًا يُعْلَمُ
١١٢٦- وَلِلخُصُومِ تُشْرَعُ المُبَارَزَهْ ... كُلٌّ لِقِرْنِهِ بِحَيْثُ نَاجِزَهْ
١١٢٧- بِالضَّرْبِ للرُّءوسِ والأعناقِ ... إِنْ أُثْخِنُوا فَالشَّدُّ لِلوَثَاقِ
١١٢٨- وَيُسْتَحَبُّ حَالَةَ القِتَالِ ... لِقَاؤُهُ العدوَّ بِاخْتِيَالِ
١١٢٩- وَسُنَّ الاكْثَارُ من الدُّعَاءِ ... فَهْوَ مُجَابٌ حَالَةَ اللِّقَاءِ
١١٣٠- وَجَائِزٌ سُؤَالُهُ الشَّهَادَهْ ... بَلْ فِيهِ جَاءَ الفَضْلُ بِالزِّيَادَهْ
١١٣١- وَيُسْتَحَبُ فِي اللِّقَا الإِصْمَاتُ ... وَيُكْرَهُ الصِّيَاحُ وَالأَصْوَاتُ
١١٣٢- وَيَحْرُمُ الفِرَارُ منْ زَحْفٍ إِذَا ... لَمْ يَكُنِ العَدُوُّ أَضْعَافًا خُذَا
١١٣٣- لا مُتَحَرِّفًا إِلَى قِتَالِ ... أَوْ مُتَحَيِّزًا لِمَنْ يُوَالِي
١١٣٤- وَجَازَ لِلْمَغْلُوبِ أَنْ يَسْتَأْثِرَا ... وَتَرْكُهُ أَوْلَى وَمِنْ صَحْبٍ جَرَى
١١٣٥- وَفِي انْتِصَارٍ يُشْرَعُ المُقَامُ ... بِعَرْصَةٍ كَانَ بِهَا الزِّحَامُ

٥- باب ما يكف عنه وما يعفى من ذلك عند التبييت

١١٣٦- وَمَنْ يَكُنْ شِعَارَهُ الإِسْلامُ عَنْهُ اكْفُفَنْ فَقَتْلُهُ حَرَامُ

١١٣٧- مِثَالُهُ إِذَا رَأَيْتَ مَسْجِدَا أَوْ فِي المواقيتِ سَمَاعُكَ النِّدَا

١١٣٨- وَكُفَّ عنِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ كَذَاكَ راهبٌ وَشَيْخٌ فَانِي

١١٣٩- وَيُصْلُحُ التَّبْيِيتُ للكُفَّارِ وَإِنْ يَكُنْ أَفْضَى إِلَى الذَّرَارِي

١١٤٠- وَالقَطْعُ وَالتَّحْرِيقُ للأَشْجَارِ يَجُوزُ للإِنْكَاءِ بِالكُفَّارِ

١١٤١- دَلِيلُهُ فِي سُورَةِ الحَشْرِ ثَبَتْ وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبَارٌ أَتَتْ

٦- باب حكم الغنيمة, وتحريم الغلول

١١٤٢- أَرْبَعَةُ الأَخْمَاسِ للمُقَاتِلَهْ وَقَاتِلٌ قُلْ سَلْبُ المَقْتُولِ لَهُ

١١٤٣- وَفِي الغَنِيمَةِ الضعيفُ والقَوِي وَمَنْ يُقَاتِل وَسِوَاهُ يَسْتَوِي

١١٤٤- لفارسٍ ثلاثةٌ مِنْ أَسْهُمِ وَالرَّاجِلُ السهمُ لَهُ فَلْيُعْلَمِ

١١٤٥- وَأَسْهَمَ الرَّسُولُ لابنِ الأَكْوَعِ أَرْبَعَةً مِنْ أَسْهُمٍ فَافْهَمْ وَعِ

١١٤٦- وَمَنْ يَغِبْ فِي حاَجَةِ الإِمَامِ فَسَهْمُهُ يَخْرُجُ فِي السِّهَامِ

١١٤٧- وَلِلإِمَامِ جَازَ أَنْ يُنَفِّلا مَنْ شَاءَ بَعْدَ الخُمْسِ أَمَّا قَبْلُ لا

١١٤٨- فَقَدْ رُوِي التَّنْفِيلُ للسَّرِيَّهْ وَهُمْ كَبَاقِي الجيشِ فِي البَقِيَّهْ

١١٤٩- فَالبَدْأَةُ الرُّبْعُ بِهَا قَدْ نُقِلا وَالثُّلْثُ رَجْعَةً عَلَى حُسْنِ البلاَ

١١٥٠- وَالخُلْفُ فِي الصَّفِيِّ لِلإِمَامِ والرَّاجِحُ الجوازُ نَصًّا سَامِي

١١٥١- وَالرَّضْخُ للنِّسَاءِ والصِّبْيَانِ وَنَحْوِهِم مِنْ خَارِجِ السُّهْمَانِ

١١٥٢- كَذَا لَهُ إِعْطَاءُ بَعضِ المَدَدِ بَعْدَ انْقِضَا الحَرْبِ بِلا تَرَدُّدِ

١١٥٣- وَجَائِزٌ إِعْطَاؤُهُ المُؤَلَّفَهْ كَمَا رُوِي فِي الطُّلَقَا تَأَلُّفَهْ

١١٥٤- وَمَالُ مسلمٍ إِذَا مَا أُخِذَا رُدَّ لِرَبِّهِ إِذَا مَا اسْتُنْقِذَا

١١٥٥- وَجَائِزٌ أَخْذُ الطَّعَامِ وَالعَلَفْ وَفِي اعتبارِ الإِذْنِ خُلْفٌ للسَّلَفْ

١١٥٦- وَقَدْ رُوِي فِي الحيوانِ المُنْتَهَبْ من العُدْوَانِ أَنَّ قَسْمَهُ وَجَبْ

١١٥٧- وَصَحَّ تحريمُ انْتِفَاعِ الغانمِ بِدُونِ أَنْ يُقْسَمَ فِي المَغَانِمِ

١١٥٨- إِلاَّ السِلاحَ جَازَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهْ فِي حَالَةِ الحَرْبِ بِلا مُجَادَلَهْ

١١٥٩- وَمَا بِدَارِ الحربِ منْ مُبَاحِ تَقْسِيمُهُ قَدْ جَاءَ فِي الصِّحَاحِ

١١٦٠- وفِي الغُلُولِ قَدْ أَتَى الوَعِيدُ بَلْ رَدَّ فِيهِ قَوْلَهُم شَهِيدُ

١١٦١- وَمَنْ يَغُلَّ يَأْتِي بِمَا قَدْ غَلاَّ سَوَاءُ الكَثِيرُ أَوْ مَا قَلاَّ

١١٦٢- وَلَيْسَ لِلإِمَامِ أَنْ يَقْبَلَ مَا جَاءَ بِهِ منْ بعدُ نَصًّا عُلِمَا

١١٦٣- فَفِي الزِّمَامِ إِذْ أَتَى الغُلُولُ بعدَ النِّدَا فَرَدَّهُ الرسولُ

١١٦٤- وَقَدْ رُوِي عِقَابُهُ وَيَحْرُمُ كِتْمَانُهُ وَآثِمٌ مَنْ يَكْتُمُ

١١٦٥- وَالأرضُ إِنْ تُغْنَمْ يُرَدَّ حُكْمُهَا إِلَى الإِمَامِ إِنْ يَشَأْ قَسَمَهَا

١١٦٦- أَوْ فَلْيَدَعْهَا بَيْنَ أَهْلِ المَغْنَمِ مُشْرَكَةً أَوْ بَيْنَ كُلِّ مُسْلِمِ

٧- باب حكم الأسرى

١١٦٧- والقتلُ والمَنُّ عَلَى الأَسِيرِ وَالرِّقُّ والفِدَا بِلا نَكِيرِ

١١٦٨- بِدَفْعِ مَالٍ أَوْ فِكَاكِ مُسْلِمِ الكُلُّ بِالوَحْيَيْنِ صَحَّ فَاعْلَمِ

١١٦٩- وَلا يَزُولُ الرِّقُّ عَمَّنْ أَسْلَمَا مِنَ الأَسَارَى بَلْ بِعِتْقٍ تَمِّمَا

١١٧٠- وَجَازَ فَكُّ مُدَّعِي الإِسْلامِ مَعْ بَيِّنَةٍ منْ قَبْلِ أَسْرٍ قَدْ وَقَعْ

١١٧١- وَاخْتَلَفُوا هَلْ يُسْتَرَقُّ العُرْبُ لَكِنْ إِلَى النَّصِّ الجوازُ أَقْرَبُ

١١٧٢- وَيُقْتَلُ الجَاسُوسُ بِاتِّفَاقِ ذُو حَرْبِنَا وَقِيلَ بِالإِطْلاقِ

١١٧٣- وَعَبْدُ كَافِرٍ إِذَا مَا أَسْلَمَا يَصِيرُ حُرًّا بِدَلِيلٍ أُحْكِمَا

١١٧٤- أَمَّا إِذَا أَسْلَمَ بعدَ سَيِّدِهْ فَهْوَ بِهِ أَوْلَى فَيَبْقَى فِي يَدِهْ

١١٧٥- وَمَالَهُ أَحْرَزَ مَنْ قَدْ أَسْلَمَا طَوْعًا كَذَاكَ الدَّمُ مِنْهُ عُصِمَا

٨- باب الأمان والهدنة والجزية

١١٧٦- وآمِنًا مَنْ فِي جِوَارِ مُسْلِمِ يَدْخُلُ لَوْ من النِّسَاءِ فَاعْلَمِ

١١٧٧- وَيَأْمَنُ الرسولُ حَيْثُ قَدْ أَتَى بِنَفْيِ قَتْلِهِ دَلِيلٌ ثَبَتَا

١١٧٨- وَجَائِزٌ إِذَا رَأَيْنَا المَصْلَحَهْ أَنْ نَعْقِدَ الهُدْنَةَ وَالمُصَالَحَهْ

١١٧٩- وَلَوْ بِشَرْطٍ صَحَّ دُونَ مِرْيَةِ وَجَائِزٌ تَأْبِيدُهَا بِالجِزْيَةِ

١١٨٠- إِذْ صَحَّ أَخْذُهَا من الكِتَابِي بِثَابِتِ السُّنَّةِ والكِتَابِ

١١٨١- وَبِالأَحَادِيثِ المَجُوسِي أَلْحَقُوا وَفِرْقَةٌ عَلَى الجَمِيعِ أَطْلَقُوا

١١٨٢- مِنْ كُلِّ حُرٍّ ذَكَرٍ مُحْتَلِمِ وَمَا سِوَاهُ الخُلْفُ فِيهِ قَدْ نُمِي

١١٨٣- أَقَلُّهَا مِنْ ذَهَبٍ دينارُ أَوْ مِنْ فِضَّةٍ اثْنَيْ عَشْرَ دِرْهَمًا رَوَوْا

١١٨٤- وَضِعْفُ ذَا أَوْضِعْفُهُ قَدْ نُقِلا وَجَازَ فِي ذَا القَدْرِ أَنْ يَعْدِلا

١١٨٥- فَإِنْ يُؤَدُّوهَا نَكُفَّ عَنْهُمُو من بعدِ أَخْذِنَا الشروطَ مِنْهُمُ

١١٨٦- كَمَا لهَا اسْتَوْفَى كِتَابُ عُمَرِ مِمَّا رُوِي عن ابنِ غَنْمِ الأَشْعَرِي

١١٨٧- مَنَاطُهَا إعلاءُ ذَا الدِّينِ عَلَى سِوَاهُ فَافْهَمْ مَا بِهِ قَدْ دَخَلا

١١٨٨- وَالعَهْدَ فَاحْذَرْ نَكْثَهُ وَمَنْ قَتَلْ مُعَاهَدًا فَهْيَ كَبِيرَةٌ فَعَلْ

١١٨٩- وَأَهْلُ عَهْدٍ إِنْ تُرِدْ أَنْ تَغْزُوَ فَانْبُذْ إليهم عَهْدَهُم عَلَى سَوَا

١١٩٠- وَالمُشْرِكِينَ امْنَعْ وَأَهْلَ الذِّمَةِ سُكُونَهُم بِهَذِهِ الجَزِيرَةِ

١١٩١- أَعْنِي بِهِ كُلَّ بِلادِ العَرَبِ إِذْ صَحَّ ذَا التَّعْمِيمُ منْ لَفْظِ النَّبِي

١١٩٢- وَالأَكْثَرُونَ بِالحِجَازِ خَصُّوا وَالحَقُّ مَا أَدَّى إِلَيْهِ النَّصُّ

٩- باب حكم الخمس والفيء

١١٩٣- وَالخُمسُ اقرأْ آيَةَ الأَنْفَالِ فِي حُكْمِهِ لَمْ تُبْقِ مِنْ إِشْكَالِ

١١٩٤- وَفِي الكُرَاعِ والسلاحِ يُجْعَلُ سهمُ الرسولِ بعْدَهُ قَدْ نَقَلُوا

١١٩٥- عن الخَلِيفَتَيْنِ بعْدَهُ وَقَدْ قَالَ جمَاعةٌ إِلَى البَاقِي يُرَدْ
١١٩٦- وَسهمُ ذَا القُرْبَى لِمَنْ قَدْ حُرِمَا صَرْفَ الزَّكَاةِ فَادْرِ مَا قَدْ رُسِمَا
١١٩٧- وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ حُكْمَهُ أَتَى فِي سُورَةِ الحَشْرِ صَرِيحًا مُثْبَتَا
١١٩٨- وَأَنَّهُ حقٌّ لِكُلِّ مُسْلِمِ ثُمَّ الأَحَقَّ فَالأَحَقَّ قَدِّمِ
١١٩٩- والبَدْءُ بِالمُجَاهِدِينَ يُشْرَعُ وَعُدَّةِ الجِهَادِ كَيْ يُدَافِعُوا
١٢٠٠- وَلا أَرَى حَقًّا لشاتمِ السَّلَفْ مِمَّنْ يَجِيءُ بَعْدَهُم من الخَلَفْ

١٠- باب السبق والرمي

١٢٠١- قَدْ سَابَقَ الرَّسُولُ بَيْنَ الخَيْلِ وَخَصَّ مَا ضُمِّرَ بِالتَّفْضِيلِ
١٢٠٢- وَقَارِحُ فُضِّلَ مُنْتَهَاهُ فِي غَايَةِ السِّبَاقِ عَنْ سِوَاهُ
١٢٠٣- وَالخُفُّ وَالنَّصْلُ وَحَافِرٌ أَتَى فِيهَا انْحِصَارُ سَبْقٍ قَدْ ثَبَتَا
١٢٠٤- وَجَازَ تَحْلِيلٌ بِنَصٍّ رُفِعَا فَإِنْ يَكُنْ يَأْمَنُ سَبْقًا مُنِعَا
١٢٠٥- وَالسَّبْقَةَ اجْعَلْهَا لِمَنْ تَقَدَّمَا وَلَوْ بِإِذْنٍ أَوْ عِذَارٍ قَدِمَا
١٢٠٦- وَالخيلُ قَدْ أَثْنَى عَلَيْهَا المُصْطَفَى كَذَاكَ قَدْ نَصَّ الكِتَابُ المُقْتَفَى
١٢٠٧- وَوَاجِبٌ إِعدادُ مَا نَسْطَاعُ مِنْ قُوَّةٍ يُجْدِي بِهَا الدِّفَاعُ
١٢٠٨- وَلِلعَدُوِّ يُمْكِنُ الإِرْهَابُ بِهَا كَمَا قَدْ صَرَّحَ الكِتَابُ
١٢٠٩- وَالحَمْدُ للهِ عَلَى الفَضْلِ الأَتَمْ رُبْعُ العِبَادَاتِ بِعَوْنِ اللَّهِ تَمْ

٨- كتاب البيوع

١- باب الحث على المكاسب والاقتصاد في المعيشة

١٢١٠- والاتِّجَارُ حِلٌّ فِي بَرٍّ وفِي بَحْرٍ بِنَصٍّ مُحْكَمٍ لَمْ يَنْتَفِ
١٢١١- وَقَدْ أَتَى الحَثُّ عَلَى المكاسبِ بِالقصدِ فِي الآيِ وَمِنْ لَفْظِ النَّبِي
١٢١٢- وَخَيرُ كَسْبِ الرَّجُلِ الذي عَمِلْ بِيَدِهِ وَكُلُّ بيعٍ قَدْ أُحِلْ

١٢١٣- فَخُذْ لِمَا قَدْ حَلَّ واتْرُكْ مَا حَرُمْ ... بِأَسْرِهِ وَالصَّخْبُ فِي الأَسواقِ ذُمْ

١٢١٤- ولا تَكُنْ تَلْهُو بِهِ مُشْتَغلا ... عَنْ ذِكْرِ جَبَّارِ السَّمَوَاتِ العُلاَ

١٢١٥- وَالصِّدْقُ وَالبَيَانُ وَالنَّصِيحَهْ ... وَاجِبَةٌ بِالسُّنَنِ الصَّحِيحَهْ

١٢١٦- وَالكِذْبُ وَالكِتْمَانُ وَالخَدِيعَهْ ... مَعْ حَلِفٍ مَمْحَقَةٌ شَنِيعَهْ

١٢١٧- وَالكَيْلُ وَالمِيزَانُ بِالقِسْطِ وَجَبْ ... إِيفَاؤُهُ والنقصُ مُوجِبُ الغَضَبْ

٢- باب شروط البيع، وما نهي عنه

١٢١٨- مُعْتَبَرٌ مُجَرَّدُ التَّرَاضِي ... فِيهِ لِقَوْلِ اللَّهِ «عَنْ تَرَاضِ»

١٢١٩- وأَنْ يكُونَ من مُبَاحٍ قَطْعَا ... لَيسَ مِن المَنْهِيِّ عَنْهُ شَرْعَا

١٢٢٠- فَالخَمْرُ وَالمَيْتَةُ وَالخِنْزِيرُ ... الاصْنَامُ جَا عَنْ بَيْعِهَا التَّحْذِيرُ

١٢٢١- وَبِشُحُومِ المَيْتَةِ انْتِفَاعُ ... جَازَ عَلَى خُلْفٍ وَلا تُبَاعُ

١٢٢٢- وَكُلُّ شَيْءٍ أَكْلُهُ قَدْ حُرِّمَا ... فَمِثْلُهُ القِيمَةُ نَصًّا مُحْكَمَا

١٢٢٣- وَثَمَنُ الكَلْبِ وَسِنَّوْرٍ ذُمْ ... كَذَاكَ مَهْرٌ لِلبَغِي حَرُمْ

١٢٢٤- حُلْوَانُ كَاهِنٍ وَمَنْ يُصَدِّقُهْ ... فَإِنَّهُ فِيمَا تَعَاطَى يَلْحَقُهْ

١٢٢٥- وَبَيْعُ فضلِ المَا وعَسْبِ الفَحْلِ ... والغَرَرَ احْذَرْهُ كَحَمْلِ الحَمْلِ

١٢٢٦- وَمِثْلُهُ بيعُ الحَصَاةِ وَالسَّمَكْ ... فِي المَا وَبيعُ الحَمْلِ فَاحذر دُونَ شَكْ

١٢٢٧- وَالدَّرُّ فِي الضَّرْعِ وَسَمْنٌ فِي لَبَنْ ... وَضَرْبةُ الغَائِصِ جَهْلٌ جَانِبَنْ

١٢٢٨- كَذَاكَ بيعُ اللَّمْسِ والمُنَابَذَهْ ... الكُلُّ مِنْهَا غَرَرٌ فَنَابِذَهْ

١٢٢٩- كَذَلِكَ الثُّنْيَا إِذَا لَمْ تُعْلَمِ ... كَذَاكَ عَنْ بَيْعِ الوَلا النَّهْيُ نُمِي

١٢٣٠- كَذَاكَ قَدْ نَهَى عن التَّصْرِيَةِ ... وكُلِّ ذِي غِشٍّ بِدُونِ مِرْيَةِ

١٢٣١- كَذَاكَ فِي البَيْعَةِ بَيْعَتَانِ ... عَنْهَا نَهَى وَبيعةِ العُرْبَانِ

١٢٣٢- والبيعِ للعَصِيرِ منْ مُتَّخِذِه ... خَمْرًا وَمَا شَابَهَ لا تَتَّخِذه

١٢٣٣- كَذَاكَ بيعُ غيرِ مِلْكِهِ وَمَنْ ... بَاعَ مِن اثْنَيْنِ لِلأَوَّلِ احْكُمَنْ

١٢٣٤- والدَّيْنُ بِالدَّيْنِ وَجَا نِزَاعُ فِي نَصِّهِ لَكِنَّهُ إِجْمَاعُ
١٢٣٥- وفي اقتضاءِ جَازَ أَخْذُهُ الذَّهَبْ عَنْ فِضَّةٍ وَعَكْسُهُ لكنْ وَجَبْ
١٢٣٦- بسعرِ يَوْمِهَا ولا يَفْتَرِقَا بَيْنَهُمَا شيئًا فَكُنْ مُحَقِّقَا
١٢٣٧- ومَا اشْتَرَاهُ قَبْلَ أنْ يَسْتَوْفِيَا فَامْنَعْ كَذَا الطعامَ حَتَّى يُجْرِيَا
١٢٣٨- فِيهِ صُواعَ بائعٍ والمُشْتَرِي إلاَّ جُزَافًا حِيز بَعْدَ أَنْ شَرِي
١٢٣٩- كَذَلِكَ التَّفْرِيقُ بينَ الولدِ وَوَالِدِهِ وَالبيعُ لَمْ يَنْعَقِدِ
١٢٤٠- كَذَاكَ فِي الإخوةِ نَصٌّ سَامِي وَقِيلَ بَلْ كُلُّ ذَوِي الأَرْحَامِ
١٢٤١- قَبْلَ بُلُوغِهِمْ وَأنْ يُبَاعُوا مِنْ بَعْدِهِ قَدِ ادُّعِي الإِجْمَاعُ
١٢٤٢- كَذَاكَ تسعيرٌ والاحتكارُ بِمَنْعِهَا قَدْ صَحَّتِ الآثارُ
١٢٤٣- والمسلمونَ قَدْ نُهِي أنْ تُكْسَرَا سِكَّتُهُم إلاَّ لبأسٍ ظَهَرَا
١٢٤٤- وَأنْ يَبِيعَ حاضرٌ لِبَادِي كَذَلِكَ النَّجْشُ بِلا تَرْدَادِ
١٢٤٥- كَذَاكَ يُنْهَى عنْ تَلَقِّي الجَلَبِ وَخَيْرِ البائعِ عنْ لَفْظِ النَّبِي
١٢٤٦- كَذَا عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ لا يَبِعْ وَمِثْلُهُ الخِطْبَةُ نَصًّا فَاتَّبِعْ
١٢٤٧- واسْتَثْنِ بعدَ الإذْنِ والمُزَايَدَهْ وَالبَعْضُ بالمَغْنَمِ وَإرْثٍ قَيَّدَهْ

٣- باب بيع الأصول والثمار

١٢٤٨- وحَيْثُ بيعُ النخلِ بعدَ أُبِّرَتْ فبائعٌ لَهُ الذي قَدْ أَثْمَرَتْ
١٢٤٩- إلاَّ إِذَا مَا اشْتَرَطَ المُبْتَاعُ وَمِثْلُهُ المَمْلُوكُ إِذْ يُبَاعُ
١٢٥٠- نَهَى النَّبِي البائعَ وَالْمُبْتَاعَا عَنْ أَجْمَعِ الثمَارِ أَنْ تُبَاعَا
١٢٥١- منْ قبلِ أنْ يَبْدُو صلاحٌ ظَاهِرْ وَكُلَّ مَا أَعْقَبَ غَبْنًا حَاذِرْ
١٢٥٢- وَبَيْعُهُ ثمَارَ ثَانِي العَامِ وَالحَقْلَ بالكَيْلِ مِنَ الطعامِ
١٢٥٣- وَالنخلُ بالتمرِ وَتَمْرٌ بِرُطَبْ وَمِثْلُهُ بيعُ الزَّبِيبِ بِالعِنَبْ
١٢٥٤ وَصَحَّ فِي وَضْعِ الجوائحِ الخَبَرْ وَفِيهِ بَيْنَ العُلَمَا الخُلْفُ اشْتَهَرْ

١٢٥٥- هَلْ للوجوبِ أوْ لِلاسْتِحْبَابِ ... وَالنَّصُّ قَدْ صَرَّحَ بالإيجَابِ

٤- باب الشروط والخيار، والعيوب في البيع

١٢٥٦- وأمْضِ اشتراطَ الانتفاعِ ... إنْ كَانَ مَعْلُومًا عَلَى المُبْتَاعِ

١٢٥٧- كَذَا اشْتِرَا العَبْدِ لأجلِ العتقِ تَمْ ... وَكُلُّ شَرْطٍ فَاسِدٍ فَكَالْعَدَمْ

١٢٥٨- وَلا يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ أوْ ... شَرْطَانِ فِي بيعٍ كَذَاكَ قَدْ رَوَوْا

١٢٥٩- وَيَشْرُطُ المبتاعُ إنْ خَافَ الغَبْنْ ... سلامةً ثُمَّ ثَلاثًا خَيِّرَنْ

١٢٦٠- وَأَضْرُبُ الْخِيَارِ فِيمَا أُثِرَا ... شرطٌ ومجلسٌ وعيبٌ ظَهَرَا

١٢٦١- أَمَّا خيارُ الشرطِ فالخلافُ فِي ... ثُبُوتِهِ وَحَدُّه لَمْ يَنْتَفِ

١٢٦٢- وَالنَّصُّ قَدْ أَجَازَهُ وَلَمْ يَزِدْ ... فِي حَدِّهِ عَلَى ثلاثٍ فَاعْتَمِدْ

١٢٦٣- وَالثَّانِ حَدُّهُ الفِراقُ لا إِذَا ... صَفْقَتُهُم كَانَت خِيَارًا فَخُذَا

١٢٦٤- وَجَاءَ نَهْيٌ عنْ فِرَاقِ صَاحِبِهْ ... مَخَافَةَ أنْ يَسْتَقِيل فَانْتَبِهْ

١٢٦٥- ثُمَّ خيارُ العيبِ حينَ يظهَرُ ... لِلمُشْتَرِي فِي أيِّ وقتٍ يُؤْثَرُ

١٢٦٦- وَعِلَّةُ المبيعِ بالضَّمَانِ ... لَهُ ولابدَّ من البيانِ

١٢٦٧- لعيبِ مَا باعَ ولا يَحِلُّ لَهْ ... وَلا لِمَنْ يَعْلَمُ سَتْرُ الغَائِلَهْ

١٢٦٨- وَفِي المُصَرَّاةِ خِيَارُ مَنْ شَرَا ... ثَلاثَةَ الأيَّامِ نَصًّا قَدَّرَا

١٢٦٩- إنْ شَاءَ فَلْيُمْسِكْ وإلاَّ رَدَّهَا ... وصَاعَ تمرٍ فَارْعَهَا لا تَعْدُهَا

١٢٧٠- وعُهْدَةُ الرَّقِيقِ فِي نَصٍّ نُقِلْ ... ثلاثةَ الأيَّامِ لَكِنْ قَدْ أُعِلْ

١٢٧١- وَمَنْ أَقَالَ عَثْرَةً لِمُسْلِمِ ... أَقَالَهُ عَثْرَتَهُ ذُو النِّعَمِ

٥- باب تحريم الربا، وبيان ما يجري فيه، وما يستثنى وما يشتبه

١٢٧٢- ثمَّ الرِّبَا منْ أكْبَرِ المَنَاهِي ... فَاعِلُهُ مُحَارِبٌ للَّهِ

١٢٧٣- وَصَرَّحَ النَّبِي بِلَعْنِ آكِلِهْ ... وَكاتبٍ وشاهدٍ ومُؤْكِلِهْ

١٢٧٤- وَذَا لِمَنْ يَعْقِلُ أَقْوَى زَاجِرِ وَغَيْرِهِ كَمْ صَحَّ مِنْ زَوَاجِرِ
١٢٧٥- وَهَاكَ خُذْ أَبْوَابَهُ ومَا دَخَلْ فِي ضِمْنِهِ فَاعْلَمْ وَأَتْبِعْهُ العَمَلْ
١٢٧٦- فِي ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ وَالبُرِّ وَالمِلْحِ والشعيرِ ثُمَّ التَّمْرِ
١٢٧٧- كُلٌّ إِذَا بِيعَ بِجِنْسِهِ حَتِمْ فِيهِ تَسَاوٍ وَتَقَابُضٌ يَتِمْ
١٢٧٨- وَقَاسَ جمهورُ أُولِي العلمِ الَّذِي فِي الجِنْسِ وَالعِلَّةِ قَدْ مَاثَلَ ذِي
١٢٧٩- والخُلْفُ فِي العِلَّةِ قِيلَ مَا طُعِمْ وَقِيلَ مُقْتَاتٌ بِتَقْدِيرٍ عُلِمْ
١٢٨٠- وَذَهَبٌ وَفِضَّةٌ لَمْ يُلْحِقُوا سِوَاهُمَا وَآخَرُونَ أَلْحَقُوا
١٢٨١- كُلَّ مَكِيلٍ أَوْ بِوَزْنٍ يُعْلَمُ وَقِيلَ مَا فِيهِ الزَّكَاةُ يُحْتَمُ
١٢٨٢- أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ الجنسُ اتَّحَدْ فَجَائِزٌ تَفَاضُلاً يَدًا بِيَدْ
١٢٨٣- كَذَهَبٍ عنْ فِضَّةٍ وَالتَّمْرِ عنْ مِلْحٍ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ عنْ بُرِّ
١٢٨٤- وَحَيْثُ كَانَ الجنسُ بَعْضُهُ رَدِي فَلا تَبِعْ تَفَاضُلاً بِالجَيِّدِ
١٢٨٥- كَذَاكَ مجهولُ التَّسَاوِي يَحْرُمُ كَصُبْرَةِ التمرِ بكيلٍ يُعْلَمُ
١٢٨٦- والذَّهَبَ معْ غَيْرِهِ بِالذَّهَبِ فَامْنَعْ وَفَصْلَ الغَيْرِ مِنْهُ أَوْجِبِ
١٢٨٧- كَذَاكَ مَا شَابَهَهُ مِنْ كُلِّ حَبِّ لا تَبِعِ اليَابِسَ مِنْهُ بِالرَّطبِ
١٢٨٨- إلاَّ العَرَايَا إِنْ تَبِعْ بِخَرْصِهَا كَيْلاً فَفِيهَا رخصةٌ تَخُصُّهَا
١٢٨٩- لَكِنْ بِدُونِ خمسةٍ منْ أَوْسُقِ قَدْ قُيِّدَتْ ومَا عَدَاهَا فَاتَّقِ
١٢٩٠- وَالحَيَوانُ الحَيُّ بِاللَّحْمِ فَلا تَبِعْ وَإِنْ كَانَ الحَدِيثُ مُرْسَلا
١٢٩١- فَإِنَّهُ مُعْتَضِدٌ بِكُلِّ مَا يَقْوَى بِهِ المُرْسَلُ عِنْدَ العُلَمَا
١٢٩٢- ثُمَّ النَّسَا جَازَ بِغَيْرِ الرِّبَوِي وَلَوْ تَفَاضُلاً فَإِنَّهُ رُوِي
١٢٩٣- عَبدٌ بِعَبْدَيْنِ كَذَا فِي الإِبِلِ وَاحِدُهَا بِعَدَدٍ لِلأَجَلِ
١٢٩٤- وَكُلَّ مَا عَارَضَهُ إِنْ يُقْبَلْ عَلَى نَسَاءِ الطَّرَفَيْنِ فَاحْمِلْ
١٢٩٥- وبيعُ بعضِ الرِّبَوِيَّاتِ بِمَا خَالَفَهَا وَصْفًا وعِلَّةً كَمَا

١٢٩٦- إِذَا اشْتَرَيْتَ النَّقْدَ بِالطعامِ وَالعَكسُ جَائِزٌ بِلا إِبْهَامِ
١٢٩٧- وَالخُلْفُ فِي العِينَةِ وَالحديثُ دَلّ لِمَنْعِهَا وَقَالَ بَعْضُهُم مُعَلْ
١٢٩٨- وَهْيَ اشْتِرَا مَا بَاعَهُ لأَجَلِ مِنْ مُشْتَرٍ بِالنَّقْصِ قَبْلَ الأَجَلِ
١٢٩٩- وَالشُّبُهَاتِ اتْرُكْ فَإِنَّهَا الحِمَى بَيْنَ الحَلالِ والَّذِي قَدْ حُرِّمَا

٦- باب السلم، والقرض

١٣٠٠- قَدْ صَحَّ فِي نَصِّ الأحاديثِ السَّلَفْ وَحِلُّهُ قَولُ جَمَاهِيرِ السَّلَفْ
١٣٠١- وَالشَّرْطُ فِيهِ حَيْثُ بِالعِلْمِ انْجَلا كَيْلاً وَوَزْنًا صِفَةً وَأَجَلا
١٣٠٢- وَعِنْدَ عَقْدٍ وُجْدُه لا يُشْتَرَطْ بَلْ كَوْنُهُ مَقْدُورَ تَسْلِيمٍ فَقَطْ
١٣٠٣- وَلا يَجُوزُ فِي نَخِيلٍ عُيِّنَا وَلا زُرُوعٍ فَادْرِ مَا قَدْ بُيِّنَا
١٣٠٤- ولا يَجُوزُ أَخْذُهُ لِغَيْرِ مَا سَمَّاهُ أَوْ رَأْسِ الَّذِي قَدْ قَدَّمَا
١٣٠٥- وَالقَرْضُ فِيهِ مَا أَتَى الترغيبُ وَصَحَّ عَنْ تَرْكِ الأَدَا التَّرْهِيبُ
١٣٠٦- فِي الحَيَوَانِ أَوْ سِوَاهُ وَالقَضَا جَازَ بِزَائِدٍ عَلَى مَا اسْتَقْرَضَا
١٣٠٧- فِي الفَضْلِ أَوْ فِي عَدَدٍ عِنْدَ العَطَا مَا لَمْ يَكُنْ مَا زَادَهُ مُشْتَرَطَا
١٣٠٨- أَمَّا إِذَا أَهْدَى لَهُ أَوْ حَمَلَهْ قبلَ الوَفَا فَمَا لَهُ أَنْ يَقْبَلَهْ
١٣٠٩- مَا لَمْ يَكُنْ منْ قَبْلِ ذَاكَ قَدْ جَرَى بَيْنَهُمَا الأمرُ الذي قَدْ ذُكِرَا
١٣١٠- وَجَائِزٌ بِدُونِهِ إِنْ حَلَّلَهْ غَرِيمُهُ مِمَا بَقِي لَوْ جَهِلَهْ
١٣١١- فَخَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً لِغَيْرِهِ وَالأَحْسَنُ اقْتِضَاءً
١٣١٢- وَالسَّمْحُ إِنْ باعَ وَسَمْحًا إِنْ شَرَى وَمَنْ لِذِي الإعْسَارِ كَانَ مُنْظِرَا
١٣١٣- وَكُلُّ قَرْضٍ جَرَّ نَفْعًا فَرِبَا قَدْ جَاءَ مَوْقُوفًا عَلَى مَنْ صَحِبَا

٧- باب الكتابة والإشهاد، والرهن في المعاملة

١٣١٤- والسَّلَمَ اكْتُبْهُ كَذَا البيعُ وفِي قرضٍ كَذَا إِشْهَادُهُ لا يَنْتَفِي

١٣١٥- وتـلـك تَـفْـصِـيـلاتُـهُ مُـقَـرَّرَهْ فِـي آيَـةِ الـدَّيْـنِ الـتـي فِـي الـبَـقَـرَهْ

١٣١٦- وَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَقَوْمٌ أَوْجَبُوا وَأَكْـثـرُ الأَعْـلامِ قَـالـوا يَـنْـدُبُ

١٣١٧- وَالرَّهْنُ فِي الآيِ وفِيمَا نُقِلا نَـصًّـا عـن الـرسـولِ لا مُـحْـتَـمِـلاَ

١٣١٨- ثُمَّ عَلَيْهِ أَجْمَعُوا فِي السَّفَرِ وَفِـيـهِ خُـلْـفٌ شَـاذ فِـي الـحَـضَـرِ

١٣١٩- وَالآيَةُ احْمِلْ قَيْدَهَا فِي الأَغْلَبِ بُـرْهَـانُـهُ مَـا صَـحَّ فِـي دِرْعِ الـنَّـبِـي

١٣٢٠- وَصَحَّ بِالمُؤْنَةِ ظَهْرٌ يُرْكَبُ وَلَـبَـنُ الـدَّرِّ كَـذَاكَ يُـشْـرَبُ

١٣٢١- وَالرَّهْنُ لا يُغْلَقُ مِنْ مَوْلاهُ بَلْ يُـغْـرَمُ نَـقْـصًـا وَلَـهُ الـذي فَـضَـلْ

١٣٢٢- وفِي اخْتِلافِ المُتَبَايعَيْنِ مَا بَـيْـنَـهُـمَـا بَـيِّـنَـةٌ فَـالـقَـوْلُ مَـا

١٣٢٣- يَقُولُ ذُو السِّلْعَةِ معْ يَمِينِهِ أَوْ أَخْـذُ كُـلِّ حَـقِّـهِ بِـعَـيْـنِـهِ

١٣٢٤- لَـكِـنَّـهُ عـارَضَ أَقْـوَى مِـنْـهُ عـنِ ابْـنِ عَـبَّـاسٍ فَـحَـقِّـقَـنْـهُ

٨- باب الشفعة

١٣٢٥- ثَابِتَةٌ فِي كلِّ مَا لَمْ يُقْسَمِ لا شُـفْـعَـةَ بـعدَ اقتِـسَـامٍ فَـاعْـلَـمِ

١٣٢٦- حَيْثُ الحدودُ حُدِّدَتْ وَالطُّرُقُ قَـدْ صُـرِّفَـتْ والـبـعـضُ فِـيـهِ فَـرَّقُـوا

١٣٢٧- فَخَصَّصُوا الشفعةَ بالعَقَارِ لَـكِـنْ أَتَـى الـتَّـعْـمِـيـمُ فِـي الآثَـارِ

١٣٢٨- فِي كُلِّ شِرْكٍ صَحَّ لَفظُ مُسْلِمِ وَكُـلِّ شـيءٍ فِـي رِوَايَـةٍ نُـمِـي

١٣٢٩- ولا يَحِلُّ للشَّرِيك البيعُ مَا لَـمْ يَـأْذَنِ الـشـريـكُ نَـصًّـا مُـحْـكَـمَـا

١٣٣٠- وقَدْ رُوِي انْتِظَارُ غَائبٍ بِهَا وجَـاءَ مَـا عَـارَضَـهُ لَـكِـنْ وَهَـى

١٣٣١- وَيَشْفَعُ الجَارُ ولَكِنْ قُيِّدَتْ بِـمَـا إِذَا كَـانَ الـطـريـقُ اتَّـحَـدَتْ

٩- باب الحوالة والضمان

١٣٣٢- مَطْلُ الغَنِي ظُلْمٌ وَمَنْ عَلَى مَلِي أَحَـالَـهُ مَـدِيـنُـهُ فَـلْـيَـحْـتَـلِ

١٣٣٣- وَمَنْ يَمُتْ وَهْوَ مَدِينٌ وَحَمَلْ عَـنْـهُ أَخُـوهُ دَيْـنَـهُ فَـقَـدْ وَصَـلْ

١٣٣٤- وَتَبْرَأُ الذِّمَّةُ بِالأَدَاءِ لا ... مُجَرَّدِ الضَّمَانِ فِيمَا نُقِلا
١٣٣٥- وَمَنْ يَكُنْ لَهُ متاعٌ فُقِدَا ... وَبَعْدَ بَيْعِ عَيْنِهِ قَدْ وُجِدَا
١٣٣٦- فَهْوَ بِهِ أَوْلَى وَمَنْ يَبْتَاعُهُ ... يَرْجِع بِقِيمَتِهِ عَلَى مَنْ بَاعَهُ

١٠- باب التفليس والحجر

١٣٣٧- للحاكمِ الحَجْرُ عَلَى المَدِينِ ... وَبَيْعُ مَالِهِ لِقَضَاءِ الدَّيْنِ
١٣٣٨- يَكُونُ أُسْوَةً لِكُلِّ الغُرَمَا ... كُلٌّ بِحَسْبِ مَالِهِ قَدْ لَزِمَا
١٣٣٩- قَامَ بِحَقِّهِمْ وَإِلاَّ قَصَرَا ... فَمَالُهُمْ سِوَاهُ فِيمَا أُثِرَا
١٣٤٠- وَمَنْ لِعَيْنِ مَالِهِ قَدْ وَجَدَا ... وَلَمْ يُفَرِّقْهُ المَدِينُ أَبَدَا
١٣٤١- وَلَمْ يَكُنْ قَدْ حَازَ بعضَ الثَّمَنِ ... فَهْوَ بِهِ أَوْلَى بِنَصِّ السُّنَنِ
١٣٤٢- وَباتِّفَاقِ القومِ فِي الإِفْلاسِ ... والموتُ فِيهِ الخُلْفُ بَيْنَ النَّاسِ
١٣٤٣- إِذْ فِي حديثٍ حَسَنٍ قَدْ أُلْحِقَا ... وَآخرُ بَيْنَهُمَا قَدْ فَرَّقَا
١٣٤٤- وَهَلْ يُسَمِّي البعضَ عَيْنًا إِنْ وَجَدْ ... وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ يَكُونُ قَدْ نَقَدْ
١٣٤٥- شَيْئًا من القيمةِ هَلْ يَأْخُذُ مَا ... يَبْقَى لَهُ أَوْ أُسْوَةٌ لِلغُرَمَا
١٣٤٦- وَذَا لضعفِ النَّصِّ فِي اشْتِرَاطِ أَن ... لَمْ يَأْخُذِ البائعُ شَيْئًا مِنْ ثَمَنْ
١٣٤٧- وَهَكَذَا السَّفِيهُ والمُبَذِّرُ ... عليهمَا الحاكمُ نَصًّا يَحْجُرُ

١١- باب ولاية اليتيم

١٣٤٨- ولليتيمِ لا يُمَكِّنُ الوَلِيّ ... مِنْ مَالِهِ إلاَّ بِرُشْدٍ يَنْجَلِي
١٣٤٩- وَوَاجِبٌ قِيَامُهُ بِكُلِّ مَا ... لَهُ صَلاحٌ فِيهِ نَصًّا مُحْكَمَا
١٣٥٠- وَمَنْ غَنِيًّا كَانَ فَلْيَسْتَعْفِفِ ... وَلْيَأْكُلِ الفقيرُ غيرَ مُسْرِفِ
١٣٥١- وَاخْتَلَفُوا فِيهِ إِذَا أَيْسَرَ هَلْ ... عَلَيْهِ وَاجِبٌ قَضَاءُ مَا أَكَلْ
١٣٥٢- وَمَا سِوَى هذَا فَظُلْمٌ فَاحْذَرِ ... فَإِنَّهُ مِنْ أكبرِ الكَبَائِرِ

١٣٥٣- يَكْفِيكَ فِيهِ آيَةُ النِّسَاءِ ... وَآيَةُ الأَنْعَامِ والإِسْرَاءِ

١٣٥٤- وغَيْرُهَا وَكَمْ حَدِيثٍ وَرَدَا ... فِي شَأْنِهِ مُحَذِّرًا مُهَدِّدَا

١٣٥٥- وَجَائِزٌ تَأْدِيبُهُ لِلمَصْلَحَهْ ... وَخَلْطُهُ طَعَامَهُ إِنْ أَصْلَحَهْ

١٣٥٦- وَادْفَع إِلَيْهِ مَالَهُ إِنْ يَرْشُدِ ... بَعْدَ ابْتِلاءٍ وَعَلَيْهِ أَشْهِدِ

١٢- باب الصلح وأحكام الجوار

١٣٥٧- والأمرُ والترغيبُ فِي الوَحْيَيْنِ ... قَدْ جَاءَ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ البَيْنِ

١٣٥٨- وَجَازَ بِالمَعْلُومِ وَالمَجْهُولِ عنْ ... معلومٍ أوْ مجهولٍ نَصًّا فِي السُّنَنْ

١٣٥٩- إلاَّ إِذَا حَرَّمَ مَا قَدْ حَلاَّ ... فِي الشرعِ أوْ مُحَرَّمًا أَحَلاَّ

١٣٦٠- ولْيَتَحَلَّلْ منْ أخِيهِ اليومَ فِي ... ذِي الدارِ منْ قَبْلِ امتحانِ المَوْقِفِ

١٣٦١- وَفِي جَوَازِهِ مَعَ الإِنْكَارِ ... من أحدِ الخَصْمَيْنِ خُلْفٌ جَارِ

١٣٦٢- وَالفَصْلُ أنَّ المُدَّعِي مَا عَلِمَهْ ... حَقًّا لَهُ حَلَّ وَإِلاَّ حَرَّمَهْ

١٣٦٣- وَالمُدَّعَى عَلَيْهِ إِنْ كَانَ عَلِمْ ... حَقًّا لِخَصْمِهِ فَدَفْعُهُ لَزِمْ

١٣٦٤- وَجَائزٌ لَهُ وإِنْ لَمْ يَعْلَمْ ... وَالمُدَّعِي الأخذُ عَلَيْهِ حُرِّمْ

١٣٦٥- وَالصُّلْحُ فِي عَمْدِ الدِّمَا قَدْ حَلاَّ ... بِالعَقْلِ أوْ أَكْثَرَ أوْ أَقَلاَّ

١٣٦٦- وَالجَارُ لا يَمْنَعُ وضعَ جَارِهِ ... لِخَشَبٍ إنْ شَاءَ فِي جِدَارِهِ

١٣٦٧- وفِي اختلافٍ فِي الطريقِ تَجْعَلُ ... سَبعَةَ أَذْرُعٍ لأمرٍ نَقَلُوا

١٣٦٨- وجَازَ إِخْرَاجُ مَيَازِيبِ المَطَرْ ... لِشارِعٍ مَا لَمْ يَكُنْ مِنْهُ ضَرَرْ

١٣- باب الشركة والمضاربة

١٣٦٩- والناسُ فِي مَاءٍ ونارٍ وَكَلا ... هُمْ شُرَكَا والمِلْحِ نَصًّا نُقِلا

١٣٧٠- ويَشْرَبُ الأَعْلَى قُبَيْلَ الأسفلِ ... غُنَيْتَهُ ثُمَّ لَهُ فَلْيُرْسِلِ

١٣٧١- وَفِي روايَةٍ إِلَى الكَعْبَيْنِ ... يُمْسِكُهُ منْ سَيْلٍ أوْ منْ عَيْنِ

١٣٧٢- ولا يَجُوزُ منعُ مَاءٍ فَضَلا ... لأنَّهُ يُفْضِي إِلَى منعِ الكَلا
١٣٧٣- وللإمَامِ جَائزٌ جَعْلُ الحِمَى ... لحاجةٍ نَقْلاً عن الصَّحْبِ سَمَا
١٣٧٤- وَمُتَّجَرٌ فِيهِ اشْتِرَاكٌ رَوَيَا ... وَيُقْسَمُ الربحُ كَمَا تَرَاضَيَا
١٣٧٥- كَذَا المُضَارَبَاتُ مَا لَمْ تَشْتَمِلْ ... فِي ضِمْنِ شَرْطِهَا عَلَى مَا لا يَحِلْ
١٣٧٦- وقِيلَ مَا فِيهَا حَدِيثٌ يُرْفَعُ ... ذُو صِحَّةٍ لَكِنْ عَلَيْهِ أَجْمَعُوا
١٣٧٧- وَشِرْكَةُ الأَبْدَانِ أَيْضًا نَقَلا ... وَفِيهِ لِلأَعْلامِ خُلْفٌ انْجَلا
١٣٧٨- وَلا ضِرَارَ قَدْ رُوِي وَلا ضَرَرْ ... بَيْنَ الشَّرِيكَيْنِ بِذَا جَاءَ الأَثَرْ
١٣٧٩- وَلِلإمَامِ جَائزٌ عِقَابُ مَنْ ... ضَرَّ شَرِيكَهُ اتِّضَاحًا فَاعْلَمَنْ
١٣٨٠- وَالأمرُ والتَّرْغِيبُ فِي الأَمَانَهْ ... قَدْ جَا وَكَمْ زَجْرٍ عن الخِيَانَهْ

١٤- باب المزارعة والمساقاة

١٣٨١- قَدْ نُقِلَ التَّرْغِيبُ فِي الغَرْسِ لِمَا ... فِيهِ من النفعِ العمومِ عُلِمَا
١٣٨٢- وَجَازَ زرعُ الأرضِ بالمعلومِ مِنْ ... غَلَّتِهَا والسَّقْيُ لِلنَّخْلِ فَدِنْ
١٣٨٣- إِذْ عامَلَ الرسولُ أَهْلَ خَيْبَرِ ... بِشَطْرِ مَا تُخْرِجُهُ مِنْ ثَمَرِ
١٣٨٤- كَذَاكَ عنْ جَمْعٍ من الصِّحَابِ ... يُرْوَى بِلا شَكٍّ ولا ارْتِيَابِ
١٣٨٥- وَمَا نَهَى عَنْهُ من المُخَابَرَهْ ... فَذَاكَ فِي نَصِّ الحديثِ فَسَّرَهْ
١٣٨٦- بِشَرْطِ زَرْعِ بُقْعَةٍ بِعَيْنِهَا ... والتِّبْنَ والجَدْوَلُ ذَا عَنْهُ نَهَى
١٣٨٧- إِذْ هُوَ شَرْطٌ فَاسِدٌ فِي العَقْدِ ... وَجَائِزٌ كِرَاؤُهَا بِالنَّقْدِ

١٥- باب الإجارة

١٣٨٨- جوازُ الاسْتِئْجَارِ نَصُّ الشَّرْعِ ... فِي كُلِّ مَا كَانَ مُبَاحَ النَّفْعِ
١٣٨٩- بِاليَومِ أَوْ بِالشَّهْرِ أَوْ بِالعَامِ ... أَوْ عَدَدٍ صَحَّ بِلا إِيهَامِ
١٣٩٠- وقَدْ أَتَى الذَّمُّ لِكَسْبِ الحَاجِمِ ... لَكِنَّمَا إِعْطَاؤُهُ الأَجْرَ نُمِي

١٣٩١- مِنْ أَجْلِ ذَا جَاءَ الخلافُ فِيهِ وَالنَّهْيُ مَحْمُولٌ عَلَى التَّنْزِيهِ

١٣٩٢- والدارَقُطْنِيُّ رَوَى للنَّهْيِ عَنْ قَفِيزِ طَحَّانٍ وَقِيلَ بَلْ وَهَنْ

١٣٩٣- وَقَدْ نُهِي عَنْ أُجْرَةِ الأَذَانِ وَأُجْرَةِ التَّعْلِيمِ لِلْقُرْآنِ

١٣٩٤- وصَحَّ جَعْلُهُ مَقَامَ المَهْرِ وفِي الرُّقَى يَجُوزُ أَخْذُ الأَجْرِ

١٣٩٥- والأمرُ في تَعْيِينِ قَدْرِ الأُجْرَهْ جَاءَ وَفِيهِ اخْتَلَفُوا بِالمُؤْنَهْ

١٣٩٦- وَيَسْتَحِقُّ أَجْرَهُ إِذَا عَمِلْ وَمَنْعُهُ فِيهِ الوَعِيدُ قَدْ نُقِلْ

١٣٩٧- واسْتُؤْجِرَ المُشْرِكُ فِي الضَّرُورَهْ كَمَا رُوِي فِي الهِجْرَةِ المَشْهُورَهْ

١٦- باب الوكالة

١٣٩٨- جَائِزةٌ شَرْعًا بِلا خِلافِ فِي كُلِّ مَا حَلَّ بِلا مُنَافِ

١٣٩٩- منْ ذَاكَ يُرْوَى فِي قَضَاءِ القَرْضِ كَذَاكَ فِي دَفْعِ زَكَاةِ الفَرْضِ

١٤٠٠- وَالنفلِ معْ إِقَامَةِ الحُدُودِ وَالنحرِ والتقسيمِ للجُلُودِ

١٤٠١- وَحفظِ مَالٍ وَكَذَا الأَضَاحِي تَقْسِيمِهَا وَالعَقدِ فِي النِّكَاحِ

١٤٠٢- كَذَاكَ تَوْكِيلٌ لِمُسْتَعِيرِ عَارِيَّةً فِي القَبْضِ منْ مُعِيرِ

١٤٠٣- كَذَاكَ فِي صَرْفٍ وَفِي المِيزَانِ وَبَعْثِ هَدْيِهِ بِلا نُكْرَانِ

١٤٠٤- كَذَاكَ فِي وَقْفٍ وَبيْعٍ وَشِرَا وَغَيْرُ ذِي التَّوكِيلُ فِيهَا أُثِرَا

١٤٠٥- وَفِعْلُهُ الأَنْفَعَ فِي الشِّرَاءِ وَغَيْرِهِ صَحَّ مَعَ الرِّضَاءِ

١٧- باب الوديعة، والعارية

١٤٠٦- وَوَاجِبٌ تَأْدِيَةُ الأَمَانَهْ وَلا يَخُونُ مُؤْمِنٌ مَنْ خَانَهْ

١٤٠٧- وَلا ضَمَانَ فِي وَدِيعَةٍ إِذَا لَمْ تَكُ بِاعْتِدَاءٍ مَنْ قَدْ أَخَذَا

١٤٠٨- وَمِثْلُهَا عَارِيَّةٌ والخُلْفُ فِي مُشْتَرِطٍ ضَمَانَهَا إِنْ تَتْلَفِ

١٤٠٩- وَبَذْلَ مَاعُونٍ بِنَصِّ الشَّرْعِ أَوْجِبْ وَكَمْ نَصًّا بِذَمِّ المَنْعِ

١٤١٠- كَالدَّلْوِ وَالقِدْرِ وَفَاسٍ مُنْخُلِ وَإِبْــرَةٍ وَنَــحْــوِهِــنَّ فَــابْــذُلِ

١٨- باب الغصب

١٤١١- مَالُ وعِرْضُ كُلِّ مَنْ قَدْ أَسْلَمَا حُــرِّمَ بَــيْــنَــهُــم كَــحُــرْمَــةِ الــدِّمَــا

١٤١٢- فَلَمْ يَجُزْ أَخْذُ متاعِ المسلمِ جِـدًّا وَلا هَـزْلاً كَـذَاكَ قَـدْ نُـمِـي

١٤١٣- مَا لَمْ يَكُنْ بِطِيبِ نَفْسٍ عُلِمَا وَهَـكَـذَا تَـرْوِيـعُـهُ قَـدْ حُـرِّمَـا

١٤١٤- وَيَحْرُمُ انْتِفَاعُ غَاصِبٍ بِمَا يَـأْخُـذُهُ وَبِـاغْـتِـصَـابٍ أَثِـمَـا

١٤١٥- وَوَاجِبٌ عَلَيْهِ ردُّ مَا غَصَبْ فَـإِنْ تَـلِـف فـردُّ مِـثْـلِـهِ وَجَـبْ

١٤١٦- إنْ وَجَدَ المثلَ وَإلاَّ لَزِمَا قِـيـمَـتُـهُ كَـذَاكَ مَـا مِـنْـهُ نَـمَـا

١٤١٧- وَمَنْ عَلَى شِبْرٍ من الأرضِ اعْتَدَا طُـوِّقَـهَـا مِـنْ سَـبْـعِ أرضِـيـنَ غَـدَا

١٤١٨- وَمَنْ بِدُونِ الإِذْنِ أَرْضًا زَرَعَا فَـهْـوَ إِلَـى الـمَـالِـكِ إنْ شَـا قَـلَـعَـا

١٤١٩- وَإِنْ يَشَأْ تَمَلُّكَ الزرعَ وَرَدْ لِــزَارِعٍ مُــؤْنَــتَــهُ نَــصًّــا وَرَدْ

١٤٢٠- وَمَنْ يَكُنْ بَعْدَ الحَصَادِ اسْتَرْجَعَا فَـالأَجْـرُ وَالـضَّـمَـانُ مِـمَّـنْ زَرَعَـا

١٤٢١- وَالجُرْحُ مِنْ عَجْمَا جُبَارٌ وَرَدَا لَـكِـنَّـهُ عُـمُـومُـهُ قَـدْ قُـيِّـدَا

١٤٢٢- بِعَدَمِ التَّفْرِيطِ مِنْ أَهْلِيهَا وَلَـمْ يَـكُـنْ يَـدْرِي اعْـتِـدَاءً فِـيـهَـا

١٤٢٣- فَيَضْمَنُ المَالِكُ مَا قَدْ أَتْلَفَتْ بِـالـلَّـيْـلِ أَوْ إن بِـاعْـتِـدَاءٍ وُصِـفَـتْ

١٩- باب اللقطة

١٤٢٤- اعْرِفْ عِفَاصًا وَوِكَاءً والعَدَدْ كَـذَاكَ إِشْــهَــادُ ذَوِي عَــدْلٍ وَرَدْ

١٤٢٥- فَإِنْ أَتَى صَاحِبُهَا وَأَخْبَرَا بِـوَصْـفِـهَـا ادْفَـعْـهَـا لَـهُ بِـلا مِـرَا

١٤٢٦- أَوْ لا فَعَرِّفْ سَنَةً وَانْتَفِعِ بَـعْـدُ بِـهَـا ثُـمَّ مَـتَـى جَـاءَ ادْفَـعِ

١٤٢٧- قِيمَتَهَا لَهُ وُجُوبًا وَنُقِلْ فِـيـهَـا الـتِـقَـاطُ غَـنَـمٍ دُونَ الإِبِـلْ

١٤٢٨- وَبِالحقيرِ يَنْتَفِع مَنِ الْتَقَطْ وَقَـدْ رُوِي تَـعْـرِيـفُـه ثَـلاثٌ قَـطْ

١٤٢٩- كَالسَّوْطِ وَالعَصَا وَكَالحَبْلِ ولا يَلْزَمُهُ التَّعْرِيفُ فِيمَا أَكَلا
١٤٣٠- وَمَكَّةُ حُرِّمَ كُلُّ مَا سَقَطْ بِهَا لِغيرِ مُنْشِدٍ أَنْ يَلْتَقِطْ

٢٠- باب الهدية

١٤٣١- ثابتةٌ بِالسُّنَنِ القَوِيمَهْ وقَدْ رُوِي إِذْهَابُهَا السَّخِيمَهْ
١٤٣٢- يُشْرَعُ للمسلمِ أَنْ يَقْبَلَهَا وَأَنْ يُثِيبَ كَرَمًا فَاعِلَهَا
١٤٣٣- إِذْ صَحَّ مَرْوِيًّا عن النَّبِي وَهْوَ دليلُ الخُلُقِ الْمَرْضِيِّ
١٤٣٤- وَبَيْنَ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ تَحِلْ مَا لَمْ يَخَفْ وُدًّا لِمَنْعٍ قَدْ نُقِلْ
١٤٣٥- يَجُوزُ رَدُّهَا بِدُونِ مَانِعِ شَرْعِيٍّ إِذْ قَدْ صَحَّ مَنْعُ الشَّارِعِ
١٤٣٦- للقَاضي والأَمِيرِ والشَّافِعِ أَنْ يَقْبَلَهَا نَصًّا صَرِيحًا فِي السُّنَنْ
١٤٣٧- وَإِنْ تَكُنْ إِلَى جَوَارٍ تُهْدِي فَقَدِّمِ الأَقْرَبَ عَنْ ذِي البُعْدِ

٢١- باب الهبة والعمرى والرقبى

١٤٣٨- يُشْرَطُ قبْضُهَا بِلا مُنَافِي كَذَا قَبُولُهَا عَلَى خِلافِ
١٤٣٩- وَيَحْرُمُ الرُّجُوعُ فِيهَا فَاقْتَدِ إِلاَّ التي مِنْ وَالِدٍ لِلْوَلَدِ
١٤٤٠- أَوْ التي تُوهَبُ للثوابِ فَلَمْ يُثَبْ فَاسْتَثْنِ مِنْ ذَا البَابِ
١٤٤١- كَذَا تَحِلُّ إِنْ لهَا الميراثُ رَدْ وَالنَّهْيُ عنْ أَنْ يَشْتَرِيهَا قَدْ وَرَدْ
١٤٤٢- وَحَلَّتِ العُمْرَى كَذَا الرُّقْبَى لِمَنْ أُعْطِيَهَا وَوَارِثِيهِ فَاعْلَمَنْ
١٤٤٣- إلاَّ إِذَا قَالَ لَهُ وَاهِبُهَا مَا عِشْتَ فَلْتَرْجِعْ إِلَى صَاحِبِهَا
١٤٤٤- وَالعدلُ فِي الأَوْلاَدِ بِالسَّوِيَّهْ حَتْمًا من اللّهِ لنا وَصِيَّهْ
١٤٤٥- وَمَنْ لِبَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ نَحَلا فَأَمْرُهُ بِرَدِّهِ قَدْ نُقِلا
١٤٤٦- وَيَأْكُلُ الوَالَدُ منْ مَالِ الوَلَدْ إِذْ هُوَ كَسْبُهُ بِنَصٍّ مُعْتَمَدِ
١٤٤٧- وَامْرَأَةٌ حَيْثُ تَكُونُ رَاشِدَهْ فَإِنَّهَا تُنْفِقُ غَيْرَ مُفْسِدَهْ

١٤٤٨- أيْ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا بِإِذْنِهِ وجَائِزٌ مِنْ مَالِهَا بِدُونِهِ
١٤٤٩- وَخَازِنٌ بِإِذْنِ ربِّ المَالِ يُنْفِقُ والعبدُ بِلا جِدَالِ

٢٢- باب الإحياء والإقطاع

١٤٥٠- ومَنْ لأرضٍ مَيْتَةٍ أُحْيَا فَلَه وَعِرْقٌ ظالمٌ فَقُلْ لا حَقَّ لَه
١٤٥١- وَالمِلْكَ بِالحائطِ يَسْتَحِقُّ أَوْ كَانَ عَن سِوَاهُ مِنْهُ السَّبْقُ
١٤٥٢- وقَدْ رُوِي الإقطاعُ للمَعَادِنِ كَذَا الأَرَاضِي بِصَرِيحِ السُّنَنِ
١٤٥٣- دُورًا وَمَزْرَعًا وَمَنْ بِئْرًا حَفَرْ فَالعَطَنَ اجْعَلْ حَوْلَهَا نَصُّ الأَثَرْ
١٤٥٤- فأربعونَ أَذْرُعًا للمَاشِيَهْ وَجَاءَ فِي قَدِيمِهِ نصفُ مِيَهْ
١٤٥٥- وَخَمْسَةٌ عشرونَ فِي المُبْتَدَأَهْ وذَاتُ زَرْعٍ فَثَلاثٌ مِنْ مِيَهْ
١٤٥٦- وَكُلُّهَا ضَعِيفَةٌ وَقَدْ عَمِلْ كُلٌّ ببعضٍ حَيْثُ لا ضِدَّ نُقِلْ
١٤٥٧- ومَنْ يَجِدْ مَاشِيَةً قَدْ سُيِّبَتْ ثُمَّ لَهَا أَحْيَا فَمِلْكُهُ غَدَتْ

٢٣- باب الوقف

١٤٥٨- هوَ احْتِبَاسُ الأَصلِ وَالتسبيلُ لِنَفْعِهِ وَيَحْرُمُ التَّبْدِيلُ
١٤٥٩- بِالبَيْعِ والإِرْثِ ولا يُوهَبُ بَلْ يُصْرَفُ فِي مَرْضَاةِ مَوْلانَا الأَجَلْ
١٤٦٠- فَإِنْ يَكُنْ مَصْرِفُهُ مَنْصُوصَا خُصَّ بِهِ أو لا فَلا خُصُوصَا
١٤٦١- بَلْ يَتَحَرَّى العبدُ مَا يُحِبُّهُ فِي صَرْفِهِ وَيَرْتَضِيهِ رَبُّهُ
١٤٦٢- كَالفُقَرَا أَوْ فِي الرِّقَابِ وَذَوِي قُرْبَاهُ والضَّيْفِ ونَحْوُهُ رُوِي
١٤٦٣- وَجَازَ أنْ يَأْكُلَ مِنْهُ مَنْ وَلِي إِنْ شَاءَ بالعُرْفِ بِلا تَمَوُّلِ
١٤٦٤- وَيَدْخُلُ الواقفُ أَوْ مَنْ وَلَدَا إِنْ شَاءَ للوقفِ لِنَصٍّ وَرَدَا
١٤٦٥- وَلا يُخَصُّ الوَقْفُ بالعَقَارِ بلْ صَحَّ فِي المنقولِ بالآثارِ
١٤٦٦- مِنْهُ احتباسُ عُدَّةِ الجهَادِ وَمِنْهُ مركوبٌ بِلا تَرْدَادِ

١٤٦٧- وَإِنْ يَكُنْ مَصْرِفُهُ تَعَطَّلاَ فَجَائِزٌ لِغَيْرِهِ أَنْ يُنْقَلاَ

١٤٦٨- كَمسجد يصرف للسقايه وليس بالتبديل ذَا فِي الآيه

١٤٦٩- وَيَحْرُمُ الوَقْفُ عَلَى القُبُورِ كَفِعْلِ أهلِ هَذِهِ العُصُورِ

١٤٧٠- إِذْ تَخِذُوا المَوْتَى وَلائِجًا لَهُمْ وَصَرَفُوا جُلَّ العباداتِ لَهُمْ

١٤٧١- فِي السِّرِّ قَدْ نَادَوْهُمُو والجَهْرِ وَنَبَذُوا الدينَ وَرَاءَ الظَّهْرِ

١٤٧٢- يَا رَبِّ ثَبِّتْنَا هُدَاةً أَبَدَا وَلا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ الهُدَى

٩- كتاب الفرائض

١- باب الحث على تعلمها وتعليمها

١٤٧٣- قَدْ نُقِلَ الحثُّ عَلَى الفَرَائِضِ عِلْمًا وَتَعْلِيمًا بِلا مُنَاقِضِ

١٤٧٤- وَقَدْ رُوِي فِيهِ حَدِيثٌ يُرْفَعُ بِأَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ

١٤٧٥- وَأَنَّ هَذَا الفَنَّ نِصْفُ العِلْمِ فَلْيَتَنَافَسْ فِيهِ أَهْلُ الحِلْمِ

١٤٧٦- وَقَدْ رُوِي تفضيلُ زَيْدٍ فِيهَا نَصًّا فَنَاهِيكَ بِهِ تَنْبِيهَا

٢- باب ما يتعلق بالتركة

١٤٧٧- ابدأْ بِمَا بِالعَيْنِ قَدْ تَعَلَّقَا فَمُؤْنَةَ التَّجْهِيزِ شَرْعًا حَقِّقَا

١٤٧٨- ثُمَّ قَضَاءَ الدَّيْنِ فَالوَصِيَّهْ فَقِسْمَةَ الفَرَائِضِ الشَّرْعِيَّهْ

١٤٧٩- وَللتفاصيلِ وَبَسْطِ القولِ فِي تَفْرِيعِهَا كُتْبٌ بِذَا الفَنِّ تَفِي

١٤٨٠- وَفِيهِ لي مُخْتَصَرٌ مُفِيدُ عَنْهُ المُطَوَّلاتُ لا تَزِيدُ

١٤٨١- ولْنَقْتَصِرْ هنا عَلَى الدَّلِيلِ مِنْ غَيْرِ إخلالٍ ولا تَطْوِيلِ

١٤٨٢- فَقَدْ تَوَلَّى قَسْمَهَا تَعَالَى وَلَمْ يَدَعْ لأَحَدٍ مَقَالاَ

١٤٨٣- ثَلاثُ آياتٍ من النساءِ كَافِيَةٌ لِغَيْرِ ذِي اعْتِدَاءِ

٣- باب الوصية

١٤٨٤- تُشْرَعُ بالمعروفِ ثُلثًا فَأَقَلْ　　لِغَيْرِ وارثِ الأَخَلِّ فَالأَخَلْ

١٤٨٥- وَفَوْقَ ثُلْثٍ أوْ لِشَخْصٍ وَرَثَهْ　　مردودةٌ مَا لَمْ يُجِزْهَا الوَرَثَهْ

١٤٨٦- ثُمَّ بِالإشْهَادِ عَلَيْهَا أُمِرَا　　فِي الآيِ والسُّنَّةِ مِنْ غَيْرِ مِرَا

١٤٨٧- وَيَحْرُمُ الضِّرَارُ فِيهَا والجَنَفْ　　وَلْيُصْلِحِ الموصَى إلَيْهِ إنْ يَخَفْ

١٤٨٨- وَيُشْرَعُ التَّنْجِيزُ فِي الحياةِ　　وَذَمَّ الإمهَالُ إلَى المَمَاتِ

١٤٨٩- ولِلوَلِي تَنْفِيذُهُ الوَصِيَّهْ　　معْ عِلْمِهِ من الوليِّ النِّيَّهْ

٤- باب أنواع الإرث، وأسبابه

١٤٩٠- والإرثُ فرضٌ ثُمَّ عَصبٌ ثَبَتَا　　فَالفَرْضُ فِي القرآنِ سِتَّةً أَتَى

١٤٩١- نصفٌ وَرُبْعٌ ثُمُنٌ ثُلثَانِ　　وَالثلُثُ والسُّدُسُ بِلا نُكْرَانِ

١٤٩٢- أَسْبَابُهُ ثَلاثَةٌ يَا مَنْ تَلا　　الانتسابُ والنِّكَاحُ وَالوَلا

١٤٩٣- فَالفرضُ والتَّعْصِيبُ يَأْتِي فِي النَّسَبْ　　وبالنكاحِ الفرضُ لا غيرُ وَجَبْ

١٤٩٤- أَمَّا الوَلا فَخُصَّ بالتعصيبِ　　فَافْهَمْ لِمَا أُمْلِيهِ فِي التَّعْصِيبِ

١٤٩٥- ثُمَّ بأَهْلِهَا الفروضَ أَلْحِقِ　　وَادْفَعْ إِلَى أَوْلَى الذكورِ مَا بَقِي

٥- باب من يرث بالنسب

١٤٩٦- بُنُوَّةٌ أُبُوَّةٌ أُمُومَهْ　　أُخُوَّةٌ مِنْ بَعْدِهَا العُمُومَهْ

١٤٩٧- ومَنْ بِهِمْ أَدْلَى عَلَى تَفْصِيلِ　　سَوْفَ تَرَى تِبْيَانَهُ فِي قِيلِي

١٤٩٨- فَهُنَاكَ خُذْ بَيَانَ مَنْ مِنْهُمْ يَرِثْ　　بالفرضِ أَوْ بالعَصَبِ مِمَّنْ لا يَرِثْ

٦- فصل

١٤٩٩- لِذَكَرِ البنينَ كُلُّ المَالِ　　أَوْ مَا بَقِي بَعْدَ الفروضِ تَالِي

١٥٠٠- وَالنِّصْفُ للبِنْتِ وللبِنْتَيْنِ　　فَصَاعِدًا فَرِيضَةُ الثُّلُثَيْنِ

١٥٠١- واقْسِمْ لهم إنْ تَجِدِ الجِنْسَيْنِ ... لِـذَكَـرٍ كَـحَـظِّ الأُنْـثَـيَـيْـنِ

٧- فصل

١٥٠٢- وَعِنْدَ فَقْدِهِمْ بَنُو الأَبْنَاءِ ... ذَا الحُكْمَ أَعْطِهِمْ بِلا مِرَاءِ

١٥٠٣- وَيَأْخُذُونَ مَا بَقِي مِنْ بَعْدِ ... فَرْضِ بناتِ الصُّلْبِ دُونَ رَدِّ

١٥٠٤- إلاَّ إذَا كُنَّ بَنَاتٍ مَحْضَا ... إذْ هُنَّ لا يَرِثْنَ إلاَّ فَرْضَا

١٥٠٥- وَيَسْقُطُونَ بِالبَنِينَ قَطْعَا ... كُلٌّ وَالأُنْثَى بالبَنَاتِ جَمْعَا

١٥٠٦- وَمَعْ بِنْتِ الصُّلْبِ فَافْرِضْ سُدْسَا ... لَهَا بِنَصٍّ مُحْكَمٍ لا حَدْسَا

٨- فصل

١٥٠٧- والأَبَوَانِ افْرِضْ لِكُلٍّ مِنْهُمَا ... سُدْسًا بِحَيْثُ وَلَدٌ مَا عَدِمَا

١٥٠٨- وَعِنْدَ فَقْدِهِ لِلأُمِّ الثُّلُثُ ... مَعْ عدمِ الإخوةِ لَوْ لَمْ يَرِثُوا

١٥٠٩- وَمعْ أَبٍ مِنْ بَعْدِ نصفِ الزوجِ أوْ ... ربعٍ لزوجةٍ لهَا الصَّحْبُ رَأَوْا

١٥١٠- ثُلثُ الذي يَبْقَى وَسَمِّ تَيْنِ ... لَدَيْهِمُو بِالعُمَرِيَّتَيْنِ

١٥١١- وَالأَبُ حازَ المَالَ حَيْثُ انْفَرَدَا ... أوْ مَا بَقِي مِنْ بَعْدِ فَرْضٍ وَجَدَا

٩- فصل

١٥١٢- وَمِثْلُهُ الجَدُّ إذَا مَا فَقَدَا ... لَكِنْ معْ الإخْوَةِ خُلْفٌ وَرَدَا

١٥١٣- أعْنِي أَشِقَّا مَيِّتٍ أوْ لأَبِهْ ... لا وَلَدَ الأُمِّ فَذَا يَسْقُطُ بِهْ

١٥١٤- فَقِيلَ مثلُ الأبِ يَسْقُطُونَا ... بِهِ وَقِيلَ بَلْ يَشْتَرِكُونَا

١٥١٥- فَأَوَّلاً يُرْوَى عن الصِّدِّيقِ ... وَابْنَتِهِ وَالحَبْرِ ذِي التَّحْقِيقِ

١٥١٦- وَالثَّانِي عنْ فَارُوقِهِمْ مَرْوِيُّ ... عثْمَانُ بَعْدَهُ كَذَا عَلِيُّ

١٥١٧- كَذَاكَ عنْ زَيْدٍ هُوَ ابْنُ ثَابِتْ ... كَذَا عن ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ ثَابِتْ

١٥١٨- وَكَمْ لِذي القولَيْنِ منْ أتْبَاعِ ... وَحُجَجٍ فِي موردِ النِّزاعِ

١٥١٩- وَاخْتَلَفُوا فِي صِفَةِ التَّشْرِيك مَنْ لَمْ يُسْقِطُوا وَالأَشْهَرُ المَرْوِيُّ عَنْ
١٥٢٠- زَيْدٍ هوَ الأحظُّ منْ أخذِ القَسَمْ أَوْ ثُلُثِ المَالِ إِذَا كَانَ أَتَمْ
١٥٢١- إِذْ لَيْسَ ذُو فرضٍ فَإِمَّا إِنْ يَكُنْ فَلْيَأْخُذِ الأَحَظَّ مِنْ ثلاثٍ هُنْ
١٥٢٢- قِسْمٌ فَثُلْثُ الباقي فالسدسُ ولا يَنْقُصُ عَنْهُ فَادْرِ مَا قَدْ نُقِلا
١٥٢٣- وَمَعْهُ يَكْمُلُ ثلثُ الأُمّ فِي العُمَرِيَّتَيْنِ دُونَ وَهْمِ
١٥٢٤- والجَدُّ إِنْ أَدْلَى بِأُنْثَى سَقَطَا وَهكَذَا الفُرُوعُ فَاخْشَ الغَلَطَا

١٠- فصل

١٥٢٥- والسدسَ افْرِضْ عِنْدَ فَقْدِ الأُمّ لِجَدَّةٍ مِنْ أَبٍ أَوْ مِنْ أُمّ
١٥٢٦- وَإِنْ يَكُونَا اجْتَمَعَا أَوْ أَكْثَرَا فِي الرُّتْبَةِ اشْتَرَكْنَ فِيهِ لا مِرَا
١٥٢٧- وَإِنْ تَكُ القُرْبَى التي من الأبِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ وبالعكسِ احْجُبِ
١٥٢٨- وَالخُلْفُ فِي أُمِّ أبٍ والجدُّ هَلْ تَنَالُ مَعَهُ سُدسًا أَوْ لَمْ تَنَلْ
١٥٢٩- وَكُلُّ جَدَّةٍ بغيرِ مَنْ وَرِثْ أَدْلَتْ فَذِي فَاسِدَةٌ فَلا تَرِثْ

١١- فصل

١٥٣٠- وَإِنْ يَمُتْ مُوَرِّثٌ كَلالَهْ لا وَلَدًا ولا أَبًا يُلْفَى لَهْ
١٥٣١- فَوَلَدُ الأُمّ لَهُ مُنْفَرِدَا سُدْسٌ وَثُلْثٌ حَيْثُ كَانُوا عَدَدَا
١٥٣٢- أُنْثَاهُمُو معْ ذَكَرٍ عَلَى السَّوَا ثُمَّ الشقيقُ المَالَ أو فَضْلاً حَوَى
١٥٣٣- وللشقيقةِ افْرِضِ النِّصْفَ فَإِنْ زِدْنَ فَفَرْضُهُنَّ ثُلثَانِ فَدِنْ
١٥٣٤- وَإِنْ رجَالاً وَنِسَاءً إِخْوَهْ فَذَكَرٌ كَأُنْثَيَيْنِ أُسْوَهْ
١٥٣٥- وَبَعْدَ فرضٍ للبناتِ مَا فَضَلْ يَكُونُ تَعْصِيبًا لَهُمْ بِلا جَدَلْ
١٥٣٦- ذُكُورًا أَوْ إِنَاثًا أَوْ جَمِيعَا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ كُنْ سَمِيعَا
١٥٣٧- وَبَعْدَهُم لإخْوَةٍ مِنَ الأَبِ ذَا الحُكْمَ وُحْدَانًا وَجَمْعًا رَتِّبِ

١٥٣٨- وَحُكْمُهُمْ معْ الأشِقَّا كَوَلَدْ ابنٍ معَ الذي لِصُلْبٍ اسْتَنَدْ

١٢- فصل

١٥٣٩- وَبَعْدَ ذَا تَمَحَّضَ التَّعْصِيبُ لِذَكَرٍ مَا لِلنِّسَا نَصِيبُ

١٥٤٠- ابنُ أَخٍ فالعمُّ فَابْنُ العَمِّ لَمْ يُدْلِ كُلٌّ مِنْهُمُو بِأُمِّ

١٥٤١- وَقَدِّمِ الشَّقِيقَ عَمَّنْ بالأبِ أَدْلَى والأبعدَ احْجُبَنْ بالأقربِ

١٥٤٢- والحملَ بالأرثِ انْتَظِرْهُ وَنُقِلْ لا يَرِثُ الصَّبِيُّ حَتَّى يَسْتَهِلْ

١٥٤٣- وَوَلَد اللِّعَانِ والزِّنَا يَرِثْ مِنْ أُمِّهِ واعْكِسْ وَمَنْ مِنْهَا وَرِثْ

١٣- باب من يرث بالنكاح

١٥٤٤- للزَّوْجِ نِصْفٌ عِنْدَ فَقْدِ الوَلَدِ والرُّبعُ افْرِضْهُ لَهُ إنْ يُوجَدِ

١٥٤٥- وافْرِضْهُ للزَّوْجَةِ إذْ لا وَلَدَا والثُّمُنَ افْرِضْهُ لهَا إنْ وُجِدَا

١٥٤٦- وَيَشْتَرِكْنَ فِيهِ إنْ زِدْنَ عَلَى وَاحِدَةٍ لأرْبَعٍ لا جَدَلاَ

١٤- باب من يرث بالولاء

١٥٤٧- وورِثَ المُعْتِقُ بَعْدَ هَؤُلا لِلمَالِ أَوْ مُبْقَى فَرْضٍ بِالوَلا

١٥٤٨- كَعَاصِبٍ لَهُ بِنَفْسِهِ تَلا وَمُعْتِقُ المُعْتَقِ بَعْدَهُ وَلا

١٥٤٩- وَليسَ فِي النساءِ غيرُ المُعْتِقَهْ عاصبةٌ بِنَفْسِهَا فَحَقِّقَهْ

١٥٥٠- وَلِلوَلاءِ لا تَبِعْ وَلا تَهبْ بَلْ هوَ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبْ

١٥٥١- وَصَحَّ لَعْنُ مُدَّعٍ غَيْرَ أَبِهْ وَمَنْ يُوَلِّي غَيْرَ مَوْلاهُ انْتَبِهْ

١٥٥٢- وَمَنْ عَلَى يَدَيْهِ شَخْصٌ أَسْلَمَا فَالنَّصُّ فِي وَلائِهِ مَا سَلِمَا

١٥٥٣- منْ عِلَّةٍ وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّتِهْ كَذَاكَ فِي الإرثِ بِهِ لِعِلَّتِهْ

١٥٥٤- وَلاقِطُ المنبوذِ فَاجْعَلْ الوَلا لَهُ عن الفاروقِ ذَا قَدْ نُقِلا

١٥٥٥- نَعَمْ بِتَأْوِيلِهِمَا الجُمْهُورُ قَالُوا وَبِالعِتْقِ الوَلا مَحْصُورُ

١٥- تتمة

١٥٥٦- وإنْ يَكُونَا سَبَبَانِ اجْتَمَعَا ... فِي وارثٍ وَرِثَ مِنْهُمَا مَعَا

١٥٥٧- كَمِثْلِ زوجٍ وأخٍ لأمٍّ ... كِلاهُمَا للمَيِّتِ ابنُ عَمٍّ

١٥٥٨- فِيَأْخُذَانِ الفَرْضَ بِالقُرْآنِ ... وَمَا بَقِي بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ

١٦- باب موانع الإرث

١٥٥٩- وَاحِدُ أَمْرَيْنِ بِهِ الإرثَ امْنَعِ ... وصفٌ وأَوْلَويَّةٌ فَاسْتَمِعِ

١٥٦٠- فَالرِّقُّ مَانِعٌ من الميراثِ ... وَلَيسَ للقَاتِلِ مِنْ تُرَاثِ

١٥٦١- مَقْتُولِهِ شيءٌ ومَا للمُسْلِمِ ... من كافرٍ إرثٌ وبالعكسِ اعْلَمِ

١٥٦٢- وَقَدْ رُوِي إرثٌ مُبَعَّضٌ بِمَا ... يُعْتَقُ مِنْهُ وَبِهِ الحَجْبَ احْكُمَا

١٥٦٣- وَكُلُّ قِسْمٍ أَدْرَكَ الإسلامُ ... فَهْوَ عَلَى مَا قَسَمَ الإسلامُ

١٥٦٤- ثَانِيهِمَا الحجبُ الذي قَدْ سَلَفَا ... نَقْصًا وحِرْمَانًا لذي الفَهْمِ كَفَى

١٥٦٥- وَمِنْهُ أَنْ تَسْتَغْرِقَ الفَرَائِضْ ... فَيَسْقُطُ العَاصِبُ دُونَ نَاقِضْ

١٥٦٦- وَفِي الأَشِقَّاءِ وَإِخْوَةٍ لأُمْ ... مَنْ بَعْدِ فَرْضِ الأُمِّ والزوجِ لَهُمْ

١٥٦٧- أَعْنِي الصَّحَابَةَ اخْتِلافٌ اشْتُهِرْ ... عَلَى قَضِيَّتَيْنِ تُرْوَى عَنْ عُمَرْ

١٥٦٨- أُولاهُمَا فِيهَا الأَشِقَّا تُرِكَا ... وَثَانِيًا بَيْنَهُمُو قَدْ شُرِكَا

١٧- باب العول والرد

١٥٦٩- وَعِنْدَمَا تَزْدَحِمُ الفروضُ ... فَالعَوْلُ في أُصُولِهَا مَفْرُوضُ

١٥٧٠- وَارْدُدْ عَلَيْهَا مَا يَزِيدُ حَيْثُ لا ... مُعَصِّبَ مِنْ عدٍّ فرضٍ عَدَلاً

١٥٧١- وَالخُلْفُ في الزَّوْجَينِ هَلْ عَلَيْهِمَا ... يُرَدُّ إِذْ لا رَحِمَ بَيْنَهُمَا

١٨- باب ميراث ذوي الأرحام

١٥٧٢- والخُلْفُ فِي إرثِ ذَوِي الأَرْحَامِ ... مَعْ فَقْدِ عاصبٍ وَذَوِي السِّهَامِ

١٥٧٣- بَيَانُهُمُ الأولادُ للبناتِ وَسَاقِطُو الأجدادَ والجَدَّاتِ

١٥٧٤- بنتُ أخٍ معْ ولدِ الأُخْتِ كَذَا أولادُ إخْوةٍ لأمٍّ فَخُذَا

١٥٧٥- وَالرابعُ الأخوالُ والخالاتُ والعمُّ منْ أمٍّ كَذَا العَمَّاتُ

١٥٧٦- فَمَنْ يَكُنْ وَرِثَهُمْ فَإنَّ لَهْ عمومَ آيةِ النساءِ الشَّامِلَهْ

١٥٧٧- وَمثْلُهَا خَاتِمَةُ الأنفالِ كَذَا أحَادِيثُ بِإرْثِ الخَالِ

١٥٧٨- وَحُكْمُهُم كحُكْمِ مَنْ يُدْلُونَ بِهْ إرْثًا وَحَجْبًا عِنْدَ قَوْمٍ فَانْتَبِهْ

١٥٧٩- وَآخَرُونَ قَدَّمُوا مَنْ قَرُبَا فَرْعًا فَأَصْلاً وَكَذَاكَ رَتَّبَا

١٥٨٠- وَالمَانِعُونَ خَصَّصُوا اللفظَ الأعَمْ بِكُلِّ مَنْ كَانَ لَهُ اللَّهُ قَسَمْ

١٥٨١- فَرْضًا وتَعْصِيبًا وَمَنْ لَمْ يُذْكَرِ فَلا وَلَمْ يُصَحِّحُوا للخَبَرِ

١٥٨٢- وَجَعَلُوا المِيرَاثَ فَاسْمَعْ مَا نُظِمْ لبيتِ مَالِ المُسْلِمِينَ المُنْتَظِمْ

* * *

١٠- كتاب النكاح

١- باب الحث عليه، وأحكام الخطبة، ووجوب غض البصر وإخفاء الزينة، وستر العورات

١٥٨٣- يُشْرَعُ لِلَّذِي اسْتَطَاعَ البَاءَهْ وَغَيْرُهُ الصومَ اجْعَلَنْ وِجَاءَهْ

١٥٨٤- بلْ هُوَ منْ سُنَّةِ خيرِ الرُّسلِ وقَدْ نَهَى جِدًّا عن التَّبَتُّلِ

١٥٨٥- وَالأكْثَرُونَ قَدْ رَأَوْا وُجُوبَهْ لِمَنْ عَلَى الدِّينِ خَشِي العُزُوبَه

١٥٨٦- أحْصَنُ للفَرْجِ أغَضُّ للبَصَرْ عَلَيْهِ قَدْ حَثَّ الكتابُ والأثَرْ

١٥٨٧- لنَفْسِهَا الرشيدةَ اخْطُبْ وإلَى وَلِيِّهَا صغيرةً قَدْ نُقِلا

١٥٨٨- وَحُرِّمَتْ خِطْبَةُ مُؤْمِنٍ عَلَى خِطبةِ مؤمنٍ كَذَا العِدَّةُ لا

١٥٨٩- تَحِلُّ فِيهَا خِطْبَةٌ حَتَّى تَفِي وَجَاءَ فِي القرآنِ لا جُنَاحَ فِي

١٥٩٠- تَعْرِيضِهِ بِهَا بِلا تَصْرِيحِ تِبْيَانُهُ قَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحِ
١٥٩١- وَجَائزٌ لخاطبٍ أنْ يَنْظُرَا مخطوبةً بَلْ إِنَّهُ قَدْ أُمِرَا
١٥٩٢- وقَدْ رُوِي اخْتِيَارُهَا وَدُودَا جميلةً نَسِيبَةً وَلُودَا
١٥٩٣- غَنِيَّةً بِكْرًا وذَاتَ الدِّينِ فَاظْفَرْ بِهَا صَحَّ بِلا تَوْهِينِ
١٥٩٤- والأجنبي الخَلْوَةَ مِنْهُ حَرِّمِ بِأَجْنَبِيَّةٍ بِدُونِ مَحْرَمِ
١٥٩٥- وَالرَّجُلانِ مِنْهُمَا الإِفْضَاءُ يَحْرُمُ فِي ثوبٍ كَذَا النِّسَاءُ
١٥٩٦- وَالنَّظَرَ امْنَعْهُ إِلَى العَوْرَاتِ وَاصْرِفْ سريعًا نَظَرَ الفَجآتِ
١٥٩٧- وَالأَمْرُ بالحجَابِ والإخفاءِ لِزِينَةٍ عنْ غَيرِ ذِي استثناءِ
١٥٩٨- وَالحِفْظُ للفُرُوجِ والأبصَارِ مِنْ كُلِّ مؤمنٍ بِنَصِّ البَارِي
١٥٩٩- وَإِنَّ فِي النورِ وفِي الأحزابِ لآيَا ذِكْرَى لأُولِي الألبابِ
١٦٠٠- جَامعةً للدِّينِ والآدابِ كَافِيَةً فِي بَحْثِ هَذَا البَابِ
١٦٠١- مَنْ لي بوقتٍ عَظُمَتْ فِيهِ المِحَنْ وَعَمَّتِ البَلْوَى وشَاعَتِ الفِتَنْ
١٦٠٢- وَانْكَشَفَتْ عوراتُ أكْثَرِ البَشَرْ وَظَهَرَ الفَسَادُ فِي بحرٍ وَبَرْ
١٦٠٣- وضُيِّعَ امتثالُ أمرِ اللَّهِ وارْتُكِبَتْ عظائمُ المناهِي
١٦٠٤- وَوَهَنَ الدينُ ورُكْنُهُ انْصَدَعْ وَاشتدَّ فِيهِ الخَطْبُ والخَرْقُ اتَّسَعْ
١٦٠٥- فِيا عَلِيمًا سِرَّنَا وَالنَّجْوَى إِلَيكَ لا إِلَى سِوَاكَ الشَّكْوَى

٢- باب شروط عقد النكاح وكيفيته

١٦٠٦- وصَحَّ «لا نكاحَ إِلاَّ بِوَلِي» نَفْيًا لصِحَّةٍ بِلا تَأَوُّلِ
١٦٠٧- وَباطلاً بِدُونِهِ فَإِنْ دَخَلْ بِهَا فَأَوْجِبْ مَهْرَهَا بِمَا اسْتَحَلْ
١٦٠٨- عنْ عُمَرَ الجَلْدُ رُوِي وعنْ عَلِي لِنَاكحٍ ومُنْكِحٍ بلا وَلِي
١٦٠٩- فإِنْ فُقِد وليُّهَا أوْ عَضَلا زَوَّجَهَا السلطانُ نَصًّا نُقِلا
١٦١٠- وَالأَوْلِيَا هم كلُّ مَنْ قَدْ عَصَبَا بِنَفْسِهِ أَقْرَبُهُمْ فَالأَقْرَبَا

١٦١١- وَالخُلْفُ فِي الابنِ فَجُمْهُورٌ عَلَى ... وِلايَتِهِ وقَالَ آخَرُونَ لا
١٦١٢- والبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ وَلْتُسْتَأْمَرِ ... يَتِيمَةٌ وَثَيِّبٌ لِلخَبَرِ
١٦١٣- وَمَنْ يُزَوِّجْهَا الولي إِجْبَارًا ... وَلَوْ أَبًا أَثْبِتْ لَهَا الخِيَارَا
١٦١٤- وَمَنْ يُزَوِّجْهَا وَلِيَّانِ احْكُمَنْ ... لأَوَّلٍ وَافْسَخْ إِذَا لَمْ يَعْلَمَنْ
١٦١٥- وَفِي اشْتِرَاطِ شَاهِدَيْ عدلٍ نُقِلْ ... جُمْلَةُ آثَارٍ وَكُلٌّ قَدْ أُعِلْ
١٦١٦- لَكِنْ تَقْوَى جملةً وقَدْ عَمِلْ ... صَحْبٌ وَأَتْبَاعٌ بِهَا فلا تَمِلْ
١٦١٧- وَجَازَ لِلزَّوْجَيْنِ أَنْ يُوَكِّلا ... لِوَاحِدٍ فِي العقدِ إِنْ لَهُ الوِلا
١٦١٨- وخُطْبَةُ الحاجةِ والدعاءُ ... مشروعةٌ جَاءَتْ بِهَا الأَنْبَاءُ
١٦١٩- وكلُّ شرطٍ فِي النكاحِ مَا نُهِي ... فِي الشرعِ عَنْهُ يَلْزَمُ الوَفَا بِهِ

٣- باب من يحرم على المؤمن نكاحها

١٦٢٠- حَرِّمْ عَلَى المؤمنِ أَصْلاً لَوْ عَلاَ ... وَكُلَّ فرعٍ مُطْلَقًا لَوْ نَزَلا
١٦٢١- والأختَ والعمَّةَ والخالةَ معْ ... بنتِ أخٍ أَوْ أختٍ مُطْلَقًا فَدَعْ
١٦٢٢- فكلُّ ذي قَدْ حُرِّمَتْ بالنسبِ ... وبالرَّضَاعِ مِثْلُهَا فَاجْتَنِبِ
١٦٢٣- بالصِّهْرِ مَا قَدْ نَكَحَ الآبَا حَرِّمْ ... وهكذَا حلائلُ الأَبْنَا وأُمّْ
١٦٢٤- زَوْجَتِهِ بِمُطْلَقِ العقدِ انْجَلا ... رَبِيبَةٌ بِأُمِّهَا قَدْ دَخَلا
١٦٢٥- وَبَيْنَ أُخْتَيْنِ أَوِ المَرْأَةِ مَعْ ... عَمَّةٍ أَوْ خَالَةٍ الجَمْعُ امْتَنَعْ
١٦٢٦- وَالمُحْصَنَاتُ وهْيَ ذَاتُ الزَّوْجِ لا ... مَا مَلَكَتِ الأَيْمَانُ نَصًّا انْجَلا
١٦٢٧- وفَوْقَ أربعٍ لحُرٍّ لا يَحِلْ ... غيرَ السَّرَارِي ولعبدٍ قَدْ نُقِلْ
١٦٢٨- ثِنْتَيْنِ قيلَ أَجْمَعُوا لكنْ أُثِرْ ... شذوذُ خُلْفٍ مثلَ حُرٍّ فاخْتَبِرْ
١٦٢٩- وَمَا بِهِ الحُرَّةُ حُرِّمَتْ فقدْ ... حُرِّمَ مِنْ مِلْكِ اليمينِ لا العَدَدْ
١٦٣٠- والمشركاتِ والزَّوانِي حَرِّمْ ... لِمؤمنٍ وعكسُ ذَا فَلْيُعْلَمْ
١٦٣١- ثُمَّ الكِتَابِيَّاتُ حِلٌّ فَافْهَمِ ... لِلمؤمنينَ وبِعَكْسٍ حَرِّمِ

٤- باب العقود الفاسدة في النكاح

١٦٣٢- ونسخُ مُتْعَةٍ بِلا تَرْدَادِ صَحَّ دَوَامًا أَبَدَ الآبَادِ
١٦٣٣- وَحَرِّمِ التَّحْلِيلَ والشِّغَارَ معْ عَقْدٍ إِذَا أثناء عِدَّةٍ وَقَعْ
١٦٣٤- كَذَاكَ عَقْدُ مُحْرِمٍ وَالخُلْفُ فِي بُطْلانِهِ قَدْ شَاعَ بَيْنَ السَّلَفِ
١٦٣٥- والعبدُ إِنْ يَنْكِحْ بغيرِ الإذنِ منْ سَيِّدِهِ فَبَاطِلٌ نَصًّا زُكِنْ

٥- باب أنكحة الكفار وما يقر منها إذا أسلموا

١٦٣٦- يُقَرُّ مِنْ أنكحةِ الكُفَّارِ مَا وافقَ للشرعِ كَمَنْ قَدْ أَسْلَمَا
١٦٣٧- وَتَحْتَهُ فَوْقَ أَرْبَعٍ فَلْيَخْتَرِ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا لِنَصِّ الخَبَرِ
١٦٣٨- أَوْ تَحْتَهُ أُخْتَانِ خَيِّرْنُهُ فِي إِحْدَاهُمَا حَتْمًا والأُخْرَى تَنْتَفِ
١٦٣٩- وزَوْجَةُ المشركِ إِنْ تُسْلِمْ تَحِلْ لمؤمنٍ من بعدِ عِدَّةٍ تَحِلْ
١٦٤٠- والزوجُ إِنْ يُسْلِمْ ولَمْ تُنْكَحْ تُرَدْ عَلَيْهِ بالعقدِ القديمِ وَوَرَدْ
١٦٤١- تَجْدِيدُهُ لكنْ ضعيفٌ والأَصَحْ الأولَى وَكَمْ لهَا إِمَامٌ قَدْ جَنَحْ

٦- باب الكفاءة والخيار

١٦٤٢- فِي الدِّينِ والحُرِّيَّةِ الكفؤُ اعْتُبِرْ ونسبةٍ وصَنْعَةٍ خُلْفٌ شُهِرْ
١٦٤٣- وَأَمَةٌ تَمْلِكُ نَفْسَهَا مَتَى تُعْتَق وخُيِّر قبلَ مسٍّ ثَبَتَا
١٦٤٤- وَيَثْبُتُ الخِيَارُ بالعَيْبِ كَمَا صَحَّ عن الرسولِ نَصًّا مُحْكَمَا
١٦٤٥- كَبَرَصٍ وَجُذَامٍ وجِنَّهْ وداءِ فَرْجٍ عَفَلٍ أَوْ عُنَّهْ
١٦٤٦- كَذَاكَ بالإعسارِ عندَ الأكثرِ وقَالَ آخرونَ لَمْ تُخَيَّرِ

٧- باب الصداق

١٦٤٧- ثُمَّ الصَّدَاقُ واجبٌ وأَخْيَرُهْ أَيْسَرُهُ ولا يُحَدُّ أَكْثَرُهْ
١٦٤٨- فَفِي الكتابِ جَاءَ بالقِنْطَارِ وقَدْ رُوِي مِنْ ذَاكَ فِي الآثَارِ

١٦٤٩- بخاتَمِ الحديدِ والمُدُّ نُقِلْ ... كَذَا بِنَعْلَيْنِ وبالعتقِ يَحِلْ

١٦٥٠- عشرَ أَوَاقِي واثْنَتَيْ عَشْرَةَ معْ ... نصفٍ وأربعِ أَوَاقٍ قَدْ وَقَعْ

١٦٥١- وزنُ نواةِ ذهبٍ قَدْ نُقِلا ... أربعةُ الآلافِ أَيْضًا انْجَلا

١٦٥٢- وَصَحَّ بالتعليمِ للقرآنِ لا ... يُرَدُّ بالضعيفِ يا مَنْ عَقَلا

١٦٥٣- وَسُنَّ بعضُ المهرِ أنْ يُقَدَّمَا ... قبلَ الدخولِ وَهْوَ لَيسَ لازِمَا

١٦٥٤- وَإنْ يُطَلِّقْ قبلَ مَسِّهَا ولا ... سَمَّى لهَا المهرَ فَفِيما أُنْزِلا

١٦٥٥- مُتْعَتُهَا بِقَدْرِ حَالِهِ ومَنْ ... سَمَّاهُ فالنصفَ لهَا فَحَتِّمَنْ

١٦٥٦- إلاَّ إِذَا عَنْهُ عَفَتْ أَوْ إنْ عَفَى ... كَمَّلَهُ وذَاكَ خيرٌ لا خَفَى

١٦٥٧- وبالدخولِ يَلْزَمُ الكلُّ لهَا ... إنْ لَمْ يُسَمِّهِ فمهرُ مِثْلِهَا

١٦٥٨- وَإنْ يَقَعْ بِمَوْتِهِ الفِرَاقُ ... كَانَ لهَا الميراثُ والصَّدَاقُ

١٦٥٩- سُمِّي لهَا أَوْ لَمْ يُسَمَّ قَدْ دَخَلْ ... أَوْ لا بلا فرقٍ لِنَصٍّ لَمْ يُعَلْ

٨- باب الوليمة، وإعلان النكاح

١٦٦٠- وفي البناءِ تُشْرَعُ الوَلِيمَهْ ... بالسُّنَنِ الثابتةِ القَوِيمَهْ

١٦٦١- ولوْ بِشَاةٍ وَلْيَجِبْهَا مَنْ دُعِي ... لهَا وَيَعْصِي اللَّهَ إنْ يَمْتَنِعِ

١٦٦٢- وَحَيْثُ كَانَ صَائِمًا فَلْيُخْبِرِ ... بِصَوْمِهِ إنْ شَاءَ وَلْيَعْتَذِرِ

١٦٦٣- وَفِي اجتمَاعِ الدَّاعِيَيْنِ أَجِبِ ... أَسْبَقَهُمْ أَوْ فَابْدَأَنْ بِالأَقْرَبِ

١٦٦٤- وَوَاجِبٌ تَغْيِيرُهُ لمنكرٍ ... رآهُ أَوْ فَلْيَرْجِعَنْ لا يَحْضُرِ

١٦٦٥- وسُنَّ إعلانُ النكاحِ لا بِمَا ... يُوجِبُ فتنةً أيَا مَنْ فَهِمَا

٩- باب الزينة، وما نهي عنه منها

١٦٦٦- وامرأةٌ تَزْدَانُ للزوجِ بِمَا ... لَمْ يَنْهَ عَنْهُ الشَّرْعُ فِيمَا حَكَمَا

١٦٦٧- كَالفَلَجِ للسِّنِّ ووَصْلِ الشَّعَرِ ... وَالنَّمْصِ للوجهِ وَقَشْرِ البَشَرِ

١٦٦٨- وَالوَشْمُ والوَشْرُ النَّبِيُّ قَدْ نَهَى   عَنْهَا وَزَادَ لَعْنَ مَنْ يَفْعَلُهَا
١٦٦٩- كَذَاكَ صَحَّ لَعْنُ مَنْ تَرَجَّلا   مِن النِّسَا والعكسُ عن خَيْرِ المَلاَ

١٠- باب جامع النكاح

١٦٧٠- وحينَ يأتي أَهْلَهُ فَلْيَسْتَتِرْ   وأنْ يُسَمِّي والدُّعَا بِمَا أُثِرْ
١٦٧١- وَلْيَأْتِ أَنَّى شَاءَ حَرْثَهُ وقَدْ   حُرِّمَ فِي الأدبارِ نَصًّا يُعْتَمَدْ
١٦٧٢- بلْ لعَنَ الرسولُ مَنْ قَدْ فَعَلا   وَفِي المَحِيضِ قبلَ أنْ تَغْتَسِلا
١٦٧٣- والعَزْلُ عَنْهُ قَدْ نَهَى النَّبِيُّ   لَكِنَّمَا تَرْخِيصُهُ مَرْوِيُّ
١٦٧٤- وَاخْتَلَفُوا فِي الجَمْعِ مِنْهُمْ مَنْ جَعَلْ   ذَا النَّهْيَ تَنْزِيهًا وَبَعْضُهُمْ حَمَلْ
١٦٧٥- جَوَازَهُ فِي أَمَةٍ وَيَمْتَنِعْ   عَنْ حُرَّةٍ بِدُونِ إِذْنٍ فَاسْتَمِعْ
١٦٧٦- وَهَمَّ أنْ يَنْهَى عن الغِيلَةِ ثُمْ   لَمْ يَرَ فِيهَا ضَرَرًا فَلَمْ يَلُمْ
١٦٧٧- وَقَدْ نُهِي الزوجَانِ عنْ إِفْشَاءِ مَا   فِي حالِ الافْضَاءِ جَرَى بَيْنَهُمَا

١١- باب العشرة بالمعروف

١٦٧٨- وعشرةَ المعروفِ حَتْمًا أَوْجِبِ   نَصُّ الكتابِ وأحاديثِ النَّبِي
١٦٧٩- لقَدْ رُوِي عن النَّبِي مِنْ قَوْلِهِ   «خَيْرُكُمُو خَيْرُكُمُو لأَهْلِهِ»
١٦٨٠- وَالصبرُ والإحسانُ مَا اسْتَطَاعَهْ   وَوَاجِبٌ لَهُ عَلَيْهَا الطَّاعَهْ
١٦٨١- وَنَفْسَهَا تَبْذُلُ فِي حَاجَتِهِ   وَحِفْظُهُ فِي نَفْسِهَا وَبَيْتِهِ
١٦٨٢- وَلا تصومُ وَهْوَ شَاهِدٌ بِلا   إِذْنٍ سِوَى الفَرْضِ لِنَصٍّ نُقِلا
١٦٨٣- وَجَائِزٌ تَأْدِيبُهَا إِنْ لَمْ تُطِعْ   بِالهَجْرِ أَوْ بالضربِ نحوَ مَا شُرِعْ
١٦٨٤- وَإِنْ أَطَالَ غَيْبَةً لا يَقْدَمْ   لَيلاً لِنَهْيٍ صَحَّ عَنْهُ فَاعْلَمْ

١٢- باب القسم بين الزوجات ووجوب العدل فيما يملك

١٦٨٥- والقَسْمُ فِي زَوْجَاتِهِ فَلْيَعْدِلِ   فِي كُلِّ مَا يَمْلِكُهُ لا يَمِلِ

١٦٨٦- وَإِنْ يُجَدِّدْ ثَيِّبًا فَلْيُقِمِ ثَلاثًا وَالبِكْرَ فسبعًا وَاقْسِمِ

١٦٨٧- وَإِنْ يَكُنْ لِثَيِّبٍ مُسَبِّعَا سَبَّعَ للباقي لِنَصٍّ رُفِعَا

١٦٨٨- وَإِنْ أَرَادَ سَفَرًا فَلْيُسْهِمِ وَلْيَأْخُذِ الخَارِجَ سَهْمُهَا افْهَمِ

١٦٨٩- وَجَازَ للمرأةِ جَعْلُ يَوْمِهَا لِضَرَّةٍ تُضِيفُهُ لِقَسْمِهَا

١٦٩٠- أوْ طَرْحُ بعضِ حَظِّهَا أوْ كُلِّهِ صُلْحًا وعنْ ضِرَارِهَا الزَّوْجُ نُهِي

* * *

١١- كتاب الطلاق والرجعة

١٦٩١- ثُمَّ الطَّلاقُ أَبْغَضُ الحَلالِ إِلَى الإلَهِ الحَقِّ ذِي الجَلالِ

١٦٩٢- يُبَاحُ للحاجةِ فِي حَمْلٍ وفِي طُهْرٍ بِهِ مَا مَسَّهَا فَلْتَعْرِفِ

١٦٩٣- أَلْفَاظُهُ أَصْرَحُهَا الطلاقُ وَمِثْلُهُ السَّرَاحُ والفِرَاقُ

١٦٩٤- ومَا عَدَا هَذَا تكونُ تَكْنِيَهْ وَحُكْمُهُ اعْتِبَارُهُ مَعَ النِّيَهْ

١٦٩٥- ويَنْفُذُ الطَّلاقُ بالتخييرِ إنْ تَخْتَرْ فِرَاقَهُ لِنَصٍّ لَمْ يَهِنْ

١٦٩٦- ولَمْ يَقَعْ طَلاَقًا التحريمُ بلْ بمثلِ تَكفِيرِ اليمينِ فَلْيُحَلْ

١٦٩٧- وفِي الطلاقِ أَشْهِدَنْ عَدْلَيْنِ كَذَاكَ فِي الرَّجْعَةِ بالوَحْيَيْنِ

١٦٩٨- وَيَنْفُذُ التوكيلُ فِيهِمَا كَمَا يَنْفُذُ فِي العقدِ كَمَا تَقَدَّمَا

١٦٩٩- فِي طَلْقَتَيْنِ بعدَ أنْ قَدْ دَخَلا للحُرِّ فِي العِدَّةِ رَجْعَةٌ بِلا

١٧٠٠- تجديدِ عقدٍ وَإِذَا مَا دَخَلا أَوْ انْقَضَا العِدَّةِ أَوْ خُلْعٌ فلا

١٧٠١- رجوعَ إلاَّ بنكاحٍ جُدِّدَا والإذنِ منهَا ووَلِيٍّ وُجِدَا

١٧٠٢- وبالثلاثِ فلْتَكُنْ مِنْهُ بَرَا إلاَّ بأن تَنْكِحَ زَوجًا آخَرَا

١٧٠٣- نكاحَ ذي الرغبةِ لا المُحَلِّلِ إذْ هوَ ملعونٌ بِنَصِّ المُرْسَلِ

١٧٠٤- وَإِنْ يُطَلِّقْهَا فلا جُنَاحَ أنْ يَرْجِعَ إنْ إِقَامَةَ الحدودِ ظَنْ

١٧٠٥- وفِي المحيضِ النَّهْيُ عَنْهُ نُقِلا وَفِيهِ بالرجعةِ أَمْرٌ انْجَلا

١٧٠٦- حَتَّى من الحيضةِ تلك تَطْهُرْ ثُمَّ تَحِيضُ بعدُ ثُمَّ تَطْهُرُ

١٧٠٧- فَإِنْ يَشَأْ أَمْسَكَ وَإِلاَّ طَلَّقَا قبلَ مسيسٍ فَادْرِ مَا قَدْ حُقِّقَا

١٧٠٨- وَهَلْ يَكونُ واقعًا وَهْوَ الأَصَحْ إِذْ فِي الصَّحِيحَيْنِ دَلِيلُهُ اتَّضَحْ

١٧٠٩- كَذَلِكَ الطلاقُ فِي طُهْرٍ بِهِ قَدْ مَسَّهَا ذَا بِدْعَةٌ عَنْهُ نُهِي

١٧١٠- وَصَحَّ إنكارُ نَبِيِّنَا عَلَى مَنْ جَمَعَ الثلاثَ دُفْعَةً ولا

١٧١١- وفِي وُقُوعِهِ الخلافُ قَدْ شُهِرْ حَيْثُ رَأَوْا تَعَارُضًا فِيمَا أُثِرْ

١٧١٢- وَأَكْثَرُ الأَصحابِ والأَتْبَاعِ عَلَى وُقُوعِهِ بِلا انْدِفَاعِ

١٧١٣- وَالظاهِرُ اعْتِبَارُ نِيَّةٍ كَمَا أَحْلَفَهُ الرسولُ فِيمَا حَكَمَا

١٧١٤- وَاحْمِلْ روايَةَ ابنِ عَبَّاسٍ عَلَى هَذَا ولا تَطْرَحَنَّ مَا نُقِلا

١٧١٥- والعبدُ قُلْ طَلاقُهُ بِيَدِهِ لا يَنْفُذُ الطلاقُ مِنْ سَيِّدِهِ

١٧١٦- وبعدَ طَلْقَتَيْنِ مَا لَهُ تَحِلْ لا بعدَ زوجٍ عنْ جماهيرٍ نُقِلْ

١٧١٧- والخُلْفُ فِيهِمَا إِذَا مَا عَتَقَا مِنْ بعدِ أَنْ تَطْلِيقَتَيْنِ طَلَّقَا

١٧١٨- هلْ جَائِزٌ رُجُوعُهُ بِوَاحِدَهْ أَوْ لا لِتَضْعِيفِ النقولِ الوَارِدَهْ

١٧١٩- والهَزْلُ فِي النكاحِ والطلاقِ يَمْضِي وفِي الرَّجْعَةِ والعَتَاقِ

١٧٢٠- وَالخَطَأُ الإِكراهُ والنسيانُ وَمَا يُحَدِّث نَفسَهُ الإِنسَانُ

١٧٢١- بِهِ عَلَى الأُمَّةِ ذَا قَدْ رُفِعَا وَمَا لِمَعْتُوهٍ طلاقٌ وَقَعَا

١٧٢٢- وَمَنْ يَكُنْ منْ قبلِ عَقْدٍ طَلَّقَا فَإِنَّهُ لا شيءَ نَصًّا حُقِّقَا

١- باب الخلع

١٧٢٣- وامرأةٌ مُحَرَّمٌ أَنْ تَسْأَلا طَلاقَهَا بِدُونِ بأسٍ انْجَلا

١٧٢٤- وَمَا لَهُ إِضْرَارُهَا لِتَفْتَدِي تلكَ حدودُ اللَّهِ فَاحْذَرْ تَعْتَدِي

١٧٢٥- إِلاَّ إِذَا عِشْرَتَهُ لَمْ تَسْتَطِعْ فَمَا عَلَيْهَا حَرجٌ أَنْ تَخْتَلِعْ

١٧٢٦- يَجُوزُ بالقليلِ والكثيرِ لا مَا زَادَ عَنْ مهرٍ فَمَنْعٌ نُقِلا

١٧٢٧- ويلزمُ التَّرَاضي باتِّفَاقِ ... أوْ حكمِ حاكمٍ معَ الشِّقَاقِ
١٧٢٨- وَنَفْسَهَا تملكُ بعدَ الافْتِدَا ... لا رجعةَ إلاَّ بعقدٍ جُدِّدَا
١٧٢٩- وَالخُلْعُ فَسخٌ لا طلاقٌ فِي الأَصَحْ ... تَعْتَدُ حيضةً كَمَا الحديثُ صَحَّ
١٧٣٠- وَالأَكْثَرُونَ طَلْقَةً قَدْ عَدُّوا ... وكالطلاقِ عِنْدَهُم تَعْتَدُّ
١٧٣١- إلاَّ إذَا قَدْ كَانَ سَمَّى أَكْثَرَا ... فَهْوَ الذي سَمَّاهُ فِيمَا أُثِرَا

٢- باب الإيلاء

١٧٣٢- تَأْجِيلُ مَنْ مِنْ أَهْلِهِ قَدْ آلَى ... مَا قَدَّرَ اللَّهُ لَهُ تَعَالَى
١٧٣٣- أربعةٌ منْ أشهرٍ وَلْيَقِفِ ... بعدَ مُضِيِّه فَإِمَّا أَنْ يَفِي
١٧٣٤- أَوْ يَعْزِمَ الطلاقَ وَلْيُكَفِّرِ ... إنْ شَاءَ حَتْمًا وَهْوَ قَولُ الأكثرِ
١٧٣٥- ودُونَهَا يختارُ إنْ شَا كَفَّرَا ... وَجَاءَ أَهْلَهُ وَإلاَّ انْتَظَرَا

٣- باب الظهار

١٧٣٦- سَمَّاهُ رَبِّي فِي الكتابِ مُنْكَرَا ... وقولَ زُورٍ فَكَفَاكَ زَاجِرَا
١٧٣٧- وَمَنْ يَكُنْ منْ أَهْلِهِ قَدْ ظَاهَرَا ... ثُمَّ لِمَا قَالَ يعُودُ كَفَّرَا
١٧٣٨- عَتَاقَةٌ إنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَصُمِ ... شَهْرَيْنِ إنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيُطْعِمِ
١٧٣٩- سِتِّينَ مِسْكِينًا وَذَا مِنْ قَبْلِ أَنْ ... يَمَسَّهَا نُصُّ الكتابِ وَالسُّنَنْ
١٧٤٠- وَاشْتُرِطَ التَّبَاعُ فِي الصومِ وفِي ... مَعْتُوقَةٍ إيمَانُهَا لا يَنْتَفِ
١٧٤١- ورُبْعُ وَسْقٍ قدرُ الاطعامِ عَلَى ... مُدٍّ وذَا أَشْهَرُ مَا قَدْ نُقِلا
١٧٤٢- وقَدْ رُوِي نصفًا ويُرْوَى كَامِلا ... والأرجحُ الذي ذَكَرْنَا أَوَّلاَ
١٧٤٣- وَجَازَ لِلإمَامِ أنْ يَدْفَعَ لَهْ ... مِنْ صَدَقَاتٍ وَلَهُ أنْ يَقْبَلَهْ

٤- باب اللعان

١٧٤٤- ومَنْ رَمَى زَوْجَتَهُ وَلَمْ تُقِرْ ... وَلَمْ يَجِي بالشُّهَدَا فِيمَا ذَكَرْ

١٧٤٥- ولا انْثَنَى عَنْ رَمْيِهِ تَلاعَنَا وَالْبَدْءُ بِالزَّوْجِ كَمَا قَدْ بُيِّنَا
١٧٤٦- فِي الأَرْبَعِ الآيِ من النورِ فلا تَطْلُبْ بَيَانًا فَوْقَهَا يَا مَنْ تلا
١٧٤٧- يَشْهَدُ باللَّهِ لِصِدْقِ مَا ادَّعَى أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَخَامِسًا دَعَى
١٧٤٨- أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَذَبْ والحدَّ عَنْهُ أَسْقِطَنْ وَانْفِ النَّسَبْ
١٧٤٩- وَفَرِّقَنْ بَيْنَهُمَا لِلأَبَدِ وَمَهْرُهَا لَهَا بِلا تَرَدُّدِ
١٧٥٠- إِنْ كَانَ مَسَّهَا وَإِلاَّ لَزِمَا عَلَيْهِ شَطْرُهُ كَمَا تَقَدَّمَا
١٧٥١- وَهْيَ إِذَا لَمْ تَلْتَعِنْ مِنْهُ تُحَدْ بِالرجمِ أَوْجَلْدًا بِنَصٍّ لا يُرَدْ
١٧٥٢- وَيَدْرَأُ العذَابَ عَنْهَا حَيْثُمَا تَشْهَدُ بِاللَّهِ لَكَذْبٌ مَا رَمَى
١٧٥٣- أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وتَدْعو بالغَضَبْ خَامِسًا إِنْ كَانَ عَلَيْهَا مَا كَذَبْ
١٧٥٤- وإنْ نَفَى حَمْلاً يكونُ أَوْ وَلَدْ تُثْبِتُهُ ضِدًّا لَهُ فَلْيُعْتَمَدْ
١٧٥٥- وَغُلِّظَ اللعانُ فِي الأَيمَانِ وَالجمعِ والمكَانِ والزمَانِ
١٧٥٦- وَقَبْلَهُ الإِمَامُ فَلْيَعِظْهُمَا وَبِعذَابِ اللَّهِ فَلْيُخِفْهُمَا
١٧٥٧- كَذَاكَ فِي خامسةٍ فَلْيُعِدِ عَلَيْهِمَا التَّرْهِيبَ وَلْيُشَدِّدِ
١٧٥٨- وبعدُ فَاعْرِضْ تَوْبَةً عَلَيْهِمَا هَلْ مِنْكُمَا من تائبٍ نَصًّا سَمَا
١٧٥٩- وَمَا لهَا عَلَيْهِ مِنْ قُوتٍ ولا سُكْنَى لمَا عن الرسولِ نُقِلا
١٧٦٠- ثُمَّ بِأُمِّهِ فَأَلْحِقِ الوَلَدْ وَمَنْ يَكُنْ بِهِ رَمَاهَا فَلْيُحَدْ
١٧٦١- وَمَنْ يَكُنْ من حَمْلِ أَهْلِهِ انْتَفَى ثُمَّ بِهِ مِنْ بعدِ ذَاكَ اعْتَرَفَا
١٧٦٢- فَإِنَّهُ يُجْلَدُ حَدَّ المُفْتَرِي وَأَلْحِقَنْ بِهِ كَمَا عَنْ عُمَرِ
١٧٦٣- وَلا يَجُوزُ نَفْيُهُ لِكَوْنِهِ جَاءَتْ بِهِ مُخَالِفًا لِلَوْنِهِ

٥- باب إلحاق الولد

١٧٦٤- والولدَ اجْعَلْ للفراشِ وَالحَجَرْ لِعاهرٍ كَمَا بِذَا صَحَّ الخَبَرْ
١٧٦٥- والشُّرَكَا فِي أَمَةٍ إِنْ يَدَّعُوا جَمِيعُهُم مَنْ وَلَدْتُهُ يُقْرَعُ

١٧٦٦- بَيْنَهُمُو ومَنْ تُصِبْ لَهُ الوَلَدْ — وحَـظُّـهُـم مِـنْ دِيَـةٍ عَـلَـيْـهِ رَدْ

١٧٦٧- وَقَدْ رُوِي اعْتِبَارُ قولِ القَائِفِ — فِـي شَبَـهٍ بِـهِ ارْتِـيَـابٌ يَـنْـتَـفِـي

٦- باب العدد

١٧٦٨- تَـلْـزَمُ لِـلـوَفَـاةِ بـالإطـلاقِ — لَـوْ لَـمْ يَـمَـسَّـهَـا وفِـي الـطـلاقِ

١٧٦٩- واشْتُرط المَسِيسُ بالكتابِ — أَغْـنِـي بِـنَـصِّ آيـةِ الأَحْـزَابِ

١٧٧٠- وَعِدَّةُ الحاملِ بِالوَضْعِ تَتِمْ — عَـنْ أيِّ فُـرْقَـةٍ فَـحَـقِّـقْ مَـا رُسِمْ

١٧٧١- وَغيرُ حاملٍ فَلِلْمَوْتِ اجْعَلِ — أَرْبَـعَـةَ الأشْـهُـرِ مَعْ عَـشْـرٍ تَـلِـي

١٧٧٢- وَإِنْ تَـكُ الـفرقـةُ بـالـطـلاقِ — فَـعِـدَّةُ الـحـائـضِ بـاتِّـفَـاقِ

١٧٧٣- ثـلاثـةَ الـقُـرُوءِ نَـصًّـا قَـدِّرِ — وَغَـيْـرِهَـا ثـلاثـةً مِـنْ أَشْـهُـرِ

١٧٧٤- والأَمَـةَ اجعلْ مثـلَ حُـرَّةٍ إذَا — بـالـحَـمْـلِ تَـعْـتَـدُّ بِـلا خُـلْـفٍ خُـذَا

١٧٧٥- ودُونَ حملٍ فِي الوفاةِ قَدَّرُوا — شَـهْـرَيْـنِ معْ خمسٍ لـهَـا وبـالـقُـرُو

١٧٧٦- قُرْأَيْن إنْ حَاضَتْ وقُلْ بالأَشْهُرِ — شَـهْـرَيْـنِ أَوْ شـهـرًا ونـصـفًـا قَـدِّرِ

١٧٧٧- وقيـلَ مثـلُ حُـرَّةٍ وَذَا الـعَـمَـلْ — لِـمَـنْ طلاقَ العـبـدِ كـالـحُـرِّ جَـعَـلْ

١٧٧٨- وللـوفـاةِ اسْـتَـبْـرِئَـنْ أُمَّ الـوَلَـدْ — بـحـيـضـةٍ والـخُـلْـفُ فِـيـهَـا قَـدْ وَرَدْ

١٧٧٩- وَقَـدْ رُوِي عِـدَّتُـهَـا كـالـحُـرَّةِ — لـكـنْ ضـعـيـفٌ عِـنْـدَ أَهْـلِ الـخـبـرةِ

١٧٨٠- كَذَاكَ بالحيضةِ تَسْتَبْرِ الأَمَهْ — مَـسْـبِـيَّـةً أوْ مُـشْـتَـرَاةً فَـافْـهَـمَـهْ

١٧٨١- مَا لَمْ تَكُنْ صغيرةً أوْ بِكْرَا — فَـوَطْـؤُهَـا حَـلَّ بِـدُونِ اسْـتِـبْـرَا

٧- باب أحكام المعتدات

١٧٨٢- وَيَـلْـزَمُ الإِحْـدَادُ فِـي الـوَفَـاةِ — عَـنْ كُـلِّ زيـنـةٍ مِـن الـزَّوْجَـاتِ

١٧٨٣- كالكُحْلِ والطِّيبِ خِضَابِ وَحُلِيْ — وكُـلِّ مَـا فِـيـهِ تَـصَـنُّـعٌ جَـلِـيْ

١٧٨٤- مَا لَمْ تَكُنْ عِدَّتُهَا قَدْ كَمَلَتْ — ولا جُـنَـاحَ بـعـدُ فِـيـمَـا فَـعَـلَـتْ

١٧٨٥- والكحلُ فِيهِ للتداوي رُخِّصَا ... بالليلِ منْ دُونِ النَّهَارِ خُصِّصَا
١٧٨٦- كَذَاكَ عِنْدَ طُهْرِهَا أَنْ تَأْخُذَا ... طِيبًا بِهِ تَتْبَعُ آثارَ الأَذَى
١٧٨٧- وَتلزمُ البيتَ الذي كَانَتْ بِهِ ... عِنْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا فَانْتَبِهِ
١٧٨٨- وفِي الأَصَحِّ مَا لَهَا منْ نَفَقَهْ ... لازِمَةٍ لَوْ حامِلاً فَحَقِّقَهْ
١٧٨٩- وَغيرُ زَوْجٍ لا يَحِلُّ أَوْ تُحِدْ ... فَوْقَ ثلاثٍ للحديثِ فاعْتَمِدْ
١٧٩٠- وليسَ للبَائِنِ منْ سُكْنَى ولا ... من قُوتٍ إلاَّ أنْ تكونَ حَامِلا
١٧٩١- لِمَا رَوَتْهُ بِنْتُ قَيْسٍ وَنُقِلْ ... خِلافُهُ عنْ عُمَرَ وقَدْ أُعِلْ
١٧٩٢- وَأَكْثَرُ الصَّحْبِ لهَا قَدْ جَعَلُوا ... سُكْنَى وللحديثِ قَدْ تَأَوَّلُوا
١٧٩٣- وفِي النهَارِ جَائزٌ للعُذْرِ ... خُرُوجُهَا نَصُّ الحديثِ فَادْرِ
١٧٩٤- وغيرُ بائنٍ لهَا القُوتُ وَجَبْ ... وتلزمُ السُّكْنَى لهَا بِلا رِيَبْ
١٧٩٥- وغيرُ جَائزٍ لهَا أَنْ تَخْرُجَا ... مِنْ بَيْتِهَا قَطُّ ولا أنْ تُخْرَجَا

٨- باب الرضاعة

١٧٩٦- خمسٌ من الرَّضَاعِ مَعْلُومَاتُ ... أثناءَ حَوْلَيْنِ مُحَرِّمَاتُ
١٧٩٧- ثُمَّ بِهِ يَحْرُمُ مَا قَدْ حَرُمَا ... من نسبٍ نَصًّا كَمَا تَقَدَّمَا
١٧٩٨- وَفِيهِ فَلْيُقْبَلْ مقالُ المُرْضِعَهْ ... إنْ شَهِدَتْ بِهِ بِلا مُدَافَعَهْ
١٧٩٩- وقَدْ رُوِي الرضاعُ فِي حالِ الكِبَرْ ... عِنْدَ الضَّرُوراتِ لتجويزِ النَّظَرْ
١٨٠٠- وَأَكْثَرُ الصحبِ خُصُوصَهُ رَأَوْا ... بسالمٍ والبَعْضُ نَسْخَهُ ادَّعَوْا
١٨٠١- وَسُنَّةٌ لمُرْضِعٍ إنْ تَفْطِمَهْ ... إعْطَاؤُهَا غُرَّةَ عَبْدٍ أَوْ أَمَهْ

٩- باب النفقات

١٨٠٢- يَلْزَمُ زوجًا مُؤْنَةُ الزوجةِ منْ ... سُكْنَى ومَطْعَمٍ وكِسْوةٍ فَمَنْ
١٨٠٣- بِحَسَبِ الإِيسَارِ والإِقْتَارِ ... للنصِّ فِي القرآنِ والآثَارِ

١٨٠٤- فَإِنْ يَشُحَّ عنْ كفايَةٍ يَحِلْ ... بالعُرْفِ أخْذُهَا لنَصٍّ قَدْ نُقِلْ
١٨٠٥- والولدُ المُعْسِرُ منْ وَالِدِهِ ... والعكسُ والرقيقُ منْ سَيِّدِهِ
١٨٠٦- يَكْسِيهِ مِمَّا يَكْتَسِي ويُطْعِمُهْ ... مِنَ الذي يَطْعَمُ مِنْهُ فَاعْلَمَهْ
١٨٠٧- ولا يُكَلِّفهُ بمَا لَمْ يَسْتَطِعْ ... أوْ فَلْيُعَاوِنْهُ عَلَيْهِ فَاتَّبِعْ
١٨٠٨- وغَيرُ هؤلاءِ لا تَلْزَمُ لَهْ ... عَلَى القَرِيبِ منْ سِوَى بَابِ الصِّلَهْ
١٨٠٩- فَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُهُ مُقَدِّمَا ... فَإِنْ لَهُ أَضَعْتَ كُنْتَ آثِمَا
١٨١٠- وبعدَ مَنْ تعولُ فالأرحامَ صِلْ ... منْ كلِّ ذي قُرْبَى إِلَيْكَ يَتَّصِلْ
١٨١١- الأمَّ ثُمَّ الأبَ ثمَّ الأخَ ثُمْ ... أدْنَاكَ أدْنَاكَ بِتَرْتِيبٍ لَهُمْ

١٠- باب الحضانة

١٨١٢- والأمُّ بابْنِهَا أحقُّ فِي الصِّغَرْ ... إلاَّ إذَا مَا نَكَحَتْ نَصُّ الأثَرْ
١٨١٣- وبعدَ أنْ يَبْلُغَ سبعًا خُيِّرْ ... فِي أيِّ والدَيْهِ شَا فَلْيَخْتَرْ
١٨١٤- وخالةٌ كالأُمِّ حَيْثُ تُفْقَدُ ... لِمَا أَفَادَهُ الحديثُ المُسْنَدُ
١٨١٥- وفِي الأَصَحِّ الأَبُ منهَا أَقْدَمُ ... وقيلَ إجْمَاعًا وحَيْثُ انْعَدَمُوا
١٨١٦- يُعَيَّنُ الأصلحُ منْ أقَارِبَ ... وبَعْدَهُ الأصلحُ منْ أَجَانِبَ

❊ ❊ ❊

١٢- كتاب الأطعمة

١- باب ما يحل منها، وما يحرم

١٨١٧- فِي الطَّيِّبَاتِ الأصلُ حِلُّهَا كَمَا ... أنَّ الخبيثَ الأصلُ أنْ يُحَرَّمَا
١٨١٨- ومَا أحلَّ اللَّهُ والرسولُ حِلْ ... وضِدُّهُ المنهيُّ عَنْهُ فَاعْتَزِلْ
١٨١٩- وكلُّ مَا الوَحْيَانِ عَنْهُ سَكَتَا ... فَذَا دليلُ العفوِ فِيهِ ثَبَتَا
١٨٢٠- فكلُّ مَا كَانَ خبيثًا قَدْ دَخَلْ ... فِي آيةِ الأعرافِ مِنْ غيرِ جَدَلْ

١٨٢١- وَمِنْهُ فِي ثالثةِ الآياتِ مِنْ ... مَائِدَةٍ كَافٍ لذي اللُّبِّ الفَطِنْ
١٨٢٢- وَحَرَّمَنْ بِالسُّنَنِ القَوِيَّهْ ... أكلَ لحومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّهْ
١٨٢٣- وكلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ... والطيرِ ذِي المِخْلَب بِلا نِزَاعِ
١٨٢٤- لَكِنَّمَا الضَّبع بِهِ قَدْ صَحَّ نَص ... بِأَنَّهُ صَيْدٌ فَمِنْ هَذَا يُخَص
١٨٢٥- والكلبِ والهِرِّ كَذَا الجَلاَّلَهْ ... مِنْ قبلِ أنْ تَعْلَمَ الاسْتِحَالَهْ
١٨٢٦- وَجَاءَ فِي القُنْفُذِ لكنْ ضُعِّفَا ... حديثُ حَظْرِهَا وَفِيهَا اخْتُلِفَا
١٨٢٧- كَذَاكَ فِي الضَّبِّ رواياتٌ رُجِحْ ... مُفِيدُ حِلِّهِ لِكَوْنِهِ أَصَحْ
١٨٢٨- وفِي الصَّحِيحِ حِلُّ أكلِ الأَرْنَبِ ... وَقَدْ رُوِي إِنْكَارُ أَكْلِ الثَّعْلَبِ
١٨٢٩- وَنَمْلَةٌ وَنَحْلَةٌ وَهُدْهُدُ ... دَعْ قَتْلَهَا وَضُفْدَعٌ وَالصُّرَدُ
١٨٣٠- وَوَزَغٌ بِقَتْلِهِ النَّبِي أَمَرْ ... وَقتلُ خمسٍ ذِكْرُهَا فِي الحَجِّ مَرْ
١٨٣١- وَهَذِهِ مِن مُوجَبِ التَّحْرِيمِ ... عِنْدَ أُولِي الفِقْهِ بِلا تَوْهِيمِ
١٨٣٢- وَإِنْ نَجَاسَةٌ بِجَامِدٍ تَقَعْ ... فَأَلْقِهَا مَعْ مَا حَوَالَيْهَا وَقَعْ
١٨٣٣- وَإِنْ تَقَعْ فِي مَائِعٍ فلا يَحِلْ ... قُرْبَانُهُ قَطُّ لِنهيٍ قَدْ نُقِلْ
١٨٣٤- والكِبْدُ والطِّحَالُ منْ دَمٍ يَحِلْ ... وَمَيْتَةُ الجرادِ والحُوتِ نُقِلْ
١٨٣٥- وَميتةُ البحرِ جَمِيعُهَا تَحِلْ ... وقَدْ نُهِي عَمَّا طَفَا لَكِنْ أُعِلْ
١٨٣٦- وقَدْ يُبَاحُ الحَظْرُ للمُضْطَرْ ... لا الباغِ والعادي لدفعِ الضُّرْ

٢- باب الصيد

١٨٣٧- والصيدُ حِلٌّ بالسلاحِ الجَارِحِ ... وبِمُعَلَّمٍ من الجَوَارِحِ
١٨٣٨- إِنْ ذَكَرَ اسمَ اللَّهِ ثُمَّ أَرْسَلَهْ ... يَأْكُلُ مَا أَمْسَكَهُ لَوْ قَتَلَهْ
١٨٣٩- بحَيْثُ لَمْ يَأْكُلْ إِذَا أَمْسَكَهُ ... وَلَمْ يَجِدْ سِوَاهُ قَدْ شَارَكَهُ
١٨٤٠- ومَا سِوَى مُعَلَّمٍ وَذُكِّي ... مَا صَادَهُ حِلٌّ بِدُونِ شَكِّ
١٨٤١- وَحِلُّ مَا أُصِيبَ بالمِعْرَاضِ ... بِحَدِّهِ خَزْقًا بِلا اعتِرَاضِ

١٨٤٢- وَمَنْ رَمَى صَيْدًا وَغَابَ عَنْهُ ... وَفِيهِ سَهْمُهُ ومَاتَ مِنْهُ
١٨٤٣- حَلَّ إِذَا صَادَفَهُ بِغَيْرِ مَا ... مَا فِيهِ غَيْرُ سَهْمِهِ الذي رَمَى
١٨٤٤- لوْ بَعْدَ أَيَّامٍ إِذَا لَمْ يَنْتِنِ ... وَهَكَذَا الجَارحُ نَصُّ السُّنَنِ

٣- باب الذبائح

١٨٤٥- مَا أَنْهَرَا الدَّمَا والأَوْدَاجَ فَرَا ... ثُمَّ عَلَيْهِ اسمُ الإلهِ ذُكِرَا
١٨٤٦- حَلَّ ولوْ شِقَّ عَصًا أوْ حَجَرِ ... مَا لَمْ يَكُنْ بِالسِّنِّ أوْ بالظُّفُرِ
١٨٤٧- وَيَحْرُمُ التَّعذيبُ للذَّبِيحَهْ ... وَمُثْلَةٍ بالسُّنَنِ الصَّحِيحَهْ
١٨٤٨- وقَتْلُهَا صَبْرًا وَلُعِن مَنْ فَعَلْ ... ذَلِكَ قَدْ صَحَّ بِدُونِمَا جَدَلْ
١٨٤٩- وَحَدِّدِ الشَّفْرةَ ثُمَّ وَارِي ... عنْ وَجْهِ مَا يُذْبَحُ لـلآثارِ
١٨٥٠- وَغَيْرُ مقدورٍ عَلَى التَّذْكِيَةِ ... فِيهِ فَكَالصَّيْدِ بِدُونِ مِرْيَةِ
١٨٥١- وبذَكَاةِ أُمِّهِ الجنينُ حَلْ ... والحيُّ حَرِّمْ مِنْهُ جُزْءًا انْفَصَلْ
١٨٥٢- ثُمَّ لنا طعامُ ذِي الكتابِ ... حِلٌّ وعَكْسُهُ بِلا ارْتِيَابِ
١٨٥٣- ومَا يَشُكُّ هلْ عَلَيْهِ سُمِّي ... أوْ لا فَعِنْدَ أَكْلِهِ فَسَمِّ
١٨٥٤- وَكُلُّ مَا يُذْبَحُ فِي ذِي الأَعْصُرِ ... لِقُبَّةٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ حَجَرِ
١٨٥٥- فَهْوَ لِغَيْرِ اللَّهِ قَدْ أُهِلَّ بِهْ ... وَذَاكَ شِرْكٌ ظَاهِرٌ لا يَشْتَبِهْ
١٨٥٦- لوْ ذُكِرَ اسمُ اللَّهِ للتَّدْلِيسِ ... فَذَاكَ سَعْيٌ فِي هَوَى إِبْلِيسِ
١٨٥٧- فَإِنَّمَا يَبْعَثُهُ للنحرِ مَا ... فِي قَلْبِهِ مِنْ مَرضٍ لاسِيَّمَا
١٨٥٨- معْ هَتْفِهِ فِي السرِّ والجهرِ بِيَا ... فلانُ غَوْثَاهُ لكشفِ كَرْبِيَا
١٨٥٩- هلْ فَوْقَ ذَا الإِشْرَاكِ منْ كُفْرَانِ ... سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ذَا السُّبْحَانِ

٤- باب الضيافة

١٨٦٠- إِكْرَامُنَا للضَّيْفِ والإِيثَارُ ... لَهُ بِهِ قَدْ صَحَّتِ الآثَارُ

١٨٦١- بلْ أوْجَبَتْ فِي حقِّ واجدِ القِرَا ... وَحَدُّهَا ثلاثةٌ ومَا وَرَا
١٨٦٢- ذَا فَتَصَدُّقٌ وضيفٌ لا يَحِلْ ... تَحْرِيجُهُ المضيفَ مَا لا يَحْتَمِلْ
١٨٦٣- وَإنْ يَكُنْ مَانِعُهَا مُقْتَدِرَا ... جَازَ لضيفٍ أخْذُ مقدارِ القِرَا
١٨٦٤- وحَرَّمَنْ أكلَ طعامِ الغيرِ مِنْ ... غيرِ رضاءٍ لنصوصٍ لَمْ تَهِنْ
١٨٦٥- وَمِنْهُ حلبٌ وثمَارٌ ونُقِلْ ... لِجَائعٍ نِدَاؤُهُ ربَّ الإبِلْ
١٨٦٦- أوْ رَبَّ حائطٍ فَإنْ لَمْ يُجِبِ ... فَلْيأكُلَنْ حَاجَتَهُ وَلْيَشْرَبِ
١٨٦٧- دُونَ اتِّخَاذِ خُبْنَةٍ فَإنْ فَعَلْ ... فَإنَّهُ يَغْرَمُ والتنكيلُ حَلْ

٥- باب آداب الأكل

١٨٦٨- فِي بَدْئِهِ سَمِّ وَإنْ لَمْ تَذْكُرِ ... فَسَمِّ عِنْدَ الذِّكْرِ لوْ بالآخِرِ
١٨٦٩- وباليمينِ كُلْ مِنَ الحَافَةِ لا ... مِنْ وَسَطٍ مِمَّا يَلِيكَ نُقِلا
١٨٧٠- إلاَّ إذَا الطعامُ أنْوَاعًا فلا ... مَانِعَ مِنْ حَيْثُ يَشَا أنْ يَأْكُلا
١٨٧١- وَمِنْ جلوسٍ لا من اتِّكَاءِ ... وآخِرًا فَاحْمَدْ معَ الدُّعَاءِ
١٨٧٢- والقَصْعَةَ الْعَقْهَا معَ الأَصَابعِ ... وَسَاقِطَ الطعامِ خُذْ لا تَدَعِ
١٨٧٣- وَالغَسْلُ لليَدَيْنِ بَعْدَهُ مَعَا ... مضمضةٍ مِنْهُ لِنَصٍّ رُفِعَا
١٨٧٤- وَمَنْ دُعِي وَجَا بِغَيْرِهِ لَزِمْ ... إيذَانُ ذِي المنزلِ فَافْهَمْ مَا رُسِمْ
١٨٧٥- والاجتمَاعُ للطعامِ أخْيَرُ ... وَذَمُّهُ يُكْرَهُ والتَّقَذُّرُ
١٨٧٦- والتمرُ قَدْ نُهِي عن الإقرانِ ... فِيهِ معَ الجمعِ بِلا استئذَانِ
١٨٧٧- وفِي جمَاعةٍ نُهِي أنْ يَرْفَعَا ... قبلَ القضَا حَاجَتَهُم مَنْ شَبِعَا
١٨٧٨- وَإنْ يَكُ الغيرُ لَهُ قَدْ أطْعَمَا ... دَعَا لَهُ مِنْ بعدِ أنْ قَدْ طَعِمَا

١٣- كتاب الأشربة

١- باب ما يحل منها وما يحرم

١٨٧٩- وكلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ قَدْ عُلِمْ مِنْ لفظِ مَنْ أُوتِي جوامعَ الكَلِمْ

١٨٨٠- ومَا يَكُنْ مِنْهُ الكثيرُ أَسْكَرَا فَإِنَّ مِلْءَ الكَفِّ مِنْهُ حُظِرَا

١٨٨١- والخمرَ لا تَجْعَل خَلاًّ والطِّلا يَجُوزُ أنْ يُطْبَخَ قبلَ أنْ غَلا

١٨٨٢- وَيُشْرَبُ العصيرُ والنَّبِيذُ مَا لَمْ يَغْلِ فَاهْرَقْ ذَاكَ رِجْسٌ عُلِمَا

١٨٨٣- وَقَدْ نُهِي عنْ خلطِ جِنْسَيْنِ مَعَا فِي الانتباذِ فَادْرِ مَا قَدْ رُفِعَا

٢- باب آداب الشرب

١٨٨٤- وَأَوَّلُ الشَّرَابِ سَمِّيَنْ وفِي آخِرِهِ فالحمدُ قُلْ لا يَنْتَفِي

١٨٨٥- سُنَّ بأنفاسٍ ثلاثةٍ ولا يُنْفَسُ فِي الإِنَا لنهيٍ نُقِلا

١٨٨٦- وباليمينِ منْ قُعُودٍ قَدْ نُمِي والأيمنَ الأيمنَ فِيهِ قَدِّمِ

١٨٨٧- ولْيَكُنْ الآخِرُ شُرْبًا مَنْ سَقَا وَيُكْرَهُ الشرابُ مِنْ فَمِ السِّقَا

١٨٨٨- والنَّفْخُ فِي المَاءِ أَوِ الإِنَاءِ وَلِلْقَذَاةِ اهْرَقْ بِلا امْتِرَاءِ

٣- باب الآنية

١٨٨٩- والأكلُ والشرابُ فِي إِنَا الذهبْ أو فِضَّةٍ مُحَرَّمٌ فَلْيُجْتَنَبْ

١٨٩٠- وكلُّ طاهرٍ سِوَاهُمَا يَحِلْ للمؤمنِ اسْتِعْمَالُهُ فلا تَمِلْ

١٨٩١- وصَحَّ شَعْبُ قَدَحٍ بِسِلْسِلَهْ من فِضَّةٍ مَا فِيهِ بَأسٌ فَاقْبَلَهْ

١٨٩٢- وَمَا نُهِي عن انْتِبَاذٍ فِيهِ منْ آنيَةٍ فَإِنَّ نَسْخَهُ زُكِنْ

١٨٩٣- أَعْنِي التي لِوَفْدِ عبدِ القيسِ قَدْ عَنْهَا نَهَى تَرْخِيصُهُ بَعدُ وَرَدْ

١٨٩٤- وَجِلْدَ مَيْتٍ بالدِّبَاغِ اسْتَعْمِلِ والرَّطْبَ واليابسَ فِيهِ فَاجْعَلِ

١٨٩٥- وللإِنَا الأمرُ أَتى بالتَّغْطِيَهْ وقَدْ نُهِي عن اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَهْ

١٨٩٦- وَفِي احْتِيَاجِنَا إِنَا الكِتَابِي ... نَغْسِلُهُ لِلأكلِ والشرابِ
١٨٩٧- وَإِنْ ذُبَابٌ فِي الإِنَا قَدْ وَقَعَا ... يُشْرَعُ أَنْ يُغْمَسَ ثُمَّ يُنْزَعَا

١٤- كتاب اللباس والزينة

١٨٩٨- والسَّترُ للعورةِ واجبٌ عَلَى ... مُكَلَّفٍ فِي ملإٍ أَوْ فِي خَلا
١٨٩٩- وكلُّ مَا قَدْ أَخْرَجَ اللَّهُ لَنَا ... من زينةٍ حِلٌّ بحمدِ رَبِّنَا
١٩٠٠- من أيِّ لونٍ والَّذِي قَدْ حُظِرَا ... فَعَنْهُ رحمةً بنا قَدْ حَذَّرَا
١٩٠١- فيَحْرُمُ الحريرُ إنْ زَادَ عَلَى ... أَصَابعٍ أربعٍ فِيمَا نُقِلا
١٩٠٢- أعني عَلَى الرجَالِ إلاَّ للدَّوَا ... والافتراشُ مثلُ لُبْسِهِ سَوَا
١٩٠٣- وَمِثْلُهُ القَسِّيُّ والمُعَصْفَرُ ... وثوبُ شُهْرَةٍ كَذَاكَ يُحْظَرُ
١٩٠٤- وكلُّ مَا يَخْتَصُّ بالنِّسَاءِ ... فَاحْظُرْهُ والعكسُ بلا مِرَاءِ
١٩٠٥- وقَدْ نُهِي عنْ لُبْسٍ مَا فِيهِ الصُّوَرْ ... ولُبْسِ مَرْأَةٍ لِمَا يَحْكِي البَشَرْ
١٩٠٦- كَذَاكَ عنْ لِباسِ الأُرْجُوَانِ ... كَذَا عن السُّتُورِ للجُدْرَانِ
١٩٠٧- وفِي اللِّبَاسِ القصدُ والتواضعُ ... وفِي الطعامِ والشرابِ يُشْرَعُ
١٩٠٨- ويُسْتَحَبُّ الحُسْنُ والجمَالُ ... ويَحْرُمُ الخُيَلاءُ والإِسْبَالُ
١٩٠٩- لنصفِ ساقٍ يُجْعَلُ الإِزَارُ ... والكُمُّ للرُّسْغِ كَذَا الآثَارُ
١٩١٠- وكلُّ مَا تَجَاوزَ الكَعْبَيْنِ ... عنْ بَطَرٍ فِي النارِ دُونَ مَيْنِ
١٩١١- وللنِّسَا الإِرْخَاءُ للذُّيُولِ ... إِلَى ذِرَاعٍ لا يُزَدْ فِي الطولِ
١٩١٢- كَذَا عَلَى جُيُوبِهِنَّ بالخُمُرْ ... يَضْرِبْنَ والحجَابُ واجبٌ فَمُرْ
١٩١٣- وباليمينِ ابدأْ وَمَنْ كَانَ اسْتَجَدْ ... ثَوْبًا يُسَنُّ الحمدُ بالَّذِي وَرَدْ
١٩١٤- وقَدْ رُوِي الحثُّ عَلَى النِّعَالِ ... وَقَدِّمَ اليمينُ فِي انْتِعَالِ
١٩١٥- وقَدْ نُهِي عنْ لُبْسِهَا فِي رَحْلِ ... وتَرْكِهِ الأُخْرَى بِدُونِ نَعْلِ
١٩١٦- وللرجَالِ خاتمٌ منْ وَرِقِ ... من دُونِ مثقَالٍ ومَا زَادَ اتَّقِ

١٩١٧- فِي خِنْصَرِ اليُمْنَى أَوْ اليُسْرَى نُقِلْ ... ولِلنِّسَا الحريرُ والعَسْجَدُ حِلْ
١٩١٨- أَمَّا تَحَلِّي رجلٍ بالذهبِ ... فَهْوَ حَرامٌ بالحديثِ فَارْهَبِ
١٩١٩- والرَّبْطُ للسِّنِّ بِهِ صَحَّ كَذَا ... يَجُوزُ مِنْهُ الأنفُ أنْ تُتَّخَذَا
١٩٢٠- والطِّيبُ والخِضابُ إصلاحُ الشَّعَرْ ... كَالفَرْقِ والتَّرْجِيلِ غِبًّا للأَثَرْ
١٩٢١- وَقَدْ نُهِي عَنْ نَتْفِهِ للشَّيْبِ ... والخَضْبِ بالسَّوَادِ دُونَ رَيْبِ
١٩٢٢- وكلَّ شعرِ الرأسِ فَاحْلِقْ أوْ فَدَعْ ... جَمِيعَهُ وقَدْ نُهِي عن القَزَعْ

* * *

١٥- كتاب الطب

١٩٢٣- ثُمَّ التَّدَاوِي جَائِزٌ مشروعُ ... بِكُلِّ مَا أُبِيحَ لا مَمْنُوعُ
١٩٢٤- لَكِنَّمَا التفويضُ مِنْهُ أَفْضَلُ ... وَأَهْلُهُ التوحيدُ فِيهِمْ أَكْمَلُ
١٩٢٥- وخيرُ طِبٍّ للعبادِ النَّبَوِي ... فليتتبع كُلُّ مَا فِيهِ رُوِي
١٩٢٦- مِنْ قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ وَمَا أَقَرْ ... خذْ كلَّ مَا أَتَاكَ وَاتْرُكْ مَا حَذَرْ
١٩٢٧- فِي ذَا الشِّفَا مِنْ أَجْمَعِ الأسقَامِ ... للقَلْبِ والرُّوحِ وللأجسامِ
١٩٢٨- ولا يَحِلُّ قَطُّ بالمُحَرَّمِ ... إذْ لَيْسَ فِيهِ مِنْ شفاءٍ فَاعْلَمِ
١٩٢٩- كَنَجِسٍ والسُّمِّ ثمَّ المُسْكِرِ ... كَذَا الخبيثاتُ جَمِيعًا فَاحْظُرِ
١٩٣٠- والكَيُّ فِيهِ النهيُ والكُرْهُ نُقِلْ ... والفعلُ والتجويزُ فِيهِ فَهْوَ حِلْ
١٩٣١- وَجَا عَلَى تَارِكِهِ الثناءُ ... وَفَضْلُهُ صَحَّتْ بِهِ الأَنْبَاءُ
١٩٣٢- وَسُنَّ الاحتجَامُ والتوقيتُ قَدْ ... رُوِي بسبعَ عشرةَ وقَدْ وَرَدْ
١٩٣٣- بتسعَ عشرةَ وفِي العَشْرِ الأُخَرْ ... أَوَّلُهَا للاحتجَامِ فِي الأَثَرْ
١٩٣٤- والنهيُ فِي السبتِ والأَرْبِعَاءِ ... كَذَا الثُّلاثَا جَاءَ فِي الأنباءِ
١٩٣٥- وَكُلُّهَا صِحَّتُهَا لَمْ تُلْتَزَمْ ... والأفضلُ اسْتِعْمَالُهَا بِدُونِ ذَمْ
١٩٣٦- ثُمَّ الرُّقَى من الكتابِ والأَثَرْ ... مشروعةٌ بِهَا الرسولُ قَدْ أَمَرْ

١٩٣٧- وَمَا رُوِي منْ أَنَّهَا شِرْكٌ حُمِلْ عَلَى سِوَاهُمَا فَحَقِّقْ مَا نُقِلْ
١٩٣٨- إِذْ قَدْ رَقَى نَبِيُّنَا وقَدْ رُقِي ثُمَّ لَهَا أَرْشَدَنَا فَحَقِّقِ
١٩٣٩- وَإِنَّمَا الشركُ الذي لا يُعْقَلُ مَعْنَاهُ منْ إرثِ اليهودِ يُنْقَلُ
١٩٤٠- ومنْ فَعالِ خادمِ الشيطانِ وَعَابِدِي النجومِ ذِي الكُفْرَانِ
١٩٤١- والخُلْفُ فِي تَعَلُّقِ التَّمَائِمِ منْ آيَةٍ أَوْ منْ حَدِيثٍ قَدْ نُمِي
١٩٤٢- وَمَنْعُهَا أَوْلَى لأنَّ النهيَ عَمْ وَغَيْرُهَا شِرْكٌ وللقلبِ سَقَمْ
١٩٤٣- والسحرُ بالأقْدَارِ قَدْ يُؤَثِّرْ وَإِنْ يُحَلَّ بالرُّقَى لا يُحْظَرْ
١٩٤٤- لاسِيَّمَا بالمَعُوذَتَيْنِ فَافْهَمُوا أَمَّا بِسِحْرٍ مِثْلِهِ فَيَحْرُمُ
١٩٤٥- والعينُ حَقٌّ والرُّقَى مِنْهَا تَحِلْ وَبِغَسُولِ عَائِنٍ فَلْيَغْتَسِلْ
١٩٤٦- مَنْ قَدْ أَصَابَتْهُ ولا يَمْتَنِعِ من اغتسالٍ عائنٌ فَاسْتَمِعِ
١٩٤٧- وَصَحَّتِ العَدْوَى فَلا تَعْتَقِدِ ولا تَطَيَّرَنْ وَثِقْ بالصَّمَدِ

١٦- كتاب الأيمان

١٩٤٨- وحفظُ الأَيْمَانِ بِهِ اللَّهُ أَمَرْ وَكَثْرَةُ الحَلِف فَعَنْهُ قَدْ زَجَرْ
١٩٤٩- وَإِنَّمَا يكونُ باسمِ اللَّهِ أَوْ صِفَةٍ ثَابِتَةٍ للَّهِ
١٩٥٠- أَمَّا بمخلوقٍ فَشِرْكٌ فَاحْذَرِ فَاعِلُهُ مِنْهُ الرسولُ قَدْ بَرِي
١٩٥١- كَالحَلِف بالآباءِ والأولادِ كَذَا بالأُمَّهَاتِ والأندادِ
١٩٥٢- كَذَا بغيرِ مِلَّةِ الإسْلامِ يَحْرُمُ فَافْهَمْهُ بلا إِيهَامِ
١٩٥٣- تَكْفِيرُهُ كلمةُ الإخلاصِ بأَنْ يَقُولَهَا مَعَ الإخلاصِ
١٩٥٤- وَمُتْبِعُ اليَمِينِ باسْتِثْنَاء لا حِنْثَ ولا يُشْرَطُ أنْ يَتَّصِلا
١٩٥٥- ومَنْ رَأَى تَرْكَ اليمينِ أَخْيَرَا يَأْتِ الذي أَخْيَرُ وَلْيُكَفِّرَا
١٩٥٦- ومُكْرَهٌ عَلَى اليمينِ مَا لَزِمْ وَإِنْ يَكُنْ أَحْنَثَهَا فَمَا أَثِمْ
١٩٥٧- وَحَالِفٌ عَلَى يمينٍ بالكَذِبْ فَذَلِكَ الغَمُوسُ فَاحْذَرْ واجْتَنِبْ

١٩٥٨- واللغوُ لا يُؤَاخِذُ اللَّهُ بِهِ ... لَكِنْ بِمَا يَعْقِدُهُ بِقَلْبِهِ
١٩٥٩- ومسلمٌ عَلَيْهِ حقُّ المسلمِ ... إِبْرَارُهُ طَاقَتَهُ فِي القَسَمِ
١٩٦٠- هَذَا وتَكْفِيرُ اليمينِ مَا ذُكِرْ ... فِي آيَةِ المَائدةِ افْهَمْ وَادَّكِرْ

١٧- كتاب النذور

١٩٦١- يصحُّ لابتغاءِ وجهِ اللَّهِ ... وَيَلْزَمُ الوَفَا بِهِ لِلَّهِ
١٩٦٢- وفِي المعاصِي حُرمةُ النُّذُورِ ... وَمِنْهُ مَا يُنْذَرُ لِلقُبُورِ
١٩٦٣- ولا يَجُوزُ فِي قطيعةِ الرَّحِمْ ... أَوْ غيرِ مَا تَمْلِكُهُ يا مَنْ فَهِمْ
١٩٦٤- وَعِيدُ جَاهِلِيَّةٍ يَحْرُمُ أَنْ ... يَنْحَرَ لِلَّهِ بِهِ نَصُّ السُّنَنْ
١٩٦٥- وَكُلُّ مَا لَمْ يَأْذَنِ اللَّهُ بِهِ ... أَوْ كَانَ لا يُطِيقُهُ فَانْتَبِهِ
١٩٦٦- وَمَنْ بِكلِّ مَالِهِ قَدْ نَذَرَا ... أَجْزَأَهُ الثُّلْثُ لِمَا قَدْ أُثِرَا
١٩٦٧- وَمَنْ بِنَذْرٍ لَمْ يُسَمِّ النَّذْرَا ... أَوْ عَاصِيًا أَوْ لَمْ يُطِقْهُ كَفَّرَا
١٩٦٨- كَفَّارَةَ اليمينِ والمُشْرِكُ إِنْ ... يَنْذِرْ فَيُسْلِمْ يَلْزَم الوَفَا فَدِنْ
١٩٦٩- ومَنْ يَمُتْ وَهْوَ بِقُرْبَةٍ نَذَرْ ... قَضَاهُ عَنْهُ نَجْلُهُ نَصُّ الخَبَرْ
١٩٧٠- وَنَاذِرٌ فِي المسجدِ الأَقْصَى يُصَلْ ... أَجْزَأَهُ فِي الحَرَمَيْنِ إِنْ فَعَلْ

١٨- كتاب الأحكام

١- باب القضاء

١٩٧١- يُشْتَرَطُ اجتهَادُ مَنْ يَلِي القَضَا ... وأَنْ يكونَ عَادِلاً فِيمَا قَضَى
١٩٧٢- ذَا وَرَعٍ فِي دِينِهِ لا ذَا هَوَى ... يَحْكُمُ بالحقِّ عَلَى النَّهْجِ السَّوَا
١٩٧٣- مُرَاقِبًا لِلَّهِ فِي الأحكامِ ... وليسَ يَخْشَى لومةَ اللُّوَّامِ
١٩٧٤- وَيَحْرُمُ الحرصُ عَلَى القَضَا وَأَنْ ... يَطْلُبَهُ فَإِنَّ ذَاكَ لَمْ يُعَنْ
١٩٧٥- ولا يَحِلُّ لِلإِمَامِ أَنْ يَلِي ... أَعْمَالَهُ أصحابَ هَذَا المَثَلِ

١٩٧٦- وَلا لِـعَـاجِـزٍ عـن الـقـيـامِ ... بِـحَـقِّـهِ مِـنْ خِـدْمَـةِ الإسـلامِ

١٩٧٧- وَإِنَّـهُ لـخَـطَـرٌ عـظِـيـمُ ... إلاَّ لِـمَـنْ بـالـعَـدْلِ يـسـتـقـيـمُ

١٩٧٨- مُجْتَهِدًا فَإِنْ يُصِبْ أَجْرَانِ ... أَوْ لا فَـوَاحِـدٌ مـعَ الـغُـفْـرانِ

١٩٧٩- وتَـحْـرُمُ الـرِّشْـوةُ والـهَـدِيَّـهْ ... لأَجْـلِـهِ مِـنْ جِـهَـةِ الـرَّعِـيَّـهْ

١٩٨٠- وَلُعِنَ الراشي كَذَا مَن ارْتَشَى ... وَرَائِـشٌ بَـيْـنَـهُـمَـا بِـهَـا مَـشَـى

١٩٨١- وَالحُكْمُ عِنْدَ شَاغِلٍ فَاجْتَنِبِ ... كـالـخوفِ والـهَـمِّ وحالِ الـغَـضَـبِ

١٩٨٢- وسَوِّ فِي المجلسِ بَيْنَ الخُصَمَا ... لا أَنْ يَـكُـونَـا كـافـرًا ومُـسْـلِـمَـا

١٩٨٣- واسْمَعْ منَ الآخرِ مثلَ الأوَّلِ ... قبلَ القَضَا بَيْنَهُمَا كَيْ يَنْجَلِي

١٩٨٤- وَسَهِّلِ الحجَابَ بالإِمْكَانِ ... وَجَـازَ الاتِّـخَـاذُ لـلأعـوانِ

١٩٨٥- لحاجةٍ وجَائزٌ أنْ يَشْفَعَا ... وَيَعْرِضَ الصُّلْحَ وأنْ يَسْتَوْضِعَا

١٩٨٦- وظَاهِرًا يَنْفُذُ مَا قَدْ حَكَمَا ... بِـهِ ولا يُـحِـلُّ شـيـئًـا حُـرِّمَـا

٢- باب الدعاوى والبينات

١٩٨٧- ويَحْكُمُ الحاكمُ بالإقرارِ ... أوْ شَاهِدَيْ عدلٍ معَ الإنْكَارِ

١٩٨٨- أوْ رجلٍ وامْرَأتَيْنِ فَاسمعِ ... أَوْ بِشَهِيدٍ معْ يَمِينِ المُدَّعِي

١٩٨٩- إنْ لَمْ يَجِدْ بَيِّنَةً مَن ادَّعَى ... حلَفَ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ يُدَّعَى

١٩٩٠- وَرَدُّهَا عَلَى مَنِ ادَّعَى نُقِلْ ... عِنْدَ نُكُولِ مُنْكِرٍ وَقَدْ أُعِلْ

١٩٩١- وَغَائِبًا حَلَف بِنَفِي العِلْمِ ... بالمُدَّعَى وفِي يمينِ الذِّمِّي

١٩٩٢- ذَكِّرْهُمُ اللَّهَ وَفِعْلَهُ بِهِمْ ... مِنْ نعمةٍ نَصًّا صَرِيحًا قَدْ فُهِمْ

١٩٩٣- وَهَلْ لَهُ بِعِلْمِهِ أنْ يَحْكُمَا ... فِيهِ نزاعٌ طالَ بَيْنَ العُلَمَا

١٩٩٤- وَغَيْرُ عَدْلٍ خائنٌ ذُو الغِمْرِ لا ... شَهَادَةَ لَهُ بِنَصٍّ يُجْتَلَى

١٩٩٥- وَالزَّانِ والقَانِعُ والمُتَّهَمُ ... وقَاذِفٌ مَا تابَ فِيمَا يُعْلَمُ

١٩٩٦- وَهَكَذَا البَادِي عَلَى ذِي القريَةِ ... وقيلَ مَقبولٌ معَ العَدالةِ

١٩٩٧- ولا تَجُزْ شهَادةٌ مِمَّنْ كَفَرْ ... عَلَى الذي أَسْلَمَ إلاَّ فِي السَّفَرْ

١٩٩٨- جَازَ عَلَى وَصِيَّةٍ أنْ يَشْهَدُوا ... بحَيْثُ فِيهِ المسلمونَ فُقِدُوا

١٩٩٩- كَمَا أَتَى تَفْصِيلُهُ فِي المَائدةْ ... ثلاثُ آياتٍ حَوَتْ مَقَاصِدَهْ

٢٠٠٠- والزُّورُ قولُهُ من الكبائرِ ... فِيهِ من الوعيدِ أَقْوَى زاجرِ

٢٠٠١- وذُمَّ شاهدٌ ولَمْ يُسْتَشْهَدِ ... إلاَّ لجهلِ المُدَّعِي فَلْيُحْمَدِ

٢٠٠٢- والمُدَّعَى فِيهِ إذَا تَعَارَضَا ... بَيِّنَتَاهُمَا بِقَسْمِهِ قَضَا

٢٠٠٣- والبالغُ العاقلُ إنْ جِدًّا أَقَرْ ... بِأَيِّ شيءٍ لا مُحَالاً يُعْتَبَرْ

٢٠٠٤- وقَدْ نُهِي عن ادِّعَا المَظَالِمِ ... كَذَاكَ عنْ إعَانةٍ لظالمِ

١٩- كتاب الحدود

١- باب وجوب الوقوف عندها, وإقامتها على متعديها

٢٠٠٥- واحْذَرْ حدودَ اللهِ لا تَرْتَكِبِ ... فَبارْتِكَابِهَا حلولُ الغضبِ

٢٠٠٦- وواجبٌ عَلَى وُلاةِ أمْرِنَا ... إقَامةُ الحدودِ مهمَا أَمْكَنَا

٢٠٠٧- عَلَى وَضيعٍ كَانَ أوْ شَرِيفِ ... بِشرطِ الاختيارِ والتكليفِ

٢٠٠٨- وباعترافِ فاعلٍ أوْ إنْ تَقُمْ ... بَيِّنَةٌ لا بالظُّنُونِ والتُّهَمْ

٢٠٠٩- فِي حَضَرٍ وَسَفَرٍ وقَدْ نُقِلْ ... فِي الغَزْوِ لا يُقْطَعُ لَكِنْ قَدْ أُعِلْ

٢٠١٠- والشُّبُهَاتُ إنْ تَكُنْ مُحْتَمِلَهْ ... يُدْرَأُ بِهَا الحدُّ بلا مُجَادَلَهْ

٢٠١١- وَيَنْقُصُ الإيمَانُ مِمَّنْ فعَلَهْ ... فَإنْ يَتُبْ فَهْوَ كَمَنْ لا ذَنْبَ لَهْ

٢٠١٢- وتُعْرَضُ التَّوْبَةُ قَبْلَ الحَدِّ ... أَوْ بَعْدَهُ عَلَيْهِ دُونَ رَدِّ

٢٠١٣- وَأَيُّ حَدٍّ للإمَامِ رُفِعَا ... يَحْرُمُ أنْ يَشْفَعَ أوْ يُشَفَّعَا

٢٠١٤- فِيهِ وتضييعُ حدودِ اللَّهِ ... أعظَمُ مُوجِبَاتِ مَقْتِ اللَّهِ

٢٠١٥- فَكَمْ أَتَى فِيهِ من التَّهْدِيدِ ... وَمِنْ وَعِيدٍ بَالِغٍ شَدِيدِ

٢- باب حد الزنا

٢٠١٦- لِبِكْرٍ جَلْدُ مَائةٍ حدُّ الزِّنَا ... وَنَفْيُهُ عَامًا ومَنْ قَدْ أَحْصَنَا

٢٠١٧- يُقْتَلُ رَجمًا بعدَ جَلْدِهِ وفِي ... بَعضِ الأَحاديثِ بِرَجْمِهِ اكْتُفِي

٢٠١٨- وَلْيَشْهَدَنْ طائفةٌ حَدَّهُمَا ... من الذينَ آمَنُوا فَلْيُفْهَمَا

٢٠١٩- والحكمُ فِي أهلِ الكتابِ هَكَذَا ... إِذَا تَحَاكَمَا إِلَيْنَا فَخُذَا

٢٠٢٠- بِرَجْمِهِ بَيِّنَةٌ إِنْ تُقَمِ ... أَوْ حَبَلٌ أَوْ اعترافٌ فَاعْلَمِ

٢٠٢١- وَفِيهِ مَرَّةٌ كَفَى الإِقْرَارُ ... وقَدْ رُوِي أَرْبَعًا التَّكْرَارُ

٢٠٢٢- وَعِنْدَ الانْكَارِ شهودٌ أَرْبَعَهْ ... إِنْ لَمْ تَجِدْهُمُو فَذَا الحدَّ ادْفَعهْ

٢٠٢٣- وادْفَعْهُ بالشبهةِ إِنْ تَحْتَمِلِ ... أَوْ مَانعٍ بَانَ كَجَبِّ الرَّجُلِ

٢٠٢٤- وكَوْنِهَا عَذْرَاءَ أَوْ رَتْقَاءَ أَوْ ... غيرَ مُكَلَّفٍ ومُكْرَهٌ رَوَوْا

٢٠٢٥- وحاملاً أَمْهِلْ إِلَى أَنْ تَضَعَا ... إِنْ يُضَعِ الطفلُ إِلَى أَنْ تُرْضِعَا

٢٠٢٦- واجْلِدْ بعِثْكَالٍ مريضًا فَادْرِ ... والحفرُ للمرجومِ حَتَّى الصدْرِ

٢٠٢٧- والرجمُ فَلْيَبْدَأْ بِهِ مَنْ شَهِدَا ... أَوْ الإِمَامُ لاعترافٍ وُجِدَا

٢٠٢٨- وحَيْثُ عنْ إِقْرَارِهِ قَدْ رَجَعَا ... رُدَّ إِلَى الإِمَامِ نَصًّا رُفِعَا

٢٠٢٩- وحدُّ عبدٍ نصفُ حَدِّ الحرِّ فِي ... جلدٍ لمُحْصَنٍ وبِكْرٍ فَاعْرِفِ

٢٠٣٠- يُقِيمُهُ السَّيِّدُ أَوْ فالحاكمُ ... عَلَيْهِ وَاعْلَمْ أَنَّهُ لا يُرْجَمُ

٢٠٣١- وَمَنْ بِنَفْسِهِ رَمَى مُعَيَّنَهْ ... لَمْ تَعْتَرِفْ ولَمْ يَجِئْ بِبَيِّنَهْ

٢٠٣٢- حدٌّ لقذفٍ وزِنًا وَهْوَ مُعَلّ ... لَكِنْ نصوصُ القذفِ تُوجِبُ العَمَلْ

٢٠٣٣- ومَنْ وَطِي جَارِيَةً لامْرَأَتِهْ ... لَهُ أَحَلَّتْهَا فَفِي عُقُوبَتِهْ

٢٠٣٤- يُؤْثَرُ جلدُ مَائةٍ فَلْيُعْلَمِ ... إِنْ لَمْ تُحِلَّهَا لَهُ فَلْيُرْجَمِ

٢٠٣٥- ومَنْ يَلُطْ بِذَكَرٍ فَلْيُقْتَلا ... كِلاهُمَا حَيْثُ اختيارُ انْجَلا

٢٠٣٦- وَيُقْتَلُ الناكحُ ذَاتَ مَحْرَمِ ... ومَا لَهُ فَيْءٌ بِنَصٍّ قَدْ نُمِي

٢٠٣٧- وَقَتْلُ مَنْ يَأْتِي بَهِيمَةً نُقِلْ مَعَهَا وقيلَ كالزِّنَا وقَدْ عَمِلْ
٢٠٣٨- بَعْضٌ بِهِ وَقِيلَ بلْ يُعَزَّرُ وَهْوَ الذي بِهِ يقولُ الأكثرُ

٣- باب حد القذف

٢٠٣٩- ومَنْ رَمَى لمُحْصَنٍ فَدَفَعَهْ وَلَمْ يَجِئ بشُهَداء أَرْبَعَهْ
٢٠٤٠- فَحَدُّهُ جلدُ ثَمَانِينَ كَمَا فِي سورةِ النورِ صَرِيحًا مُحْكَمَا
٢٠٤١- يَثْبُتُ هذَا الحدُّ بالإقرارِ أوْ بشَاهِدَيْ عَدْلٍ لمقذوفٍ أَتَوْا
٢٠٤٢- ويُجْلَدُ المملوكُ أَرْبَعِينَا فِيهِ قضاءُ الخُلَفَا اسْتُبِينَا
٢٠٤٣- ويَفْسُقُ القَاذفُ لا نَقْبَلُ لَهْ شهَادةً وحَيْثُ تابَ فَاقْبَلَهْ

٤- باب حد السرقة

٢٠٤٤- والسارقُ المُكَلَّفُ المختارُ إنْ كَانَ شَاهِدَانِ أوْ إقْرَارُ
٢٠٤٥- برُبْعِ دينارٍ فَمَا يَزِيدُ أوْ مِقْدَارُهُ مِنْ حِرْزِهِ القطعَ رَوَوْا
٢٠٤٦- لِيَدِهِ اليُمْنَى من الرُّسْغِ وَذَا يُفَسِّرُ الإطلاقَ فِي الآيِ خُذَا
٢٠٤٧- وَثانيًا فَرِجْلَهُ اليُسْرَى اقْطَعِ وَثَالِثًا يُسْرَى يَدَيْهِ أَتْبِعِ
٢٠٤٨- ورِجْلَهُ رابعةً إنْ عَادَ لَهْ والقتلُ فِي خامسةٍ لا أصلَ لَهْ
٢٠٤٩- وَقِيلَ فِي ثالثةٍ فَصَاعِدَا تَعْزِيرُهُ وفِيهِ موقوفٌ بِدَا
٢٠٥٠- وبعدَ قَطْعِهِ بحَسْمٍ أُمِرَا واليدَ بالسارقِ عَلِّقْ مُنْذِرَا
٢٠٥١- وخائنٌ فَقَطْعُهُ لا يَجِبُ كَذَاكَ الاختلاسُ والمُنْتَهِبُ
٢٠٥٢- وثَمَرٌ لَمْ يَأْوِهِ الجَرِينُ أوْ حَرِيسَةُ المَرْتَعِ لا قطعٌ رَوَوْا
٢٠٥٣- وَجَاحِدُ العاريَّةِ القطعُ نُقِلْ عَلَيْهِ والبعضُ بِهَذَا قَدْ عَمِلْ
٢٠٥٤- والعرفَ فِي الحِرْزِ اعْتَبِرْ كالْعَطَنِ لِنَعَمٍ وللثِّمَارِ الجُرُنِ
٢٠٥٥- وَقَبْلَ رَفْعِهِ إِلَى الإمَامِ لا بَأسَ بِعَفْوِهِ وَبَعْدَهُ فَلا

٥- باب حد المسكر

٢٠٥٦- وَأَيُّمَا مُكَلَّفٍ قَدْ شَرِبَا من مُسْكِرٍ عَلَى اختيارٍ ضُرِبَا
٢٠٥٧- بِذَاكَ أَرْبَعِينَ وَلْيُعَزَّرِ إِلَى ثَمَانِينَ بِنَصِّ الأَثَرِ
٢٠٥٨- والعبدُ نصفُ ذَا بِلا إِنْكَارِ بِشَاهِدَيْ عَدْلٍ أَوْ الإِقْرَارِ
٢٠٥٩- وَمَنْ تَقَيَّاهَا فَذَا قَدْ شَرِبَا دُونَ تَرَدُّدٍ وَحَدًّا ضُرِبَا
٢٠٦٠- وَجَاءَ فِي مَنْ مِنْهُ سُكْرٌ وُجِدَا دُونَ اعترافٍ تركُ بحثٍ أُسْنِدَا
٢٠٦١- وقَدْ رُوِي عن ابنِ أُمِّ عَبْدِ بِوُجْدِ رِيحِهَا إِقَامَ الحَدِّ
٢٠٦٢- وَالقتلُ فِي رَابعةٍ قَدْ أُمِرَا بِهِ وصَحَّ النسخُ مِنْ غَيْرِ مِرَا

٦- باب التعزير ،وحكم الصائل

٢٠٦٣- وفِي المعاصي دُونَ حدٍّ عُزِّرَ بالحبسِ أوْ بالضربِ لا بأكثرَ
٢٠٦٤- من عَشْرَةِ الأسواطِ بالنَّصِّ ثَبَتْ ولِلصَّحابةِ اجتهَاداتٌ أَتَتْ
٢٠٦٥- كَذَاكَ بالنفيِ وبالهَجْرِ أُثِرْ وَغِلْظَةُ الكلامِ كَيمَا يَنْزَجِرْ
٢٠٦٦- والصَائلَ ادْفَعْ لوْ بِقَتْلِهِ إِذَا مَا انْكَفَّ عنْ عُدْوَانِهِ بِدُونِ ذَا
٢٠٦٧- ودُونَ دِينٍ أَوْ دَمٍ مَنْ قُتِلا أو مَالٍ أَوْ أَهْلٍ شهيدٌ نُقِلا
٢٠٦٨- واسْتَثْنِ مِنْ هَذَا وليَّ الأمرِ فِي الدمِ والمَالِ وُجُوبَ الصَّبْرِ

٧- باب حكم المحاربين

٢٠٦٩- ثُمَّ المُحَارِبِينَ فِيهِمُ احْكُمِ بآيَةِ المَائدةِ اقْرَأْ وافْهَمِ
٢٠٧٠- لَكِنَّمَا الخلافُ فِي تَفْسِيرِ أَوْ فَالبعضُ للتَّخْيِيرِ مَعْنَاهَا رَأَوْا
٢٠٧١- فِي ذِي العقوباتِ الإمَامُ خُيِّرَا يَفعلُ مِنْهَا فِيهِمُ الَّذِي يَرَى
٢٠٧٢- وَقِيلَ للتنويعِ فِي الجرائمِ فِيهَا بترتيبِ الجزاءِ فَاحْكُمِ
٢٠٧٣- بالقتلِ والصَّلْبِ عَلَى مَنْ قَتَلا وَأَخْذَ المَالَ وَمَنْ يَقْتُلْ ولا

٢٠٧٤- يَأْخُذ مَالاً حَسْبُه القَتْلُ فَعِ ثُمَّ بِأَخْذِ المَالِ وَحْدَهُ اقْطَعِ
٢٠٧٥- لِيَدِهِ ورِجْلِهِ خِلافَا وحَيْثُ للسبيلِ قَدْ أَخَافَا
٢٠٧٦- يُنْفَى من الأرضِ وَهَذَا الثَّانِي قولُ الجماهيرِ بِلا نُكْرَانِ
٢٠٧٧- إلاَّ الَّذِي يَتُوبُ قبلَ القُدْرَهْ عَلَيْهِ أَسْقِطْ كُلَّ ذِي بالتَّوْبَهْ
٢٠٧٨- وَهَلْ بِهَا يَسْقُطُ حَقُّ الآدَمِي من مَالٍ أَوْ قِصَاصٍ قَوْلانِ نُمِي

٨- باب حكم البغاة

٢٠٧٩- ثُمَّ البُغَاةُ واجبٌ قِتَالُهُمْ حَتَّى إِلَى الحقِّ يعودُوا كُلُّهُمْ
٢٠٨٠- وَلا يَجُوزُ قَتْلُنَا مَنْ يُؤْسَرُ مِنْهُمْ ولا يُتْبَعُ مِنْهُمْ مُدْبِرُ
٢٠٨١- ولا يُجِزْ عَلَى جَرِيحِهِمْ ولا أَمْوَالُهُمْ تُغْنَمُ فِيمَا نُقِلا

٩- باب جامع من عقوبته القتل

٢٠٨٢- تَقَدَّمَ الرجمُ لزانٍ أَحْصَنَا والقتلُ للُوطِيِّ فِي بَابِ الزِّنَا
٢٠٨٣- وَمَنْ لِذَاتِ مَحْرَمٍ قَدْ اسْتَحَلْ وَمَنْ لِنَفْسٍ حَرَّمَ اللَّهُ قَتَلْ
٢٠٨٤- عَلَى تفاصيلَ سَتَأْتِي أَوْجِبِ عَلَيْهِ قتلاً تابَ أَوْ لَمْ يَتُبِ
٢٠٨٥- وَقَاتِلُ الحربيِّ حَتَّى يُسْلِمَا وَذَاكَ فِي الجهَادِ قَدْ تَقَدَّمَا
٢٠٨٦- كَذَاكَ مَنْ لِدِينِهِ قَدْ بَدَّلا كَمَنْ يَسُبُّ اللَّهَ أَوْ مَنْ أَرْسَلا
٢٠٨٧- أَوْ دِينَهُ أَوْ الكتابَ المُنْزَلا بشِرْكٍ أَوْ تَكذيبٍ أَوْ مَا انْتَحَلا
٢٠٨٨- من ناقضٍ لأيِّ دين انْتَقَلا أَوْ لفريضةٍ أَبَى أَنْ يَقْبَلا
٢٠٨٩- أَوْ جَحَدَ القطْعِيَّ لا إِنْ جَهِلا وَسَاحرٍ وكاهنٍ وَهَؤُلا
٢٠٩٠- مَنْ تَابَ مِنْهُمْ كَانَ مَحْقُونَ الدَّمِ مَا غيرَ زِنْدِيقٍ فَخُلْفٌ قَدْ نُمِي
٢٠٩١- وَيحْرُمُ التَّكْفِيرُ للمِلِّيِّ إِلاَّ بكفرٍ واضحٍ جَلِيِّ

٢٠- كتاب الجنايات

١- باب عظم ذنب قتل المؤمن وعقوبة القاتل عاجلا وآجلا

٢٠٩٢- وإنَّ مِنْ كبائرِ الآثَامِ جُرْمًا إصَابَةَ الدَّمِ الحَرَامِ
٢٠٩٣- وَصَحَّ أنَّ أوَّلَ القضاءِ فِي الحَشْرِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ
٢٠٩٤- وقَدْ أتَى فِيهِ من الوعيدِ مَا ليسَ فِي ذنبٍ سِوَى التَّنْدِيدِ
٢٠٩٥- منْ ذَاكَ مَا فِي آيَةِ النِّسَا أتَى وغَيْرِهَا وَكَمْ حَدِيثٍ ثَبَتَا
٢٠٩٦- مِنْ عِظَمِ التغليظِ فِي عُقُوبَتِهْ جَاءَ النِّزاعُ فِي قَبُولِ تَوْبَتِهْ
٢٠٩٧- وَإنْ يَكُنْ قَبُولُهَا هُوَ الأصَحْ كَمَا إلَيْهِ كُلُّ سُنِّيٍّ جَنَحْ
٢٠٩٨- بُرْهَانُهُ فِي سورةِ الفُرْقَانِ أبْلِغْ بقِيلِ اللَّهِ مِنْ بُرْهَانِ
٢٠٩٩- وَلا يُخَلَّد أبَدًا فِي النَّارِ مَنْ مَاتَ غيرَ مُشْرِكٍ بالبَارِي
٢١٠٠- كَذَا مُعَاهَدٌ بِنَصٍّ قَدْ نُمِي حُرْمَةُ قَتْلِهِ كقتلِ المسلمِ
٢١٠١- وَمَنْ قُتِل لَهُ قَتِيلٌ خُيِّرَا فِي قَوَدٍ أوْ دِيَةٍ قَدْ أُثِرَا
٢١٠٢- أوْ عَفْوِهِ عنْ قَاتلٍ بِلا فِدَا وَمَنْ يُرِدْ رَابِعةً قَدْ اعْتَدَا
٢١٠٣- وحاكمٌ يُسَنُّ عَرْضُ العَفْوِ لَهْ عَلَى الولي لَعَلَّهُ أنْ يقْبَلَهْ
٢١٠٤- وَخطأٌ وشِبْهُ عمدٍ لا قَوَدْ بلْ عِتقُ مؤمنٍ عَلَى مَنْ قَدْ وَجَدْ
٢١٠٥- مَنْ لَمْ يَجِدْ فصومُ شَهْرَيْنِ وَلاَ تَوبةً لجَبَّارِ السماواتِ العُلاَ
٢١٠٦- وَدِيَةٌ لأهْلِهِ مُسَلَّمَهْ عَلَى تَفَاصِيلَ سَتَأْتِي قَيِّمَهْ
٢١٠٧- وَيَلزمُ التكفِيرُ فِي العمدِ إذَا عَفَا الوليُّ مِنْ بابِ أوْلَى فَخُذَا

٢- باب القصاص

٢١٠٨- ويثبُتُ القِصَاصُ فِي العَمْدِ عَلَى مُكَلَّفٍ حَيْثُ اختيارُ انْجَلا
٢١٠٩- فالنفسُ بالنفسِ إذَا تَكَافَآ وَالعينُ بالعينِ قِصَاصًا اقْفَآ

٢١١٠- والأنفُ بالأنفِ كَذَاكَ يُجْدَعُ ... وَمِثْلُهُ الأُذْنُ بالأُذْنِ تُقْطَعُ
٢١١١- وَالسِّنُّ بالسِّنِّ كَذَاكَ فَاقْلَعِ ... وَسائرُ الأعضا قِياسًا أَتْبِعِ
٢١١٢- وَيَثْبُتُ القِصَاصُ فِي الجُرُوحِ مِنْ ... بعدِ اندمَالٍ حَيْثُ إمكَانٌ زُكِنْ
٢١١٣- والكفؤُ فِي الدينِ وفِي الحُرِّيَّةِ ... معتبرٌ فِي الشرعِ دُونَ مِرْيَةِ
٢١١٤- فِي الذَّكَرِ اقْتُلْهُ اقتِيادًا بالذَّكَرْ ... كَذَاكَ الانثى بالكتابِ والأَثَرْ
٢١١٥- وصَحَّ قتلُ امرأةٍ بالرجلِ ... والعكسُ والعبدَ بِحُرٍّ فَاقْتُلِ
٢١١٦- كَذَاكَ قتلُ كافرٍ بِمُسْلِمِ ... بِدُونِ عَكْسٍ فِيهِمَا فَلْيُعْلَمِ
٢١١٧- ووالدٌ بِوَلَدٍ لا يُقْتَلُ ... وَإنْ أُعِلَّ فَعَلَيْهِ العَمَلُ
٢١١٨- ويُقْتَلُ الواحدُ بالجمَاعةْ ... والعكسُ وَهْوَ مَذْهَبُ الجَمَاعَةْ
٢١١٩- وحبسُ مُمْسِكٍ وقتلُ القَاتلِ ... بالنَّصِّ ثابتٌ فَلا تُجَادِلِ
٢١٢٠- وَلَيْسَ يُجْزِي والدٌ عن الوَلَدْ ... كَلاَّ ولا العكسُ بنصٍّ مُعْتَمَدْ

٣- باب الديات

٢١٢١- مقدارُ عَقْلِ كُلِّ مسلمٍ ذَكَرْ ... بِمَائةٍ مِنْ إِبِلٍ نَصُّ الخَبَرْ
٢١٢٢- تكونُ فِي العَمْدِ وَشِبْهِهِ عَلَى ... ثلاثةِ الأقسامِ فِيمَا نُقِلا
٢١٢٣- مِنْهَا ثلاثونَ بسِنِّ الجَذَعَةْ ... ومِثْلُهَا من الحِقَاقِ فَادْفَعَهْ
٢١٢٤- وَأربعونَ خِلِفَاتٍ أَدَّهَا ... تكونُ فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا
٢١٢٥- وَخمسةٌ فِي خطأٍ فَلْتُجْعَلِ ... مِنْ كلِّ أسنانِ زَكَاةِ الإبِلِ
٢١٢٦- بِنْتُ مَخَاضٍ وَلَبُونٍ حِقَّةْ ... مَعْ جَذَعَاتٍ أَعْطِ مُسْتَحِقَّهْ
٢١٢٧- خَامِسُهَا فَابنُ اللَّبُونِ الذَّكَرُ ... وفِي حَدِيثِ ابنِ مَخَاضٍ ذَكَرُوا
٢١٢٨- منْ كُلِّهَا عِشْرِينَ عِشْرِينَ ادْفَعِ ... ثلاثةَ الأعوامِ أُجِّلَتْ فَعِ
٢١٢٩- وَهْيَ عَلَى عاقلةِ القَاتلِ لا ... عَمْدًا فَفِي مَالِ الذي قَدْ قَتَلا
٢١٣٠- أَوْ مِائَتَا بقرةٍ أَوْ أَلْفَا ... شاةٍ وبالدينارِ فَادْفَعْ أَلْفَا

٢١٣١- والفِضَّةُ اثنا عشرَ أَلْفَ دِرْهَمِ ... أَوْ مِائَتَانِ حِلَّةً نَصًّا نُمِي

٢١٣٢- فِي السِّنِّ وَاللسانِ ثُمَّ الذَّكَرِ ... والأنفِ إنْ أُوعِبَ جَدْعًا قَدِّرِ

٢١٣٣- والصُّلْبِ والعَيْنَيْنِ واليَدَيْنِ ... والشَّفَتَيْنِ قُلْ معَ الرِّجْلَيْنِ

٢١٣٤- والبَيْضَتَانِ مِثْلُ الأُذْنَانِ ... إِحْدَاهمَا النصفُ بِلا نُكْرَانِ

٢١٣٥- كَذَاكَ فِي أَرْنَبَةِ الأنفِ وفِي ... كُلِّ من الحواسِّ عَقْلٌ فَاعْرِفِ

٢١٣٦- مَأمومةٌ قَدِّرْ بِثُلْثِ الدِّيَةِ ... جَائفةٌ كَذَاكَ دُونَ مِرْيَةِ

٢١٣٧- ناقلةٌ عَشْرٌ وَنَصْفُ العَشْرِ ... وَكُلِّ أُصْبُعٍ دِهَا بالعَشْرِ

٢١٣٨- هَاشمةٌ كَذَا وفِي المواضحِ ... والسنُّ نِصْفُهُ بِنَصٍّ واضحِ

٢١٣٩- وَدُونَ هَذِهِ إِلَيهَا فَانْسُبِ ... إِذْ لَمْ يَجِئْ تَقْدِيرُهَا عن النَّبِي

٢١٤٠- فِي المرأةِ اجعلْ نصفَ عقلِ الذَّكَرِ ... فِي زَائدٍ عنْ ثُلُثٍ فَادَّكِرِ

٢١٤١- وَدُونَ ثُلْث فَكَعَقْلِ الرجلِ ... والنصفُ للذِّمِّي بِدُونِ جَدَلِ

٢١٤٢- وقيلَ: ثُلْثُهَا وجوبُ التَّأْدِيَهْ ... وَفِي المجوسِ ثُلْثَا عُشْرِ الدِّيَهْ

٢١٤٣- وَفِي الجَنِينِ حَيْثُ مَيِّتًا سَقَطْ ... غُرَّةُ عبدٍ أَوْ وَليدةٌ فَقَطْ

٢١٤٤- وَعَقْلُ عبدٍ مَا بِهِ قَدْ قُوِّمَا ... وَأَرْشُهُ بِحَسْبِهَا كَذَا الإِمَا

٢١٤٥- وَالحكمُ فِي مُكَاتَبٍ أَنْ يُودَى ... بِعَقْلِ حُرٍّ قَدْرَ مَا قَدْ أَدَّى

٢١٤٦- وَقَدْ رُوِي فِي العينِ ذَاتِ العَوَرْ ... بِثلْثِ عقلِ العينِ ذَاتِ البَصَرْ

٢١٤٧- وَفِي اليدِ الشَّلاَّءِ والسَّوْدَاءِ منْ ... الاسنانِ ثلثُ عَقْلِهَا فَافْهَمْ ودِنْ

٢١٤٨- وَمَنْ تَطَبَّب جَاهلاً فَأَعْنَتَا ... نفسًا فَمَا دُونَ الضَّمَانِ ثَبَتَا

٤- باب القسامة

٢١٤٩- ثابتةٌ إنْ لَوثٌ قَدْ وَجِدَا ... تُصْبَرُ خمسونَ يَمِينًا عَدَدَا

٢١٥٠- يَعْرِضُهَا الحاكمُ أَوَّلاً عَلَى ... مَنِ ادَّعَوْا بأَنَّ ذَا قَدْ قَتَلا

٢١٥١- صَاحِبَنَا فَإِنْ أَبَوْا رُدَّتْ إِلَى ... مُتَّهمٍ وَبِنُكُولٍ عَقَلا

٢١٥٢- وَلا يُطِل لالتِباسِ الحالْ بَلْ يَثْبُتُ العَقْلُ بِبيتِ المَالْ

٢١٥٣- بُرْهَانُهُ مَا فِي قَتِيلِ خَيْبَرِ وَغَيْرِهِ فَافْهَمْ وَلا تُكَابِرِ

٢١- كتاب العتق

٢١٥٤- والعتقُ قَدْ حثَّ الكتابُ وَالأَثَرْ عَلَيْهِ فَاغْنَمْهُ فنعمَ المُتَّجَرْ

٢١٥٥- فَإِنَّ مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا مُسْلِمَا كَانَ لَهُ الفَكَاكَ مَنْ جَهَنَّمَا

٢١٥٦- بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ يُنْقِذُهُ اللَّهَ فَيَعْفُو عَنْهُ

٢١٥٧- فَاعْمَلْه لوْ إعانةً واللَّهُ لا يُضِيعُ أجرَ المحسنينَ عَمَلا

٢١٥٨- أَعْلَى الرقَابِ ثَمَنًا أَنْفَسُهَا فِي العتقِ والأَنفَسُ عِنْدَ أَهْلِهَا

٢١٥٩- صِحَّتُهُ منْ مَالِكٍ مُكَلَّفِ صَحيحِ مِلْكٍ جَائزِ التَّصَرُّفِ

٢١٦٠- صِيغَتُهُ أنتَ عتيقٌ أنتَ حُرْ أُعْتِقْتَ أوْ حُرِّرْتَ فَافْهَمْهُ تُسَرْ

٢١٦١- ومَنْ لِرَحِمٍ مُحَرَّمٍ لَهُ مَلَكْ فَإِنَّهُ يصيرُ حُرًّا دُونَ شَكْ

٢١٦٢- وَلا يُجَازَى وَالدٌ منْ وَلَدِهْ إلاَّ بعتقٍ إنْ رَقِيقًا وَجَدَهْ

٢١٦٣- وَمَنْ بِمَمْلُوكٍ لَهُ قَدْ مَثَّلا كَانَ عَلَيْهِ عِتْقُهُ لا جَدَلا

٢١٦٤- فَإِنْ أَبَى أَعْتَقَهُ الإِمَامُ ولاحتِياجٍ جَازَ الاستخدامُ

٢١٦٥- وَحَيْثُ بعضُ الشُّرَكَا قَدْ أَعْتَقَا نَصِيبَهُ يَلْزَمُهُ أَنْ يُعْتِقَا

٢١٦٦- بقيةَ العبدِ بِأَنْ يُقَوِّمَا وَلِنَصِيبِ الشركاءِ سَلَّمَا

٢١٦٧- وحَيْثُ لا مَالَ لَهُ فقدْ عَتَقْ نَصِيبهُ وَاسْتَسْعِهِ وَلا تَشُقْ

٢١٦٨- فِيمَا بَقِي إنْ شَا وَإِلاَّ كَانَا مُبَعَّضًا فَحَقِّقِ التِّبْيَانَا

٢١٦٩- وَمَنْ أَرَادَ عتقَ زَوْجَيْنِ مَعَا بِالزوجِ فَلْيَبْدَأْ لِنَصٍّ رُفِعَا

٢١٧٠- وَجَازَ أَنْ يَشْرُطَ خدمةً عَلَى مَعْتُوقِهِ نَصًّا وَإِجْمَاعًا تَلا

٢١٧١- وَلا وِلا لغيرِ مُعْتِقٍ وَمَنْ يَشْرُطْهُ فَارْدُدْهُ بِنَصِّ المُؤْتَمَنْ

٢١٧٢- وَجَازَ عتقُ عَبْدِهِ عنْ دُبُرِ ولاحتياجِ بَيْعِهِ لَمْ يَحْظُرِ

٢١٧٣- كَذَاكَ لِلمَالِكِ أَنْ يُكَاتِبَا ... مَمْلُوكَهُ عَلَى خَرَاجٍ ضَرَبَا
٢١٧٤- وَبِالْوَفَا يصيرُ حُرًّا وَبِمَا ... أَدَّى فَعِتْقُ مِثْلِهِ قَدْ لَزِمَا
٢١٧٥- مِنْهُ وَبِالعَجْزِ عن التسليمِ ... يعودُ فِي الرِّقِّ بِلا تَوْهِيمِ
٢١٧٦- وَقَدْ رُوِي الوضعُ عَلَى المُكَاتَبِ ... وَاخْتَلَفُوا فِي رَفْعِهِ إِلَى النَّبِي
٢١٧٧- وقَدْ يكونُ دَاخِلاً فِي مَعْنَى ... إِيتَائِهم فالوضْعُ مِنْهُ يُغْنَى
٢١٧٨- وَمَنْ لها مكاتَبٌ مُقْتَدِرُ ... فَأَمْرُهَا بالاحتجَابِ يُؤْثَرُ
٢١٧٩- وَاخْتَلَفُوا فِي بيعِ أُمِّ الولدِ ... والمنعُ أَوْلَى وبِمَوْتِ السَّيِّدِ
٢١٨٠- تُعْتَقُ إِلاَّ أَنْ يَشَاء عِتْقَهَا ... حَيًّا فَحُرَّةٌ مَتَى أَعْتَقَهَا
٢١٨١- يَا رَبِّ عِتْقًا منْ عَذَابِ النَّارِ ... يَا عَالِمَ الإعلانِ والإسرارِ

٢٢- كتاب الجامع

١- باب الأدب

٢١٨٢- هَذَا ولَمَّا تَمَّتِ الأَحْكَامُ ... بِحَمْدِ رَبِّي يَحْسُنُ الختامُ
٢١٨٣- بِذِكْرِ أَشْيَاءٍ من الأخلاقِ ... وَالحُسْنِ والتَّزْهِيدِ والرِّقَاقِ
٢١٨٤- وأدبِ الدخولِ والسلامِ ... وأدبِ الجلوسِ والقيامِ
٢١٨٥- ففِي الدخولِ اسْتَأْذِنَا وسَلِّم ... وَإِنْ رُدِدْتَ ارْجِعْ بِنَصٍّ مُحْكَمِ
٢١٨٦- إِنْ لَمْ تَجِدْ منْ أَحَدٍ لا تَدْخُلِ ... لا لِمَتَاعٍ لكَ فِي البيتِ الخَلِي
٢١٨٧- وَمَنْ دُعِي وَجَا معَ الرسولِ ... فَذَاكَ إِذْنٌ لَهُ فِي الدخولِ
٢١٨٨- وَمَنْ بِبَيْتٍ دُونَ إِذْنٍ نَظَرَا ... فَفَقْؤُ عَيْنِهِ يكونُ هَدَرَا
٢١٨٩- وَسنةٌ تَثْلِيثُ الاستئذانِ ... كَذَا السلامُ دُونَمَا نُكْرَانِ
٢١٩٠- وَعِنْدَ الانصرافِ أَيْضًا سَلِّمِ ... فَلَيْسَتِ الأُولَى أَحَقَّ فَاعْلَمِ
٢١٩١- وَمَنْ لَقِيتَهُ وَإِنْ لَمْ تَعْرِفِ ... سَلِّمْ عَلَيْهِ وَلَوْ صَبِيًّا فَاعْرِفِ

٢١٩٢- يُسَلِّم الأَصْغَرُ عَلَى الكَبِيرِ ... كَذَا القَلِيلُ قُلْ عَلَى الكَثِيرِ

٢١٩٣- كَذَا عَلَى القَاعدِ مَنْ مَرَّ كَمَا ... مَاشٍ عَلَيْهِ رَاكبٌ قَدْ سَلَّمَا

٢١٩٤- وَوَاحِدٌ يُجْزِئُ فِي بَدْءٍ وَرَدْ ... إنْ كَانَ فِي جمَاعةٍ نَصًّا وَرَدْ

٢١٩٥- وَجَازَ تسليمٌ عَلَى النساءِ ... والعكسُ حَيْثُ الأمنُ مَنْ إغْوَاءِ

٢١٩٦- وَإِنْ وَجَدْتَ كَافِرًا وَمُسْلِمَا ... فَسَلِّمَنْ وَاعْنِ بِهِ مَنْ أَسْلَمَا

٢١٩٧- لا تَبْدَأَ الذِّمِّي سلامًا وَارْدُدِ ... قُلْ وعَلَيْكُم إن بَدَا لا تَزِدِ

٢١٩٨- وَاضْطَرَّهُ لأضيقِ الطريقِ إنْ ... وَجَدْتَهُ فِيهَا لنصٍّ لَمْ يَهِنْ

٢١٩٩- وَتَرْكُ تسليمٍ عَلَى المُقْتَرِفِ ... يَجُوزُ إنْ طَمِعْتَ فِيهِ أَنْ يَفِي

٢٢٠٠- وَجَازَ الاعتناقُ فِي اللقَاءِ ... كَذَا تَصَافُحٌ بِلا امْتِرَاءِ

٢٢٠١- ولا يَحِلُّ مؤمنٌ أَنْ يَهْجُرَا ... أَخَاهُ مِن فَوْقِ ثلاثٍ أُثِرَا

٢٢٠٢- وَشَمِّتِ العاطسَ بِالتَّرَحُّمِ ... إنْ حَمِدَ اللَّهَ وَبِرَّ القَسَمِ

٢٢٠٣- فَرَاعِهِ إذَا حَلَفْتَ وابْرِرِ ... أَخَاكَ إنْ يَحْلِفْ لِنَصِّ الأَثَرِ

٢٢٠٤- وَارْدُدْ تَثَاؤُبًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ ... فَضَعْ عَلَى فِيكَ يَدًا نَصًّا رُفِعْ

٢٢٠٥- وَإِنْ يَكُنْ ثلاثةٌ فِي سَفَرِ ... لا يَتَنَاجَ اثنانِ دُونَ الآخرِ

٢٢٠٦- وَلا تُقِمْ مِنْ مَجْلِسٍ أَخَاكَ بَلْ ... تَفَسَّحُوا وَاتَّسِعُوا دُونَ جَدَلْ

٢٢٠٧- كَذَاكَ بَيْنَ اثْنَيْنِ لا تُفَرِّقِ ... فِي مجلسٍ إلاَّ بِإِذْنٍ حَقِّقِ

٢٢٠٨- وَإِنْ تَقُمْ منْ مجلسٍ فَكَفِّرْ ... عَنْهُ بِذِكْرِ اللَّهِ ثُمَّ اسْتَغْفِرْ

٢٢٠٩- وَعَنْ جلوسٍ فِي الطَّرِيقِ قَدْ نُهِي ... فَإِنْ فَعَلْتَهُ فَقُمْ بِحَقِّهِ

٢- باب البر والتقوى

٢٢١٠- والبرُّ حُسْنُ خُلُقٍ وَالإِثْمُ مَا ... حَاكَ وقَدْ خَشِيتَ مِنْ أَنْ يُعْلَمَا

٢٢١١- عَلَيْكَ تَقْوَى اللَّهِ ذِي الإحْسَانِ ... مَا اسْطَعْتَ فِي سرٍّ وفِي إعلانِ

٢٢١٢- وَابْرِرْ بِوَالِدَيْكَ والأَرْحَامَ صِلْ ... وَاحْذَرْ عُقُوقًا وقطيعةً تَضِلْ

٢٢١٣- وَكـنْ بِـوَالِـدٍ رَحِـيـمًـا وَوَلَـدْ   وَبِـجَـمِـيـعِ الـخـلـقِ تُـهْـدَى لـلـرَّشَـدْ
٢٢١٤- وَبـالـيـتـيـمِ أَحْـسِـنْ وَالأَرْمَـلَـهْ   وَبِـالـمـسـاكـيـنِ ولـوْ بِـالـلَّـيـنِ لَـهْ
٢٢١٥- وارعَ حـقَّ الـجَـارِ وَاعْـرِفَـنْـهُ   وَاكْـفُـفْ أَذًى عَـنْـهُ وَلا تَـخُـنْـهُ
٢٢١٦- وَالشَّرَّ فَاكْفُفْ عَنْهُ وللخيرِ افْعَلِ   والرِّفْقَ فِي كلِّ الأُمُورِ اسْتَعْمِلِ
٢٢١٧- وَقِّرْ كبيرًا والصغيرَ فارْحمِ   وَالـضـيـفَ أَكْـرِمْ وَالـطـعـامَ أَطْـعِـمِ
٢٢١٨- وَانْصَحْ لِكُلِّ المسلمينَ تُثَبِ   وَإِنْ دَعَـاكَ مـسـلـمٌ فَـاسْـتَـجِـبِ
٢٢١٩- وَاتَّبِعْهُ مَيْتًا وَمَرِيضًا فَعُدِ   وَإِنْ رَأَيْـتَ الـمُـبْـتَـلَـى الـلَّـهَ احْـمَـدِ
٢٢٢٠- وَالفخرَ بالأحسابِ والتَّعَصُّبِ   والطعنَ فِي الأنسابِ عَنْهَا اجْتَنِبِ
٢٢٢١- وَاعْصِ هَوَى النفسِ وَلا تُحَاوِلَهْ   وادْلُلْ عَلَى الخيرِ تَكُنْ كَفَاعِلَهْ
٢٢٢٢- وَاهدِ سَبِيلاً وَأَغِثْ مَلْهُوفَا   وَالعُرْفَ فَاصْنَعْ وَاشْكُرِ المَعْرُوفَ
٢٢٢٣- وعَاوِنِ المُؤْمِنَ وَانْصُرْ إِنْ ظَلِمْ   وَارْدُدْهُ عـنْ ظُـلْـمٍ إِذَا بِـهِ يُـلِـمْ
٢٢٢٤- وَكَرْبَهُ نَفِّسْ وَعَيْبَهُ اسْتُرهُ   ولا تُـذِلَّـهُ وَلا تُـحَـقِّـرهُ
٢٢٢٥- وَلا تُعَيِّرْهُ بِذَنْبٍ قَدْ عَمِلْ   وَعـنْ عُـيُـوبِـهِ بِـعَـيْـبِـكَ اشْـتَـغِـلْ
٢٢٢٦- وَالمؤمنونَ مِنْهُمُو لا تَسْخَرِ   والـلـعنَ والسبابَ والنَّبْذَ احْذَرِ
٢٢٢٧- وَالغِيبةَ احْذَرْ وَكَذَا النَّمِيمَهْ   والـزورَ والـرَّذَائِـلَ الـوَخِـيـمَـهْ
٢٢٢٨- وَيُكْرَهُ المدحُ ولوْ بِمَا يُرَى   لِـكَـوْنِـهِ عَـلَـى الـنُّـفُـوسِ خَـطَـرَا
٢٢٢٩- وَسُوءَ ظَنٍّ وَالتَّجَسُّسَ احْذَرَا   وَالـحَـسَـدَ والـبَـغْـضَـا والـتَّـعَـايُـرَا
٢٢٣٠- ومن شِرَارِ الناسِ فِي الدَّارَيْنِ   مَـن بَـيْـنَـهُـم يـكـونُ ذَا الـوَجْـهَـيْـنِ
٢٢٣١- وَاصْدُقْ وَكُنْ عَنْ كذبٍ بِمَعْزِلِ   والـصـبـرَ فَـالْـزَمْ وَالأَذَى فَـاحْـتَـمِـلِ
٢٢٣٢- وَمَا تُحِبَّ عَنْكَ أَنْ يُكَفَّا   فَـكُـنْ عـن الـنَّـاسِ لَـهُ أَكَـفَّـا
٢٢٣٣- وَاحْلُمْ وَلا تَغْضَبْ وَللغيظِ اكْظِمِ   والـعـفـوَ خُـذْ واجْـتَـنِـبَـنْ لـلـمَـأْثَـمِ
٢٢٣٤- وَجَانِبِ الفُحْشَ وَسُوءَ الخُلُقِ   وَحَـسِّـنِ الأَخْـلاقَ مَـهْـمَـا تُـطِـقِ

٢٢٣٥- وَبِرَّ يَمِينًا وَبِعَهْدِ اللَّهِ فِ إِيَّاكَ والغدرَ بَرِيدَ التَّلَفِ
٢٢٣٦- وَلا تَخُنْ مُؤْتَمِنًا وَإِنْ تَعِدْ أَنْجِزْ وَإِنْ يَسْتَرْعِكَ اللَّهُ اجتهدْ
٢٢٣٧- إِيَّاكَ والبُخْلَ وَسوءَ الْمَلَكَهْ وَإِنْ تُطِعْ شُحًّا فَتِلْكَ الهَلَكَهْ
٢٢٣٨- وَخَالِطِ النَّاسَ وَدَارِهِمْ وَلا تُرَاعِ فِي الدِّينِ فَتَبْغِي بَدَلا
٢٢٣٩- وَقَدْ يكونُ الاعتزالُ أَخْيَرَا إِنْ كَانَ فِي الخُلْطَةِ يُخْشَى خَطَرَا
٢٢٤٠- وَاحْذَرْ غُلُوًّا والجمَاعةَ الْزَمِ وبالكتابِ والحديثِ اعْتَصِمِ
٢٢٤١- وَالأمرُ بالمعروفِ ونهيُ المُنْكَرِ فرضٌ مُحَتَّمٌ عَلَى المُقْتَدِرِ
٢٢٤٢- بِاليَدِ إنْ يَعْجِزْ فَبِاللِّسَانِ وعاجِزٌ يَكْرَهُ بِالجَنَانِ
٢٢٤٣- وَمَنْ رَضِي بمنكرٍ وتَابَعَا عَاقَبَهُ اللَّهُ وفَاعِلاً مَعَا
٢٢٤٤- عَلَيْكَ باليُسْرِ ولا تُعَسِّرْ وبَشِّرِ النَّاسَ ولا تُنَفِّرْ
٢٢٤٥- ثُمَّ الحَيَا منْ شُعَبِ الإيمَانِ إلاَّ مِنَ الحقِّ بِلا نُكْرَانِ
٢٢٤٦- فَاسْتَحْيِ مِنْ مَوْلاكَ أَنْ يَرَاكَ مُرْتَكِبًا عَمْدًا لِمَا نَهَاكَا
٢٢٤٧- والحبَّ للَّهِ وفِي اللَّهِ اجْعَلِ والبغضَ والرِّضَا تَكُنْ لَهُ وَلِي
٢٢٤٨- ودُمْ عَلَى الأَوْرَادِ والأَذْكَارِ مِمَّا رُوِي فِي ثابتِ الأَخْبَارِ
٢٢٤٩- فَإِنَّهَا مَطْرَدَةُ الشيطانِ بِهَا حياةُ شَجَرِ الإيمَانِ

٣- باب الورع والزهد والرقاق

٢٢٥٠- خُذْ وَاضِحَ الحِلِّ وَدَعْ مَا اشْتَبَهَا مَخَافَةَ المَحْظُورِ يا مَنْ فَقِهَا
٢٢٥١- وازْهَدْ بِدُنْيَاكَ وَقَصِّرِ الأَمَلْ واجعلْ لِوَجْهِ اللَّهِ أجمعَ العَمَلْ
٢٢٥٢- وزهرةَ الدُّنيا بهَا لا تَفْتَتِنْ ولا تَغُرَّنْكَ وَكُنْ مِمَّنْ فَطِنْ
٢٢٥٣- وَالمَالُ وَالأولادُ فتنةٌ وَمَا لِلمرءِ نافعٌ سِوَى مَا قَدَّمَا
٢٢٥٤- هُمُ المُقِلُّونَ الذينَ أَكْثَرُوا إلاَّ إذَا لَمْ يُسْرِفُوا أَوْ يَقْتُرُوا
٢٢٥٥- وَإِنَّمَا الغِنَى غِنَى النفسِ ولا عبرةَ بالتُّرَاثِ بلْ هوَ ابْتِلا

٢٢٥٦- لَوْ كَانَ بالفقرِ ازْدِراءٌ لَمْ يَرَى آلُ الرسولِ والصِّحابُ فَقْرَا
٢٢٥٧- عَلَيْكَ بالقصدِ بقولٍ وَعَمَلْ وَدُمْ عَلَيْهِ واجتهدْ وَلا تَمِلْ
٢٢٥٨- وَلْتَكُ بالخوفِ وبالرَّجَا ولا تَيْأَسْ ولا تَأْمَنْ وَكُنْ مُحَسْبِلا
٢٢٥٩- وعنْ مَحَارِمِ الإلهِ فَاصْبِرْ وَاسْتَعِنْ باللَّهِ وَإِيَّاهُ اشْكُرْ
٢٢٦٠- ثُمَّ عَلَيْهِ فَتَوَكَّلْ وَاكْتَفِ مَنْ يَكُ رَبِّي حَسْبَهُ فَقَدْ كُفِي
٢٢٦١- ولِلِّسَانِ احْفَظْ وَلا تَكَلَّمِ إلاَّ بخيرٍ أَوْ فَصَمْتًا الْزَمِ
٢٢٦٢- وَخَشْيَةَ اللَّهِ فَلازِمْ وَانْتَهِ عَمَّا نَهَاكَ وامْتَثِلْ لأَمْرِهِ
٢٢٦٣- تاللَّهِ لوْ عَلِمْتَ مَا وَرَاءَكَا لَمَا ضَحِكْتَ ولأَكْثَرْتَ البُكَا
٢٢٦٤- قَدْ حُفَّتِ الجِنَانُ بِالمَكَارِهِ وَالنَّارُ بالذي النُّفُوسُ تَشْتَهِي
٢٢٦٥- معْ كَوْنِ كُلٍّ مِنْهُمَا إِلَيْنَا أَدْنَى من الشِّرَاكِ فِي نَعْلَيْنَا
٢٢٦٦- وَإِنَّ مِنْ علامةِ القِيَامَهْ إِضَاعَةَ الأُمَّةِ لِلأَمَانَهْ
٢٢٦٧- إِيَّاكَ والسُّمْعةَ والرِّيَا ولا تَعْجَبْ وللنفسِ فَجَاهِدْ عَاجِلا
٢٢٦٨- وَإِنْ عَمِلْتَ سَيِّئًا فَاسْتَغْفِرِ وَتُبْ إِلَى اللَّهِ بِدَارًا يَغْفِرِ
٢٢٦٩- وَبَادِرَن بالتوبةِ النَّصُوحِ قبلَ احْتِضَارٍ وانْتِزَاعِ الرُّوحِ
٢٢٧٠- لا تَحْتَقِرْ شَيْئًا من المَآثِمِ وَإِنَّمَا الأعمَالُ بالخواتمِ
٢٢٧١- وَمَن لقاءَ اللَّهِ قَدْ أَحَبَّا كَانَ لَهُ اللَّهُ أَشَدَّ حُبَّا
٢٢٧٢- وَعَكْسُهُ الكَارِهُ فاللَّهَ اسْأَلِ رَحْمَتَهُ فضلاً ولا تَتَّكِلِ
٢٢٧٣- والموتَ فَاذْكُرْهُ ومَا وَرَاءَهُ فَمِنْهُ مَا لأحدٍ بَرَاءَهْ
٢٢٧٤- وَإِنَّهُ لَلفَيْصَلُ الذي بِهِ يَنْكَشِفُ الحالُ فَلا يَشْتَبِهِ
٢٢٧٥- وَيعلمُ العبدُ الذي عَلَيْهِ يُقَدِّمُ معْ مَا صَائرٌ إِلَيْهِ
٢٢٧٦- يَتْبَعُهُ أهلٌ وَمَالٌ وَعَمَلْ فيرجِعُ اثنانِ وَيَبْقَى العَمَلْ
٢٢٧٧- يَليهِ الامتحانُ فِي القبورِ وبَرْزَخٌ دَامَ لِنفخِ الصُّورِ

٢٢٧٨- فَالقبرُ رَوضةٌ من الجِنَانِ ... أَوْ حفرةٌ من حُفَرِ النيرانِ
٢٢٧٩- إنْ يكُ خيرًا فالَّذِي منْ بَعْدِهِ ... أفضلُ عندَ ربِّنا لعبدِهِ
٢٢٨٠- وَإِنْ يَكُنْ شرًّا فَمَا بعدُ أشَدْ ... ويلٌ لعبدٍ عنْ سَبِيلِ اللَّهِ صَدْ
٢٢٨١- والنفخُ فِي الصورِ ثلاثًا أوَّلا ... لِفَزَعٍ وَالنَّفْخُ للصَّعْقِ تَلا
٢٢٨٢- وانْشَقَّتِ السماءُ ثُمَّ انْكَدَرَتْ ... نُجُومُهَا والنِّيرَان كُوِّرَتْ
٢٢٨٣- وَتُنْسَفُ الجبالُ والبحارُ ... تُسْجَرُ ثُمَّ تُهْمَلُ العِشَارُ
٢٢٨٤- وارْتَجَّتِ الأرَضونَ ثُمَّ زُلْزِلَتْ ... بِمَا عَلَيْهَا وبغيرِ بُدِّلَتْ
٢٢٨٥- وَعنْ رَضِيعٍ مُرْضِعٌ قَدْ ذَهَلَتْ ... وَتُسْقِطُ الحاملُ مَا قَدْ حَمَلَتْ
٢٢٨٦- وكلُّ مَخْلُوقٍ عَلَيْهَا قَدْ فَنِي ... لَمْ يَبْقَ غيرُ الصمدِ المُهَيْمِنِ
٢٢٨٧- والنفخةُ الأُخْرَى إلَى النُّشُورِ ... لبعثِ الأمواتِ من القبورِ
٢٢٨٨- غُرْلاً حُفَاةً مِثْلُ خَلْقٍ أَوَّلِ ... أَعَادَهُم مَبْدَؤُهُم وَهْوَ العَلِي
٢٢٨٩- ثُمَّ يُسَاقُونَ لِنَحْوِ المَحْشَرِ ... خَلْفَهُمُ النيرانُ ذاتُ الشَّرَرِ
٢٢٩٠- فَيُوقَفُونَ شَاخِصِي الأبْصَارِ ... مُنْتَظِرِي فَصْلِ قَضَا الجَبَّارِ
٢٢٩١- فِي مَوْقِفٍ يُلْجِمُهُم فِيهِ العَرَقْ ... وَيَعْظُمُ الهَوْلُ وَيَشْتَدُّ الفَرَقْ
٢٢٩٢- قَدْ ضُوعِفَ الكربُ عَلَى النفوسِ ... ودَنَتِ الشمسُ من الرُّءُوسِ
٢٢٩٣- وانْشَقَّتِ السمَاءُ بالغَمَامِ ... لِمَهْبَطِ الملائكِ الكرامِ
٢٢٩٤- ثُمَّ يُحِيطُونَ بأهلِ الأَرْضِ ... جَمِيعِهِم ذَلِكَ يومُ العَرْضِ
٢٢٩٥- وَجَنَّةٌ للمُتَّقِينَ أُزْلِفَتْ ... وَلِلْغُوَاةِ فَالجحيمُ بُرِّزَتْ
٢٢٩٦- وَاستَشْفَعَ النَّاسُ بأهلِ العَزْمِ فِي ... إِرَاحَةِ العبادِ منْ ذَا المَوْقِفِ
٢٢٩٧- وَلَيْسَ فِيهم منْ رسولٍ نَالَهَا ... حَتَّى يقولَ المُصْطَفَى أنا لَهَا
٢٢٩٨- ثُمَّ تَجَلَّى اللَّهُ للقَضَاءِ ... بَيْنَ عِبَادِهِ بلا امْتِرَاءِ
٢٢٩٩- وَاقْتَصَّ للمظلومِ مِمَّن ظَلَمَهْ ... بِحُكْمِهِ العدلِ كَمَا قَدْ عَلِمَهْ

٢٣٠٠- وكلُّ عبدٍ سَيَرَى مَا كَسَبَا ... وَمَنْ يُنَاقَشِ الحسابَ عُذِّبَا

٢٣٠١- لكلِّ عاملٍ كتابٌ يُنْشَرُ ... فِيهِ جميعُ سَعْيِهِ مُسَطَّرُ

٢٣٠٢- يُعْطَاهُ باليمينِ ذُو الإِيمَانِ ... ومِنْ وراءِ الظَّهْرِ ذُو الكُفْرَانِ

٢٣٠٣- ويُوضَعُ الميزانُ هَذَا يَثْقُلُ ... وَذَا خفيفُ الوزنِ وَهْوَ المُبْطِلُ

٢٣٠٤- وَجيءَ بالرُّسْلِ وَبالأشهَادِ ... وَامتازَ أَهْلُ الجُرْمِ بالإِبْعَادِ

٢٣٠٥- يومٌ عَلَى الأَفْوَاهِ فِيهِ يُخْتَمُ ... وَتَشْهَدُ الأعضا بِمَا قَدْ كَتَمُوا

٢٣٠٦- واتَّبَعَ الكفارُ مَا قَدْ عَبَدُوا ... فَبِئْسَ وِرْدٌ للجحيمِ وَرَدُوا

٢٣٠٧- ثُمَّ تَجَلَّى لِذَوِي الإِيمَانِ ... مَعْبُودُهُم ذُو الفضلِ وَالإِحْسَانِ

٢٣٠٨- حَتَّى إِذَا رَأَوْهُ خَرُّوا سُجَّدَا ... جميعُ مَنْ مَاتَ بِهِ مُوَحِّدَا

٢٣٠٩- وَمَنْ يَمُتْ مُنَافِقًا لَمْ يَسْتَطِعْ ... إِذْ للسجودِ قَدْ دُعِي فَلَمْ يُطِعْ

٢٣١٠- يَأْذَنُ بالرفعِ لَهُمْ ثُمَّ يَمُدْ ... جِسْرًا عَلَى النارِ مِن السيفِ أَحَدْ

٢٣١١- وَيَقْسِمُ النورَ بِقدرِ العَمَلِ ... يُتِمُّهُ اللَّهُ لِمَنْ لَهُ وَلِي

٢٣١٢- وَيَنْطَفِي نُورُ المُنَافِقِينَا ... فَوَقَفُوا إِذْ ذَاكَ حَائِرِينَا

٢٣١٣- لأَنَّهُم بالوحي مَا اسْتَضَاءُوا ... بَلْ كَذَّبُوا فَذَا لَهُمْ جَزَاءُ

٢٣١٤- ثُمَّ يُنَجِّي اللَّهُ كُلَّ مُتَّقِي ... وَكُبَّ فِي نَارِ الجَحِيمِ مَنْ شَقِي

٢٣١٥- واستفتحَ الرسولُ بَابَ الجَنَّهْ ... لِلمُؤْمِنِينَ الناصرينَ السُّنَّهْ

٢٣١٦- من بعدِ وِرْدِ حَوْضِهِ الذي وَعَدْ ... يَشرَبُ مِنْهُ كُلُّ عبدٍ قَدْ سَعِدْ

٢٣١٧- وَذِيدَ كلُّ الأشقياءِ عَنْهُ ... وَمَا لَهُمْ قَطُّ شرابٌ مِنْهُ

٢٣١٨- وَانقسمَ الخلقُ إِلَى قسمَيْنِ ... وَمَا لَهُمْ مَأْوًى سِوَى الدَّارَيْنِ

٢٣١٩- فَأَوْلِيَاءُ رَبِّنَا بِدَارِهِ ... فَازُوا بدارِ الخُلدِ فِي جَوَارِهِ

٢٣٢٠- دَارٌ بِهَا مَا لَيْسَ عينٌ قَدْ رَأَتْ ... كلاَّ ولا أُذْنٌ بِهِ قَدْ سَمِعَتْ

٢٣٢١- وَلا دَرَى قلبٌ بِهِ وَلا خَطَرْ ... قطُّ ببالِ أحدٍ من البَشَرْ

٢٣٢٢- بِنَاؤُهَا مِنْ فِضَّةٍ ومِنْ ذَهَبْ ... لَيسَ بهَا مِنْ صَخَبٍ ولا نَصَبْ

٢٣٢٣- مِلاطُهَا كَانَ بِمِسْكٍ أَذْفَرِ ... حَصْبَاؤُهَا مِنْ لُؤْلُؤٍ وَجَوْهَرِ

٢٣٢٤- تُرابُهَا مِنْ زَعْفرانٍ وَبِهَا ... مَا لا يُعَدُّ قَدْرَهَا مِن البَهَا

٢٣٢٥- فِي غُرَفٍ مَبْنِيَّةٍ ظُهُورُهَا ... تَحْكِي البطونَ دائمٌ حُبُورُهَا

٢٣٢٦- فِي دَرَجَاتٍ بُعْدُ مَا بَيْنَ السَّمَا ... والأرضِ والفِرْدَوْسُ أَعْلاهَا سَمَا

٢٣٢٧- منهَا انفجَارُ أَنْهُرِ الجِنَانِ ... وَسَقْفُهَا العَرْشُ بِلا نُكْرَانِ

٢٣٢٨- فَيَدْخُلونَ أَوَّلاً عَلَى زُمَرْ ... أَوَّلُ زُمْرَةٍ عَلَى ضَوْءِ القَمَرْ

٢٣٢٩- أَبْنَا ثَلاثٍ وَثَلاثِينَ سَنَهْ ... جُرْدًا مُكَحَّلِينَ مُرْدًا حَسَنَهْ

٢٣٣٠- وُجُوهُهُم من السُّرُورِ مُسْفِرَهْ ... لا ذِلَّةٌ تَرْهَقُهَا أَوْ قَتَرَهْ

٢٣٣١- صُفُوفُهُمْ عشرونَ بَعْدَ المِائَةِ ... أَمَّا ثَمَانُونَ فَمِنْ ذِي الأُمَّةِ

٢٣٣٢- فِي عيشةٍ راضيَةٍ مَرْضِيَّهْ ... وفُرُشٍ مرفوعةٍ عَلِيَّهْ

٢٣٣٣- آنيَةٌ مِنْ ذهبٍ وفِضَّةِ ... لهم مَجَامِرٌ من الأُلُوَّةِ

٢٣٣٤- رَشْحُهُم المِسْكُ قُلُوبُهُم عَلَى ... قَلْبِ امْرِئٍ مِنْ كُلِّ حِقْدٍ قَدْ خَلا

٢٣٣٥- لوْ واحدٌ مِنْهُمْ بَدَا أَسَاوِرُهْ ... أَضَاءَتِ الدُّنيا بِهِ أَوْ ظُفُرُهْ

٢٣٣٦- لَهُمْ من الحريرِ أعلى مَلْبَسِ ... إِسْتَبْرَقٌ فِيهَا وخُضْرُ السُّنْدُسِ

٢٣٣٧- عَلَيْهِمُو مِنْ لؤلؤ تِيجَانُ ... تُضِيءُ لِلُؤْلُؤَةِ الأكوانُ

٢٣٣٨- بِلا انقطاعِ رِزْقُهُم مِدْرَارُ ... جَارِيَةٌ تَحْتَهُمُ الأنهَارُ

٢٣٣٩- فِي فَنَنٍ ممدودةِ الظلالِ ... شُبِّهَ مَا تُثْمِرُ بالقِلالِ

٢٣٤٠- طَعَامُهُم مِنْ كلِّ لونٍ فُكِّهُوا ... فِيهَا ولحمُ طائرٍ مِمَّا اشْتَهُوا

٢٣٤١- شَرَابُهُم فِيهَا من التَّسْنِيمْ ... والسَّلْسَبِيلَ نَزَّلَ الرحيمْ

٢٣٤٢- أَزْوَاجُهُم حورٌ حسانٌ عِينُ ... كَأَنَّهُنَّ اللؤلؤُ المَكْنُونُ

٢٣٤٣- قَدْ أُخْدِمُوا فِيهَا مِنَ الوِلْدَانِ ... مَا قَصَّهُ الرحمنُ فِي القُرْآنِ

٢٣٤٤- أَدْنَاهُـمُـو ولا دَنِيء فِـيـهِـمُـو … لَـهُ ثَـمَـانُـونَ أُلُـوفِ خَـدَمُـوا

٢٣٤٥- زُوِّجَ مِنْ خَـيْـرَاتِهَا الحِسَانِ … سَـبْـعِـيـنَ حَـورَاءَ تَـلاَ اثْـنَـتَـانِ

٢٣٤٦- فِي قُبَّةِ اللؤلؤ والزَّبَرْجَدِ … تُـنْـصَـبُ دُونَ الـشـهـرِ لـم تُـجَـدَّدِ

٢٣٤٧- فِيهَا لَهُ مُلْكُ مَنْ الدُّنيا مَلِكْ … وَعَـشْـرةُ أَمْـثَـالِـهِ بِـدُونِ شَـكْ

٢٣٤٨- لَكِنَّمَا موضعُ سوْطٍ فِيهَا … خـيـرٌ مـن الـدنـيـا ومَـا عَـلَـيْـهَـا

٢٣٤٩- أَمَّا الذي أَعْلاهُمُو فِي المَنْزِلَهْ … فَـذَاكَ غـيـرُ الـلَّـهِ لا وَاصِـفَ لَـهْ

٢٣٥٠- فِـي غُـرَفٍ تُـنْـظَـرُ كـالـدُّرِّيِّ … فِـي الأُفْـقِ الـشَّـرْقِـي أَوْ الـغَـرْبِـيِّ

٢٣٥١- أَخْفَى لَهُمْ من قُرَّةِ الأَعْيُنِ مَا … لَـيْـسَ سِـوَى الـلَّـهِ بِـهِ قَـدْ عَـلِـمَـا

٢٣٥٢- وَإِنَّ فَـوْقَ كُـلِّ ذِي الـنـعـيـمِ … رُؤْيَـتَـهُـم لِـرَبِّـنَـا الـكـريـمِ

٢٣٥٣- يومَ المَزيدِ موعدُ الزِّيَادَهْ … يَـدْعُـو إِلَـى زيـارةِ عِـبَـادَهْ

٢٣٥٤- فقُرِّبَتْ فِيهَا إليهم نُجُبُ … إِلَـيْـهِ فَـوْقَـهَـا صُـفُـوفًـا رَكِـبُـوا

٢٣٥٥- منابرُ النورِ ومنْ زَبَرْجَدِ … ولـؤلـؤٍ وفـضَّـةٍ وَعَـسْـجَـدِ

٢٣٥٦- يَنْصِبُهَا للأَوْلِيَا والشُّهَدَا … وَبَـعْـدَهُـم يـجـلـسُ بـاقـي الـسُّـعَـدَا

٢٣٥٧- عَلَى كَثِيبِ المسكِ والكَافُورِ لا … يَـرَوْنَ أَصـحـابَ الـكَـرَاسِـي أَفْـضَـلا

٢٣٥٨- أَبْرَزَ عَرْشَهُ لهم ربُّ السَّمَا … ثُـمَّ تَـجَـلَّـى جَـهْـرَةً مُـسَـلِّـمَـا

٢٣٥٩- يَرَوْنَهُ كَمَا يَرَوْنَ الشمسَ فِي … ظَـهِـيـرةٍ صَـحْـوًا بِـلا تَـكَـلُّـفِ

٢٣٦٠- هناكَ عنْ كلِّ النعيمِ اشْتَغَلُوا … وَكُـلِّ مَـا هُـمْ فِـيـهِ عَـنْـهُ ذَهَـلُـوا

٢٣٦١- يقولُ مَا اشْتَهَيْتُمُوهُ فَاسْأَلُوا … أُعْـطِـيـكُـمُـو ومَـا لَـدَيَّ أفـضـلُ

٢٣٦٢- حَتَّى بهم تَقْصُرُ الأَمَانِي … وقَـدْ أُحِـلُّـوا أكـبـرَ الـرِّضْـوَانِ

٢٣٦٣- وَأُتْحِفُوا بِأَجزلِ الإكرامِ … وَانْـصَـرَفُـوا بِـإِذْنِ ذِي الإِنْـعَـامِ

٢٣٦٤- لِسُوقِ جَنَّةٍ بِهَا مَا تَشْتَهِي … أَنْـفُـسُـهُـم مـنْ كـلِّ مُـلْـتَـذٍّ بِـهِ

٢٣٦٥- فَمَا أَرَادُوا أَخَذُوا لَمْ يَصْرِفُوا … شَـيْـئًـا بِـهَـا إِذْ قَـبْـلَ ذَا قَـدْ أَسْـلَـفُـوا

٢٣٦٦- وَيُنْشِئُ اللَّهُ لهم سَحَابَا يُمْطِرُهُم كواعبَ أَتْرَابَا
٢٣٦٧- وانْقَلَبُوا مِنْهَا إلَى أَهْلِيهِمْ وقَدْ تضاعَفَ البَهَاءُ فِيهِمْ
٢٣٦٨- ليسَ بِهَا لغوٌ ولا تَأْثِيمُ عَلَيْهِمُو مِنْ رَبِّهِمْ تَسْلِيمُ
٢٣٦٩- فِيهَا خلودٌ غيرُ إِخْرَاجٍ وَلا تَفْنَى وَلا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلا
٢٣٧٠- هَذَا وَإِنَّ الأَشْقِيا لفِي سَقَرْ ألا فَسَاءَتِ المَقَامُ والمَقَرْ
٢٣٧١- يُؤْتَى بِهَا فِي موقفِ القيامِ سَبْعُونَ آلافٍ مِنَ الزِّمَامِ
٢٣٧٢- زُمَّتْ بِهَا كُلُّ زِمَامٍ فِي يَدِي سَبْعِينَ أَلفَ مَلَكٍ مُؤَيَّدِ
٢٣٧٣- إِنْ زَفَرَتْ ثُمَّ رَمَتْ بالشَّرَرِ جِثَا لِذَاكَ كُلُّ مَنْ فِي المَحْشَرِ
٢٣٧٤- ثلاثةُ الآلافِ عَامًا أُضْرِمَتْ حَتَّى غَدَتْ مُسْوَدَّةً فَأَظْلَمَتْ
٢٣٧٥- لوْ تَسْقُطُ الصخرةُ منْ شَفِيرِهَا سبعونَ عَامًا لَمْ تَصِلْ لِقَعْرِهَا
٢٣٧٦- أَمَّا الذينَ كُتِبُوا منْ أَهْلِهَا أَعْنِي بِهِ مَنْ خُلِقُوا لأَجْلِهَا
٢٣٧٧- فهمْ خلودٌ أَبَدَ الآبادِ لا حياةَ لا موتَ فَسَاءَتْ نُزُلا
٢٣٧٨- مِهَادُهُمْ منْ تَحْتِهِمْ جَحِيمُ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِهِمُ الحَمِيمُ
٢٣٧٩- قُوتُهُمُ الضَّرِيعُ والزَّقُّومُ وبئسَ ظِلٌّ لهمُ اليَحْمُومُ
٢٣٨٠- يُسْقَوْنَ فِيهَا منْ حميمٍ آنِ عَلَى كَلالِيبَ من النِّيرَانِ
٢٣٨١- يَشْوِي الوجوهَ والجلودَ يَصْهَرُ ويَقْطَعُ الأمعاءَ حينَ يَقْطُرُ
٢٣٨٢- فهم عَلَى الوُجُوهِ يُسْحَبُونَا فِيهَا وفِي الحميمِ يُسْجَرُونَا
٢٣٨٣- بِهِمْ مَلائِكٌ غِلاظٌ وُكِّلُوا وَفِي سلاسلِ الجحيمِ سُلْسِلُوا
٢٣٨٤- غُلَّتْ نَوَاصِيهِمْ إِلَى الأَقْدَامِ وَفِي مَزِيدِهِمْ مِنَ الآلامِ
٢٣٨٥- يَهْوُونَا فِي أَمَدِهَا المديدِ لَمْ يَنْتَهُوا لِقَعْرِهَا البَعِيدِ
٢٣٨٦- سَبْعُونَا عامًا وَلهم أَنْكَالُ مَقَامِعُ الحديدِ والأغلالُ
٢٣٨٧- يُقَلَّبُونَ الدهرَ فِي سَعِيرِهَا بَيْنَ سَمُومِهَا وَزَمْهَرِيرِهَا

٢٣٨٨- وَكُلَّ مَا رَامُوا خُرُوجًا مِنْهَا ... فِيهَا أُعِيدُوا لا مَحِيصَ عَنْهَا

٢٣٨٩- جُلُودُهُم تُبدلُ فِيهَا كُلَّمَا ... تَنْضَجُ عَادَتْ لِيَذُوقُوا الأَلَمَا

٢٣٩٠- أدْنَاهُمُو فِي ألمٍ مَنْ نَعِلا ... نَعْلَيْنِ مِنْهُمَا دِمَاغُهُ غَلا

٢٣٩١- فكيفَ حالُ مَنْ عَلَيْهِ تُؤْصَدُ ... يَهْبِطُ تَارةً وَأُخْرَى يَصْعَدُ

٢٣٩٢- وَفِي جَهَنَّمَ الكَفُورُ يَعْظُمُ ... جِدًّا لِيَزْدَادَ عَلَيْهِ الأَلَمُ

٢٣٩٣- لَكِنْ عصَاةٌ مِنْ أُولِي التوحيدِ ... قَدْ يَدْخُلُونَهَا بِلا تَأْبِيدِ

٢٣٩٤- فِيهَا يُجَازَوْنَ بقدرِ مَا جَنَوْا ... ثُمَّ يُنَجَّوْنَ بِمَا قَدْ آمَنُوا

٢٣٩٥- وَيَدْخُلُونَ جَنَّةَ النعيمِ ... بِرحمةِ المُهَيمِنِ الرحيمِ

٢٣٩٦- وَقُضِيَ الأمرُ وَكُلٌّ اسْتَقَرّْ ... بِدَارِهِ وَذَاكَ حصدُ مَا بَذَرْ

٢٣٩٧- وَإِنْ تُرِدْ تِبْيَانَ ذَا مُسْتَكْمَلا ... مُوَضَّحًا مُبَيَّنًا مُفَصَّلا

٢٣٩٨- فَدُونَكَ اطْلُبْهَا من القرآنِ ... وَالسُّنَنِ الصِّحاحِ والحِسَانِ

٢٣٩٩- فَلا سَبِيلَ مِنْ سِوَى الوحيِ إِلَيْهِ ... فَلا تَكُنْ مُعَوِّلاً إِلاَّ عَلَيْهِ

٢٤٠٠- يَا رَبِّ أَسْكِنَّا فَسِيحَ جَنَّتِكْ ... وَالنَّارَ منهَا نَجِّنَا بِرَحْمَتِكْ

٢٤٠١- غُفْرَانَكَ اللَّهُمَّ ذَا الإِنْعَامِ ... وَالطَّوْلِ وَالجلالِ والإكرامِ

٢٤٠٢- تَوَلَّنَا فِي مَنْ تَوَلَّيْتَ ولا ... تُضِلَّنَا بَعدَ الهُدَى يَا ذَا العُلاَ

٢٤٠٣- وَاغفرْ لَنَا مَا كَانَ مِنْ ذُنُوبِنَا ... وَزَيِّنِ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِنَا

٢٤٠٤- ثُمَّ إِلَيْنَا كَرِّهِ الطُّغْيَانَا ... وَالكفرَ والفسوقَ والعصيانَا

٢٤٠٥- وَسَعْيَنَا اجْعَلْ خَالِصًا صَوَابَا ... أَعِذْهُ يَا رَبَّاهُ أَنْ يُشَابَا

٢٤٠٦- بِشِرْكٍ أَوْ بِدْعَةٍ أَوْ إِعْجَابَا ... وَتُبْ عَلَيْنَا أَحْسَنَ المَتَابَا

٢٤٠٧- يَا حيُّ يَا قَيُّومُ يَا ذَا البِرِّ ... يَا مَنْ يُجِيبُ دعوةَ المُضْطَرِّ

٢٤٠٨- وَتَمَّ نَظْمُ [السُّبُلُ السَّوِيَّهْ ... لقصدِ فِقْهِ السُّنَنِ المَرْوِيَّهْ

٢٤٠٩- وَالحَمْدُ للَّهِ لهَا خِتَامُ ... بِعَوْنِهِ كَانَ لَهَا الإِتْمَامُ

٢٤١٠- حَمْدًا كَثِيرًا أَوَّلاً وَآخِرَا سِرًّا وَجَهْرًا بَاطِنًا وَظَاهِرَا
٢٤١١- ثُمَّ الصَّلاةُ والسلامُ سَرْمَدَا بِلا انْتِهَا مُتَّصِلاً مُؤَبَّدَا
٢٤١٢- عَلَى مُحَمَّدٍ إِمَامِ الخِيَرهْ وَخَاتَمِ الرُّسْلِ الكِرامِ البَرَرَهْ
٢٤١٣- وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الأَخْيَارِ مِنَ المهَاجِرِينَ والأَنْصَارِ
٢٤١٤- وَمَنْ بِإِحْسَانٍ لَهُمْ قَدْ اتَّبَعْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ قَامِعِي البِدَعْ
٢٤١٥- مَنْ رَضِيَ الرحمنُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ فَحُبُّنَا لهم مُفْتَرَضُ

* * *

الفهرس

❊ ❊ ❊

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٧) وسيلة الحصول إلى مهمات الأصول

المقدمة

١- الْحَمْدُ لِلْعَدْلِ الْحَكِيمِ الْبَارِي — الْمُسْتَعَانِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ

٢- ذِي الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ الْعَلِيَّهْ — وَالْحُجَّةِ الدَّامِغَةِ الْقَوِيَّهْ

٣- قَضَى بِكَوْنِ مَا يَشَا فَأَبْرَمَهْ — وَشَرَّعَ الشَّرْعَ لَنَا وَأَحْكَمَهْ

٤- بِأَنَّهُ الرَّبُّ بِلاَ مُنَازَعَهْ — وَهْوَ الإِلَهُ الْحَقُّ لاَ نِدَّ مَعَهْ

٥- فَبِالْقَضَا نُؤْمِنُ وَالتَّأَلُّهُ — بِشَرْعِهِ فَالْخَلْقُ وَالأَمْرُ لَهُ

٦- وَكُلُّهَا يَصْدُرُ عَنْ مَشِيئَتِهْ — وَعِلْمِهِ وَعَدْلِهِ وَحِكْمَتِهْ

٧- أَحْكَمَ كُلَّ الْخَلْقِ بِالإِتْقَانِ — وَالأَمْرِ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ

٨- أَحْمَدُهُ وَالْحَمْدُ مِنْ إِنْعَامِهِ — إِذْ ذِكْرُنَا إِيَّاهُ مِنْ إِلْهَامِهِ

٩- ثُمَّ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ الْمُسْتَمِرْ — عَلَى الَّذِي اسْتَقَامَ مِثْلُ مَا أُمِرْ

١٠- نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَالآلِ — وَصَحْبِهِ وَمَنْ بِخَيْرٍ تَالِ

١١- وَبَعْدُ إِنَّ الْعِلْمَ خَيْرُ مُقْتَنَى — وَالْفِقْهَ أَوْلَى مَا بِهِ الْعَبْدُ اعْتَنَى

١٢- حَضَّ عَلَيْهِ اللهُ وَالرَّسُولُ — فِي جُمَلٍ شُرُوحُهَا تَطُولُ

١٣- فَدُونَهُ لاَ يُمْكِنُ اتِّبَاعُ — أَمْرٍ وَلاَ بِالْعِظَةِ انْتِفَاعُ

١٤- مَنْ لَمْ يَكُنْ يَفْقَه كَيْفَ يَعْمَلُ — بِمُوجِبِ الأَمْرِ الَّذِي لاَ يُعْقَلُ

١٥- ثُمَّ أُصُولُ الْفِقْهِ كُلِّيَّاتُ — ثَابِتَةُ الأَسَاسِ قَطْعِيَّاتُ

١٦- وَهَأَنَا أُخْرِجُ مِنْ مُنْتَخَبِهْ ... قَوَاعِدًا نَافِعَةً لِلْمُنْتَبِهْ
١٧- تَجْمَعُ مِنْ مَقْصُودِهِ أَهَمَّهْ ... مَعْ قِصَرِ الْوَقْتِ وَضَعْفِ الْهِمَّهْ
١٨- وَاللهَ أَرْجُو مِنْهُ عِلْمًا نَافِعَا ... إِلَى عُلاَ الدَّرَجَاتِ رَافِعَا

❊ ❊ ❊

مقدمات ثلاث

الأولى: في تعريف الأصول والأحكام

١٩- أَدِلَّةُ الْفِقْهِ عَلَى الإِجْمَالِ ... وَصِفَةُ الْوُجُوهِ لاسْتِدْلاَلِ
٢٠- تَعَرَّف ذِي فَنٍّ أُصُولَ الْفِقْهِ مَنْ ... أَدْرَكَهَا فَهْوَ الأُصُولِي فَاعْلَمَنْ
٢١- وَالْفِقْهُ عِلْمُ حُكْمِ شَرْعِ اللهِ مِنْ ... أَدِلَّةٍ تَفْصِيلُهُ فِيهَا زُكِنْ
٢٢- وَالْحُكْمُ مُقْتَضَى خِطَابِ اللهِ ... لِلْعَبْدِ تَكْلِيفًا بِلاَ اشْتِبَاهِ
٢٣- إِنِ اقْتَضَى الْجَزْمَ بِفِعْلٍ يَجِبُ ... وَغَيْرُ مُقْتَضٍ لِجَزْمٍ يُنْدَبُ
٢٤- وَمُقْتَضَى التَّرْكِ حَرَامٌ إِنْ جُزِمْ ... بِهِ وَإِلاَّ فَهْوَ مَكْرُوهٌ عُلِمْ
٢٥- وَالْعَفْوُ أَوْ مَا رَفَع الْجَنَاحُ ... فِي الْفِعْلِ وَالتَّرْكِ هُوَ الْمُبَاحُ
٢٦- وَإِنْ ذَرِيعَة فَحُكْمُهُ انْجَلَى ... حُكْمُ الَّذِي بِهِ لَهُ تُوصِّلاَ
٢٧- وَيَلْزَمُ التَّكْلِيفَ كُلُّ مُدْرِكٍ ... يَعْقِلُهُ مِنْ مُسْلِمٍ وَمُشْرِكِ
٢٨- لَكِنَّمَا الْكَافِرُ سَعْيُهُ هَبَا ... وَهْوَ مُؤَاخَذٌ بِجَحْدٍ وَإِبَا
٢٩- وَالْوَضْعُ شَرْطٌ مَانِعٌ وَالسَّبَبُ ... كَذَا صَحِيحٌ فَاسِدٌ قَدْ لَقَّبُوا
٣٠- فَالشَّرْطُ مَا الْحُكْمُ بِفَقْدِهِ انْتَفَى ... فِي صِحَّةٍ أَوْ فِي كَمَالٍ عُرِفَا
٣١- وَالسَّبَبُ الَّذِي بِهِ الْحُكْمُ وُجِدْ ... وَالْمَانِعُ الَّذِي بِوَجْدِهِ فُقِدْ
٣٢- وَمَا بِهِ النُّفُوذُ وَاعْتِدَادُ ... هُوَ الصَّحِيحُ غَيْرُهُ الْفَسَادُ
٣٣- وَالرُّخْصَةُ التَّيْسِيرُ لِلْحُكْمِ لَدَى ... عُذْرٍ وَإِلاَّ فَعَزِيمَةٌ بَدَا

فصل

٣٤- وَالْفَرْضُ تَعْرِيفًا رَدِيفُ مَا يَجِبْ ... كَالسُّنَّةِ التَّطَوُّعِ النَّدْبُ اسْتُحِبْ

٣٥- وَقَدْ يَكُونُ عَيْنًا أَوْ كِفَائِي ... فِي شَيْءٍ أَوْ وَاحِدٍ مِنْ أَشْيَاءِ

٣٦- مُرَتَّبًا يَجِيءُ أَوْ مُخَيَّرَا ... مُوَقَّتًا وَمُطْلَقًا مَا قُدِّرَا

٣٧- فَالأَوَّلُ الْفَرْضُ عَلَى الأَعْيَانِ ... يُفْعَلُ مِنْ جَمْعٍ وَمِنْ وِحْدَانِ

٣٨- مِثَالُهُ التَّوْحِيدُ وَالصَّلاَةُ ... وَالْحَجُّ وَالصِّيَامُ وَالزَّكَاةُ

٣٩- وَالثَّانِ فَرْضُهُ عَلَيْهِمْ وَالأَدَا ... يَكْفِي إِذَا مِنْ بَعْضِهِمْ قَدْ وُجِدَا

٤٠- كَـ(وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ) (فَلَوْلاَ نَفَرَا) ... وَمِثْلُهُ سَدُّ الثُّغُورِ قَدْ جَرَى

٤١- وَحَيْثُ كَانَ الْفَرْضُ شَيْئًا عَيَّنَا ... فَفِعْلُهُ لاَ شَكَّ قَدْ تَعَيَّنَا

٤٢- كَـ(حَافِظُوا عَلَى الصَّلاَةِ) وَ(كُتِبْ ... عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ) عَيْنُهُ يَجِبْ

٤٣- وَمَا تَرَتَّبَ افْرِضْ الْمُقَدَّمَا ... فِي حَقِّ مُسْتَطِيعٍ مَا تَقَدَّمَا

٤٤- كَالنَّصِّ فِي كَفَّارَةِ الظِّهَارِ ... وَتَوْبَةِ الْقَاتِلِ خَطْأً جَارِي

٤٥- وَغَيْرَهُ افْرِضْ وَاحِدًا مِنْهَا فَقَطْ ... مَا كَانَ وَالْبَاقِي بِفِعْلِهِ سَقَطْ

٤٦- كَآيَةِ التَّكْفِيرِ فِي الأَقْسَامِ ... وَحَالِقٍ لِلْعُذْرِ فِي الإِحْرَامِ

٤٧- فِي الْوَقْتِ لِلْمُوَقَّتِ الأَدَاءُ ... وَالْفِعْلِ بَعْدَ وَقْتِهِ قَضَاءُ

٤٨- وَثَانِيًا فِي وَقْتِهِ إِعَادَهْ ... لِمُوجِبٍ لِلْعَوْدِ فِي الْعِبَادَهْ

٤٩- وَمُطْلَقُ الْفَرْضِ الَّذِي مَا حُدَّا ... يَفْعَلُهُ مَتَى وَحَيْثُ أَدَّى

٥٠- وَهَكَذَا الْمَسْنُونُ قَدْ تَقَسَّمَا ... وَبِالْمِثَالِ تُدْرِكُ الْمُشْتَبِهَمَا

المقدمة الثانية: في الوضع

٥١- وَالْوَضْعُ جَعْلُ اللَّفْظِ لِلْمَعْنَى يَدُلّ ... أُفْرِدَ أَوْ رُكِّبَ فِي جُزْءٍ وَكُلّ

٥٢- وَلاَ يَجُوزُ وَضْعُ لَفْظٍ شَائِعِ ... فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ لَدَى الشَّرَائِعِ

٥٣- وَاللَّفْظُ وَالْمَعْنَى فَحَيْثُ اتَّحَدَا فَـذَاكَ جُـزْئِـيٌّ وَكُـلِّـيٌّ بَـدَا
٥٤- كَنَحْوِ زَيْدٌ صَالِحٌ لِمَنْ سُمِي وَيَشْمَلُ الإِنْسَانَ جِنْسُ الآدَمِي
٥٥- وَالْمُتَبَايِنُ الَّذِي قَدِ اسْتَقَلّ لِكُلِّ مَعْنَى لَفْظُهُ عَلَيْهِ دَلّ
٥٦- وَمَا لِوَاحِدٍ بِهِ الْمَعْنَى اتَّحَدْ مِنْ دُونِ لَفْظٍ مُتْرَادِفٍ يُعَدْ
٥٧- وَعَكْسُهُ مُشْتَرَكٌ ثُمَّ الْعَلَمْ إِمَّا لِشَخْصٍ أَوْ لِجِنْسٍ أَوْ لِسَمْ
٥٨- وَرَدُّهِمْ لَفْظًا إِلَى سِوَاهُ مِمَّا لَهُ نَاسِبٌ فِي مَعْنَاهُ
٥٩- وَفِي حُرُوفِهِ الأُصُولِ أَوْ وَقَعْ تَغْيِيرُ بَعْضٍ فَاشْتِقَاقٌ اتَّسَعْ
٦٠- فَمِنْهُ مُخْتَصٌّ وَمِنْهُ مُطَّرِدْ وَالْمَعْنَوِيُّ كَمُرَادِفٍ يَرِدْ
٦١- وَأَيُّ لَفْظٍ اسْتَعْمَلَتْهُ الْعَرَبُ مِنْ غَيْرِ وَضْعِهِمْ هُوَ الْمُعَرَّبُ
٦٢- لاَ عَلَمًا وَفِي الْقُرْآنِ الْمُمْكِنِ مِمَّا تَوَاطَأَتْ عَلَيْهِ الأَلْسُنِ
٦٣- ثُمَّ انْتِفَاءُ مَا سِوَاهُ اعْتَبِرِ كَمَا نَفَاهُ الشَّافِعِي وَالطَّبَرِي
٦٤- وَالْعُرْفُ إِنْ فِي اللُّغَوِي وَالشَّرْعِي تَعَارَضَا قُدِّمَ عُرْفُ الشَّرْعِ
٦٥- كَعُرْفِهِ فِي الصَّوْمِ وَالصَّلاَةِ أَوْلَى مِنَ الدُّعَاءِ وَالإِصْمَاتِ

فصل

٦٦- ثُمَّ الْكَلاَمُ كُلُّهُ قَدْ يَنْقَسِمْ لِخَبَرٍ فَاعْلَمْ وَإِنْشَاءٍ وُسِمْ
٦٧- مَا لَهُمَا مِنْ ثَالِثٍ فَالْخَبَرُ فِي النَّفْي وَالإِثْبَاتِ قُلْ يَنْحَصِرُ
٦٨- وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ فِي ذَيْنِ دَخَلْ وَقَصَصٍ تَعَجُّبٍ كَذَا الْمَثَلْ
٦٩- وَانْقَسَمَ الإِنْشَا إِلَى اسْتِفْهَامِ عَلَى مَعَانٍ جَاءَ فِي الْكَلاَمِ
٧٠- أَمْرٌ وَنَهْيٌ قَسَمٌ نِدَاءُ شَرْطٌ تَمَنٍّ وَكَذَا الرَّجَاءُ
٧١- وَقَدْ يَجِي الإِنْشَا بِمَعْنَى الْخَبَرِ وَعَكْسُهُ تَوَسُّعًا فَاعْتَبِرِ
٧٢- وَبَحْثُهَا يَدْرِيهِ مَنْ يُعَانِي لِعِلْمَي الْبَيَانِ وَالْمَعَانِي

المقدمة الثالثة: في أدوات المعاني

٧٣- وَالأَدَوَاتُ مِنْ حُرُوفٍ عُلِمَتْ ... فَلِلْجَوَابِ وَالْجَزَا إِذَنْ ثَبَتْ
٧٤- وَإِنْ لِشَرْطٍ وَلِنَفْيٍ وَصِلَهْ ... تُفِيدُ قُوةَ الْمَعَانِي الْحَاصِلَهْ
٧٥- لِلشَّكِّ وَالتَّخْيِيرِ وَالإِيهَامِ أَوْ ... جَمْعٍ وَتَقْسِيمٍ وَإِضْرَابٍ رَأَوْا
٧٦- وَقَدْ تَجِي مَكَانَ حَتَّى وَإِلَى ... لِغَايَةٍ كَذَا لِتَقْرِيبٍ تَلاَ
٧٧- وَأَيْ لِتَفْسِيرٍ أَتَتْ وَلِلنِّدَا ... قَرِيبًا أَوْ لِلْوَسْطِ أَوْ مَنْ بَعُدَا
٧٨- وَشُدِّدَتْ لِلشَّرْطِ وَاسْتِفْهَامِ ... كَذَا اسْمِ مَوْصُولٍ وَلِلإِعْظَامِ
٧٩- وَوَصْلَةٍ إِلَى نِدَا مَا فِيهِ أَلْ ... وَإِذْ لِمَاضٍ ظَرْفِ مَفْعُولٍ بَدَلْ
٨٠- لَهَا إِضَافَةُ الزَّمَانِ قَدْ وَضَحْ ... وَقَدْ تَجِي مُسْتَقْبَلاً عَلَى الأَصَحْ
٨١- كَذَاكَ لِلتَّعْلِيلِ حَرْفًا فِيهِ ... وَفِي فُجَاءَةٍ لِسِيبَوَيْهِ
٨٢- إِذَا أَتَتْ حَرْفٌ فَجَاءَتْ عَلَى ... رَأْيٍ وَظَرْفًا قَدْ أَتَتْ مُسْتَقْبَلا
٨٣- تَضَمَّنَتْ شَرْطِيَّةً فِي الْغَالِبِ ... وَالْحَالِ وَالْمَاضِي نُدُورًا اجْتَبِي
٨٤- وَالْبَا لإِلْصَاقٍ تُعَدُّ سَبَبِ ... وَالْبَدَلُ الظَّرْفُ وَعَوْنًا اطْلُبِ
٨٥- قَابَلَ أَوْ جَاوَزَ وَالْمُصَاحَبَهْ ... كَذَا لِلاسْتِعْلاَ لَدَى مَنْ انْتَبَهْ
٨٦- وَالْغَايَةِ التَّوْكِيدِ تَبْعِيضٍ قَسَمْ ... وَبَلْ لِعَطْفٍ وَلِلاضْرَابِ انْقَسَمْ
٨٧- إِمَّا لإِبْطَالٍ أَوِ انْتِقَالِ ... مِنْ غَرَضٍ لآخَرَ فِي الْقَالِ
٨٨- بَيْدَ بِمَعْنَى غَيْرَ أَوْ مِنْ أَجْلِ ... كَبَيْدَانِيِّ قُرَشِيِّ النَّجْلِي
٨٩- وَثُمَّ حَرْفٌ عَاطِفٌ فِي الْجُمْلَهْ ... يَجِيءُ لِلتَّرْتِيبِ بَعْدَ الْمُهْلَهْ
٩٠- حَتَّى تَجِي لِلانْتِهَاءِ الْغَائِي ... كَذَا لِتَعْلِيلٍ ولاسْتِثْنَاءِ
٩١- وَرُبَّ لِلتَّقْلِيلِ وَالتَّكْثِيرِ ... دُونَ اخْتِصَاصِهِ لَدَى الْكَثِيرِ
٩٢- عَلَى تَكُونُ اسْمًا وَحَرْفًا لِلْعُلُو ... وَصَاحَبُوا وَجَاوَزُوا وَعَلَّلُوا
٩٣- بِهَا وَلِلظَّرْفِ وَلاسْتِدْرَاكِ ... فَعَلِيَّةً عَلاَ عَلَى الأَرَاكِ

٩٤- وَالْفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ فِي الْمَعْنَى وَفِي   ذِكْرٍ وَتَعْقِيبٍ بِكُلِّهَا يَفِي

٩٥- وَسَبَبِيَّةٍ تَجِي لِلرَّابِطَهْ   وَفِي جَوَابِ الشَّرْطِ تَأْتِي رَابِطَهْ

٩٦- فِي جَاءَ لِلظَّرْفَيْنِ وَالْمُصَاحَبَهْ   تَوْكِيدِ تَعْلِيلٍ وَتَعْوِيضٍ هِبَهْ

٩٧- مِثْلُ عَلَى تَجِيءُ لاسْتِعْلاَءِ   مَعْنَى إِلَى وَمِنْ وَمَعْنَى الْبَاءِ

٩٨- وَكَيْ لِتَعْلِيلٍ أَتَى وَمَصْدَرِ   كُلُّ لِلاسْتِغْرَاقِ فِي الْمُنَكَّرِ

٩٩- وَفِي مُعَرَّفٍ مِنَ الْجَمْعِ وَفِي   أَجْزَاءِ كُلِّ الْمُفْرَدِ الْمُعَرَّفِ

١٠٠- وَاللاَّمُ لِلتَّعْلِيلِ وَاسْتِحْقَاقِ   وَالْمِلْكِ وَالتَّمْلِيكِ وَالوِفَاقِ

١٠١- عَاقِبَةٍ تَوْكِيدِ نَفْيٍ تَعْدِيَهْ   كَذَا لِتَأْكِيدٍ بِأَخْبَارٍ هِيَهْ

١٠٢- مَعْنَى إِلَى وَفِي وَعِنْدَ وَعَلَى   وَمِنْ وَعَنْ وَبَعْدُ تَأْتِي بَدَلاَ

١٠٣- لَوْلاَ أَتَتْ فِي الْجُمْلَةِ الإِسْمِيَّهْ   مَاضٍ مُضَارِعٍ مِنَ الْفِعْلِيَّهْ

١٠٤- حَرْفُ امْتِنَاعٍ لِوُجُودٍ أَوَّلاَ   وَالثَّانِ تَوْبِيخٍ وَتَحْضِيضٍ تَلاَ

١٠٥- لَوْ جَاءَ لامْتِنَاعِ مَا يَلِيهِ   حُكْمًا مَعَ اسْتِلْزَامِهِ تَالِيهِ

١٠٦- وَلِمُسَاوَاةٍ تَمَنٍّ عَرْضٍ   كَذَا لِتَقْلِيلٍ أَتَتْ وَحَضِّ

١٠٧- وَلَنْ لِنَفْيِ الْفِعْلِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ   لاَ تَقْتَضِي التَّأْبِيدَ كَالْمُعْتَزِلِي

١٠٨- مِنْ لابْتِدَاءٍ وَعَلَى التَّبْعِيضِ دَلْ   كَذَا لِتَبْيِينٍ وَتَعْلِيلٍ بَدَلْ

١٠٩- تَنْصِيصُ مَا عَمَّ وَفَصْلٌ انْجَلَى   كَالْبَا وَعَنْ وَفِي وَعِنْدَ وَعَلَى

١١٠- مَنْ اسْمُ مَوْصُولٍ وَتَأْتِي عَامَّهْ   نَكِرَةً مَوْصُوفَةً أَوْ تَامَّهْ

١١١- تَجِيءُ لاسْتِفْهَامٍ أَوْ شَرْطِيَّهْ   وَهْيَ بِكُلِّ حَالَةٍ إِسْمِيَّهْ

١١٢- وَهَلْ أَتَتْ لِطَلَبِ التَّصْدِيقِ   وَالْوَاوِ لِلْجَمْعِ عَلَى التَّحْقِيقِ

١١٣- فَهَذِهِ وَسِيلَةُ ابْتِدَاءِ   وَلْتَطْلُبِ الْبَاقِي بِالاسْتِقْرَاءِ

* * *

كتاب أصول الأدلة

١١٤- أَدِلَّةُ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ أَرْبَعَهْ   مُحْكَمُ آيٍ سُنَّةٌ مُتَّبَعَهْ

١١٥- وَالثَّالِثُ الإِجْمَاعُ حَيْثُ يَنْجَلِي   وَالرَّابِعُ الْقِيَاسُ وَاخْصُصِ الْجَلِي

١١٦- لاَ رَأْيَ فِي الدِّينِ وَلاَ اسْتِحْسَانَا   فَاللهُ قَدْ أَكْمَلَهُ تِبْيَانَا

١١٧- وَمَا لِغَيْرِ اللهِ حُكْمٌ أَبَدَا   وَلاَ سِوَى الشَّرْعِ سَبِيلٌ لِلْهُدَى

١١٨- فَالشِّرْكُ فِي التَّشْرِيعِ مِنْهُ يَنْفَجِرْ   شِرْكُ الْعِبَادِ بِالْعَزِيزِ الْمُقْتَدِرْ

الدليل الأول: الكتاب

١١٩- أَمَّا الْكِتَابُ فَهُوَ الْقُرْآنُ   بَيْنَ الضَّلاَلِ وَالْهُدَى فُرْقَانُ

١٢٠- الْمُعْجِزُ الْمُفْحِمُ لِلأَضْدَادِ   بُرْهَانُ حَقٍّ أَبَدَ الآبَادِ

١٢١- كَلاَمُ رَبِّي مُنْزَلٌ تَنْزِيلاَ   لاَ يَقْبَلُ الْخُلْفَ وَلاَ التَّبْدِيلاَ

١٢٢- بِهِ الإِلَهُ خَلْقَهُ تَعَبَّدَا   تِلاَوَةً تَدَبُّرًا ثُمَّ اهْتَدَا

١٢٣- فَقَالَ جَلَّ اتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا   لِتُرْحَمُوا وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ وَثِقُوا

١٢٤- فِيهِ بَيَانُ مَا مَضَى فِي الأَوَّلِ   وَنَبَأُ الْحَاصِلِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ

١٢٥- وَفَصْلُ أَحْكَامِ الْعُبُودِيَّاتِ   فِي الْقَوْلِ وَالأَعْمَالِ وَالنِّيَّاتِ

١٢٦- وَإِنَّمَا يَأْتِي عَلَى مَعْلُومِهِ   مَنْ أَحْرَزَ الْجُمْلَةَ مِنْ عُلُومِهِ

١٢٧- وَأَمْعَنَ الْفِكْرَةَ فِي السِّيَاقِ   مَعْ حِفْظِ مَا جَاءَ عَنِ السُّبَّاقِ

١٢٨- مِمَّنْ أَتَوْا فِيهِ عَلَى الْبَيَانِ   بِالنَّقْلِ وَالإِيضَاحِ لِلْمَعَانِي

١٢٩- فَمِنْهُ ذُو تَشَابُهٍ وَالْمُحْكَمُ   وَمُجْمَلٌ مُفَصَّلٌ لاَ يُبْهَمُ

١٣٠- وَعَامٌّ عُمُومُهُ يُرَادُ   وَمِنْهُ مَا خُصُوصُهُ الْمُرَادُ

١٣١- وَجَامِعُ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ   وَعَامٌّ أُرِيدَ بِالْمَخْصُوصِ

١٣٢- وَظَاهِرٌ يُعْرَفُ مِنْ سِيَاقِهِ   إِرَادَةُ الْبَاطِنِ بِاسْتِحْقَاقِهِ

١٣٣- وَحَذْفُ مَا مِنْ حَقِّهِ أَنْ يُذْكَرَا ... وَمَا لَـهُ التَّقْدِيمُ ثُمَّ أُخِّرَا
١٣٤- وَكُلُّهُ يَبِينُ لِلْمُعْتَبِرِ ... فِي أَوَّلٍ أَوْ وَسَطٍ أَوْ آخِرِ
١٣٥- أَمَّا مِنَ الْمَنْطُوقِ أَوْ مَفْهُومِهِ ... فَلْتَعْلَمِ اللاَّزِمَ مِنْ مَلْزُومِهِ
١٣٦- وَلْتَعْلَمِ الأَمْرَ كَذَا النَّهْيَ وَمَا ... تَجِيءُ مِنْ مُقْتَضَيَاتٍ لَهُمَا
١٣٧- وَالْعِلْمُ بِالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ ... مِمَّا بِهِ اعْتَنَى أُولُو الرُّسُوخِ
١٣٨- وَسَبَبُ النُّزُولِ وَالتَّارِيخِ لَهْ ... مِمَّا يُبِينُ فِقْهَ حُكْمِ الْمَسْأَلَهْ
١٣٩- وَكُلُّهُ تَوَاتُرًا قَدْ وُصِّلاَ ... وَاللهُ بِالْحِفْظِ لَهُ تَكَفَّلاَ

الدليل الثاني: السنة

١٤٠- وَثَانِيَ الْوَحْيَيْنِ سُنَّةُ النَّبِي ... بَيَانُهُ عَنْ رَبِّهِ لاَ تَرْتَبِ
١٤١- فَإِنَّهُ قَدْ أُوتِيَ الْقُرْآنَا ... حَقًّا وَمِثْلَيْهِ لَهُ بَيَانَا
١٤٢- وَتِلْكُمُ الْحِكْمَةُ حَيْثُ تُذْكَرُ ... مَعَ اقْتِرَانٍ بِالْكِتَابِ فَسَّرُوا
١٤٣- إِذْ وَضَعَ الرَّحْمَنُ مِنْ كِتَابِهِ ... وَدِينِهِ رَسُولُهُ بِمَا بِهِ
١٤٤- لَنَا أَبَانَ مِنْهُ أَعْلَى مَنْزِلَهْ ... وَعَلَمًا لِدِينِهِ قَدْ جَعَلَهْ
١٤٥- مُفْتَرِضًا طَاعَتَهُ مَعْ طَاعَتِه ... كَذَا بِمَا حَرَّمَ مِنْ مَعْصِيَتِه
١٤٦- وَقَرَنَ الإِيمَانَ بِالإِيمَانِ بِهْ ... وَفِي الشَّهَادَتَيْنِ ذَا لِلْمُنْتَبِهْ
١٤٧- وَشَهِدَ اللهُ لَهُ بِالْعِصْمَهْ ... وَبِهُدَاهُ لِلنَّجَاةِ الأُمَّهْ
١٤٨- وَأَلْزَمَ الْخَلْقَ اتِّبَاعَ أَمْرِهْ ... فَلاَ طَرِيقَ لِلْهُدَى عَنْ غَيْرِهْ
١٤٩- وَلَمْ يَدَعْ خَيْرًا إِلَيْهِ مَا هَدَى ... كَمَا نَهَى عَنْ كُلِّ أَسْبَابِ الرَّدَى
١٥٠- حَتَّى أَتَمَّ دِينَهُ وَأَكْمَلاَ ... مُبَيِّنًا مُوَضِّحًا مُفَصِّلاَ
١٥١- مَحَجَّةٌ نَيِّرَةُ الْمَسَالِكْ ... بَيْضَاءُ لاَ يَزِيغُ إِلاَّ هَالِكْ

فصل

١٥٢- وَأَوْجُهُ السُّنَّةِ مِنْهَا مَا تَلاَ ... بِمِثْلِ مَا فِيهِ الْكِتَابُ أُنْزِلاَ

١٥٣- كَالْجَلْدِ لِلْقَاذِفِ فِي الرِّوَايَهْ ... مَا زَادَ إِنْ نَفَذَ نَصُّ الآيَهْ

١٥٤- وَمِنْهُ مَا فِيهِ الْكِتَابُ جَمَلَهْ ... بَيَّنَتِ السُّنَّةُ مَا سِيقَتْ لَهْ

١٥٥- فَصَّلَهُ رَسُولُهُ وزادَهْ ... مُبَيِّنًا عَنْ رَبِّنَا مُرَادَهْ

١٥٦- كَفُرْقَةِ اللِّعَانِ مَعْ نَفْيِ الْوَلَدْ ... وَالْوَقْفِ فِي خَامِسَةٍ زَيْدٌ وَرَدْ

١٥٧- وَبَانَ فِي الإِرْثِ اخْتِلاَفُ الْمِلَّهْ ... وَالرِّقُّ وَالْقَتْلُ مَوَانِعٌ لَهْ

١٥٨- وَأَحْكَمَ اللهُ الصَّلاَةَ مُجْمَلَهْ ... فَرْضِيَّةً ثُمَّ الرَّسُولُ فَصَّلَهْ

١٥٩- فَبَيَّنَ الْمَفْرُوضَ فِي الأَوْقَاتِ ... وَعَدَدَ الرُّكُوعِ وَالْهَيْئَاتِ

١٦٠- وَهَكَذَا الزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ ... وَالْحَجُّ وَالْجِهَادُ وَالأَحْكَامُ

١٦١- أَحْكَمَ بِالْكِتَابِ فَرْضِيَّتَهَا ... وَبَانَ بِالسُّنَّةِ كَيْفِيَّتَهَا

١٦٢- وَثَالِثٌ قَدْ سَنَّهُ لاَ نَعْلَمُ ... نَصَّ الْكِتَابِ فِيهِ وَهْوَ أَعْلَمُ

١٦٣- وَهْوَ بِحُكْمِ رَبِّهِ مُتَّحِدُ ... لاَ يَنْصِبُ الْخِلاَفَ إِلاَّ مُلْحِدُ

١٦٤- فَكَمْ أُمُورٍ حُكْمُهَا فِي الأَثَرِ ... كَمِثْلِ تَحْرِيمِ لُحُومِ الْحُمُرِ

١٦٥- أَهْلِيَّةٍ وَحَظْرُهُ الْمُفْتَرِسَا ... طَيْرًا سِبَاعًا وَكَمُتْعَةِ النِّسَا

١٦٦- وَغَيْرُ ذِي لَوْلاَ مَجِيءُ حَظْرِهَا ... عَنِ الرَّسُولِ مَا اهْتُدِي لأَمْرِهَا

فصل في لزوم الحجة بخبر الواحد الثبت

١٦٧- وَالْخَبَرُ اعْلَمْ مِنْهُ مَا تَوَاتَرَا ... وَمِنْهُ آحَادٌ إِلَيْنَا أُثِرَا

١٦٨- فَذُو تَوَاتُرٍ بِهِ الْعِلْمُ حَصَلْ ... وَثَابِتُ الآحَادِ يُوجِبُ الْعَمَلْ

١٦٩- بَلْ يُوجِبُ الْعِلْمَ عَلَى التَّحْقِيقِ ... عِنْدَ قِيَامِ مُوجِبِ التَّصْدِيقِ

١٧٠- فَالْتَزِمِ الْقَوْلَ بِهِ فَإِنَّهْ ... بِهِ يَقُولُ كُلُّ أَهْلِ السُّنَّهْ

١٧١- كَمْ أَرْسَلَ الرَّسُولُ مِنْ آحَادِ ... يَدْعُونَ فِي الآفَاقِ لِلرَّشَادِ
١٧٢- مِثْلُ مُعَاذٍ وَعَلِي وَالأَشْعَرِي ... وَرُسْلِهِ إِلَى الْمُلُوكِ اعْتَبِرِ
١٧٣- وَأَلْزَمَ الْمُبَلِّغِين الْحُجَّهْ ... بِهِمْ وَبَانَتْ لَهُمُ الْمَحَجَّهْ
١٧٤- وَخَبَرُ الْقِبْلَةِ فِي أَهْلِ قُبَا ... فَانْصَرَفُوا فَوْرًا بِمُطْلَقِ النَّبَا
١٧٥- وَبَادَرَ الشُّرَّبُ بِنَثْرِ الْخَمْرِ ... حِينَ أَتَاهُمْ مُخْبِرٌ بِالْحَظْرِ
١٧٦- وَأَمْرُ رَبِّنَا بِنَصٍّ بَيِّنِ ... فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ بِالتَّبَيُّنِ
١٧٧- يُشْعِرُ أَنَّ خَبَرَ الأَثْبَاتِ ... يُؤْخَذُ بِالْقَبُولِ وَالإِثْبَاتِ
١٧٨- بَلْ لاَ سَبِيلَ لاقْتِفَا الرَّسُولِ ... إِلاَّ التَّلَقِّي عَنْهُ بِالْقَبُولِ
١٧٩- وَاشْتَرَطُوا شَرَائِطًا فِي الْمُخْبِرِ ... وَمُخْبِرٍ عَنْهُ كَذَا فِي الْخَبَرِ
١٨٠- فَخَمْسَةٌ فِي أَوَّلٍ تَمَامُ ... أَعَمُّهَا التَّكْلِيفُ وَالإِسْلاَمُ
١٨١- عَدَالَةٌ وَالضَّبْطُ وَالأَمَانَهْ ... وَتَرْكُ تَدْلِيسٍ أَخُو الْخِيَانَهْ
١٨٢- وَبِاخْتِبَارٍ يُعْرَفُ الْعَدْلُ الثِّقَهْ ... أَوْ عَدَمُ الْجَرْحِ وَحَبْرٌ وَثَّقَهْ
١٨٣- أَوِ اسْتَفَاضَ عِلْمُهُ وَاشْتَهَرَا ... مِنْ غَيْرِ قَادِحٍ عَلَيْهِ اعْتُبِرَا
١٨٤- أَوْ عَمِلَ الْقَوْمُ بِمَا بِهِ انْفَرَدْ ... أَوْ عَنْهُ رَاوٍ مَا رَوَى عَمَّنْ يَرِدْ
١٨٥- وَشَرْطُ ثَانٍ عَدَمِ اسْتِحَالَتِهْ ... وَنَقْضُ أَقْوَى مِنْهُ فِي دَلاَلَتِهْ
١٨٦- وَلاَ يَضُرُّ خُلْفُهُ الْقِيَاسَ أَوْ ... كَوْنُ الْجَمَاهِيرِ خِلاَفَهُ رَأَوْا
١٨٧- أَوْ كَوْنُ أَهْلِ الْبَيْتِ خَالَفُوهُ ... أَوْ سَاكِنُو يَثْرِبَ لَمْ يَقْفُوهُ
١٨٨- أَوْ عَمَّتِ الْبَلْوَى بِهِ وَمَا اشْتَهَرْ ... أَوْ قَوْلُ رَاوِيهِ بِخُلْفِهِ ظَهَرْ
١٨٩- أَوِ اقْتَضَى كَفَّارَةً أَوْ حَدًّا ... أَوْ نَقْلُهُ زِيَادَةً قَدْ أَدَّى
١٩٠- أَوْ خَارِجًا فِي مَخْرَجِ الأَمْثَالِ ... الْكُلّ لاَ يَسُوغُ فِي الإِعْلاَلِ
١٩١- وَالشَّرْطُ فِي ثَالِثِهَا التَّقَصِّي ... وَحَافِظُ اللَّفْظِ يَجِي بِالنَّصِّ
١٩٢- فَإِنْ يَرِدْ حَذْفًا أَوِ اخْتِصَارَا ... وَأَخْذَ بَعْضِ الْخَبَرِ اقْتِصَارَا

١٩٣- جَازَ بِشَرْطِ عَدَمِ الإِخْلاَلِ ... وَكَوْنِ مَا يُحْذَفُ ذَا اسْتِقْلاَلِ

١٩٤- وَإِنَّمَا يَصْلُحُ لِلْفَقِيهِ ... كَيْلاَ يُحِيلُ أَيّ مَعْنَى فِيهِ

١٩٥- وَمَنْ نَسَى اللَّفْظَ وَبِالْمَعْنَى قَطَعْ ... فَالْحُكْمُ فَلْيُؤَدِّهِ كَي يُتَّبَعْ

١٩٦- وَإِنْ يُرِدْ تَفْسِيرَ لَفْظٍ فَصَّلاَ ... مَقُولَهُ مِنْ لَفْظِ مَرْفُوعٍ عَلاَ

١٩٧- فَنَقْلُ عَدْلٍ تَام الضَّبْطِ اتَّصَلْ ... عَنْ مِثْلِهِ وَلَمْ يَشِذْ أَوْ يُعَلْ

١٩٨- هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَهُمْ مِنَ السُّنَنْ ... فَإِنْ يَخِفَّ الضَّبْطُ فَالْقِسْمُ الْحَسَنْ

١٩٩- كِلاَهُمَا فِي عَمَلٍ بِهِ اشْتَرَكْ ... وَهْيَ عَلَى مَرَاتِبٍ بِدُونِ شَكْ

٢٠٠- فَكُلَّمَا صِفَاتُ قُوَّةٍ أَشَدُّ ... فِيهِ فَمَنْ سِوَاهُ أَعْلَى وَأَسَدُّ

٢٠١- وَيُقْبَلُ الْمُرْسَلُ حَيْثُ اعْتَضَدَا ... أَوْ عَنْ سِوَى مُرْسِلِهِ قَدْ أَسْنَدَا

٢٠٢- أَوْ عَمِلَ الصَّحْبُ بِمُقْتَضَاهُ ... أَوْ قَوْلُ جُمْهُورٍ وَلاَ سِوَاهُ

٢٠٣- وَغَيْرَ مَا يُقْبَلُ أَقْسَامٌ تُعَدْ ... فَرُدَّ مَا شَرْطُ قَبُولٍ قَدْ فَقَدْ

٢٠٤- وَلِتَفَاصِيلِ بُحُوثِ الْخَبَرِ ... عِلْمٌ بِهَا يُخْتَصُّ فَلْيُعْتَبَرِ

٢٠٥- وَبَحْثُ سُنَّةٍ عَلَى التَّحْرِيرِ ... فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَفِي التَّقْرِيرِ

٢٠٦- وَالْبَحْثُ فِي الأَقْوَالِ فَلْيُقَدَّمْ ... مُشْتَرِكًا مَعَ الْكِتَابِ الْمُحْكَمْ

٢٠٧- إِذْ سَابِقُ الأَنْوَاعِ فِي الْكِتَابِ ... فِي سُنَّةٍ تَجْرِي بِلاَ ارْتِيَابِ

* * *

الكلام على وجوه الخطاب وفيه فصول

الفصل الأول: في الأوامر

٢٠٨- أَرْبَعُ أَلْفَاظٍ بِهَا الأَمْرُ دُرِي ... أَفْعَلْ لِتَفْعَلْ اسْمُ فِعْلٍ مَصْدَرِ

٢٠٩- وَقَدْ يُسَاقُ فِي مَسَاقِ الْخَبَرِ ... وَبِالْجزَا أَوْ نَحْوِهِ فَاعْتَبِرِ

٢١٠- وَأَصْلُهُ الْوُجُوبُ ثُمَّ قَدْ وَرَدْ ... إِلَى مَعَانٍ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُعَدْ

٢١١- نَـدْبٌ إِبَـاحَـةٌ وَتَـهْـدِيـدٌ أَتَـى   قَـصْـدُ امْـتِـثَـالٍ ثُـمَّ إِذْنٌ ثَـبَـتَـا
٢١٢- تَـأْدِيـبُ امْـتِـنَـانٌ الإِنْـذَارُ   تَـسْخِـيـرُ الـتَّـكْـوِيـنُ الاحْـتِـقَـارُ
٢١٣- تَـسْـوِيَـةٌ إِهَـانَـةٌ إِكْـرَامُ   تَـمَـنٍّ الـدُّعَـاءُ وَالإِنْـعَـامُ
٢١٤- تَعْجِيزُ تَفْوِيضٌ تَعَجُّبٌ خَبَرْ   شُورَى وَتَكْذِيبٌ تَطَلُّبُ الْعِبَرْ
٢١٥- وَالأَمْـرُ بِـالأَمْـرِ بِـهِ أَمْـرٌ كَـمَـا   فِي آيَـةِ الْـحِـجَـابِ جَاءَ مُحْكَمَا
٢١٦- وَيَدْخُلُ الْمُبَلَّغُ الْمَأْمُورُ فِي   لَـفْـظٍ بِـهِ تَـنَـاوُلٍ لاَ يَـنْـتَـفِـي
٢١٧- وَيُوجِبُ الْمُطْلَقَ فِعْلاً مُطْلَقَا   أَدَاءُ مَـأْمُـورٍ بِـهِ تَـحَـقَّـقَـا
٢١٨- لاَ يُوجِبُ الْفَوْرَ وَلاَ التَّكْرَارَا   وَالامْـتِـثَـالُ يَـقْـتَـضِـي الْـبِـدَارَا
٢١٩- وَيَقْتَضِي الأَمْرَ بِشَيْءٍ عَيَّنَا   نَـهْـيًـا عَـنِ الـضِّـدِّ لَـهُ تَـضَـمَّـنَـا
٢٢٠- وَيَلْزَمُ الْمَأْمُورُ أَمْرًا لاَ يَتِمْ   بِـدُونِـهِ كَـشَـرْطِ صِـحَّـةٍ حُـتِـمْ
٢٢١- وَيَسْقُطُ الْمَأْمُورِ بِالأَدَا عَلَى   وَجْـهٍ بِـهِ وِفَـاقُ أَمْـرٍ حُـصِّـلاَ
٢٢٢- وَيَقْتَضِي الْمَوْقُوتُ بِالزَّمَانِ   قَـضَـاءَهُ أَوْ ذَا بِـأَمْـرٍ ثَـانِـي
٢٢٣- وَالأَمْرُ بَعْدَ الأَمْرِ مَعْ تَمَاثُلِ   تَـأْكِـيـدٌ أَوَّلاً فَـلِـتَـأْسِـيـسٍ جَـلِـي

الفصل الثاني: في النواهي

٢٢٤- وَالنَّهْيُ دَاعِي الْكَفِّ وَالصِّيغَةُ لاَ   تَـفْـعَـلْ وَتَـحْـرِيـمٌ بِـهِ تَـأَصَّـلاَ
٢٢٥- يَـكُـونُ عَـنْ فَـرْدٍ وَذِي تَـعَـدُّدِ   جَـمْـعًـا وَفَـرْقًـا فَـافْـهَـمَـنْـهُ تَـرْشُـدِ
٢٢٦- وَيَقْتَضِي الدَّوَامَ لاَ إِنْ قُيِّدَا   ثُـمَّ لِـغَـيْـرِ أَصْـلِـهِ قَـدْ وَرَدَا
٢٢٧- كُـرْهٌ وَإِرْشَـادٌ وَتَـعْـلِـيـلٌ دُعَـا   صَـيْـرُورَةٌ تَـحْـقِـيـرٌ الْـيَـأْسُ مَـعَـا
٢٢٨- وَنَحْوِ (مَا كَانَ لَهُمْ) وَ(لاَ يَحِلْ)   لاَ يَـنْـبَـغِـي وَبِـالْـجَـزَا الـنَّـهْـيُ عُـقِـلْ
٢٢٩- وَفِيهِ مَا فِي الأَمْرِ مِنْ حُكْمٍ سَبَقْ   مِـنَ الْـتِـزَامٍ وَمَـفَـاهِـيـمٍ وَحَـقْ
٢٣٠- وَنَهْيُ حَظْرٍ يَقْتَضِي فَسَادَهْ   كَـالـنَّـفْـيِ لِـلإِجْـزَاءِ فِـي الْـعِـبَـادَهْ
٢٣١- إِنْ كَانَ ذَا النَّهْيِ لأَمْرٍ يَدْخُلُهْ   أَوْ جُـزْئِـهِ أَوْ لاَزِمًـا أَوْ نَـجْـهَـلُـهْ

٢٣٢- أَمَّا لأَمْرٍ خَارِجِيٍّ عَنْهُ ... فَفِي الْفَسَادِ الْخُلْفُ فَاعْلَمْنَهُ

الفصل الثالث: في المنطوق والمفهوم

٢٣٣- مَنْطُوقُهُ مَدْلُولُ لَفْظٍ فِي مَحِلْ ... نَطَقْ بِهِ نَصٌّ لِغَيْرِ مَا احْتُمِلْ

٢٣٤- وَظَاهِرٌ مَا احْتُمِلَ الْمَرْجُوحُ ثُمْ ... اللَّفْظُ مُفْرَدٌ مُرَكَّبٌ لَهُمْ

٢٣٥- صَرِيحُهُ مُطَابِقٌ دَلَّ عَلَى ... مَعْنَاهُ وَالْجُزْءُ تَضَمُّنًا تَلاَ

٢٣٦- ثُمَّ عَلَى لاَزِمِهِ الْتِزَامُ ... ذِي أَوْجُهٍ ثَلاَثَةٍ تَمَامُ

٢٣٧- وَالالْتِزَامُ حَيْثُ الاضْمَارُ اقْتَضَى ... صِدْقًا وَصِحَّةً دَلاَلَةَ اقْتِضَا

٢٣٨- أَوْ لاَ وَقَدْ دَلَّ لِمَا لَمْ يُقْصَدِ ... فَهْيَ إِشَارَةٌ تُسَمَّى فَاحْدُدِ

٢٣٩- أَوْ دَلَّ لِلْمَقْصُودِ دُونَ مُضْمَرِ ... فَذَاكَ إِيمَاءٌ وَتَنْبِيهٌ دُرِي

٢٤٠- وَقُوبِلَ الْمَنْطُوقُ بِالْمَفْهُومِ ... وَافَقَ أَوْ خَالَفَ فِي الْمَحْكُومِ

٢٤١- فَأَوَّلٌ إِنْ كَانَ أَوْلَى حُكْمَا ... فَإِنَّهُ فَحْوَى الْخِطَابِ يُسَمى

٢٤٢- وَحَيْثُ سَاوَى حُكْمُ مَنْطُوقٍ سُمي ... لَحْنَ الْخِطَابِ عِنْدَ أَهْلِ الْحُكْمِ

٢٤٣- وَالثَّانِ مَفْهُومٌ مِنَ الْمُخَالَفَهْ ... لاَ مَعْ مُخَصَّصٍ وَذَا إِمَّا صِفَهْ

٢٤٤- أَوْ عِلَّةٌ أَوْ ظَرْفُ أَوْ حَالٌ عَدَدْ ... أَوْ شَرْطُ أَوْ غَايَةٌ أَوْ حَصْرٌ وَرَدْ

٢٤٥- وَمِنْهُ الاسْتِثْنَا بِإِلاَّ بَعْدَ مَا ... كَأَنَّمَا يَخْشَى الإِلَهَ الْعُلَمَا

٢٤٦- وَمِنْهُ حَصْرُ مُبْتَدأ فِي الْخَبَرِ ... مُضَافًا أَوْ مُعَرَّفًا بِهِ احْصُرِ

٢٤٧- وَالْكُلُّ مِنْهَا حُجَّةٌ غَيْرُ اللَّقَبْ ... وَغَيْرُ مَا خُصَّ بِذِكْرٍ لِسَبَبْ

الفصل الرابع: في العموم

٢٤٨- الْعَامُ مَا يَسْتَغْرِقُ الَّذِي صَلُحْ ... لِلَفْظِهِ مِنْ دُونِ حَصْرٍ فِي الأَصَحْ

٢٤٩- وَشَامِلُ الأَشْخَاصِ لِلأَحْوَالِ ... يَشْمَلُ وَالْبِقَاعِ وَالأَجْيَالِ

٢٥٠- وَكُلُّ وَالَّذِي الَّتِي أَيُّ وَمَا ... مَتَى وَأَيْنَ حَيْثُمَا قَدْ عُمِّمَا

٢٥١- وَالْجَمْعُ بِاللاَّمِ حَوَى تَعْرِيفَا كَالْعَهْدِ مِثْلَ مَا إِذَا أُضِيفَا
٢٥٢- وَمُفْرَدٌ حُلِّيَ بِاللاَّمِ لَهُمْ نَكِرَةٌ تُسَاقُ فِي النَّفْيِ تَعُمْ
٢٥٣- ثُمَّ عُمُومِ السَّلْبِ نَفْيٌ بَعْدَ كُلْ وَقَبْلَهَا سَلْبُ الْعُمُومِ أَنْ يَحِلْ
٢٥٤- تَقُولُ كُلُّ بِدْعَةٍ لاَ تُقْبَلُ وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يَقُولُ يَفْعَلُ
٢٥٥- وَقَدْ يَعُمُّ اللَّفْظُ فِي الْمُعْتَبَرِ عُرْفًا وَعَقْلاً عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ
٢٥٦- مِنْ ذَلِكَ الْفَحْوَى وَنَحْوَ (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ) قَدْ عُمِّمَتْ
٢٥٧- أَوْ رُتِّبَ الْحُكْمَ بِهِ عَلَى الصِّفَهْ وَمِثْلُهُ مُفَاهِمِ الْمُخَالَفَهْ
٢٥٨- وَكُلُّ مَا يَصِحُّ أَنْ يُسْتَثْنَى مِنْهُ فَقَدْ عَمَّ بِحَسْبِ الْمَعْنَى
٢٥٩- وَفِي الْخِطَابِ لِلنَّبِيِّ يُدْخِلُ أُمَّتَهُ إِلاَّ إِذَا يُفَصَّلُ
٢٦٠- وَأَيُّهَا لِلنَّاسِ تَنَاوَلَ الرُّسُلِ لَوْ مَعْ قَرِينَةِ الْبَلاَغِ نَحْوَ قُلْ
٢٦١- وَمَا لأُمَّةِ الْكِتَابِ قَدْ شُرِعْ يَنَالُنَا خِطَابُهُ لاَ مَا رُفِعْ
٢٦٢- وَيَدْخُلُ الإِنَاثُ كَالذُّكُورِ فِي لَفْظِ مَنْ حُكِمَا عَلَى الْمَشْهُورِ
٢٦٣- لاَ فِي خِطَابِ الجِنْسِ بِالْوَصْفِ الأَخَصْ فَلاَ يُنَالُ ضِدُّهُ إِلاَّ بِنَصْ
٢٦٤- وَتَرْكُ الاسْتِفْصَالِ فِي احْتِمَالِ يَنْزِلُ كَالْعُمُومِ فِي الْمَقَالِ
٢٦٥- وَبِعُمُومِ اللَّفْظِ فِي الْحُكْمِ اعْتَبِرْ لاَ بِخُصُوصِ سَبَبٍ إِذَا ذُكِرْ

الفصل الخامس: في الخصوص

٢٦٦- تَخْصِيصُ مَا يَعُمُّ قَصْرُه عَلَى بَعْضِ مَنِ الَّذِي لَهُ تَنَاوَلاَ
٢٦٧- قَابَلَهُ الْحُكْمُ الَّذِي قَدْ ثَبَتَا لِمُتَعَدِّدٍ بِلاَ قَصْرٍ أَتَى
٢٦٨- يُقَالُ عَامٌّ بِهِ الْخُصُوصُ قَدْ أُرِيدَ ثُمَّ اخْتَصَّ بِالَّذِي قَصَدْ
٢٦٩- ثُمَّ الْعُمُومُ حُجَّةٌ فِيمَا بَقَى مَا نَالَهُ الْمُخَصَّصُ الَّذِي لَقَى
٢٧٠- ثُمَّ الْمُخَصِّصَاتُ قِسْمَانِ هُمَا مُتَّصِلٌ مُنْفَصِلٌ قَدْ فُهِمَا
٢٧١- فَذُو اتِّصَالٍ خَمْسَةُ الاسْتِثْنَا يَثْبُتُ لِلْمُخْرَجِ ضِدُّ الْمَعْنَى

٢٧٢- فَهْوَ مِنَ الْمَنْفِيِّ إِثْبَاتٌ كَمَا يَنْفِي مِنَ الْمُثْبِتِ مَا قَدْ عُمِّمَا
٢٧٣- وَحُكْمُ الاسْتِثْنَاءِ بَعْدَ الْجُمَلِ يَعُودُ لِلْجَمِيعِ مَا لَمْ يُفْصَلِ
٢٧٤- وَقِيلَ رَاجِعٌ لِمَا يَلِيهِ وَلِلأُصُولِيِّينَ بَحْثٌ فِيهِ
٢٧٥- وَالشَّرْطُ بِالْحَدِّ الَّذِي تَقَدَّمَا وَصِفَةٌ لَوْ ذِكْرُهَا مُقَدَّمَا
٢٧٦- وَغَايَةٌ بَعْدَ الَّذِي يَشْمَلُهَا لَوْ لَمْ تَجِئْ فِي الحُكْمِ مَا كَانَ انْتَهَى
٢٧٧- أَمَّا الَّتِي كَنَحْوِ (حَتَّى مَطْلَعِ) فَهْيَ لِتَحْقِيقِ الْعُمُومِ فَاسْمَعِ
٢٧٨- وَتِلْكَ فِي حُكْمِ الْمُغَيَّا تَدْخُلُ لاَ هَذِهِ فَإِنَّهَا تَنْفَصِلُ
٢٧٩- وَبَدَلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ وَذَا أَهْمَلَهُ قَوْمٌ وَذُو الْفَضْلِ خَذَا
٢٨٠- يُخَصُّ الْكِتَابُ بِالْكِتَابِ وَسُنَّةٌ صَحَّتْ بِلاَ ارْتِيَابِ
٢٨١- وَسُنَّةٌ صَحِيحَةٌ بِمِثْلِهَا وَبِالْكِتَابِ إِنْ أَتَى بِفَصْلِهَا
٢٨٢- فَحَيْثُمَا جَاءَ الْكِتَابُ مُجْمَلاً فَإِنَّهُ فِي مَوْضِعٍ قَدْ فُصِّلاَ
٢٨٣- إِمَّا بِمَنْطُوقٍ أَوِ الْمَفْهُومِ فَحْوَى وَلَحْنًا لِذَوِي الْفُهُومِ
٢٨٤- أَوْ خُذْ بَيَانَهُ عَنِ النَّذِيرِ بِالْقَوْلِ وَالْفَضْلِ أَوِ التَّقْرِيرِ
٢٨٥- فَإِنَّهُ مُبَيِّنٌ لِلنَّاسِ مَا أَنْزَلَهُ اللهُ لَهُمْ مُعَلِّمَا
٢٨٦- وَالْحِقْ إِنْ عُطِفَ مَا عَمَّ عَلَى مَا خَصَّ أَوْ عَوْدُ كِنَايَةٍ إِلَى
٢٨٧- بَعْضٍ وَذِكْرَ الْبَعْضِ مِنْ أَفْرَادِ مَا عَمَّ وَمَذْهَبُ لِرَاوٍ لَوْ سَمِعَا
٢٨٨- بِصُحْبَةٍ جَمِيعِ هَذِي لاَ يُخَصّ بِهَا عُمُومٌ كَانَ ثَابِتًا بِنَصّ
٢٨٩- وَحَيْثُ عَمَّ سَائِلٌ أَوْ خَصَّهُ وَأَطْلَقَ الْجَوَابَ نَزِّلْ نَصَّهُ
٢٩٠- وَإِنْ تَأَخَّرَ الْخُصُوصُ عَنْ عَمَلْ فَنَسْخُ حُكْمٍ بِعُمُومِهِ شَمَلْ
٢٩١- ثُمَّ الْعُمُومُ خُصَّ بِالأَقْوَالِ فَافْهَمْ وَلاَ عُمُومَ لِلأَفْعَالِ

الفصل السادس: في المطلق والمقيد

٢٩٢- الْمُطْلَقُ اللَّفْظُ الَّذِي دَلَّ عَلَى حَقِيقَةِ الْجِنْسِ بِلاَ قَيْدٍ تَلاَ

٢٩٣- وَالْحُكْمُ فِي الْمُطْلَقِ مَعْ مَا قُيِّدَا حُكْمُ الْعُمُومِ مَعَ الْخُصُوصِ وَرَدَا

٢٩٤- وَحَيْثُ كَانَا مُثْبَتَيْنِ اتَّحَدَا جِنْسًا وَعِلَّةً وَمَا قَدْ قَيَّدَا

٢٩٥- عَنْ عَمَلٍ بِمُطْلَقٍ تَأَخَّرَا فَنَاسِخٌ أَوْ لاَ فَحَمْلُهُ يُرَى

٢٩٦- عَلَى مُقَيَّدٍ كَذَا إِنْ نَفَيَا قُيِّدَ بِمَفْهُومٍ يُرَى مُقْتَضِيَا

٢٩٧- أَوْ كَانَ إِثْبَاتًا وَنَفْيًا حُقِّقَا قَيِّدْ بِضِدِّ الْوَصْفِ مَا قَدْ أُطْلِقَا

٢٩٨- وَفِي اخْتِلاَفِ سَبَبٍ أَوْ حُكْمِ قَوْلاَنِ فِي الْحَمْلِ لأَهْلِ الْفَهْمِ

٢٩٩- أَمَّا الَّذِي هَذَيْنِ فِيهِ اخْتَلَفَا فَالْحَمْلُ فِيهِ بِاتِّفَاقٍ انْتَفَا

الفصل السابع: في المجمل والمبين

٣٠٠- الْمُجْمَلُ اللَّفْظُ الَّذِي قَدِ احْتَمَلْ لَمْ يَتَّضِحْ تَحْدِيدُ مَا عَلَيْهِ دَلْ

٣٠١- يَكُونُ فِي مُرَكَّبٍ وَمُفْرَدِ تَصَرُّفًا أَوْ أُصِّلَ وَضْعُهُ ابْتُدِي

٣٠٢- كَقَالَ مِنْ قَوْلٍ وَمِنْ قَيْلُولَهْ يُضَارُ الْمَعْلُومُ أَوْ مَجْهُولَهْ

٣٠٣- عَسْعَسَ لِلإِقْبَالِ وَالإِدْبَارِ وَالْقُرْءِ لِلْحَيْضِ وَلِلأَطْهَارِ

٣٠٤- وَكَاحْتِمَالِ الْحَرْفِ مَعْنَيَيْنِ وَنَحْوِ إِلاَّ بَعْدَ جُمْلَتَيْنِ

٣٠٥- وَكَاخْتِلاَفِ مَرْجِعِ الضَّمِيرِ وَالْحَذْفِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ

٣٠٦- وَخَبَرٌ يَعْنِي بِهِ الأَمْرُ اعْلَمِ وَقِلَّةُ اسْتِعْمَالِ بَعْضِ الْكَلِمِ

٣٠٧- بَيَانُهُ إِخْرَاجُهُ بِالْحَلِّ مِنْ حَيِّزِ الإِشْكَالِ لِلتَّجَلِّي

٣٠٨- وَهْوَ عَلَى مَرَاتِبٍ فَلْتَنْجَلِي أَوَّلُهَا التَّأْكِيدُ بِالنَّصِّ الْجَلِي

٣٠٩- فَمَا بِفَهْمِهِ اسْتَقَلَّ الْعُلَمَا فَسُنَّةٌ تُوَضِّحُ مِنْهُ الْمُبْهَمَا

٣١٠- فَمُبْتَدَا السُّنَّةِ بِاسْتِقْلاَلِ إِيمَاؤُهُ يُدْرَكُ بِاسْتِدْلاَلِ

٣١١- أَوْضَحُهَا دَلاَلَةُ الْخِطَابِ فِعْلٌ إِشَارَةٌ فَبِالْكِتَابِ

٣١٢- ثُمَّ بِتَنْبِيهٍ لِوَجْهِ الْعِلَّهْ وَلَيْسَ يَبْقَى مُجْمَلٌ فِي الْمِلَّهْ

٣١٣- فِيمَا لَهُ تَعَلُّقٌ بِالْعَمَلِ قِيلَ وَقَدْ يَبْقَى بِغَيْرِ الْعَمَلِي

٣١٤- ثُمَّ الْبَيَانُ قَدْ أَتَى مُتَّصِلاً ... بِمُجْمَلٍ وَقَدْ أَتَى مُنْفَصِلاً
٣١٥- وَلَمْ يَجُزْ تَأْخِيرُهُ عَنْ فِعْلِهِ ... وَلَمْ يَقَعْ إِلاَّ بِنَسْخٍ أَوَّلِهِ

الفصل الثامن: في المحكم والمتشابه

٣١٦- وَالْمُحْكَمُ الْمُتَّضِحُ الْمَعْنَى بِهِ ... وَاسْتَأْثَرَ اللهُ بِذِي تَشَابُهِ
٣١٧- أَعْنِي بِذِي التَّشَابُهِ الْحَقِيقِي ... لَيْسَ الإِضَافِي عَلَى التَّحْقِيقِ
٣١٨- نَحْوَ الْحُرُوفِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرْ ... عَلَى تِلاَوَةٍ لَهَا فَلْيُقْتَصَرْ
٣١٩- نَقُولُ آمَنَّا بِهِ وَالْكُلُّ ... مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا فَلاَ نَضِلُّ
٣٢٠- مَعَ اعْتِقَادِ إِنْ أَرَادَ اللهُ ... مَعْنَى بِهِ لَمْ يَدْرِهِ سِوَاهُ
٣٢١- وَعُدَّ مِنْهُ الافْتِتَاحُ بِالْقَسَمْ ... كَالذَّارِيَاتِ الْمُرْسَلاَتِ تِلْوَ عَمْ
٣٢٢- شَاهِدُهُ مَا لِصَبِيغٍ قَدْ جَرَى ... مَع عُمَرٍ إِذْ عَاقَبَهُ وَهَجَرَا
٣٢٣- وَلَم يَقَعْ فِي دِينِنَا الْحَنِيفِ ... فِي حَقِّ مَا أُنِيطَ بِالتَّكْلِيفِ
٣٢٤- فَإِنَّهُ أَنَاطَهُ بِالْوُسْعِ ... كَمَا اسْتَبَانَ بِالدَّلِيلِ الْقَطْعِي
٣٢٥- أَمَّا الإِضَافِي فَعِنْدَ الْعُلَمَا ... بِالرَّدِّ لِلْمُحْكَمِ عَادَ مُحْكَمَا
٣٢٦- نَحْوَ الَّذِي أَوْضَحَهُ إِذْ سُئِلاَ ... عَنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَبَانَ وَانْجَلَى
٣٢٧- كَذِكْرِ خَلْقِ أَرْضِهِ مُقَدَّمَا ... وَبَعْدَهُ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَا
٣٢٨- مَع ذِكْرِهِ فِي آيَةٍ سِوَاهَا ... إِنْ بَعْدَ رَفْعِهِ السَّمَا دَحَاهَا
٣٢٩- فَمَا يَرَاهُ النَّاظِرُ اخْتِلاَفَا ... فَلْيُعْزِهُ لِفَهْمِهِ مُضَافَا
٣٣٠- وَكُلُّ مَنْ يَعْتَقِدُ التَّنَاقُضَا ... فِي مُحْكَمِ النَّصَّيْنِ إِنْ تَعَارَضَا
٣٣١- فَلَيْسَ تَخْلُو هَذِهِ الْقَضِيَّهْ ... مِنْ فَرْطِ جَهْلٍ أَوْ لِخُبْثِ نِيَّهْ
٣٣٢- وَلاَ يَجُوزُ قَطُّ فِي الْقُرْآنِ ... وُرُودُ أَلْفَاظٍ بِلاَ مَعَانِ
٣٣٣- وَصَرْفُ ظَاهِرٍ بِلاَ دَلِيلِ ... مِنْ طُرُقٍ تُفْضِي إِلَى التَّضْلِيلِ
٣٣٤- وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ بَاطِنٌ أَتَى ... عَلَى خِلاَفِ ظَاهِرٍ قَدْ ثَبَتَا

٣٣٥- وَمَنْ يَقُلْ لَمْ يَقْصِدِ التَّفْهِيمَا بَلْ قَصَدَ التَّخْيِيلَ وَالتَّوْهِيمَا
٣٣٦- فَذَاكَ قَوْلُ ظَاهِرُ الإِلْحَادِ بِكُفْرِ مَنْ قَالَ بِهِ يُنَادِي

فصل: من السنة في الأفعال

٣٣٧- الرُّسْلُ مَعْصُومُونَ مِنْ كَبِيرَهْ قَطْعًا وَإِصْرَارٍ عَلَى صَغِيرَهْ
٣٣٨- كَذَاكَ مَعْصُومُونَ مِنْ إِقْرَارِ عَلَى اجْتِهَادٍ غَيْرِ حُكْمِ الْبَارِي
٣٣٩- وَكُلُّ فِعْلٍ لَيْسَ بِالتَّعَبُّدِي بَلْ كَانَ مِنْ جِبِلَّةٍ لِلْجَسَدِ
٣٤٠- كَالنَّوْمِ وَالْقُعُودِ وَالْقِيَامِ لِحَاجَةٍ لاَ قَصْدَ الائْتِمَامِ
٣٤١- فَهْوَ مُبَاحُ الْفِعْلِ مِنْ دُونِ اقْتِدَا وَهْوَ الَّذِي الْفَارُوقُ فِيهِ شَدَّدَا
٣٤٢- وَمَا عَلَى كَيْفِيَّةٍ قَدْ فَعَلاَ مُوَاظِبًا فَالاقْتِدَاءُ احْتَمَلاَ
٣٤٣- وَالظَّنُّ أَنَّهُ إِلَيْهِ قَدْ نَدِبْ إِذْ هُوَ لاَ يُعْدَمُ فَضْلاً فِي أَدَبْ
٣٤٤- وَمَا بِهِ اخْتِصَاصُهُ قَدْ عُلِمَا فَلاَ اشْتِرَاكَ فِيهِ إِلاَّ مَا سَمَا
٣٤٥- بِأَنَّهُ فَرْضٌ عَلَيْهِ وَلَنَا نَدْبٌ وَهَذَا قَدْ أُبِينَ عَلَنَا
٣٤٦- وَكُلَّمَا أَبْهَمَهُ مُنْتَظِرَا لِلْوَحْيِ لاَ اقْتِدَاءَ حَتَّى يَظْهَرَا
٣٤٧- وَفِعْلِهِ مَعْ غَيْرِهِ عِقَابَا فَالْوَقْفُ حَتَّى نَعْلَمَ الأَسْبَابَا
٣٤٨- فَنَقْتَدِي أَوْ لاَ فَوَقْفٌ يُرْتَضَى إِلاَّ إِذَا مَا كَانَ مِنْ بَابِ الْقَضَا
٣٤٩- وَمَا سِوَى ذَا إِذْ أَتَى بَيَانَا فَلْيُعْطَ حُكْمُ مَا بِهِ اسْتَبَانَا
٣٥٠- فَمَا أَبَانَ الْفَرْضَ كَانَ فَرْضَا هَكَذَا مُبَيِّنُ نَدْبٍ يُقْضَى
٣٥١- أَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَاكَ بَلْ كَانَ ابْتِدَا فَلْيُدْرَ كَيْفَ لِلرَّسُولِ وَرَدَا
٣٥٢- فَلِلْوُجُوبِ مَا عَلَيْهِ وَجَبَا وَمَا لَهُ نَدْبٌ لَنَا قَدْ نَدِبَا
٣٥٣- وَهَكَذَا الْمُبَاحُ لاَ مَا خَصَّا وَلاَ خُصُوصَ غَيْرَ مَا قَدْ نَصَّا
٣٥٤- وَغَيْرُ مَا فِي حَقِّهِ قَدْ وُصِفَا فَإِنْ يَكُنْ لِقُرْبَةٍ قَدْ عُرِفَا
٣٥٥- فَهْوَ عَلَى النَّدْبِ أَقَلُّ حَالِهِ وَقِيلَ لاَ تَفْصِيلَ فِي احْتِمَالِهِ

٣٥٦- وَمَا بِهِ هَمَّ وَلَمْ يَفْعَلْ فَلاَ ... يَسُوغُ فِي اتِّبَاعِهِ أَنْ يُفْعَلاَ

٣٥٧- إلاَّ إِذَا أَبَانَ أَمْرًا مَنَعَهْ ... فَزَالَ لاَ بَأْسٌ عَلَى مَنْ صَنَعَهْ

فصل: في التقرير والترك

٣٥٨- وَمَا بِعِلْمٍ مِنْهُ قِيلَ أَوْ فُعِلْ ... وَلَمْ يُغَيِّرْهُ فَكَالْفِعْلِ جُعِلْ

٣٥٩- وَقَوْلُ بَعْضِ الصَّحْبِ كُنَّا نَفْعَلُ ... فَمَا نُهِينَا وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ

٣٦٠- فَالظَّاهِرُ التَّقْرِيرِ لَوْ لَمْ يَذْكُرُوا ... لِلْعِلْمِ إِذْ بِالْوَحْيِ قَدْ يُذَكَّرُ

٣٦١- وَإِنْ يَكُنْ مِنْهُ السُّرُورُ اقْتَرَنَا ... فَهْوَ عِبَادَةٌ كَلَوْ أَخْبَرَنَا

٣٦٢- وَتَرْكُهُ لِمُقْتَضٍ كَالْفِعْلِ ... وَيَقْتَضِي إِبَاحَةً فِي الجِبْلِي

٣٦٣- وَقَدْ يَكُونُ التَّرْكُ لِلتَّنَزُّهِ ... كَتَرْكِهِ الْبَقْلَ لِخُبْثِ رِيحِهِ

٣٦٤- وَمَع تَرْكٍ قَدْ يَوَدُّ الْعَمَلاَ ... خَوْفًا عَلَى أُمَّتِهِ أَنْ تُبْتَلَى

٣٦٥- فَهْوَ بِأَرْجَحِيَّةٍ تَحَقَّقَا ... إِمَّا لِعِلَّةٍ وَإِمَّا مُطْلَقَا

* * *

القول في عوارض الأدلة

فصل: في مختلف الحديث

٣٦٦- وَلاَ تُنَافِي سُنَّةٌ قُرْآنَا ... وَإِنَّمَا جَاءَتْ لَهُ تِبْيَانَا

٣٦٧- وَمَا يُرَى مِنْ سُنَّةٍ يَخْتَلِفُ ... فَإِنَّهُ فِي ذَاتِهِ مُؤْتَلِفُ

٣٦٨- إِذْ هُوَ صَادِرٌ عَنِ الْمَعْصُومِ ... لاَ يَحْمِلُ النَّقِيضَ فِي الْمَحْكُومِ

٣٦٩- إِلاَّ لِنَسْخٍ أَوْ لِضَعْفٍ بَيِّنَا ... وَغَيْرُهُ الْجَمْعُ بِهِ تَعَيَّنَا

٣٧٠- فَمِنْهُ تَخْصِيصُ عُمُومٍ وَرَدَا ... وَحَمْلُ مُطْلَقٍ عَلَى مَا قُيِّدَا

٣٧١- كَالْعُشْرِ وَالنِّصْفِ يَعُمُّ مَا سُقِي ... وَخَصَّهُ بِخَمْسَةٍ مِنْ أَوْسُقِ

٣٧٢- وَهَكَذَا إِطْلاَقُ حَظْرِ الْحُمُرِ ... قُيِّدَ بِالأَهْلِيِّ فِي الْمُشْتَهِرِ

٣٧٣- وَمِنْهُ مَا بِحَسَبِ الْحَالاَتِ مِثْلُ صَلاَةِ الْخَوْفِ فِي الْهَيْئَاتِ
٣٧٤- وَمِنْهُ مَا مَعْنَاهُ كَالْمُتَّحِدِ نَحْوَ اخْتِلاَفِ اللَّفْظِ فِي التَّشَهُّدِ
٣٧٥- وَمِنْهُ مَا يَحْتَمِلُ اخْتِلاَفَا فَرُدَّ لِلْمُوافِقِ ائْتِلاَفَا
٣٧٦- كُلاً رِبًا إلاَّ نَسِيئَةً حُمِلْ عَلَى اخْتِلاَفِ الْجِنْسِ لا مثل يقل
٣٧٧- وَمِنْهُ مَا لِمَعْنَيَيْنِ أُطْلِقَا فَكَانَ أولاَهَا بِنَصٍّ أوْفَقَا
٣٧٨- كَأَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ حَيْثُ حُمِلاَ عَلَى انْشِقَاقِهِ لِـ (حَافِظُوا عَلَى)
٣٧٩- وَمِنْهُ مَا فِي مَحْمَلَيْهِ يَخْتَلِفْ إلَيْهِمَا رُدَّ بِمَعْنًى يَأْتَلِفْ
٣٨٠- كَشَرِّقُوا وَغرِّبُوا تَبَيَّنَا فِي حَاجَةِ الصَّحْرِ الرُّخْصَةُ الْبِنَا
٣٨١- وَمِنْهُ مَنْهِيٌّ أَحَلَّ الشَّارِعْ سَبَبَهُ الْمُفْضِي لِوَجْهٍ نَافِعْ
٣٨٢- كَالْقَتْلِ لِلنِّسَاءِ وَالذَّرَارِي يُنْهَى سِوَى بَيَاتِ أَهْلِ الدَّارِ
٣٨٣- وَمِنْهُ ظَاهِرُ الْوُجُوبِ بَيَّنَا فِي مَوْضِعٍ تَخْفِيفَهُ وَعَيَّنَا
٣٨٤- كَفَرْضِ غُسْلِ جُمْعَةٍ قَدْ صُرِفَا بِأَنْ كَفَى مَنْ بِوُضُوئِهِ اكْتَفَى
٣٨٥- كَذَلِكَ الْمَنْهِيُّ بِالْقَوْلِ إِذَا فَعَلَهُ دَلَّ عَلَى الرُّخْصَةِ ذَا
٣٨٦- كَنَهْيِ شُرْبٍ قَائِمًا قَدْ جَزَمَا أَجَازَهُ بِشُرْبِهِ مِنْ زَمْزَمَا
٣٨٧- وَمِنْهُ مَا لِعِلَّةٍ قَدْ حُكِمَا ثُمَّ بِضِدِّهِ لِمَنْ قَدْ عُدِمَا
٣٨٨- كَقُبْلَةِ الصَّائِمِ عَنْهَا قَدْ نُهِي ذُو شَهْوَةٍ وَرُخِّصَتْ لِغَيْرِهِ
٣٨٩- وَمِنْهُ مَا فِي أَصْلِهِ قَدْ فَضَّلاَ كَالْفَضْلِ فِي تَضْعِيفِ أَجْرِ الْفُضَلاَ
٣٩٠- وَمِنْهُ مَا النَّهْيُ لأَمْرٍ قُيِّدَا فَظَنَّ ضِدَّ الْقَيْدِ خُلْفٌ وَرَدَا
٣٩١- كَنَهْيِ خِطْبَةٍ عَلَى الْخِطْبَةِ فِي قَيْدِ الرِّضَا جَائِزَةٌ إِذْ يَنْتَفِي
٣٩٢- وَمِثْلُهُ السَّوْمُ عَلَى السَّوْمِ مَعَا حَدِيثُ بَيْعِ مَنْ يَزِيدُ اتُّبِعَا
٣٩٣- وَمِنْهُ مَا يُشْبِه مَعْنًى فَارَقَهْ مِنْ أَوْجُهٍ نَظُنُّ خُلْفًا مُطْلَقَهْ
٣٩٤- كَالنَّهْيِ عَنْ صَلاَةٍ بَعْدَ الْفَجْرِ وَحَالِ الاسْتِوَا وَبَعْدَ الْعَصْرِ

٣٩٥- يَحْتَمِلُ الْعُمُومَ وَالْمَكْتُوبَهْ ... قَدْ فَارَقَتْهُ فَاعْلَمَنْ وُجُوبَهْ

٣٩٦- لِلذِّكْرِ فَلْتَقُمْ لأَيِّ وَقْتِ ... إِذْ مُوجِبٌ تَأْخِيرُهَا لِلْمَقْتِ

٣٩٧- وَمِنْهُ مَنْهِيٌّ عُمُومًا خُصَّا ... بِرُخْصَةٍ فِي بَعْضِ شَيْءٍ نَصًّا

٣٩٨- كَنَهْيِهِ عَنْ بَيْعِ تَمْرٍ بِرُطَبْ ... كَيْلاً وَعَنْ بَيْعِ الزَّبِيبِ بِالْعِنَبْ

٣٩٩- خَصَّ الْعَرَايَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقِ ... بِخَرْصِهَا كَيْلاً وَغَيْرِهِ اتَّقِي

٤٠٠- وَمِنْهُ مَا فِي عِلَّةٍ قَدِ اخْتَلَفْ ... كَحَظْرِ بَيْعِ الْغَيْبِ مَعْ حِلِّ السَّلَفْ

٤٠١- فَأَوَّلٌ جَهْلٌ وَعَجْزٌ وَغَرَرْ ... وَالثَّانِ مَوْصُوفٌ وَمَضْمُونٌ فَبِرْ

٤٠٢- وَمِنْهُ فِعْلٌ مِنْ خُصُوصِ الْمُصْطَفَى ... فَظَنَّ تَشْرِيعًا بِهِ مَنِ اقْتَفَى

٤٠٣- كَفِعْلِهِ السُّبْحَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ ... قَضَاءَ مَا فَاتَ عُقَيْبَ الظُّهْرِ

٤٠٤- لَكِنَّهُ أَبَانَ حِينَ سُئِلاَ ... عَنْ فِعْلِهَا لِغَيْرِهِ فَقَالَ لاَ

٤٠٥- وَمِنْهُ مَا خَصَّ بِهِ سِوَاهْ ... فَظَنَّ لِلْعُمُومِ مَنْ رَآهْ

٤٠٦- مُخْتَصِرًا إِطْلاَقَهُ فِي مَوْضِعِ ... نَحْوُ بِهِ ضَحِّ لِمَعْزٍ جَذَعِ

٤٠٧- لَكِنَّهُ عَلَى الْبَيَانِ قَدْ وَرَدْ ... ضَحِّ وَلاَ بَعْدَكَ يَجْزِي عَنْ أَحَدْ

٤٠٨- وَمِثْلُهُ الْمُسْتَثْنَيَاتُ تُحْذَفُ ... فَعَمَّهَا لَكِنْ بِذِكْرٍ تُعْرَفُ

٤٠٩- وَمِنْهُ أَمْرٌ فِعْلُهُ تَكَرَّرَا ... كُلٌّ رَوَى بِنَحْوِ مَا قَدْ حَضَرَا

٤١٠- كَمَوْضِعِ الإِهْلاَلِ كُلٌّ عَيَّنَهْ ... بِمَا رَأَى وَالْحَبْرُ فَصْلاً بَيَّنَهْ

٤١١- وَمِنْهُ مَا لِلْفِعْلِ وَالتَّرْكِ جَمَعْ ... كُلٌّ رَوَى مَا مِنْ حُضُورِهِ وَقَعْ

٤١٢- مِثْلُ الْقُنُوتِ وَالضُّحَى وَالْبَسْمَلَهْ ... فِي سِرِّهَا وَالْجَهْرِ قِسْ مَا مَاثَلَهْ

٤١٣- وَإِنَّمَا يَبِينُ ذَا مَنْ لاَزَمَهْ ... وَشَهِدَ الْجَمِيعَ بِالْمُلاَزَمَهْ

٤١٤- وَمِنْهُ حُكْمٌ وَارِدٌ عَلَى سَبَبْ ... فَزَالَ عِنْدَ فَقْدِ ذَلِكَ السَّبَبْ

٤١٥- كَالنَّهْيِ عَنْ كَتْبِ سِوَى الْقُرْآنِ ... خَوْفَ الْتِبَاسِهِ بِهِ فِي الآنِ

٤١٦- وَعِنْدَ أَمْنِ ذَاكَ جَاءَ الإِذْنُ بِهْ ... وَانْعَقَدَ الإِجْمَاعُ إِذْ لاَ يَشْتَبِهْ

٤١٧- وَهَذِهِ عِشْرُونَ وَجْهًا فَاحْوِهَا ... وَاضْمُمْ إِلَيْهَا مَا أَتَى مِنْ نَحْوِهَا
٤١٨- وَاسْتَعْمِلَنْ كُلاًّ مِنَ النَّصَّيْنِ فِي ... مَدْلُولِهِ لَكِنْ بِلاَ تَعَسُّفِ

فصل: في النسخ

٤١٩- وَالنَّسْخُ رَفْعُ الْحُكْمِ تَشْرِيعًا جَرَى ... بِنَصِّ شَرْعٍ عَنْهُ قَدْ تَأَخَّرَا
٤٢٠- فِي الْعَمَلِيَّاتِ بِلاَ إِنْكَارِ ... وَلاَ يَجُوزُ النَّسْخُ فِي الأَخْبَارِ
٤٢١- يَكُونُ بِالْمِثْلِ وَخَيْرٍ مِنْهُ ... أَشَدُّ أَوْ أَخَفُّ فَاحْفَظَنْهُ
٤٢٢- كَقِبْلَةٍ بِقِبْلَةٍ مُتَّبِعَا ... وَمِنْهُ إِتْمَامُ الصَّلاَةِ أَرْبَعَا
٤٢٣- وَالْحَطُّ مِنْ عَشْرَةٍ أَضْعَافٍ إِلَى ... مِثْلَيْنِ فِي قِتَالِ كُفَّارِ الْمِلاَ
٤٢٤- وَيُنْسَخُ الْكِتَابُ بِالْكِتَابِ ... وَسُنَّةٌ بِمِثْلِهَا فِي الْبَابِ
٤٢٥- فَقَوْلُهُ لِلْقَوْلِ وَالْفِعْلِ رُفِعْ ... وَخُلْفُهُمْ فِي الْقَوْلِ بِالْفِعْلِ اتَّسَعْ
٤٢٦- وَنَسْخُهُ الْفِعْلَ بِتَرْكِهِ ثَبَتْ ... لاَ الْقَوْلُ إِنْ فِي مَوْضِعٍ عَنْهُ سَكَتْ
٤٢٧- وَاحْتَمَلَ النَّسْخُ سُكُوتٌ اقْتَضَى ... تَقْرِيرَ فِعْلٍ حَظْرُهُ فِيهِ مَضَى
٤٢٨- وَسُنَّةٌ نَسْخُ الْكِتَابِ قَدْ تَبِينُ ... وَمَعَهَا نَصُّ كِتَابٍ مُسْتَبِينُ
٤٢٩- وَهَكَذَا الْكِتَابُ لاَبُدَّ مَعَهْ ... مِنْ سُنَّةٍ فِي نَسْخِهَا مُجْتَمِعَهْ
٤٣٠- وَالنَّسْخُ فِي الْكِتَابِ أَنْوَاعٌ وَقَعْ ... فَمِنْهُ مَتْلُوٌّ وَحُكْمُهُ ارْتَفَعْ
٤٣١- وَمِنْهُ مَحْكُومٌ بِهِ لاَ يُتْلَى ... وَمِنْهُ مَرْفُوعُ الْجَمِيعِ أَصْلاَ
٤٣٢- وَمِنْهُ فِي السِّيَاقِ نَسْخُهُ تُلِي ... كَآيَةِ الْقِيَامِ فِي الْمُزَّمِّلِ
٤٣٣- وَمَا بِتَأْخِيرِ نُزُولٍ عُلِمَا ... وَإِنْ يَكُنْ سِيَاقُهُ الْمُقَدَّمَا
٤٣٤- كَعِدَّةِ الْوَفَاةِ فَالْمُؤَخَّرَهْ ... مَنْسُوخَةٌ كِلاَهُمَا فِي الْبَقَرَهْ
٤٣٥- وَمِنْهُ تَصْرِيحٌ مِنَ الرَّسُولِ ... بِنَسْخِهِ فِي سَبَبِ النُّزُولِ
٤٣٦- كَالْجَلْدِ لِلْبِكْرِ سَبِيلُ الزَّانِي ... مَعْ غُرْبَةٍ وَرَجْمِ ذِي الإِحْصَانِ
٤٣٧- كَذَاكَ بِالتَّصْرِيحِ مِنْ صَحَابِي ... مُشَاهِدٌ مَوَاقِعَ الْكِتَابِ

٤٣٨- وَاعْرِفْهُ فِي السُّنَّةِ بِاسْتِتْمَامِ   سِيَاقِ قِصَّةٍ عَلَى التَّمَامِ
٤٣٩- كَالنَّهْيِ عَنْ أَكْلٍ مِنَ الأَضَاحِي   فَوْقَ ثَلاَثٍ جَاءَ بِالإِفْصَاحِ
٤٤٠- نَسْخٌ لَهُ عَنْ أَنَسٍ تَحْقِيقَهْ   فِي نَقْلِ عَمْرَةٍ عَنِ الصِّدِّيقَهْ
٤٤١- وَمِنْهُ مَا بِهِ الرَّسُولُ صَرَّحَا   كُنْتُ نَهَيْتُ فَافْعَلُوهُ مُفْصِحَا
٤٤٢- كَذَا بِتَصْرِيحٍ مِنَ الصَّحَابِي   كَجَمْعِهِ الصَّلاَةَ فِي الأَحْزَابِ
٤٤٣- قَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَعْنِي نَافِلَهْ   قَبْلَ صَلاَةِ الْخَوْفِ تِلْكَ النَّازِلَهْ
٤٤٤- وَمِنْهُ مَا حُجَّتُنَا عَلَيْهِ   بِأَنَّهُ الآخِرُ مِنْ أَمْرَيْهِ
٤٤٥- كَالأَمْرِ أَنْ يَجْلِسَ ذُو ائْتِمَامِ   إِنْ عَجَزَ الإِمَامُ عَنْ قِيَامِ
٤٤٦- وَجَالِسًا صَلَّى هُوَ الإِمَامُ   فِي مَرَضِ الْمَوْتِ وَهُمْ قِيَامُ
٤٤٧- وَمِنْهُ مَنْسُوخٌ بِوَجْهٍ مُحْكَمِ   مِنْ آخَرٍ وَبِالْمِثَالِ يُعْلَمِ
٤٤٨- نَسْخُ حَدِيثِ الْمَا مِنَ الْمَاءِ بِمَا   فِي الْوَطْءِ لَكِنْ فِي احْتِلاَمٍ أُحْكِمَا
٤٤٩- وَلَيْسَ الإِجْمَاعَ عَلَى تَرْكِ الْعَمَلْ   بِنَاسِخٍ لَكِنْ عَلَى النَّاسِخِ دَلْ
٤٥٠- وَدُونَ عِلْمٍ مَنْ بِمَنْسُوخٍ عَمِلْ   يُثَابُ لاَ مَعْ عِلْمِهِ فَلاَ يَحِلْ

فصل: في الترجيح

٤٥١- وَحَيْثُ لاَ بَيْنَهُمَا قَدْ أُمْكِنَا   جَمْعٌ وَلاَ النَّاسِخُ قَدْ تَبَيَّنَا
٤٥٢- فَهَذِهِ مُرَجِّحَاتٌ تُعْلَمُ   وَمَا حَوَاهَا فَهُوَ الْمُقَدَّمُ
٤٥٣- فَبَعْضُهَا يَرْجِعُ لِلإِسْنَادِ   وَالْبَعْضُ لِلْمَتْنِ لَدَى التَّضَادِي
٤٥٤- وَالْبَعْضُ لِلْمَدْلُولِ مِنْهَا يَرْجِعُ   أَوْ خَارِجٍ وَكُلُّهَا تُنَوَّعُ
٤٥٥- فَكَثْرَةُ الرُّوَاةِ فِيهِ قَدَّمُوا   وَالأَتْقَنُ الأَحْفَظُ فِيهِ الأَحْكَمُ
٤٥٦- وَمَنْ عَلَى تَعْدِيلِهِ قَدْ اتُّفِقْ   أَوْ بَالِغًا حَالَ تَحَمُّلٍ وُفِقْ
٤٥٧- أَوْ غَيْرَ سَمْعٍ حَمْلُهُ لاَ يُحْتَمَلْ   أَوْ كَوْنَهُ مُبَاشِرًا لِمَا نَقَلْ
٤٥٨- أَوْ صَاحِبُ الْقِصَّةِ أَوْ سِيَاقَهْ   أَحْسَنَ إِذْ تَقَصِّيًا قَدْ سَاقَهْ

٤٥٩- أَوْ أَقْرَبُ الْمَكَانِ أَوْ هوَ أَلْزَمْ ... أَوْ مِنْ شُيُوخٍ بِجِلاَهُمْ أَعْلَمْ
٤٦٠- أَوْ كَثُرَتْ مَخَارِجٌ أَوْ يُسْنِدْ ... عَنِ الْحِجَازِيِّينَ أَوْ هوَ أَسْنَدْ
٤٦١- أَوْ شَاهِدٌ شَافَهَ مَنْ عَنْهُ نَقَلْ ... أَوْ عَدَمَ اخْتِلاَفِ مَنْ عَنْهُ حَمَلْ
٤٦٢- أَوْ كَوْنُهُ لَمْ تَضْطَرِبْ أَلْفَاظُهُ ... تَوَافَقُوا فِي رَفْعِهِ حُفَّاظُهُ
٤٦٣- أَوْ مَا عَلَى اتِّصَالِهِ مُتَّفَقَا ... أَوْ كَانَ مَنْ يَرْوِيهِ بِاللَّفْظِ انْتَقَى
٤٦٤- أَوْ كَانَ رَاوِيهِ فَقِيهًا يُجْمَعُ ... أَوْ ذُو كِتَابٍ إِذْ إِلَيْهِ يُرْجَعُ
٤٦٥- أَوْ كَانَ نَصًّا أَوْ مَعَ اقْتِرَانِ ... بِالْفِعْلِ أَوْ أَوْفَقَ لِلْقُرَانِ
٤٦٦- أَوْ سُنَّةٍ أَوْ الْقِيَاسِ أَوْ عُضِدْ ... أَوْ عَمَلٍ لِلْخُلَفَا بِهِ اعْتَضَدْ
٤٦٧- أَوْ أَكْثَرِ الأُمَّةِ أَوْ مَنْطُوقَا ... وَالضِّدُّ مَفْهُومٌ يُرَى مَفُوقَا
٤٦٨- أَوْ كَوْنِهِ مُقْرُونَ حُكْمٍ بِصِفَهْ ... أَوْ كَانَ بِالتَّفْسِيرِ رَاوٍ عَرَفَهْ
٤٦٩- أَوْ كَانَ قَوْلاً أَوْ بِلاَ تَخْصِيصٍ عَمْ ... أَوْ غَيْرُ مُشْعِرٍ بِقَدْحٍ يُتَّهَمْ
٤٧٠- أَوْ كَانَ نَصُّهُ عَلَى الإِطْلاَقِ ... أَوْ دَلَّ لِلْحُكْمِ بِالاشْتِقَاقِ
٤٧١- أَوْ قَدْ حَوَى زِيَادَةً مُهِمَّهْ ... أَوْ احْتِيَاطًا أَوْ بَرَاءَ الذِّمَّهْ
٤٧٢- أَوْ كَانَ سَاوِي وِفْقَ حُكْمِ الْمِثْلِ ... أَوْ قَدْ أَتَى مُقَرِّرًا لِلأَصْلِ
٤٧٣- أَوْ دَلَّ لِلْحَظْرِ وَهَلْ يُرَجَّحُ ... إِنْ أَسْقَطَ الْحَدَّ عَلَى مَا يُفْصِحُ
٤٧٤- أَوْ كَانَ إِثْبَاتًا أَوْ النَّاقِلُ لَهْ ... مُفَضَّلاً فِي فَنِّ تِلْكَ الْمَسْأَلَهْ
٤٧٥- وَبَعْضُهَا فِيهِ الْخِلاَفُ عَنْ فِئَهْ ... وَعَدَّهَا الْبَعْضُ إِلَى فَوْقِ مِائَهْ
٤٧٦- وَحَيْثُ لاَ جَمْعٌ وَلاَ نَسْخٌ يَصِحْ ... وَلاَ مَرْجِعٌ فَقِفْ حَتَّى يَضِحْ

الدليل الثالث: الإجماع

٤٧٧- إِجْمَاعُهُمْ هُوَ اتِّفَاقُ الْكُلِّ ... مِنْ عُلَمَاءِ الْعَقْدِ ثُمَّ الْحَلِّ
٤٧٨- فِي حُكْمِ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ ... مِنْ فِعْلٍ أَوْ مُعْتَقَدٍ يَقِينِي
٤٧٩- مَضْبُوطُهُ إِجْمَاعُ صَحْبِ الْمُصْطَفَى ... فَبَعْدَهُ الإِجْمَاعُ مِمَّنْ اقْتَفَى

٤٨٠- وَهُوَ لَدَيْنَا حُجَّةٌ قَطْعِيَّهْ ... وَثَالِثُ الأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّهْ
٤٨١- وَبَعْدُ أَفْضَلِ الْقُرُونِ مُمْكِنُ ... بَلْ حَصْرُهُمْ يَعْسُرُ أَوْ لاَ يُمْكِنُ
٤٨٢- وَعَنْهُ قَوْلُ الْفُضَلاَ لاَ نَعْلَمُ ... فِيهِ خِلاَفًا هَكَذَا لَمْ يَجْزِمُوا
٤٨٣- كَالشَّافِعِي وَأَحْمَدٍ وَلَمْ يَرَوْا ... إِطْلاَقَهُ مُصَوَّبًا مِمَّنْ جَرَوْا
٤٨٤- وَمَالِكٌ بِأَهْلِ دَارِ الْهِجْرَةِ ... يَحْتَجُّ إِجْمَاعًا كَكُلِّ الأُمَّةِ
٤٨٥- وَالْحَرَمَيْنِ عِنْدَ سُحْنُونٍ وَقَدْ ... أَشَارَ نَحْوَهُ الْبُخَارِي أَوْ قَصَدْ
٤٨٦- وَالأَكْثَرُونَ نَحْوَهُ لَمْ يَجْنَحُوا ... لَكِنْ بِهِ عِنْدَ الْخِلاَفِ رَجَّحُوا
٤٨٧- هَذَا لَدَى أَفَاضِلِ الْقُرُونِ ... لاَ مُطْلَقُ التَّرْجِيحِ بِالسُّكُونِ
٤٨٨- وَبِالسُّكُوتِيِّ مِنَ الإِجْمَاعِ ... قَوْمٌ قَدِ احْتَجُوا عَلَى نِزَاعِ
٤٨٩- بِأَنْ يَقُولَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَصْرِ ... وَيَسْكُتُ الْبَاقُونَ دُونَ نُكْرِ
٤٩٠- فَإِنْ يَكُنْ فِي الْحُكْمِ نَصٌّ يُعْدَمُ ... فَإِنَّهُ مِنْ مَحْضِ رَأْيٍ أَقْدَمُ
٤٩١- وَلَيْسَ كَالصَّرِيحِ فِيمَا قَدْ سَبَقْ ... إِنْ كَانَ نَصٌّ بِخِلاَفِهِ نَطَقْ
٤٩٢- وَيَخْرُمُ الإِجْمَاعَ حَبْرٌ انْفَرَدْ ... فِي عَصْرِهِمْ عَنْهُمْ مُصَرِّحًا بِرَدْ
٤٩٣- وَسَبْقِ خُلْفٍ بَعْدَهُ قَدْ يَتَّفِقْ ... وَلاَ يَجُوزُ خُلْفُ إِجْمَاعٍ سَبَقْ
٤٩٤- وَالْخُلْفِ فِي انْقِرَاضِ أَهْلِ الْعَصْرِ ... وَالْحَقُّ لاَ يُشْرَطُ فَافْهَمْ تَدْرِ
٤٩٥- وَالْحَبْرُ فِي الصَّحْبِ مِنَ الأَتْبَاعِ ... وِفَاقُهُ يُشْرَطُ فِي الإِجْمَاعِ
٤٩٦- وَصَاحِبُ الْبِدْعَةِ لاَ يُعْتَدُّ بِهْ ... وَالْخُلْفُ فِي الْبِدْعِ الَّذِي يُرَدُّ بِهْ
٤٩٧- كَالْخُلْفِ فِي قَوَاعِدِ الرِّوَايَهْ ... رَجَّحَ نَبْذُ صَاحِبِ الدَّعَايَهْ
٤٩٨- أَوْ مَنْ يُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ أَجْمَعَا ... لَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَى ابْتِدَاعِهِ دَعَا
٤٩٩- فَفِي ذَهَابِهِ إِلَى مَا ابْتَدَعَا ... غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ اتَّبَعَا
٥٠٠- وَجَاحِدُ الْمُجْمَعِ قَطْعًا يَكْفُرُ ... مَعْ عِلْمِهِ لاَ جَاهِلاً فَيُعْذَرُ

الدليل الرابع: القياس

٥٠١- أَمَّا الْقِيَاسُ فَلَدَى الْجَمَاهِرِ أَصْلٌ وَشَذَّ بَعْضُ أَهْلِ الظَّاهِرِ

٥٠٢- مَعَ كَوْنِ دَاوُدَ بِهِ قَدْ قَالاَ وَإِنَّمَا سَمَّاهُ الاسْتِدْلاَلاَ

٥٠٣- وَهُوَ رَدُّ الْفَرْعِ لِلأُصُولِ مِنْ حُكْمِ رَبِّنَا أَوِ الرَّسُولِ

٥٠٤- لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ فِي الْحُكْمِ بَيْنَهُمَا عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَهْمِ

٥٠٥- وَالشَّرْطُ فِي الأَصْلِ الثُّبُوتُ وَالْبَقَا وَكَوْنُهُ مُعَلَّلاً مُتَّفَقَا

٥٠٦- وَشَرْطُ فَرْعٍ أَنْ يُسَاوِي الأَصْلاَ فِي مُوجِبٍ أَوْ كَانَ مِنْهُ أَوْلَى

٥٠٧- مَعَ انْتِفَا أَصْلٍ بِهِ قَدْ خُصَّا فَلاَ تَقِسْ فِيمَا يَرُدُّ النَّصَّا

٥٠٨- وَالشَّرْطُ فِي الْعِلَّةِ جَلْبُ الْحُكْمِ وَبِانْتِفَائِهَا انْتَفَى بِالْجَزْمِ

٥٠٩- وَالشَّرْطُ فِي مَعْلُولِهَا أَنْ تُوجِبَهْ تَعْلِيلاً أَوْ دَلاَلَةً أَوِ الشَّبَهْ

٥١٠- وَقَدْ يَجِي مَنْطُوقًا أَوْ مَعْقُولاَ مَسْلَكُ عِلِّيَّتِهَا فَالأَوْلَى

٥١١- كَالْوَصْفِ أَوْ مِنْ أَجْلِ أَوْ بِاللاَّمِ أَوْ كَيْ وَفَا عُلِّقَ فِي الْكَلاَمِ

٥١٢- لَعَلَّ وَالْبَاءِ وَإِذْ وَحَتَّى وَنَحْوِهَا رَاجِعْهُ إِنْ أَرَدْتَا

٥١٣- مِنَ الْحُرُوفِ وَالْقُيُودِ السَّابِقَهْ فِي النَّصِّ مِنْ رِوَايَةِ الْعَدْلِ الثِّقَهْ

٥١٤- وَعُدَّ مِنْهَا مَسْلَكُ الإِجْمَاعِ لَدَى الْجَمَاهِيرِ عَلَى نِزَاعِ

٥١٥- ثَالِثُهَا الإِيمَا مَعَ التَّنْبِيهْ يَدْخُلُ أَنْوَاعٌ كَثِيرٌ فِيهِ

٥١٦- وَهْوَ اقْتِرَانُهُ بِوَصْفٍ مُشْعِرِ بِأَنَّهُ الْعِلَّةُ لَوْ لَمْ يُذْكَرِ

٥١٧- رَابِعُهَا بِالسَّبْرِ وَالتَّقْسِيمِ وَعَلَّلُوهُ بِانْتِفَا الْقَسِيمِ

٥١٨- خَامِسُهَا اسْتِدْلاَلُنَا بِفِعْلِهِ مِنْ بَعْدِ مَا الْفِعْلُ يُرَى مِنْ أَجْلِهِ

٥١٩- سَادِسُهَا الْمَصْلَحَةُ الْمَرْعِيَّهْ رِعَايَةُ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّهْ

٥٢٠- وَهْيَ بِتَخْرِيجِ الْمَنَاطِ تُعْرَفُ إِذَا بَدَا تَنَاسُبٌ لاَ يُصْرَفُ

٥٢١- ثُمَّ الْمُنَاسَبَاتُ فِي الْمَقَاصِدْ ضِمْنَ ثَلاَثٍ وَهيَ الْقَوَاعِدْ

٥٢٢- ضَرُورَةٌ حَاجِيَّةٌ تَحْسِينِي ... أَوَّلُهَا خَمْسٌ بِلاَ تَوْهِينِ

٥٢٣- وَهْيَ الْمُرَاعَاةُ لِحِفْظِ خَمْسِ ... فَرَاعِ حِفْظَ الدِّينِ ثُمَّ النَّفْسِ

٥٢٤- وَالْعَقْلُ وَالنَّسْلُ وَلِلْمَالِ دَرَى ... وَالْعِرْضُ إِذْ بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ دَرَى

٥٢٥- فَكُلُّ هَذِهِ دِفَاعًا وَقَعَتْ ... عَنْهَا الْعُقُوبَاتُ الَّتِي قَدْ شُرِعَتْ

٥٢٦- كَقَتْلِ مُرْتَدٍّ جِهَادُ مَنْ كَفَرْ ... وَقَطْعُ سَارِقٍ وَحَدُّ مَنْ فَجَرْ

٥٢٧- وَلَيْسَ فِي عُقُوبَةٍ تَنْحَصِرُ ... بَلْ ذَا مِثَالٌ مِنْ أُمُورٍ تَكْثُرُ

٥٢٨- فَانْظُرْ لِحِفْظِ النَّفْسِ عَنْ قَتْلٍ نُهِي ... وَشَرَعَ الْقِصَاصَ فِي الْعَمْدِ بِهِ

٥٢٩- مَعْ مَا أَتَى فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ ... مُقْتَرِنًا بِالشِّرْكِ وَالتَّنْدِيدِ

٥٣٠- وَفُرِضَتْ إِعَانَةُ الْمُضْطَرِّ ... وَبَذْلُ مَا يُجْدِي لِدَفْعِ الضُّرِّ

٥٣١- كَذَا لَهُ تَنَاوُلُ الْمَحْظُورِ ... إِنْ هُوَ فِي بَقَائِهَا ضَرُورِي

٥٣٢- وَلِلدِّفَاعِ شُرِّعَ الْجِهَادُ ... وَنُصِّبَ الْوُلاَةُ وَالأَجْنَادُ

٥٣٣- لِيَرْعَوِي الْعَدُوُّ بِالإِرْهَابِ ... وَتَأْمَنُ الأَنْفُسُ فِي الأَسْرَابِ

٥٣٤- مَعَ حِفْظِهِ لِلدِّينِ وَالإِيجَادِ ... لَهُ بِهِ وَالْقَطْعُ لِلْفَسَادِ

٥٣٥- فَهَذِهِ وَغَيْرُهَا مَرْعِيَّهْ ... فِي حِفْظِ نَفْسٍ وَقِسِ الْبَقِيَّهْ

٥٣٦- وَالأَمْرُ بِالْعُرْفِ وَنَهْيُ الْمُنْكَرِ ... يَضْمَنُ حِفْظَهَا جَمِيعًا فَاحْصُرِ

٥٣٧- وَمِثْلُ ذِي مَا دُونَهُ لاَ تَكْمُلُ ... كَالْمَنْعِ لِلْفِتْنَةِ أَنْ يَقْتَتِلُوا

٥٣٨- وَمَا بِهِ الْحَاجَةُ قَدْ تَرْتَفِعُ ... نَحْوَ إِجَارَةٍ بِهَا يَنْتَفِعُ

٥٣٩- فَذَلِكَ الْحَاجِي وَمَا سِوَاهُمَا ... مَحَلُّ تَحْسِينٍ لَدَيْهِمْ رُسِمَا

٥٤٠- نَحْوَ كِتَابَةِ الْعَبِيدِ ذَكَرُوا ... وَفِي التُّرُوكِ تَرْكُ مَا يُسْتَقْذَرُ

٥٤١- فَمَا تَرَى الشَّرْعُ لَهُ يَعْتَبِرُ ... فَذَلِكَ الْمُلاَئِمُ الْمُؤَثِّرُ

٥٤٢- وَهْوُ عَلَى مَرَاتِبٍ فَكُلَّمَا ... يَكُونُ أَجْلَى فَبِقُوَّةٍ سَمَا

٥٤٣- نَحْوَ مُثَقَّلٍ عَلَى مَا حُدِّدَا ... إِنْ قِسْتَ فِي قِصَاصِ عَمْدٍ وَاعْتِدَا

٥٤٤- وَدُونَــــهُ وِلاَيَــــةُ الأَقَــــارِبِ قَـدْ قِـيسَ كَـالإِرْثِ عَـلَـى مَـرَاتِـبِ

٥٤٥- وَدُونَـهُ شَـارِبُ خَـمْـرٍ عُـزِّرَا لِحَدِّ قَذْفٍ حَيْثُ إِنْ يَهْذِي افْتَرَى

٥٤٦- وَالْغِ مَا الشَّرْعُ لَهُ مَا اعْتَبَرَا كَـيَـاسِـرِ الْـعِـتْـقِ بِـصَـوْمٍ كُـفِّـرَا

٥٤٧- سَابِعُهَا الدُّورُ إِذَا حُكْمٌ وَقَعْ بِـوَجْـدِ وَصْـفٍ وَبِـرَفْـعِـهِ ارْتَـفَـعْ

٥٤٨- كَالْخَمْرِ إِنْ بِنَفْسِهَا تَخَلَّلَتْ قَـالُـوا تَـحِـلُّ مِـثْـلُ قَـبْـلُ إِنْ غَـلَـتْ

٥٤٩- ثَـامِـنُـهَـا إِلْـغَـاءُ فَـارِقٍ عُـلِـمْ وَذَاكَ تَـنْـقِـيـحُ الْـمَـنَـاطِ قَـدْ وُسِـمْ

٥٥٠- كَعِتْقِ شِرْكِ الْعَبْدِ فِي الْبَاقِي سَرَى وَمِـثْـلُـهُ لاَ فَـرْقَ فِـي الأُنْـثَـى جَـرَى

٥٥١- وَهَكَذَا التَّنْصِيفُ فِي الْحُدُودِ عَـلَـيْـهِـمَـا مِـنْ غَـيْـرِ مَـا صُـدُودِ

٥٥٢- وَعِـلَّـةٌ بِـالـنَّـصِّ أَوْ إِجْـمَـاعِ إِثْـبَـاتُـهَـا فِـي مَـوْرِدِ الـنِّـزَاعِ

٥٥٣- فَذَا بِتَحْقِيقِ الْمَنَاطِ حُقِّقَا كَالْحُكْمِ فِي النَّبَّاشِ إِنْ قَدْ سَرِقَا

٥٥٤- وَالـشَّـبَـهُ الْـفَـرْعُ الَّـذِي تَـرَدَّدَا لأَقْـرَبِ الأَصْـلَـيْـنِ شِـبْـهًـا فَـارْدُدَا

٥٥٥- كَالْعَبْدِ شِبْهُ الْحُرِّ حَيْثُ كُلِّفَا وَكَـبَـهِـيـمَـةٍ بِـهِ تَـصَـرُّفَـا

٥٥٦- فَـمِـلْـكُـهُ بِـالـنَّـظَـرِ الأَوَّلِ صَحْ وَالـثَّـانِ لاَ مِـلْـكَ لَـهُ وَهْـوَ الأَصَـحْ

استصحاب الأصل

٥٥٧- يُسْتَصْحَبُ الأَصْلُ بِشَيْئَيْنِ هُمَا فِـعْـلُ مُـكَـلَّـفٍ وَتَـكْـلِـيـفٌ سَـمَـا

٥٥٨- فَـالـثَّـانِ إِنْ تَـشْـرِيـعُـهُ قَـدْ ثَـبَـتَـا وَفِـي ارْتِـفَـاعِـهِ الـنِّـزَاعُ قَـدْ أَتَـى

٥٥٩- فَأَصْلُهُ الثُّبُوتُ حَتَّى يَرْفَعُهْ مَـا لاَ يُـشَـكُّ فِـي بَـقَـائِـهِ مَـعَـهْ

٥٦٠- وَلْيَنْفِ مَا إِثْبَاتُهُ قَدْ يُدَّعَى حَـتَّـى يَـرَى صِـحَّـةُ أَنْ قَـدْ شُـرِّعَـا

٥٦١- أَوْ لاَ فَفِي الْمَنَافِعِ الْحِلُّ كَمَا فِي مَحْضِ مَا يَضُرُّ أَنْ قَدْ حُرِّمَا

٥٦٢- وَمَا بِهِ الأَمْرَانِ إِنْ نَفْعٌ رَجَحْ قُـدِّمَ وَإِنْ تَـكَـافَـآ فَـالْـحَـظْـرُ صَـحْ

٥٦٣- وَهَـكَـذَا فِـعْـلُ مُـكَـلَّـفٍ جَـرَى يَـقِـيـنُـهُ الأَصْـلُ وَشَـكٌّ مَـا طَـرَا

٥٦٤- فَالأَصْلُ فِي الْمُحْدِثِ هَلْ تَطَهَّرَا حَـدْثُـهُ وَالْـعَـكْـسُ مَـنْ قَـدْ طَـهُـرَا

٥٦٥- وَالْمِلْكُ أَصْلٌ لَيْسَ عَنْهُ يَنْتَقِلْ ... حَتَّى يُرَى ثُبُوتُ مَا عَنْهُ نَقَلْ
٥٦٦- وَهَكَذَا الأَصْلُ بَرَاءَةُ الذِّمَمْ ... وَالأَصْلُ شَغْلُهَا إِذَا بِهَا أَلَمْ

الاجتهاد والفتيا

٥٦٧- الاجْتِهَادُ بِذَلِكَ الْمَجْهُودُ فِي ... مَعْرِفَةِ الْحَقِّ بِبُرْهَانٍ يَفِي
٥٦٨- وَإِنَّمَا يَجْتَهِدُ الْمُدْرِكُ مَا ... قَدْ مَرَّ تَفْصِيلاً بِمَا تَقَدَّمَا
٥٦٩- مَعْ عِلْمِ حُكْمِ اللهِ وَالرَّسُولِ ... ذُو بَصَرٍ بِطُرُقِ النُّقُولِ
٥٧٠- إِحَاطَةٌ بِمُحْكَمٍ وَنَاسِخْ ... فِي عِلْمِ إِجْمَاعٍ وَخُلْفٍ رَاسِخْ
٥٧١- مُضْطَلِعًا مِنَ اللِّسَانِ الْعَرَبِي ... وَلَوْ تَمَكُّنًا بِحَالِ الطَّلَبِ
٥٧٢- فَلْيَعْرِضِ الْفُتْيَا عَلَى الْكِتَابِ ... فَسُنَّةٍ صَحِيحَةٍ فِي الْبَابِ
٥٧٣- مَنْطُوقِ نَصٍّ كَانَ أَوْ مِنْهُ فُهِمْ ... فَفِعْلُ أَوْ تَقْرِيرُ مَا بِهِ عُلِمْ
٥٧٤- مُلاَحِظًا مَوَاقِعَ الإِجْمَاعِ ... وَمُتَحَرِّيًا لَدَى النِّزَاعِ
٥٧٥- مَا لَمْ فَلِلْقِيَاسِ فِيهَا يَرْجِعُ ... إِمَّا لِنَصٍّ أَوْ عَلَى مَا أَجْمَعُوا
٥٧٦- إِذْ لَيْسَ فِي الْبَابِ سِوَاهُ يَنْجَلِي ... ثُمَّ عَلَى الْخَفِي قُدِّمَ الْجَلِي
٥٧٧- ثُمَّ إِلَى الْبَرَاءَةِ الأَصْلِيَّهْ ... حَتَّى يَقُومَ شَاهِدُ الشُّغْلِيَّهْ
٥٧٨- هَذَا هُوَ الْمُجْتَهِدُ الْحَقِيقِي ... وَلَيْسَ مَرْفُوعًا عَلَى التَّحْقِيقِ
٥٧٩- حَتَّى يُرِيدَ رَبُّنَا ارْتِفَاعَهْ ... وَذَاكَ مِنْ قُرْبِ قِيَامِ السَّاعَهْ
٥٨٠- أَمَّا الإِضَافِي فَلاَ يَفْتَقِرُ ... لِهَذِهِ الأُمُورِ بَلْ يَقْتَصِرُ
٥٨١- فِيهِ عَلَى أَهْلِيَّةِ الْمُشْتَغِلِ ... بِهِ كَتَقْوِيمٍ وَإِرْشِ الْمِثْلِ
٥٨٢- وَرُبَّمَا احْتَاجَ لَهُ الْفَقِيهُ فِي ... تَحْقِيقِهِ مَنَاطَ حُكْمٍ قَدْ خَفِي

فصل

٥٨٣- وَجَاهِلُ الْحُكْمِ الَّذِي يَلْزَمُهُ ... عَلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَ مَنْ يَعْلَمُهُ

٥٨٤- ثُمَّ عَلَى عَالِمِهِ الإِبَانَهْ ... لِحُكْمِ شَرْعِ رَبِّنَا سُبْحَانَهْ
٥٨٥- فَإِنْ يَكُنْ يَحْفَظُ نَصَّ اللَّفْظِ فِي ... فُتْيَاهُ أَدَّاهُ بِلاَ تَصَرُّفِ
٥٨٦- أَوْ لاَ فَبِالْمَعْنَى وَوَيْلُ مَنْ كَتَمْ ... عِلْمًا وَأَخْذُ سَائِلٍ بِهِ انْحَتَمْ
٥٨٧- وَإِنْ يَكُ الْحَقُّ عَلَى سِوَاهُ ... فَإِثْمُهُ عَلَى الَّذِي أَفْتَاهُ
٥٨٨- وَقَوْلُ لاَ أَعْلَمُهُ فِيمَا خَفِي ... أَقْرَبُ مَخْرَجٍ مِنَ التَّكَلُّفِ

الفرق بين الاتباع والتقليد

٥٨٩- وَحَيْثُ قُلْنَا فِي اتِّفَاقِ السَّلَفِ ... يَلْزَمُ حُجَّةً لِكُلِّ مُقْتَفِ
٥٩٠- فَخُلْفُهُمْ يَحْصُرُ فِيهِ الْمَنْهَجُ ... وَالْحَقُّ عَنْ جُمْلَتِهِمْ لاَ يَخْرُجُ
٥٩١- فَيَحْرُمُ اخْتِرَاعُ قَوْلٍ مَا سَبَقْ ... لَهُمْ وَمَنْ يُحْدِثُهُ لِلْمَقْتِ اسْتَحَقْ
٥٩٢- بَلْ يَلْزَمُ الرَّدُّ إِلَى الأَدِلَّهْ ... فِي ذَا وَإِلاَّ اخْتِيرَ قَوْلُ الْجُلَّهْ
٥٩٣- وَالْخُلَفَا قَدِّمْ عَلَى سِوَاهُمْ ... فَالاهْتِدَا وَالرُّشْدُ مِنْ حِلاَهُمْ
٥٩٤- وَقَدِّمِ الشَّيْخَيْنِ إِذْ كَانَ الأَجَلّْ ... عَصْرُهُمَا وَخُلْفُهُ كَانَ أَقَلّْ
٥٩٥- وَبَعْدَهُمْ أَئِمَّةٌ مِمَّنْ مَضَى ... مِمَّنْ بِنُورِ هَدْيِهِمْ قَدِ اسْتَضَا
٥٩٦- فَاعْرِفْ لَهُمْ مَنْصِبَهُمْ لاَ تَسْتَهِنْ ... وَبِفُهُومِ الْقَوْمِ فِي الْفِقْهِ اسْتَعِنْ
٥٩٧- وَهَكَذَا فَاسْلُكْ سَبِيلَ الاقْتِدَا ... مُقْتَفِي الآثَارِ لاَ مُقَلِّدَا
٥٩٨- وَهْوَ الَّذِي يَأْخُذُ قَوْلَ الْقَائِلِ ... مُسَلِّمًا لَوْ عَارَضَ الدَّلاَئِلِ
٥٩٩- فَلْتَأْخُذِ الدَّلِيلَ بِافْتِقَارِ ... لاَ لِتَعَصُّبٍ وَلاَ اسْتِظْهَارِ
٦٠٠- وَغَيْرُ خَافٍ طُرُقُ التَّرْجِيحِ ... لِتَعْلَمَ الْوَاهِي مِنَ الصَّحِيحِ
٦٠١- وَجَرِّدِ الإِخْلاَصَ فِي الْمَقَاصِدْ ... ثُمَّ اسْتَقِمْ عَلَى سَبِيلِ الْقَاصِدْ
٦٠٢- وَلِلرَّسُولِ جَرِّدِ الْمُتَابَعَهْ ... وَالْحَقَّ فَاقْبَلْ مَعَ مَنْ كَانَ مَعَهْ
٦٠٣- وَلَيْسَ إِلاَّ لِلرَّسُولِ الْعِصْمَهْ ... فَاعْلَمْ وَإِلاَّ لاجْتِمَاعِ الأُمَّهْ

موقف الإنصاف في مثارات الخلاف

٦٠٤- وَحَيْثُ قَدْ أَفْضَى بِنَا الْقَوْلُ إِلَى ... ذِكْرِ الْخِلاَفِ يَنْبَغِي أَنْ نَصِلاَ

٦٠٥- بَحْثًا بِخُلْفِ عُلَمَاءِ الأُمَّةْ ... يَبِينُ مِنْهُ الْعُذْرِ لِلأَئِمَّةْ

٦٠٦- وَالاتِّبَاعَ كُلُّهُمْ يَرُومُوا ... وَمَنْ يَلُومُهُمْ هُوَ الْمَلُومُ

٦٠٧- وَلِلْمُصِيبِ مِنْهُمُ الأَجْرَانِ ... وَالأَجْرَ إِنْ أَخْطَأَ مَعَ الْغُفْرَانِ

٦٠٨- وَلَيْسَ تَرْكُ بَعْضِهِمْ شَيْئًا أُثِرْ ... إِلاَّ لأَمْرٍ عِنْدَهُمْ بِهِ عُذِرْ

٦٠٩- فَمِنْهُ مَا يَرْجِعُ لِلْمَنْقُولِ ... وَمَا إِلَى مُصْطَلَحِ الأُصُولِ

٦١٠- فَالأَوَّلُ الَّذِي إِلَيْهِ لَمْ يَصِلْ ... أَوْ عِنْدَهُ بِصِحَّةٍ لَمْ يَتَّصِلْ

٦١١- أَوْ شَرْطُهُ فِي خَبَرِ الْعُدُولِ ... أَثْقَلُ مِنْ سِوَاهُ لِلْقَبُولِ

٦١٢- أَوْ صَحَّ عِنْدَهُ وَلَكِنْ وَهِلاَ ... أَوْ ظَنَّ نَسْخَهُ بِحُكْمٍ قَدْ تَلاَ

٦١٣- أَوْ كَانَ قَدْ عَارَضَ مَا لاَ يَقْوَى ... عَلَيْهِ أَوْ فِيهِ احْتِمَالٌ الأَقْوَى

٦١٤- وَغَيْرُهُ فِي هَذِهِ الأُمُورِ ... خَالَفَهُ فَكَانَ كَالْمَعْذُورِ

٦١٥- وَلاَ يَسُوغُ عُذْرُهُ لِمَنْ ظَهَرْ ... لَدَيْهِ فِي ذَلِكَ بُرْهَانٌ بَهَرْ

٦١٦- أَمَّا الَّذِي إِلَى الأُصُولِ يَرْجِعُ ... فَهْوَ إِلَى نَوْعَيْنِ قَدْ يُنَوَّعُ

٦١٧- تَأْصِيلُهُ الَّذِي بِهِ يَخْتَصُّ ... وَالثَّانِ فَهْمُ مَا اقْتَضَاهُ النَّصُّ

٦١٨- فَأَوَّلٌ نَحْوَ الْخُصُوصِ قَدِّمَا ... عَلَى الْعُمُومِ وَفَرِيقٌ عَمَّمَا

٦١٩- وَمِثْلُهُ الْمُطْلَقُ إِذْ يُقَيَّدُ ... أَطْلَقَهُ قَوْمٌ وَقَوْمٌ قَيَّدُوا

٦٢٠- وَنَحْوَ مَا قُلْنَاهُ مِنْ أَسْبَابِ ... يُعْلَمُ بِاسْتِقْرَاءِ هَذَا الْبَابِ

٦٢١- وَالثَّانِ خَمْسٌ فَاحْوِهَا بِالْحِفْظِ ... أَوَّلُهَا تَرَدُّدٌ فِي اللَّفْظِ

٦٢٢- بَيْنَ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ أَوْ مَا ... عَمَّ خُصُوصًا وَخُصُوصٌ عَمَّا

٦٢٣- ثَانِيهِ الاشْتِرَاكُ فِي اللَّفْظِ وَذَا ... فِي مُفْرَدٍ كَالْقُرْءِ طُهْرًا وَأَذَى

٦٢٤- أَوْ طَلَبٍ وَفِي الْمُرَكَّبِ احْتَمَلْ ... وَمِنْهُ الاسْتِثْنَاءُ مِنْ بَعْدِ الْجُمَلْ

٦٢٥- وَمَا عَلَى الْوَصْفِ أَوْ الْحَقِيقَهْ   يَحْمِلُهُ كُلٌّ عَلَى طَرِيقَهْ

٦٢٦- وَخُلْفُ إِعْرَابٍ وَمَا تَعَارَضَا   مِنْ حُجَجٍ عَلِمْتَهَا فِيمَا مَضَى

٦٢٧- وَالْحَقُّ وَاحِدٌ بِكُلِّ مَسْأَلَهْ   فِي مَجْمَعٍ أَوْ فِي خِلاَفٍ فَاقْبَلَهْ

٦٢٨- وَفِي اخْتِيَارِ وَاحِدٍ قَدْ يَنْحَصِرْ   وَرُبَّمَا أَطْرَافُهُ قَدْ تَنْتَشِرْ

٦٢٩- وَجَامِعُ الأَطْرَافِ مِنْ حَقٍّ مُحِقْ   وَهْوَ الَّذِي لاسْمِ الْفَقِيهِ يَسْتَحِقْ

٦٣٠- وَكُلُّ خُلْفٍ لاَ إِلَى بُرْهَانِ   وُجُودُهُ وَنَفْيُهُ سِيَّانِ

٦٣١- وَلاَ يُعَدُّ الْخُلْفُ ذُو الْوِفَاقِ   كَمَا الْخِلاَفُ لَيْسَ بِاتِّفَاقِ

٦٣٢- وَبِالْفُرُوعِ اخْتَصَّ خُلْفُ الْمُعْتَبَرْ   أَيْ خُلْفُ أَهْلِ الاجْتِمَاعِ وَالأَثَرْ

٦٣٣- أَمَّا أُصُولُ الدِّينِ وَالإِيمَانِ   فَلَيْسَ فِيهَا بَيْنَهُمْ قَوْلاَنِ

٦٣٤- وَتَمَّ ذَا النَّظْمِ بِحَمْدِ الْبَارِي   مُوَضِّحًا بِأَقْرَبِ اخْتِصَارِ

٦٣٥- كَافٍ عَنَ الْبَسْطِ الْمُمِلِّ وَافِ   يَجْمَعُ مَا فُرِّقَ فِي أَطْرَافِ

٦٣٦- فِي جُمَلٍ قَرِيبَةِ الْمَنَالِ   مَنْظُومَةٍ كَالْعِقْدِ مِنْ لآلِي

٦٣٧- مَا شَانَهَا مُقَدِّمَاتُ الْمَنْطِقِي   وَلاَ تَعَقَّدَتْ بِضَعْفِ الْمَنْطِقِ

٦٣٨- سَمَّيْتُهَا وَسِيلَةَ الْحُصُولِ   إِلَى الْمُهِمَّاتِ مِنَ الأُصُولِ

٦٣٩- ثُمَّ انْتِفَاءُ نَقْصِنَا مُحَالُ   وَجَلَّ وَجْهُ مَنْ لَهُ الْكَمَالُ

٦٤٠- ثُمَّ الصَّلاَةُ مِنْهُ وَالسَّلاَمُ   مُتَّصِلاً مَا جَرَتِ الأَقْلاَمُ

٦٤١- عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِهِ الأَمِينِ   وَالآلِ وَالْحَمْدُ لِرَبِّ الْعَالَمِينِ

٦٤٢- جُمْلَتُهَا (مَشْرِقٌ) تَأْرِيخُ جَرَى   (جـ)وَازُهَا (عـ)وْنٌ (شـ)كُورٌ (غـ)فَرَا

٦٤٠ ٣ ٧٠ ٣٠٠ ١٠٠٠

سنة ١٣٧٣

* * *

فهرس الموضوعات

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨) القصيدة الهائية

١- وَمَا لِي وَلِلدُّنْيَا وَلَيْسَتْ بِبُغْيَتِي وَلاَ مُنْتَهَى قَصْدِي وَلَسْتُ أَنَا لَهَا

٢- وَلَسْتُ بِمَيَّالٍ إِلَيْهَا وَلاَ إِلَى رِئَاسَتِهَا نَتْنًا وَقُبْحًا لِحَالِهَا

٣- هِيَ الدَّارُ -دَارُ الْهَمِّ وَالْغَمِّ وَالْعَنَا- سَرِيعٌ تَقَضِّيهَا قَرِيبٌ زَوَالُهَا

٤- مَيَاسِيرُهَا عُسْرٌ وَحُزْنٌ سُرُورُهَا وَأَرْبَاحُهَا خُسْرٌ وَنَقْصٌ كَمَالُهَا

٥- إِذَا أَضْحَكَتْ أَبْكَتْ وَإِنْ رَامَ وَصْلُهَا غَبِيٌّ فَيَا سُرْعَ انْقِطَاعِ وِصَالِهَا

٦- فَأَسْأَلُ رَبِّي أَنْ يَحُولَ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ اغْتِيَالِهَا

٧- فَيَا طَالِبَ الدُّنْيَا الدَّنِيئَةِ جَاهِدًا أَلاَ اطْلُبْ سِوَاهَا إِنَّهَا لاَ وَفَا لَهَا

٨- فَكَمْ قَدْ رَأَيْنَا مِنْ حَرِيصٍ وَمُشْفِقٍ عَلَيْهَا فَلَمْ يَظْفَرْ بِهَا أَنْ يَنَالَهَا

٩- لَقَدْ جَاءَ فِي آيِ الْحَدِيدِ وَيُونُسٍ وَفِي الْكَهْفِ إِيضَاحٌ بِضَرْبِ مِثَالِهَا

١٠- وَفِي آلِ عِمْرَان وَسُورَةِ فَاطِرٍ وَفِي غَافِرٍ قَدْ جَاءَ تِبْيَانُ حَالِهَا

١١- وَفِي سُورَةِ الأَحْقَافِ أَعْظَمُ وَاعِظٍ وَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ مُوجِبٍ لاعْتِزَالِهَا

١٢- لَقَدْ نَظَرُوا قَوْمٌ بِعَيْنِ بَصِيرَةٍ إِلَيْهَا فَلَمْ تَغْرُرْهُمْ بِاخْتِيَالِهَا

١٣- أُولَئِكَ أَهْلُ اللهِ حَقًّا وَحِزْبُهُ لَهُمْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ إِرْثًا وَيَا لَهَا

١٤- وَمَالَ إِلَيْهَا آخَرُونَ لِجَهْلِهِمْ فَلَمَّا اطْمَأَنُّوا أَرْشَقَتْهُمْ نِبَالَهَا

١٥- أُولَئِكَ قَوْمٌ آثَرُوهَا فَأُعْقِبُوا بِهَا الْخِزْيَ فِي الأُخْرَى وَذَاقُوا وبَالَهَا

١٦- فَقُلْ لِلَّذِينَ اسْتَعْذَبُوهَا رُوَيْدَكُمْ سَيَنْقَلِبُ السُّمَ النَّقِيعَ زُلاَلُهَا

١٧- لِيَلْهُوا وَيَغْتَرُّوا بِهَا مَا بَدَا لَهُمْ ... مَتَى تَبْلُغُ الْحُلْقُومَ تُصْرَمْ حِبَالُهَا

١٨- وَيَوْمَ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ بِكَسْبِهَا ... تَوَدُّ فِدَاءً لَوْ بَنِيهَا وَمَالِهَا

١٩- وَتَأْخُذُ إِمَّا بِالْيَمِينِ كِتَابَهَا ... إِذَا أَحْسَنَتْ أَوْ ضِدُّ ذَا بِشِمَالِهَا

٢٠- وَيَبْدُو لَدَيْهَا مَا أَسَرَّتْ وَأَعْلَنَتْ ... وَمَا قَدَّمَتْ مِنْ قَوْلِهَا وَفِعَالِهَا

٢١- بِأَيْدِي الْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ مُسَطَّرٌ ... فَلَمْ يُغْنِ عَنْهَا عُذْرُهَا وَجِدَالُهَا

٢٢- هُنَالِكَ تَدْرِي رِبْحُهَا وَخَسَارُهَا ... وَإِذْ ذَاكَ تَلْقَى مَا إِلَيْهِ مَآلُهَا

٢٣- فَإِنْ تَكُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَالتُّقَى ... فَإِنَّ لَهَا الْحُسْنَى بِحُسْنِ فِعَالِهَا

٢٤- تَفُوزُ بِجَنَّاتِ النَّعِيمِ وَحُورِهَا ... وَتُحْبَرُ فِي رَوْضَاتِهَا وَظِلاَلِهَا

٢٥- وَتُرْزَقُ مِمَّا تَشْتَهِي مِنْ نَعِيمِهَا ... وَتَشْرَبُ مِنْ تَسْنِيمِهَا وَزُلاَلِهَا

٢٦- وَإِنَّ لَهُمْ يَوْمَ الْمَزِيدِ لَمَوْعِدًا ... زِيَادَةُ زُلْفَى غَيْرُهُمْ لاَ يَنَالُهَا

٢٧- وُجُوهٌ إِلَى وَجْهِ الإِلَهِ نَوَاظِرُ ... لَقَدْ طَالَ مَا بِالدَّمْعِ كَانَ ابْتِلاَلُهَا

٢٨- تَجَلَّى لَهَا الرَّبُ الرَّحِيمُ مُسَلِّمًا ... فَيَزْدَادُ مِنْ ذَاكَ التَّجَلِّي جَمَالُهَا

٢٩- بِمَقْعَدِ صِدْقٍ حَبَّذَا الْجَارُ رَبُّهُمْ ... وَدَارُ خُلُودٍ لَمْ يَخَافُوا زَوَالَهَا

٣٠- فَوَاكِهُهَا مِمَّا تَلَذُّ عُيُونُهُمْ ... وَتَطَّرِدُ الأَنْهَارُ بَيْنَ خِلاَلِهَا

٣١- عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ ثُمَّ فَرْشُهُمْ ... كَمَا قَالَ فِيهَا رَبُّنَا وَاصِفًا لَهَا

٣٢- بَطَائِنُهَا إِسْتَبْرَقٌ كَيْفَ ظَنُّكُمْ ... ظَوَاهِرُهَا لاَ مُنْتَهَى لِجَمَالِهَا

٣٣- وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى فَوَيْلٌ وَحَسْرَةٌ ... وَنَارُ جَحِيمَ مَا أَشَدَّ نَكَالَهَا

٣٤- لَهُمْ تَحْتَهُمْ مِنْهَا مِهَادٌ وَفَوْقَهُمْ ... غَوَاشٌ وَمِنْ يَحْمُوم سَاءَ ظِلاَلُهَا

٣٥- طَعَامُهُمُ الْغِسْلِينُ فِيهَا وَإِنْ سُقُوا ... حَمِيمًا بِهِ الأَمْعَاءُ كَانَ انْحِلاَلُهَا

٣٦- أَمَانِيُّهُمْ فِيهَا الْهَلاَكُ وَمَا لَهُمْ ... خُرُوجٌ وَلاَ مَوْتٌ كَمَا لاَ فَنَا لَهَا

٣٧- مَحَلَّيْنِ قُلْ لِلنَّفْسِ لَيْسَ سِوَاهُمَا ... لِتَكْسِبْ أَوْ فَلْتَكْتَسِبْ مَا بَدَا لَهَا

٣٨- فَطُوبَى لِنَفْسٍ جَوَّزَتْ وَتَخَفَّفَتْ ... فَتَنْجُو كِفَافًا لاَ عَلَيْهَا وَلاَ لَهَا

بسم الله الرحمن الرحيم

(٩) المنظومة الميمية

١- الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى ... آلاَئِهِ وَهْوَ أَهْلُ الْحَمْدِ وَالنِّعَمِ
٢- ذِي الْمُلْكِ وَالْمَلَكُوتِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ ... الْبَرِّ الْمُهَيْمِنِ مُبْدِي الْخَلْقِ مِنْ عَدَمِ
٣- مَنْ عَلَّمَ النَّاسَ مَا لاَ يَعْلَمُونَ وَبالْ ... بَيَانِ أَنْطَقَهُمْ وَالْخَطِّ بِالْقَلَمِ
٤- ثُمَّ الصَّلاَةُ عَلَى الْمُخْتَارِ أَكْرَمِ مَبْ ... عُوثٍ بِخَيْرِ هُدًى فِي أَفْضَلِ الأُمَمِ
٥- وَالآلِ وَالصَّحْبِ وَالأَتْبَاعِ قَاطِبَةً ... وَالتَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ لِنَهْجِهِمِ
٦- مَا لاَحَ نَجْمٌ وَمَا شَمْسُ الضُّحَى طَلَعَتْ ... وَعَدُّ أَنْفَاسِ مَا فِي الْكَوْنِ مِنْ نَسَمِ
٧- وَبَعْدُ مَنْ يُرِدِ اللهُ الْعَظِيمُ بِهِ ... خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي دِينِهِ الْقِيَمِ
٨- وَحَثَّ رَبِّي وَحَضَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ... تَفَقُّهِ الدِّينِ مَعْ إِنْذَارِ قَوْمِهِمِ
٩- وَامْتَنَّ رَبِّي عَلَى كُلِّ الْعِبَادِ وَكُلِّ الـ ... رُّسْلِ بِالْعِلْمِ فَاذْكُرْ أَكْبَرَ النِّعَمِ
١٠- يَكْفِيكَ فِي ذَاكَ أُولَى سُورَةٍ نَزَلَتْ ... عَلَى نَبِيِّكَ أَعْنِي سُورَةَ الْقَلَمِ
١١- كَذَاكَ فِي عِدَّةِ الآلاَءِ قَدَّمَهُ ... ذِكْرًا وَقَدَّمَهُ فِي سُورَةِ النِّعَمِ
١٢- وَمَيَّزَه اللهُ حَتَّى فِي الْجَوَارِحِ مَا ... مِنْهَا يُعَلَّمُ عَنْ بَاغٍ وَمُغْتَشِمِ
١٣- وَذَمَّ رَبِّي تَعَالَى الْجَاهِلِينَ بِهِ ... أَشَدَّ ذَمٍّ فَهُمْ أَدْنَى مِنَ الْبُهُمِ
١٤- وَلَيْسَ غِبْطَةٌ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ هُمَا الـ ... إِحْسَانُ فِي الْمَالِ أَوْ فِي الْعِلْمِ وَالْحُكُمِ
١٥- وَمِنْ صِفَاتِ أُولِي الإِيمَانِ نَهْمَتُهُمْ ... فِي الْعِلْمِ حَتَّى اللِّقَى غِبْطَ بِذِي النَّهَمِ
١٦- الْعِلْمُ أَغْلَى وَأَحْلَى مَا لَهُ اسْتَمَعَتْ ... أُذْنٌ وَأَعْرَبَ عَنْهُ نَاطِقٌ بِفَمِ

١٧- الْعِلْمُ غَايَتُهُ الْقُصْوَى وَرُتْبَتُهُ الْـ ... عَلْيَاءِ فَاسْعَوْا إِلَيْهِ يَا أُولِي الْهِمَمِ
١٨- الْعِلْمُ أَشْرَفُ مَطْلُوبٍ وَطَالِبُهُ ... لِلـهِ أَكْرَمُ مَنْ يَمْشِي عَلَى قَدَمِ
١٩- الْعِلْمُ نُورٌ مُبِينٌ يَسْتَضِيءُ بِهِ ... أَهْلُ السَّعَادَةِ وَالْجُهَّالُ فِي الظُّلَمِ
٢٠- الْعِلْمُ أَعْلَى حَيَاةٍ لِلْعِبَادِ كَمَا ... أَهْلُ الْجَهَالَةِ أَمْوَاتٌ بِجَهْلِهِمِ
٢١- لاَ سَمْعُ لاَ عَقْلُ بَلْ لاَ يُبْصِرُونَ وَفِي السَّـ ... ـعِيرِ مُعْتَرِفٌ كُلٌّ بِذَنْبِهِمِ
٢٢- فَالْجَهْلُ أَصْلُ ضَلاَلِ الْخَلْقِ قَاطِبَةً ... وَأَصْلُ شِقْوَتِهِم طُرًّا وَظُلْمِهِمِ
٢٣- وَالْعِلْمُ أَصْلُ هُدَاهُمْ مَعْ سَعَادَتِهِم ... فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَى ذَوُو الْحِكَمِ
٢٤- وَالْخَوْفُ بِالْجَهْلِ وَالْحُزْنِ الطَّوِيلِ بِهِ ... وَعَنْ أُولِي الْعِلْمِ مَنْفِيَّانِ فَاعْتَصِمِ
٢٥- الْعِلْمُ وَاللهِ مِيرَاثُ النُّبُوَّةِ لاَ ... مِيرَاثَ يُشْبِهُهُ طُوبَى لِمُقْتَسِمِ
٢٦- لأَنَّهُ إِرْثُ حَقٍّ دَائِمٍ أَبَدًا ... وَمَا سِوَاهُ إِلَى الإِفْنَاءِ وَالْعَدَمِ
٢٧- وَمِنْهُ إِرْثُ سُلَيْمَانَ النُّبُوَّةُ وَالْـ ... ـفَضْلُ الْمُبِينُ فَمَا أَوْلاَهُ بِالنِّعَمِ
٢٨- كَذَا دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ بِوَلِي ... الآلِ خَوْفَ الْمَوَالِي مِنْ وَرَائِهِمِ
٢٩- الْعِلْمُ مِيزَانُ شَرْعِ اللهِ حَيْثُ بِهِ ... قِوَامُهُ وَبِدُونِ الْعِلْمِ لَمْ يَقُمِ
٣٠- وَكُلَّمَا ذُكِرَ السُّلْطَانُ فِي حُجَجٍ ... فَالْعِلْمُ لاَ سُلْطَةِ الأَيْدِي لِمُحْتَكِمِ
٣١- فَسُلْطَةُ الْيَدِ بِالأَبْدَانِ قَاصِرَةٌ ... تَكُونُ بِالْعَدْلِ أَوْ بِالظُّلْمِ وَالْغَشَمِ
٣٢- وَسُلْطَةُ الْعِلْمِ تَنْقَادُ الْقُلُوبُ لَهَا ... إِلَى الْهُدَى وَإِلَى مَرْضَاةِ رَبِّهِمِ
٣٣- وَيَذْهَبُ الدِّينُ وَالدُّنْيَا إِذَا ذَهَبَ الْـ ... ـعِلْمُ الَّذِي فِيهِ مَنْجَاةٌ لِمُعْتَصِمِ
٣٤- الْعِلْمُ يَا صَاحِ يَسْتَغْفِرِ لِصَاحِبِهِ ... أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِينَ مِنْ لَمَمِ
٣٥- كَذَاكَ تَسْتَغْفِرُ الْحِيتَانُ فِي لُجَجٍ ... مِنَ الْبِحَارِ لَهُ فِي الضَّوْءِ وَالظُّلَمِ
٣٦- وَخَارِجٍ فِي طِلاَبِ الْعِلْمِ مُحْتَسِبًا ... مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَيُّ كَمِي
٣٧- وَإِنَّ أَجْنِحَةَ الأَمْلاَكِ تَبْسُطُهَا ... لِطَالِبِيهِ رِضًا مِنْهُمْ بِصُنْعِهِمِ
٣٨- وَالسَّالِكُونَ طَرِيقَ الْعِلْمِ يَسْلُكُهُمْ ... إِلَى الْجِنَانِ طَرِيقًا بَارِئُ النَّسَمِ

٣٩- وَالسَّامِعُ الْعِلْمَ وَالْوَاعِي لِيَحْفَظَهُ مُـؤَدِّيًا نَـاشِـرًا إِيَّـاهُ فِـي الأُمَـمِ

٤٠- فَيَا نَضَارَتَهُ إِذْ كَانَ مُتَّصِفًا بِذَا بِدَعْوَةِ خَيْرِ الْخَلْقِ كُلِّهِمِ

٤١- كَفَاكَ فِي فَضْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ رُفِعُوا مِنْ أَجْلِهِ دَرَجَاتٍ فَوْقَ غَيْرِهِمِ

٤٢- وَكَانَ فَضْلُ أَبِينَا فِي الْقَدِيمِ عَلَى الـ أَمْلاَكِ بِالْعِلْمِ مِنْ تَعْلِيمِ رَبِّهِمِ

٤٣- كَذَاكَ يُوسُفُ لَمْ تَظْهَرْ فَضِيلَتُهُ لِلْعَالَمِينَ بِغَيْرِ الْعِلْمِ وَالْحِكَمِ

٤٤- وَمَا اتِّبَاعُ كَلِيمِ اللهِ لِلْخَضِرِ الْـ مَعْرُوفِ إِلاَّ لِعِلْمٍ عَنْهُ مُنْبَهِمِ

٤٥- مَعْ فَضْلِهِ بِرِسَالاَتِ الإِلَهِ لَهُ وَمَوْعِدٍ وَسَمَاعٍ مِنْهُ لِلْكَلِمِ

٤٦- وَقَدَّمَ الْمُصْطَفَى بِالْعِلْمِ حَامِلَهُ أَعْظِمْ بِذَلِكَ تَقْدِيمًا لِذِي قِدَمِ

٤٧- كَفَاهُمُو أَنْ غَدَوْا لِلْوَحْيِ أَوْعِيَةً وَأَضْحَتْ الآيُ مِنْهُ فِي صُدُورِهِمِ

٤٨- وَإِنْ غَدَوْا وُكَلاَءَ فِي الْقِيَامِ بِهِ قَوْلاً وَفِعْلاً وَتَعْلِيمًا لِغَيْرِهِمِ

٤٩- وَخَصَّهُمْ رَبُّنَا بَصَرًا بِخَشْيَتِهِ وَعَقْلُ أَمْثَالِهِ فِي أَصْدَقِ الْكَلِمِ

٥٠- وَمَعْ شَهَادَتِهِ جَاءَتْ شَهَادَتُهُمْ حَيْثُ اسْتَجَابُوا وَأَهْلُ الْجَهْلِ فِي صَمَمِ

٥١- وَيَشْهَدُونَ عَلَى أَهْلِ الْجَهَالَةِ بِالْـ حَوْلَى إِذَا اجْتَمَعُوا هُمْ فِي يَوْمِ حَشْرِهِمِ

٥٢- وَالْعَالِمُونَ عَلَى الْعُبَّادِ فَضْلُهُمُو كَالْبَدْرِ فَضْلاً عَلَى الدُّرِّيِّ فَاغْتَنِمِ

٥٣- وَعَالِمٌ مِنْ أُولِي التَّقْوَى أَشَدُّ عَلَى الـ شَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عُبَّادٍ بِجَمْعِهِمِ

٥٤- وَمَوْتُ قَوْمٍ كَثِيرو الْعَدِّ أَيْسَرُ مِنْ حَبْرٍ يَمُوتُ مُصَابٌ وَاسِعُ الأَلَمِ

٥٥- كَمَا مَنَافِعُهُ فِي الْعَالَمِ اتَّسَعَتْ وَلِلشَّيَاطِينِ أَفْرَاحٌ بِمَوْتِهِمِ

٥٦- تَاللهِ لَوْ عَلِمُوا شَيْئًا لَمَا فَرِحُوا لأَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْلاَمِ حَتْفِهِمِ

٥٧- هُمُ الرُّجُومُ بِحَقٍّ كُلَّ مُسْتَرِقٍ سَمْعًا كَشُهْبِ السَّمَا أَعْظِمْ بِشُهْبِهِمِ

٥٨- لأَنَّهَا لِكِلاَ الْجِنْسَيْنِ صَائِبَةٌ شَيْطَانِ إِنْسٍ وَجِنٍّ دُونَ بَعْضِهِمِ

٥٩- هُمُ الْهُدَاةُ إِلَى أَهْدَى السَّبِيلِ وَأَهْـ ـلُ الْجَهْلِ عَنْ هَدْيِهِمِ ضَلُّوا لِجَهْلِهِمِ

٦٠- وَفَضْلُهُمْ جَاءَ فِي نَصِّ الْكِتَابِ وَفِي الـ حَدِيثِ أَشْهَرُ مِنْ نَارٍ عَلَى عَلَمِ

نبذة في وصية طالب العلم

٦١- يَا طَالِبَ الْعِلْمِ لاَ تَبْغِي بِهِ بَدَلاً ... فَقَدْ ظَفَرْتَ وَرَبِّ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ

٦٢- وَقَدِّسْ الْعِلْمَ وَاعْرِفْ قَدْرَ حُرْمَتِهِ ... فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالآدَابَ فَالْتَزِمِ

٦٣- وَاجْهَدْ بِعَزْمٍ قَوِيٍّ لا انْثِنَاءَ لَهُ ... لَوْ يَعْلَمُ الْمَرْءُ قَدْرَ الْعِلْمِ لَمْ يَنَمِ

٦٤- وَالنُّصْحَ فَابْذُلْهُ لِلطُّلاَّبِ مُحْتَسِبًا ... فِي السِّرِ وَالْجَهْرِ وَالأُسْتَاذَ فَاحْتَرِمِ

٦٥- وَمَرْحَبًا قُلْ لِمَنْ يَأْتِيكَ يَطْلُبُهُ ... وَفِيهِمْ احْفَظْ وَصَايَا الْمُصْطَفَى بِهِمِ

٦٦- وَالنِّيَّةَ اجْعَلْ لِوَجْهِ اللهِ خَالِصَةً ... إِنَّ الْبِنَاءَ بِدُونِ الأَصْلِ لَمْ يَقُمِ

٦٧- وَمَنْ يَكُنْ لِيَقُولَ النَّاسُ يَطْلُبُهُ ... أَخْسِرْ بِصَفْقَتِهِ فِي مَوْقِفِ النَّدَمِ

٦٨- وَمَنْ بِهِ يَبْتَغِي الدُّنْيَا فَلَيْسَ بِهِ ... يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حَظٍّ وَلاَ قَسَمِ

٦٩- كَفَى بِهِ (مَنْ كَانَ) فِي شُورَى وَهُودٍ وَفِي الـ ... إِسْرَاءِ مَوْعِظَةً لِلْحَاذِقِ الْفَهِمِ

٧٠- إِيَّاكَ وَاحْذَرْ مُمَارَاةَ السَّفِيهِ بِهِ ... كَذَا مُبَاهَاةِ أَهْلِ الْعِلْمِ لاَ تَرُمِ

٧١- فَإِنَّ أَبْغَضَ كُلِّ الْخَلْقِ أَجْمَعِهِمْ ... إِلَى الإِلَهِ أَلَدُّ النَّاسِ فِي الْخِصَمِ

٧٢- وَالْعُجْبَ فَاحْذَرْهُ إِنَّ الْعُجْبَ مُجْتَرِفٌ ... أَعْمَالَ صَاحِبِهِ فِي سَيْلِهِ الْعَرِمِ

٧٣- وَبِالْمُهِمِّ الْمُهِمِّ ابْدَأْ لِتُدْرِكَهُ ... وَقَدِّمْ النَّصَّ وَالآرَاءِ فَاتَّهِمِ

٧٤- قَدِّمْ وُجُوبًا عُلُومَ الدِّينِ إِنَّ بِهَا ... يَبِينُ نَهْجُ الْهُدَى مِنْ مُوجِبِ النِّقَمِ

٧٥- وَكُلُّ كَسْرِ الْفَتَى فَالدِّينُ جَابِرُهُ ... وَالْكَسْرُ فِي الدِّينِ صَعْبٌ غَيْرُ مُلْتَئِمِ

٧٦- دَعْ عَنْكَ مَا قَالَهُ الْعَصْرِيُّ مُنْتَحِلاً ... وَبِالْعَتِيقِ تَمَسَّكْ قَطُّ وَاعْتَصِمِ

٧٧- مَا الْعِلْمُ إِلاَّ كِتَابُ اللهِ أَوْ أَثَرٌ ... يَجْلُو بِنُورِ هُدَاهُ كُلَّ مُنْبَهِمِ

٧٨- مَا ثَمَّ عِلْمٌ سِوَى الْوَحْيِ الْمُبِينِ وَمَا ... مِنْهُ اسْتُمِدَ أَلا طُوبَى لِمُغْتَنِمِ

٧٩- وَالْكَتْمُ لِلْعِلْمِ فَاحْذَرْ إِنَّ كَاتِمَهُ ... فِي لَعْنَةِ اللهِ وَالأَقْوَامِ كُلِّهِمِ

٨٠- وَمِنْ عُقُوبَتِهِ أَنْ فِي الْمَعَادِ لَهُ ... مِنَ الْجَحِيمِ لِجَامًا لَيْسَ كَاللُّجُمِ

٨١- وَصَائِنُ الْعِلْمِ عَمَّنْ لَيْسَ يَحْمِلُهُ ... مَا ذَا بِكِتْمَانٍ بَلْ صَوْنٌ فَلاَ تَلُمِ

٨٢- وَإِنَّمَا الْكَتْمُ مَنْعُ الْعِلْمِ طَالِبَهُ ... مِنْ مُسْتَحِقٍّ لَهُ فَافْهَمْ وَلاَ تَهِمِ

٨٣- وَاتْبِعِ الْعِلْمَ بِالأَعْمَالِ وَادْعُ إِلَى ... سَبِيلِ رَبِّكَ بِالتِّبْيَانِ وَالْحِكَمِ

٨٤- وَاصْبِرْ عَلَى لاَحِقٍ مِنْ فِتْنَةٍ وَأَذًى ... فِيهِ وَفِي الرُّسْلِ ذِكْرَى فَاقْتَدِهْ بِهِمِ

٨٥- لَوَاحِدٌ بِكَ يَهْدِيهِ الإِلَهُ لَذَا ... خَيْرٌ غَدًا لَكَ مِنْ حُمْرٍ مِنَ النَّعَمِ

٨٦- وَاسْلُكْ سَوَاءَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَلاَ ... تَعْدِلْ وَقُلْ رَبِّيَ الرَّحْمَنُ وَاسْتَقِمِ

الوصية بكتاب الله ﷻ

٨٧- وَبِالتَّدَبُّرِ وَالتَّرْتِيلِ فَاتْلُ كِتَا ... بَ اللهِ لاَسِيَّمَا فِي حِنْدِسِ الظُّلَمِ

٨٨- حَكِّمْ بَرَاهِينَهُ وَاعْمَلْ بِمُحْكَمِهِ ... حِلاًّ وَحَظْرًا وَمَا قَدْ حَدَّهُ أَقِمِ

٨٩- وَاطْلُبْ مَعَانِيهِ بِالنَّقْلِ الصَّرِيحِ وَلاَ ... تَخُضْ بِرَأْيِكَ وَاحْذَرْ بَطْشَ مُنْتَقِمِ

٩٠- فَمَا عَلِمْتَ بِمَحْضِ النَّقْلِ مِنْهُ فَقُلْ ... وَكِلْ إِلَى اللهِ مَعْنَى كُلِّ مُنْبَهِمِ

٩١- ثُمَّ الْمِرَا فِيهِ كُفْرٌ فَاحْذَرَنْهُ وَلاَ ... يَسْتَهْوِيَنَّكَ أَقْوَامٌ بِزَيْغِهِمِ

٩٢- وَعَنْ مَنَاهِيهِ كُنْ يَا صَاحِ مُنْزَجِرًا ... وَالأَمْرَ مِنْهُ بِلاَ تَرْدَادٍ فَالْتَزِمِ

٩٣- وَمَا تَشَابَهَ فَوِّضْ لِلإِلَهِ وَلاَ ... تَخُضْ فَخَوْضُكَ فِيهِ مُوجِبُ النِّقَمِ

٩٤- وَلاَ تُطِعْ قَوْلَ ذِي زَيْغٍ يُزَخْرِفُهُ ... مِنْ كُلِّ مُبْتَدِعٍ فِي الدِّينِ مُتَّهَمِ

٩٥- حَيْرَانَ ضَلَّ عَنِ الْحَقِّ الْمُبِينِ فَلاَ ... يَنْفَكُّ مُنْحَرِفًا مُعْوَجَّ لَمْ يَقُمِ

٩٦- هُوَ الْكِتَابُ الَّذِي مَنْ قَامَ يَقْرَؤُهُ ... كَأَنَّمَا خَاطَبَ الرَّحْمَنَ بِالْكَلِمِ

٩٧- هُوَ الصِّرَاطُ هُوَ الْحَبْلُ الْمَتِينُ هُوَ الْ ... مِيزَانُ وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى لِمُعْتَصِمِ

٩٨- هُوَ الْبَيَانُ هُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ هُوَ الـ ... تَّفْصِيلُ فَاقْنَعْ بِهِ فِي كُلِّ مُنْبَهِمِ

٩٩- هُوَ الْبَصَائِرُ وَالذِّكْرَى لِمُدَّكِرٍ ... هُوَ الْمَوَاعِظُ وَالْبُشْرَى لِغَيْرِ عَمِي

١٠٠- هُوَ الْمُنَزَّلُ نُورًا بَيِّنًا وَهُدًى ... وَهُوَ الشِّفَاءُ لِمَا فِي الْقَلْبِ مِنْ سَقَمِ

١٠١- لَكِنَّهُ لأُولِي الإِيمَانِ إِذْ عَمِلُوا ... بِمَا أَتَى فِيهِ مِنْ عِلْمٍ وَمِنْ حِكَمِ

١٠٢- أَمَّا عَلَى مَنْ تَوَلَّى عَنْهُ فَهْوَ عَمًى ... لِكَوْنِهِ عَنْ هُدَاهُ الْمُسْتَنِيرِ عَمِي

١٠٣- فَمَنْ يُقِمْهُ يَكُنْ يَوْمَ الْمَعَادِ لَهُ ... خَيْرَ الإِمَامِ إِلَى الْفِرْدَوْسِ وَالنِّعَمِ

١٠٤- كَمَا يَسُوقُ أُولِي الإِعْرَاضِ عَنْهُ إِلَى ... دَارِ الْمَقَامِعِ وَالأَنْكَالِ وَالأَلَمِ

١٠٥- وَقَدْ أَتَى النَّصُّ فِي الطُّولَيْنِ أَنَّهُمَا ... ظِلٌّ لِتَالِيهِمَا فِي مَوْقِفِ الْغَمَمِ

١٠٦- وَأَنَّهُ فِي غَدٍ يَأْتِي لِصَاحِبِهِ ... مُبَشِّرًا وَحَجِيجًا عَنْهُ إِنْ يَقُمِ

١٠٧- وَالْمُلْكَ وَالْخُلْدَ يُعْطِيهِ وَيُلْبِسُهُ ... تَاجَ الْوَقَارِ الإِلَهُ الْحَقُّ ذُو الْكَرَمِ

١٠٨- يُقَالُ اقْرَأْ وَرَتِّلْ وَارْقَ فِي غُرَفِ الـ ... جَنَّاتِ كَيْ تَنْتَهِي لِلْمَنْزِلِ النَّعِمِ

١٠٩- وَحُلَّتَانِ مِنَ الْفِرْدَوْسِ قَدْ كُسِيَتْ ... لِوَالِدَيْهِ لَهَا الأَكْوَانُ لَمْ تَقُمِ

١١٠- قَالاَ بِمَاذَا كُسِينَاهَا فَقِيلَ بِمَا ... أَقْرَأْتُمَا ابْنَكُمَا فَاشْكُرْ لِذِي النِّعَمِ

١١١- كَفَى وَحَسْبُكَ بِالْقُرْآنِ مُعْجِزَةً ... دَامَتْ لَدَيْنَا دَوْمًا غَيْرَ مُنْصَرِمِ

١١٢- لَمْ يَعْتَرِهْ قَطُّ تَبْدِيلٌ وَلاَ غِيَرٌ ... وَجَلَّ فِي كَثْرَةِ التَّرْدَادِ عَنْ سَأَمِ

١١٣- مُهَيْمِنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ... مُصَدِّقًا جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ فِي الْقِدَمِ

١١٤- فِيهِ التَّفَاصِيلُ لِلأَحْكَامِ مَعْ نَبَإٍ ... عَمَّا سَيَأْتِي وَعَنْ مَاضٍ مِنَ الأُمَمِ

١١٥- فَانْظُرْ قَوَارِعَ آيَاتِ الْمَعَادِ بِهِ ... وَانْظُرْ لِمَا قَصَّ عَنْ عَادٍ وَعَنْ إِرَمِ

١١٦- وَانْظُرْ بِهِ شَرْحَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ هَلْ ... تَرَى بِهَا مِنْ عَوِيصٍ غَيْرِ مُنْفَصِمِ

١١٧- أَمْ مِنْ صَلاَحٍ وَلَمْ يَهْدِ الأَنَامَ لَهُ ... أَمْ بَابُ هَلْكٍ وَلَمْ يَزْجُرْ وَلَمْ يَلُمِ

١١٨- أَمْ كَانَ يُغْنِي نَقِيرًا عَنْ هِدَايَتِهِ ... جَمِيعُ مَا عِنْدَ أَهْلِ الأَرْضِ مِنْ نُظُمِ

١١٩- أَخْبَارُهُ عِظَةٌ أَمْثَالُهُ عِبَرٌ ... وَكُلُّهُ عَجَبٌ سُحْقًا لِذِي صَمَمِ

١٢٠- لَمْ تَلْبَثِ الْجِنُّ إِذَا أَصْغَتْ لِتَسْمَعُهُ ... إِنْ بَادَرُوا نُذْرًا مِنْهُمْ لِقَوْمِهِمِ

١٢١- اللهُ أَكْبَرُ مَا قَدْ حَازَ مِنْ عِبَرٍ ... وَمِنْ بَيَانٍ وَإِعْجَازٍ وَمِنْ حِكَمِ

١٢٢- وَاللهُ أَكْبَرُ إِذْ أَعْيَتْ بَلاَغَتُهُ ... وَحُسْنُ تَرْكِيبِهِ لِلْعُرْبِ وَالْعَجَمِ

١٢٣- كَمْ مُلْحِدٍ رَامَ أَنْ يُبْدِي مُعَارَضَةً ... فَعَادَ بِالذُّلِّ وَالْخُسْرَانِ وَالرَّغَمِ

١٢٤- هَيْهَاتَ بُعْدًا لِمَا رَامُوا وَمَا قَصَدُوا ... وَمَا تَمَنَّوْا لَقَدْ بَاءُوا بِذُلِّهِمِ

١٢٥- خَابَتْ أَمَانِيهُمْ شَاهَتْ وُجُوهُهُمُ
زَاغَتْ قُلُوبُهُمُ عَنْ هَدْيِهِ الْقِيَمِ

١٢٦- كَمْ قَدْ تَحَدَّى قُرَيْشًا فِي الْقَدِيمِ وَهُمْ
أَهْلُ الْبَلاَغَةِ بَيْنَ الْخَلْقِ كُلِّهِمِ

١٢٧- بِمِثْلِهِ وَبِعَشْرٍ ثُمَّ وَاحِدَةٍ
فَلَمْ يَرُومُوهُ إِذْ ذَا الأَمْرُ لَمْ يَرَمِ

١٢٨- الْجِنُّ وَالإِنْسُ لَمْ يَأْتُوا لَوْ اجْتَمَعُوا
بِمِثْلِهِ وَلَوْ انْضَمُّوا لِمِثْلِهِمِ

١٢٩- أَنَّى وَكَيْفَ وَرَبُّ الْعَرْشِ قَائِلُهُ
سُبْحَانَهُ جَلَّ عَنْ شِبْهٍ لَهُ وَسَمِي

١٣٠- مَا كَانَ خَلْقًا وَلاَ فَيْضًا تَصَوَّرَهُ
نَبِيُّنَا لاَ وَلاَ تَعْبِيرُ ذِي نَسَمِ

١٣١- بَلْ قَالَهُ رَبُّنَا قَوْلاً وَأَنْزَلَهُ
وَحْيًا عَلَى قَلْبِهِ الْمُسْتَيْقِظِ الْفَهِمِ

١٣٢- وَاللهُ يَشْهَدُ وَالأَمْلاَكُ شَاهِدَةٌ
وَالرُّسْلُ مَعَ مُؤْمِنِي الْعُرْبَانِ وَالْعَجَمِ

الوصية بالسنة

١٣٣- ارْوِ الْحَدِيثَ وَلاَزِمْ أَهْلَهُ فَهُمُ الـ
نَّاجُونَ نَصًّا صَرِيحًا لِلرَّسُولِ نُمِي

١٣٤- سَامِتْ مَنَابِرَهُمْ وَاحْمِلْ مَحَابِرَهُمْ
وَالْزَمْ أَكَابِرَهُمْ فِي كُلِّ مُزْدَحَمِ

١٣٥- اسْلُكْ مَنَارَهُمُو وَالْزَمْ شِعَارَهُمُ
وَاحْطُطْ رِحَالَكَ إِنْ تَنْزِلْ بِسُوحِهِمِ

١٣٦- هُمْ الْعُدُولُ لِحَمْلِ الْعِلْمِ كَيْفَ وَهُمْ
أُولُو الْمَكَارِمِ وَالأَخْلاَقِ وَالشِّيَمِ

١٣٧- هُمْ الأَفَاضِلُ حَازُوا خَيْرَ مَنْقَبَةٍ
هُمْ الأُلَى بِهِمُ الدِّينُ الْحَنِيفُ حُمِي

١٣٨- هُمْ الْجَهَابِذَةُ الأَعْلاَمُ تَعْرِفُهُمْ
بَيْنَ الأَنَامِ بِسِيمَاهُمْ وَوَسْمِهِمِ

١٣٩- هُمْ نَاصِرُو الدِّينَ وَالْحَامُونَ حَوْزَتَهُ
مِنَ الْعَدُوِّ بِجَيْشٍ غَيْرِ مُنْهَزِمِ

١٤٠- هُمْ الْبُدُورُ وَلَكِنْ لاَ أُفُولَ لَهُمْ
بَلْ الشُّمُوسُ وَقَدْ فَاقُوا بِنُورِهِمِ

١٤١- لَمْ يَبْقَ لِلشَّمْسِ مِنْ نُورٍ إِذَا أَفَلَتْ
وَنُورُهُمْ مُشْرِقٌ مِنْ بَعْدِ رَمْسِهِمِ

١٤٢- لَهُمْ مَقَامٌ رَفِيعٌ لَيْسَ يُدْرِكُهُ
مِنَ الْعِبَادِ سِوَى السَّاعِي كَسَعْيِهِمِ

١٤٣- أَبْلِغْ بِحُجَّتِهِم أَرْجِحْ بِكِفَّتِهِمْ
فِي الْفَضْلِ إِنْ قِسْتَهُمْ وَزْنًا بِغَيْرِهِمِ

١٤٤- كَفَاهُمُو شَرَفًا أَنْ أَصْبَحُوا خَلَفًا
لِسَيِّدِ الْحُنَفَا فِي دِينِهِ الْقِيَمِ

١٤٥- يُحْيُونَ سُنَّتَهُ مِنْ بَعْدِهِ فَلَهُمْ
أَوْلَى بِهِ مِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ كُلِّهِمِ

١٤٦- يَرْوُونَ عَنْهُ أَحَادِيثَ الشَّرِيعَةِ لاَ يَأْلُونَ حِفْظًا لَهَا بِالصَّدْرِ وَالْقَلَمِ
١٤٧- يَنْفُونَ عَنْهَا انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَحْرِيفَ الْغُلاَةِ وَتَأْوِيلَ الْغَوِيِّ اللَّئِمِ
١٤٨- أَدَّوا مَقَالَتَهُ نُصْحًا لأُمَّتِهِ صَانُوا رِوَايَتَهَا عَنْ كُلِّ مُتَّهَمِ
١٤٩- لَمْ يُلْهِهِمْ قَطُّ مِنْ مَالٍ وَلاَ خَوَلٍ وَلاَ ابْتِيَاعٍ وَلاَ حَرْثٍ وَلاَ نَعَمِ
١٥٠- هَذَا هُوَ الْمَجْدُ لاَ مُلْكٌ وَلاَ نَسَبٌ كَلاَّ وَلاَ الْجَمْعُ لِلأَمْوَالِ وَالْخَدَمِ
١٥١- فَكُلُّ مَجْدٍ وَضِيعٌ عِنْدَ مَجْدِهِمُو وَكُلُّ مُلْكٍ فَخُدَّامٌ لِمَلْكِهِمِ
١٥٢- وَالأَمْنُ وَالنُّورُ وَالْفَوْزُ الْعَظِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْبُشْرَى لِحِزْبِهِمِ
١٥٣- فَإِنْ أَرَدْتَ رُقِيًّا نَحْوَ رُتْبَتِهِمِ وَرُمْتَ مَجْدًا رَفِيعًا مِثْلَ مَجْدِهِمِ
١٥٤- فَاعْمَدْ إِلَى سُلَّمِ التَّقْوَى الَّذِي نَصَبُوا وَاصْعَدْ بِعَزْمٍ وَجُدَّ مِثْلَ جِدِّهِمِ
١٥٥- وَاعْكُفْ عَلَى السُّنَّةِ الْمُثْلَى كَمَا عَكَفُوا حِفْظًا مَعَ الْكَشْفِ عَنْ تَفْسِيرِهَا وَدُمِ
١٥٦- وَاقْرَأْ كِتَابًا يُفِيدُ الاصْطِلاَحُ بِهِ تَدْرِي الصَّحِيحَ مِنَ الْمَوْصُوفِ بِالسَّقَمِ
١٥٧- فَهِيَ الْمَحَجَّةُ فَاسْلُكْ غَيْرَ مُنْحَرِفٍ وَهْيَ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَاءُ فَاعْتَصِمِ
١٥٨- وَحْيٌ مِنَ اللهِ كَالْقُرْآنِ شَاهِدُهُ فِي سُورَةِ النَّجْمِ فَاحْفَظْ وَلاَ تَهِمِ
١٥٩- خَيْرُ الْكَلاَمِ وَمِنْ خَيْرِ الأَنَامِ بَدَا مِنْ خَيْرِ قَلْبٍ بِهِ قَدْ فَاهَ خَيْرُ فَمِ
١٦٠- وَهِيَ الْبَيَانُ لأَسْرَارِ الْكِتَابِ فَبِا لإِعْرَاضِ عَنْ حُكْمِهَا كُنْ غَيْرَ مُتَّسِمِ
١٦١- حَكِّمْ نَبِيَّكَ وَانْقَدْ وَارْضَ سُنَّتَهُ مَعَ الْيَقِينِ وَحَوْلَ الشَّكِّ لاَ تَحُمِ
١٦٢- وَاعْضُضْ عَلَيْهَا وَجَانِبْ كُلَّ مُحْدَثَةٍ وَقُلْ لِذِي بِدْعَةٍ يَدْعُوكَ لاَ نَعَمِ
١٦٣- فَمَا لِذِي رِيبَةٍ فِي نَفْسِهِ حَرَجٌ مِمَّا قَضَى قَطُّ فِي الأَيْمَانِ مِنْ قَسَمِ
١٦٤- (فَلاَ وَرَبِّكَ) أَقْوَى زَاجِرًا لأُولِي الْـ أَلْبَابِ وَالْمُلْحِدِ الزِّنْدِيقِ فِي صَمَمِ

في الفرائض والآلة والتحذير من العلوم المبتدعة

١٦٥- وَبِالْفَرَائِضِ نِصْفُ الْعِلْمِ فَاعْنَ كَمَا أَوْصَى الإِلَهُ وَخَيْرُ الرُّسْلِ كُلِّهِمِ
١٦٦- مِنْ فَضْلِهَا أَنْ تَوَلَّى اللهُ قِسْمَتَهَا وَلَمْ يَكِلْهَا إِلَى عُرْبٍ وَلاَ عَجَمِ

١٦٧- (يُوصِيكُمُ اللهُ) مِنْ بَعْدِهَا اتَّصَلَتْ وَفِي الْكَلاَلَةِ أُخْرَى فَادْنُ وَاغْتَنِمِ

١٦٨- وَخُذْ إِذَا شِئْتَ مَا قَدْ تَسْتَعِينُ بِهِ مِنْ آلَةٍ تُلْفِهَا حَلاًّ لِمُنْبَهِمِ

١٦٩- كَالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالتَّجْوِيدِ مَعْ لُغَةٍ يُدْرَى بِهَا حَلُّ مَا يَخْفَى مِنَ الْكَلِمِ

١٧٠- وَاحْذَرْ قَوَانِينَ أَرْبَابِ الْكَلَامِ فَمَا بِهَا مِنَ الْعِلْمِ غَيْرُ الشَّكِّ وَالتُّهَمِ

١٧١- قَامُوسُ فَلْسَفَةٍ مِفْتَاحُ زَنْدَقَةٍ كَمْ مِنْ مُلِمٍّ بِهِ قَدْ بَاءَ بِالنَّدَمِ

١٧٢- رَامُوا بِهَا عَزْلَ حُكْمِ اللهِ وَاقْتَرَحُوا لِلْحَقِّ رَدًّا وَإِنْقَاذًا لِحُكْمِهِمِ

١٧٣- يَرَوْكَ إِنْ تَزِنْ الْوَحْيَيْنِ مُجْتَرِئًا عَلَيْهِمَا بِعُقُولِ الْمُغَفَّلِ الْعَجَمِ

١٧٤- وَأَنْ تُحَكِّمَهَا فِي كُلِّ مُشْتَجَرٍ إِذْ لَيْسَ فِي الْوَحْيِ مِنْ حُكْمٍ لِمُحْتَكِمِ

١٧٥- أَمَّا الْكِتَابُ فَحَرِّفْ عَنْ مَوَاضِعِهِ إِذْ لَيْسَ يُعْجِزُكَ التَّحْرِيفُ لِلْكَلِمِ

١٧٦- كَذَا الأَحَادِيثُ آحَادٌ وَلَيْسَ بِهَا بُرْهَانُ حَقٍّ وَلاَ فَصْلٌ لِمُخْتَصِمِ

١٧٧- وَقَدْ أَبَى اللهُ إِلاَّ نَصْرَ مَا خَذَلُوا وَكَسْرَ مَا نَصَرُوا مِنْهُمْ عَلَى رَغَمِ

١٧٨- كَذَا الْكَهَانَةُ وَالتَّنْجِيمُ إِنَّهُمَا كُفْرَانِ قَدْ عَبَثَا بِالنَّاسِ مِنْ قِدَمِ

١٧٩- إِسْنَادُهَا حِزْبُ إِبْلِيسَ اللَّعِينِ كَمَا مُتُونُهَا أَكْذَبُ الْمَنْقُولِ مِنْ كَلِمِ

١٨٠- مَا لِلتُّرَابِ وَمَا لِلْغَيْبِ يُدْرِكُهُ مَا لِلتَّصَرُّفِ وَالْمَخْلُوقُ مِنْ عَدَمِ

١٨١- لَوْ كَانَتْ الْجِنُّ تَدْرِي الْغَيْبَ مَا لَبِثَتْ دَهْرًا تُعَالِجُ أَصْنَافًا مِنَ الأَلَمِ

١٨٢- أَمَّا النُّجُومُ فَزَيْنٌ لِلسَّمَا وَرُجُو مًا لِلشَّيَاطِينِ طَرْدًا لاسْتِمَاعِهِمِ

١٨٣- كَمَا بِهَا يَهْتَدِي السَّارِي لِوِجْهَتِهِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَيْثُ السَّيْرُ فِي الظُّلَمِ

١٨٤- وَالنَّيِّرَيْنِ بِحُسْبَانٍ وَذَلِكَ تَقْـ ـدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ الْمُسْبِغِ النِّعَمِ

١٨٥- فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَاكَ قَفَا مَا لَيْسَ يَعْلَمُهُ فَهُوَ الْكَذُوبُ سَمِ

١٨٦- كَالْمُقْتَفِينَ لِعُبَّادِ الْهَيَاكِلِ فِي عَزْوِ التَّصَرُّفِ وَالتَّأْثِيرِ لِلنُّجُمِ

١٨٧- وَالْكَاتِبِينَ نِظَامًا فِي عِبَادَتِهَا عَقْدًا وَكَيْفًا وَتَوْقِيتًا لِنُسْكِهِمِ

١٨٨- فَذَا سُعُودٌ وَذَا نَحْسٌ وَطَلْسَمُهُ كَذَا وَنَاسِبُهُ ذَا كَمْ بِخَرْصِهِمِ

١٨٩- وَاحْذَرْ مَجَلاَتِ سُوءٍ فِي الْمَلاَ نُشِرَتْ ... تَدْعُو جِهَارًا إِلَى نَشْرِ الْبَلاَ بِهِمِ
١٩٠- تَدْعُو لِنَبْذِ الْهُدَى وَالدِّينِ أَجْمَعِهِ ... وَالْعِلْمِ بَلْ كُلِّ عَقْلٍ كَامِلٍ سَلِمِ
١٩١- وَلِلرُّكُونِ إِلَى الدُّنْيَا وَزُخْرُفِهَا ... وَالرَّتْعِ كَالْحَيَوَانِ السَّائِمِ الْبُهُمِ
١٩٢- وَلِلتَّهَتُّكِ جَهْرًا وَالْخَلاَعَةِ مَعَ ... نَبْذِ الْمُرُوءَةِ وَالأَخْلاَقِ وَالشِّيَمِ
١٩٣- وَالاعْتِمَادِ عَلَى الأَسْبَابِ مُطْلَقِهَا ... دُونَ الْمُسَبِّبِ وَالإِخْلاَقِ مِنْ عَدَمِ
١٩٤- وَالْكُفْرِ بِاللهِ وَالأَمْلاَكِ مَعَ رُسُلٍ ... وَالْوَحْيِ مَعَ قَدَرٍ وَالْبَعْثِ لِلرِّمَمِ
١٩٥- وَلاعْتِنَاقِ الطَّبِيعَاتِ لَيْسَ لَهَا ... مُدَبِّرٌ فَاعِلٌ مَا شَاءَ لَمْ يَضِمِ
١٩٦- قَامَتْ لَدَيْهِم بِلاَ قَيُّوم أَبْدَعَهَا ... مُسَخَّرَاتٍ لِغَايَاتٍ مِنَ الْحِكَمِ
١٩٧- سَمَّوهُ مَدْحًا لَهُ الْعِلْمَ الْجَدِيدَ بَلْ الْـ ... كُفْرَ الْقَدِيمَ وَمِنْهُ الْقَوْلُ بِالْقِدَمِ
١٩٨- تَقَسَّمُوهُ الْمَلاَحِيدُ الطُّغَاةُ عَلَى ... سَهْمٍ وَأَكْثَرَ لاَ أَهْلاً بِذِي الْقِسَمِ
١٩٩- وَكُلَّمَا مَرَّ قَرْنٌ أَوْ قُرُونٌ اتَوْا ... بِهِ عَلَى صُورَةٍ أُخْرَى لِخُبْثِهِمِ
٢٠٠- بَعْضُ الْخَبِيثِ عَلَى بَعْضٍ سَيَرْكُمُهُ ... رَبِّي وَيَجْعَلُهُ فِي النَّارِ لِلضَّرَمِ
٢٠١- وَأَعْجَبُ لِعَدْوَانِ قَوْمٍ حَاوَلُوا سَفَهًا ... أَنْ يَجْمَعُوهُ إِلَى الإِسْلاَمِ فِي كَمَمِ
٢٠٢- كَالنَّارِ فِي الْمَاءِ، أَوْ طُهْرٍ عَلَى حَدَثٍ ... فِي وَقْتِهِ أَوْ إِخَاءِ الذِّئْبِ وَالْغَنَمِ

خاتمة في تحصيل ثمرات العلم النافعة واجتناء قطوفه الدانية اليانعة

٢٠٣- وَحَاصِلُ الْعِلْمِ مَا أُمْلِيَ الصِّفَاتِ لَهُ ... فَأَصْغِ سَمْعَكَ وَاسْتَنْصِتْ إِلَى كَلِمِي
٢٠٤- وَذَاكَ لاَ حِفْظَكَ الْفُتْيَا بِأَحْرُفِهَا ... وَلاَ بِتَسْوِيدِكَ الأَوْرَاقَ بِالْحُمَمِ
٢٠٥- وَلاَ تَصَدُّر صَدْرَ الْجَمِيعِ مُحْتَبِيًا ... تَمْلِيَّةً لَمْ تَفْقَهِ الْمَعْنِيَّ بِالْكَلِمِ
٢٠٦- وَلاَ الْعِمَامَةِ إِذْ تُرْخَى ذُؤَابَتُهَا ... تَصَنُّعًا وَخِضَابِ الشَّيْبِ بِالْكَتَمِ
٢٠٧- وَلاَ بِقَوْلِكَ يَعْنِي دَائِبًا وَنَعَم ... كَلاَّ وَلاَ حَمْلُكَ الأَسْفَارِ كَالْبُهُمِ
٢٠٨- وَلاَ بِحَمْلِ شَهَادَاتٍ مُبَهْرَجَةً ... بِزُخْرُفِ الْقَوْلِ مِنْ نَثْرٍ وَمُنْتَظِمِ

٢٠٩- بَلْ خَشْيَةِ اللهِ فِي سِرٍّ وَفِي عَلَنٍ ... فَاعْلَمْ هِيَ الْعِلْمُ كُلَّ الْعِلْمِ فَالْتَزِمِ

٢١٠- فَلْتَعْرِفِ اللهَ وَلْتَذْكُرْ تَصَرُّفَهُ ... وَمَا عَلَى عِلْمِهِ قَدْ خَطَّ بِالْقَلَمِ

٢١١- وَحَقَّهُ اعْرِفْ وَقُمْ حَقًّا بِمُوجِبِهِ ... وَمَنْهَجِ الْحَقِّ فَاسْلُكْ عَنْهُ غَيْرُ عَمِي

٢١٢- أَشْقَى وَأَسْعَدَ مُخْتَارًا أَضَلَّ هَدَى ... أَدْنَى وَأَبْعَدَ عَدْلاً مِنْهُ فِي الْقِسَمِ

٢١٣- أَوْحَى وَأَرْسَلَ وَصَّى آمِرٍ وَنَهَى ... أَحَلَّ حَرَّمَ شَرْعًا كَامِلُ الْحِكَمِ

٢١٤- يُحِبُّ الاحْسَانَ وَالْعِصْيَانَ يَكْرَهُهُ ... وَالْبِرَّ يَرْضَاهُ مَعَ سُخْطٍ لِحُرْمِهِمِ

٢١٥- بِمُقْتَضَى دِينٍ فِي الدَّارَيْنِ مُطَّرِدٍ ... لاَ ظُلْمَ يَخْشَى وَلاَ خَيْرٌ بِمُنْهَضِمِ

٢١٦- فَاعْمَلْ عَلَى وَجَلٍ وَاذْأَبْ إِلَى أَجَلٍ ... واعْزِلْ عَنِ اللهِ سُوءَ الظَّنِّ وَالتُّهَمِ

٢١٧- لِلشَّرْعِ فَانْقَدْ وَسَلِّمْ لِلْقَضَاءِ وَلاَ ... تُخَاصِمَنَّ بِهِ كَالْمُلْحِدِ الْخَصِمِ

٢١٨- وَبِالْمَقَادِيرِ كُنْ عَبْدًا لِمَالِكِهِ ... وَعَابِدًا مُخْلِصًا فِي شَرْعِهِ الْقِيَمِ

٢١٩- إِيَّاهُ فَاعْبُدْ وَإِيَّاهُ اسْتَعِنْ فَبِذَا ... تَصِلْ إِلَيْهِ وَإِلاَّ حُرْتَ فِي الظُّلَمِ

٢٢٠- وَخُذْ بِالاسْبَابِ وَاسْتَوْهِبْ مُسَبِّبَهَا ... وَثِقْ بِهِ دُونَهَا تُفْلِحْ وَلَمْ تُضَمِ

٢٢١- بِالشَّرْعِ زِنْ كُلَّ أَمْرٍ مَا هَمَمْتَ بِهِ ... فَإِنْ بَدَا صَالِحًا أَقْدِمْ وَلاَ تَجِمِ

٢٢٢- أَخْلِصْهُ وَاصْدُقْ أَصِبْ وَاهْضِمْ فَذِي شُرِطَتْ ... فِي صَالِحِ السَّعْيِ أَوْ فِي طَيِّبِ الْكَلِمِ

٢٢٣- أَخْلِصْهُ للهِ وَاصْدُقْ عَازِمًا وَأَصِبْ ... صِرَاطَهُ وَاهْضِمَنَّ النَّفْسَ تَنْهَضِمِ

٢٢٤- لاَ تُعْجِبَنَّ بِهِ يُحْبَطْ وَلاَ تَرَهُ ... فِي جَانِبِ الذَّنْبِ وَالتَّقْصِيرِ وَالنِّعَمِ

٢٢٥- وَحَيْثُ كَانَ مِنَ النَّهْيِ اجْتَنِبْهُ وَإِنْ ... زَلَلْتَ تُبْ مِنْهُ وَاسْتَغْفِرْ مَعَ النَّدَمِ

٢٢٦- وَأَوْقِفِ النَّفْسَ عِنْدَ الأَمْرِ هَلْ فَعَلَتْ ... وَالنَّهْيِ هَلْ نَزَعَتْ عَنْ مُوجِبِ النِّقَمِ

٢٢٧- فَإِنْ زَكَتْ فَاحْمَدِ الْمَوْلَى مُطَهِّرَهَا ... وَنِعْمَةَ اللهِ بِالشُّكْرَانِ فَاسْتَدِمِ

٢٢٨- وَإِنْ عَصَتْ فَاعْصِهَا وَاعْلَمْ عَدَاوَتَهَا ... وَحَذِّرَنْهَا وُرُودَ الْمَوْرِدِ الْوَخِمِ

٢٢٩- وَانْظُرْ مَخَازِي الْمُسِيئِينَ الَّتِي أُخِذُوا ... بِهَا وَحَاذِرْ ذُنُوبًا مِنْ عِقَابِهِمِ

٢٣٠- وَالْزَمْ صِفَاتِ أُولِي التَّقْوَى الَّذِينَ بِهَا ... عَلَيْهِمُ اللهُ أَثْنَى وَاقْتَدِهْ بِهِمِ

٢٣١- وَاقْنُتْ وَبَيْنَ الرَّجَا وَالْخَوْفِ قُمْ أَبَدًا ... تَخْشَى الذُّنُوبَ وَتَرْجُو عَفْوَ ذِي الْكَرَمِ

٢٣٢- فَالْخَوْفُ مَا أَوْرَثَ التَّقْوَى وَحَثَّ عَلَى ... مَـرْضَـاةِ رَبِّـي وَهَـجْـرِ الإِثْـمِ وَالأَثَـمِ

٢٣٣- كَذَا الرَّجَا مَا عَلَى هَذَا يُحِثَّ لِتَصْـ ... ـدِيقِ بِمَوْعُودِ رَبِّي بِالْجَزَا الْعِظَمِ

٢٣٤- وَالْخَوْفُ إِنْ زَادَ أَفْضَى لِلْقُنُوطِ كَمَا ... يُفْضِي الرَّجَاءُ لأَمْنِ الْمَكْرِ وَالنِّقَمِ

٢٣٥- فَلاَ تُفَرِّطْ وَلاَ تَفْرُطْ وَكُنْ وَسَطًا ... وَمِثْلُ مَا أَمَرَ الرَّحْمَنُ فَاسْتَقِمِ

٢٣٦- سَدِّدْ وَقَارِبْ وَأَبْشِرْ وَاسْتَعِنْ بِغُدْ ... وَالـرَّوَاحِ وَأَدْلِـجْ قَـاصِـدًا وَدُمِ

٢٣٧- فَمِثْلُ مَا خَانَتِ الْكَسْلاَنَ هِمَّتُهُ ... فَطَالَمَا حُرِمَ الْمُنْبَتُّ بِالسَّأَمِ

٢٣٨- وَدُمْ عَلَى الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ وَحَوْ ... قِلَنْ وَاسْأَلِ اللهَ رِزْقًا حُسْنَ مُخْتَتَمِ

٢٣٩- وَاضْرَعْ إِلَى اللهِ فِي التَّوْفِيقِ مُبْتَهِلاً ... فَهْوَ الْمُجِيبُ وَأَهْلُ الْمَنِّ وَالْكَرَمِ

٢٤٠- يَا رَبُّ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ مَغْفِرَةً ... لِمَا جَنَيْتُ مِنَ الْعِصْيَانِ وَاللَّمَمِ

٢٤١- وَامْنُنْ عَلَيَّ بِمَا يُرْضِيكَ وَاقْضِهِ لِي ... مِنِ اعْتِقَادٍ وَمِنْ فِعْلٍ وَمِنْ كَلِمِ

٢٤٢- وَاعْلُ دِينَكَ وَانْصُرْ نَاصِرِيهِ كَمَا ... وَعَدْتَهُمْ رَبَّنَا فِي أَصْدَقِ الْكَلِمِ

٢٤٣- وَاقْسِمْ بِبَأْسِكَ رَبِّي حِزْبَ خَاذِلِهِ ... وَرُدَّ كَيْدَ الأَعَادِي فِي نُحُورِهِمِ

٢٤٤- وَاشْدُدْ عَلَيْهِمْ بِزِلْزَالٍ وَدَمْدَمَةٍ ... كَمَا فَعَلْتَ بِأَهْلِ الْحِجْرِ فِي الْقِدَمِ

٢٤٥- وَاجْعَلْهُمُو رَبَّنَا لِلْخَلْقِ مَوْعِظَةً ... وَعِبْرَةً يَا شَدِيدَ الْبَطْشِ وَالنِّقَمِ

٢٤٦- ثُمَّ الصَّلاَةُ عَلَى الْمَعْصُومِ مِنْ خَطَأ ... مُحَمَّدٍ خَيْرِ رُسْلِ اللهِ كُلِّهِمِ

٢٤٧- وَالآلِ وَالصَّحْبِ ثُمَّ التَّابِعِينَ لَهُمْ ... وَتَمَّ نَظْمِي بِحَمْدِ اللهِ ذِي النِّعَمِ

* * *

فهرس الموضوعات

❋ ❋ ❋

فهرس الرسائل

* * *